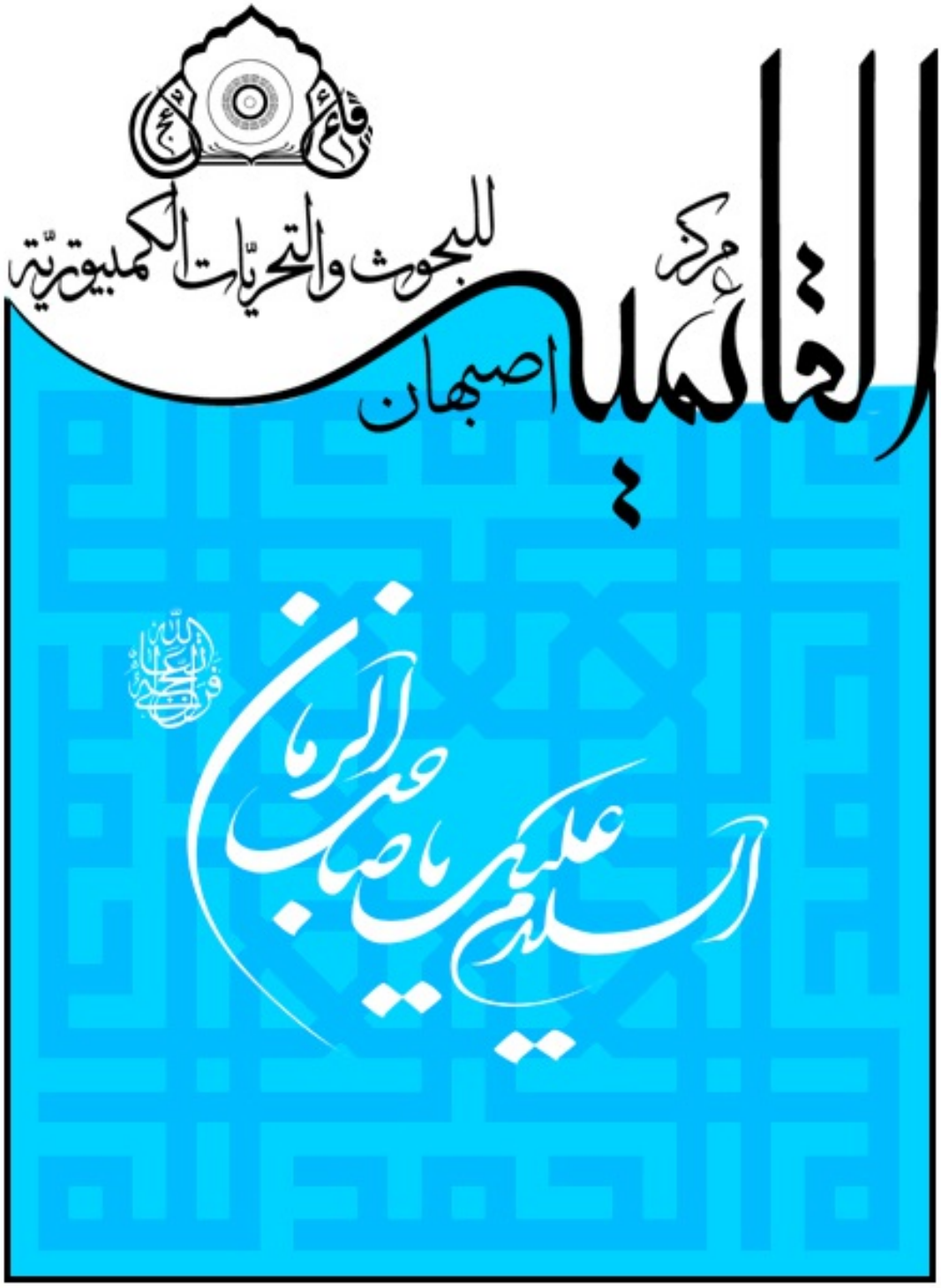

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

منهج الفرقان في علوم القرآن

الجزء ٢-١

تأليف/ الشيخ محمد علي سلامة
تحقيق/ د. محمد سيد أحمد المسير

مكتبة مصر

بسم الله الرحمن الرحيم

منهج الفرقان فی علوم القرآن

كاتب:

محمدعلی سلامه

نشرت فی الطباعة:

نهضه مصر

رقمی الناشر:

مركز القائمیة باصفهان للتحریات الكمبیوتریة

الفهرس

الفهرس ----- ۵
منهج الفرقان فی علوم القرآن ----- ۱۹
اشارة ----- ۱۹
[الجزء الاول] ----- ۱۹
بین یدی الکتاب ----- ۱۹
اشارة ----- ۱۹
تقدیم و تعریف ----- ۱۹
قصة الکتاب ----- ۲۱
موضوعات الکتاب ----- ۲۲
مقدمة المؤلف ----- ۲۴
المبحث الأول مصطلح علوم القرآن ----- ۲۴
اشارة ----- ۲۴
المرکب الإضافی ----- ۲۵
أسماء القرآن ----- ۲۵
تعریف القرآن عند الأصولیین و الفقهاء و أهل العربیة ----- ۲۸
(تعریف القرآن عند علماء الکلام) ----- ۲۹
معنی علوم القرآن ----- ۲۹
تاریخ ظهور هذا الاصطلاح ----- ۲۹
منهج التألیف فی علوم القرآن ----- ۳۱
المبحث الثانی نزول القرآن ----- ۳۱
اشارة ----- ۳۲
معنی نزول القرآن ----- ۳۲
کیفیة نزول القرآن ----- ۳۳

«المقام الأول» ----- ۳۳
(المقام الثانی) ----- ۳۴
حکمة إنزال القرآن مفرقا ----- ۳۵
أول ما نزل و آخر ما نزل ----- ۳۸
اشارة ----- ۳۸
(أول ما نزل) ----- ۳۹
آخر ما نزل ----- ۴۰
المبحث الثالث أسباب النزول ----- ۴۲
اشارة ----- ۴۲
أسباب النزول ----- ۴۲
فائدة معرفة سبب النزول ----- ۴۲
طریق معرفة سبب النزول ----- ۴۴
عبارات الرواة فی سبب النزول علی ضربین ----- ۴۴
بیان تعدد الرویات فی سبب النزول ----- ۴۴
تعدد المنزل مع کون السبب واحدا ----- ۴۷
آراء العلماء فی عموم لفظ الآیة إذا کان سببها خاصا ----- ۴۷
أدلة الفریقین ----- ۴۸
اشارة ----- ۴۸
فائدتان: ----- ۵۰
المبحث الرابع الأحرف السبعة ----- ۵۱
اشارة ----- ۵۱
الروایات الواردة فی الأحرف السبعة ----- ۵۱
أقوال العلماء فی الأحرف السبعة و المراد بها ----- ۵۳
اشارة ----- ۵۳

«القول الأول» ----- ۵۴
اشارة ----- ۵۴
عرض هذا القول على الأصول السابقة ----- ۵۵
القول الثانی ----- ۵۷
القول الثالث ----- ۵۹
القول الرابع ----- ۶۱
خاتمة: ----- ۶۱
المبحث الخامس المکی و المدنی ----- ۶۲
اشارة ----- ۶۲
المکی و المدنی ----- ۶۲
الاصطلاحات فی بیان المکی و المدنی ----- ۶۲
اشارة ----- ۶۲
سورة مکیة فیها آیات مدنیة و بالعکس: ----- ۶۳
الطرق و الضوابط التی یعرف بها کل من المکی و المدنی ----- ۶۴
اشارة ----- ۶۴
ضوابط المکی ----- ۶۴
ضوابط المدنی ----- ۶۴
مميزات القسم المکی: ----- ۶۵
مميزات القسم المدنی ----- ۶۵
الشبه التی أثیرت حول المکی و المدنی وردها ----- ۶۵
اشارة ----- ۶۶
و للرد علی هذه الشبهة نقول: ----- ۶۶
و للرد علی هذه الشبهة الواهیة نقول: ----- ۶۶
«و للرد علی هذه الشبهة» نقول: ----- ۶۷

و للرد على هذه الشبهة نقول: ۶۹
«و للرد على هذه الشبهة» نقول: ۶۹
و للرد على هذه الشبهة نقول: ۷۰
المبحث السادس جمع القرآن و تاريخه ۷۱
اشارة ۷۱
معنى جمع القرآن ۷۱
(أولا- جمع القرآن بمعنى كتابته فى عهد النبى صلّى اللّه عليه و سلّم) ۷۲
اشارة ۷۲
و يتلخص من هذا «أمران»: ۷۳
و السبب الباعث على جمع القرآن أى كتابته بأمر الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم «أمور»: ۷۳
(جمع القرآن فى عهد أبى بكر الصديق رضى اللّه عنه) ۷۴
اشارة ۷۴
«و السبب الباعث على الجمع فى عهد أبى بكر» ۷۵
«و يمتاز الجمع فى عهد أبى بكر بأمور»: ۷۵
«و يجاب عن ذلك»: ۷۵
(جمع القرآن فى عهد عثمان رضى اللّه عنه) ۷۶
اشارة ۷۶
و السبب الباعث على جمع القرآن فى عهد عثمان: ۷۷
و أن الجمع فى عهد عثمان قد امتاز بالأمور الآتية: ۷۷
بيان المصاحف التى كتبت فى عهد عثمان (و عددها و السبب فى التعدد و ما يتعلق بذلك) ۷۷
اشارة ۷۷
(عدد المصاحف): ۷۸
(فالسبب فى تعدد المصاحف) ۷۸
و إنما جردت من ذلك لأمور: ۷۹

(الشبه التی وردت علی جمع القرآن وردها) ----- ۷۹
اشارة ----- ۷۹
(و یجاب) ----- ۸۰
(و یجاب) ----- ۸۰
و یجاب عن ذلک بوجوه: ----- ۸۱
و یجاب عن ذلک بوجهین: ----- ۸۱
«و هاهنا قاعدتان» ----- ۸۱
و للرد علیه نقول: ----- ۸۲
(نرد علیها بإیجاز فنقول) ----- ۸۳
المبحث السابع ترتیب آیات القرآن و سوره ----- ۸۴
اشارة ----- ۸۴
بیان معنی الآیة و السورة و ما یتعلق بهما ----- ۸۴
۱- الآیة: ----- ۸۴
اشارة ----- ۸۴
«عدد آیات القرآن» ----- ۸۵
(فوائد معرفة الآیات) ----- ۸۵
ب- السورة: ----- ۸۵
اشارة ----- ۸۵
«و الحکمة» ----- ۸۶
«ترتیب آیات القرآن» ----- ۸۶
ترتیب السور ----- ۸۷
اشارة ----- ۸۷
«الأول» و هو قول الجمهور ----- ۸۷
«القول الثانی»: ----- ۸۸

اشارة ----- ۸۸
«و أجیب» عن هذا الدلیل ----- ۸۸
«القول الثالث»: ----- ۸۹
اشارة ----- ۸۹
«و أجیب» عن هذا الدلیل بوجهین: ----- ۸۹
المبحث الثامن رسم المصحف الشریف ----- ۹۰
اشارة ----- ۹۰
الکتابة فی قریش ----- ۹۰
کتابة القرآن الکریم ----- ۹۲
اشارة ----- ۹۲
رسم المصحف ----- ۹۳
آراء العلماء فی جواز مخالفة رسم المصحف و عدم جواز ذلک و فی کونه توقیفیا أو اصطلاحیا ----- ۹۴
اشارة ----- ۹۴
رسم المصحف توقیفی ----- ۹۴
«القول بأنه صلّی اللّه علیه و سلّم تعلم القراءة و الکتابة ----- ۹۴
القائلون بأن رسم القرآن اصطلاحی لا توقیفی ----- ۹۶
اشارة ----- ۹۶
و بالنظر فی کلام القاضی یظهر رده بما یأتی: ----- ۹۷
«أولا» ----- ۹۷
«ثانیا» ----- ۹۷
«ثالثا» ----- ۹۷
فوائد الرسم القرآنی المخصوص ----- ۹۹
«أولا» ----- ۹۹
«ثانیا» ----- ۹۹

«ثالثا» ----- ۹۹
«رابعا» ----- ۱۰۰
«خامسا» ----- ۱۰۰
المضار التی تنشأ بترک الرسم المخصوص: ----- ۱۰۰
نموذج من الروایات التی أوردت شبها علی کتابة القرآن ----- ۱۰۰
اشارة ----- ۱۰۰
أما عن الروایة الأولی فمن وجهین: ----- ۱۰۱
«و یجاب عن الروایة الثانیة» ----- ۱۰۱
اشارة ----- ۱۰۱
«و الجواب» ----- ۱۰۲
«و الجواب» عن جمیع الروایات الواردة عن ابن عباس من وجوه: ----- ۱۰۲
«و الجواب عن ذلک»: ----- ۱۰۳
شکل القرآن ----- ۱۰۳
إعجام القرآن ----- ۱۰۴
فصل ----- ۱۰۵
المبحث التاسع القراءات و القراء ----- ۱۰۵
اشارة ----- ۱۰۵
الضابط فی قبول القراءات ----- ۱۰۶
أنواع القراءات ----- ۱۰۷
أنواع الاختلاف فی القراءة ----- ۱۰۸
السبب فی اختلاف القراءات ----- ۱۰۸
فوائد اختلاف القراءات ----- ۱۱۰
القراءات السبع ----- ۱۱۱
القراء السبعة ----- ۱۱۲

اشارة ----- ۱۱۲
الأول، أبو عمرو زبان بن العلاء البصری ----- ۱۱۲
الثانی ابن کثیر: ----- ۱۱۲
«الثالث» نافع بن عبد الرحمن ----- ۱۱۳
«الرابع ابن عامر» و هو عبد اللّه بن عامر الیحصبی ----- ۱۱۳
«الخامس عاصم» و هو أبو بکر عاصم بن أبی النجود ----- ۱۱۳
«السادس حمزة» و هو أبو عمارة حمزة بن حبیب الزیات التیمی ----- ۱۱۴
«السابع الکسائی» و هو أبو الحسن علی بن حمزة الکسائی ----- ۱۱۴
الکلام علی القراء الثلاثة الذین بهم تکمل العشرة ----- ۱۱۴
القول فی تواتر القرآن و القراءات ----- ۱۱۵
اشارة ----- ۱۱۵
(أما القراءات السبع) ----- ۱۱۵
شبه القائلین بعدم تواتر القراءات السبع ----- ۱۱۶
اشارة ----- ۱۱۶
و الجواب عن ذلک ----- ۱۱۶
«و الجواب عن ذلک» بأن إنکار ----- ۱۱۷
القول فی القراءات الثلاث المکملة للعشرة (و هی قراءات یعقوب و أبی جعفر و خلف) ----- ۱۱۷
(خاتمة) فی کیفیة تحمل القرآن ----- ۱۱۸
[الجزء الثانی] ----- ۱۱۹
المبحث العاشر التفسیر و التأویل ----- ۱۱۹
اشارة ----- ۱۱۹
التفسیر ----- ۱۱۹
معناه لغة: ----- ۱۱۹
و فی الاصطلاح: ----- ۱۱۹

التأویل ----- ۱۲۰
و أما التأویل: فمعناه لغة: ----- ۱۲۰
و التأویل فی الاصطلاح: ----- ۱۲۰
النسبة بین التأویل و التفسیر: ----- ۱۲۱
اشارة ----- ۱۲۱
فأقسام التفسیر ثلاثة و لنذکرها مرتبة فنقول:- ----- ۱۲۱
الأول: التفسیر بالمأثور: ----- ۱۲۱
اشارة ----- ۱۲۱
المفسرون من الصحابة: ----- ۱۲۲
اشارة ----- ۱۲۲
عبد الله بن عباس: ----- ۱۲۳
۲- عبد الله بن مسعود: ----- ۱۲۵
۳- علی بن أبی طالب: ----- ۱۲۵
۴- أبی بن کعب: ----- ۱۲۵
المفسرون من التابعین ----- ۱۲۵
اشارة ----- ۱۲۵
رواة ابن عباس بمکة من التابعین ----- ۱۲۶
اشارة ----- ۱۲۶
مجاهد:- ----- ۱۲۶
عطاء و سعید: ----- ۱۲۶
أشهر من کان بالمدینة من التابعین: ----- ۱۲۶
أشهر من کان بالعراق من التابعین: ----- ۱۲۷
ما یؤخذ علی التابعین و نقد المروی عنهم ----- ۱۲۷
الضعف فی روایة التفسیر المأثور و أسباب ذلک ----- ۱۲۷

تدوین التفسیر بالمأثور و خصائص الکتب المؤلفة فی ذلک: ----- ۱۲۸
اشارة ----- ۱۲۸
۱- التعریف بابن جریر و تفسیره: ----- ۱۲۹
۲- تفسیر أبی اللیث السمرقندی: ----- ۱۲۹
۳- کتاب الدر المنثور فی التفسیر بالمأثور للإمام السیوطی: ----- ۱۲۹
۴- تفسیر البغوی:- ----- ۱۲۹
۵- تفسیر بقیّ بن مخلد: ----- ۱۲۹
۶- أسباب النزول للواحدی: ----- ۱۳۰
۷- الناسخ و المنسوخ لأبی جعفر النحاس: ----- ۱۳۰
طرق المفسرین: ----- ۱۳۰
طبقات المفسرین ----- ۱۳۱
طبقات المفسرین أربعة: ----- ۱۳۲
التفسیر بالرأی و الاختلاف فی جوازه ----- ۱۳۲
اشارة ----- ۱۳۲
أقسام التفسیر بالرأی الجائز و غیر الجائز ----- ۱۳۶
منشأ الخطأ فی التفسیر بالرأی ----- ۱۳۷
اشارة ----- ۱۳۷
الترجیح فی الرأی ----- ۱۳۸
ما یجب علی المفسر ----- ۱۳۸
و یجب علی المفسر أمور: ----- ۱۳۸
بیان السنة للکتاب و أوجه البیان ----- ۱۳۹
التعارض بین التفسیر المأثور و التفسیر بالرأی ----- ۱۴۰
أهم کتب التفسیر بالرأی ----- ۱۴۱
اشارة ----- ۱۴۱

فالقسم الأول: من أشهر المؤلفين فيه: ----- ۱۴۲
و أما القسم الثانى فمن أشهر المؤلفين فيه: ----- ۱۴۲
مسلک الباطنیة فی تفسیر الکتاب العزیز ----- ۱۴۵
الشیعة و تفسیر القرآن ----- ۱۴۷
التفسیر الإشاری ----- ۱۴۷
اشارة ----- ۱۴۷
شروط قبول التفسیر الإشاری ----- ۱۴۹
أهم کتب التفسیر الإشاری ----- ۱۴۹
مزج العلوم الأدبیة و الکونیة و غیرها بالتفسیر و سبب ذلک و أثره ----- ۱۵۳
اشارة ----- ۱۵۳
تفاسیر أهل الکلام ----- ۱۵۴
المبحث الحادی عشر ترجمة القرآن الکریم ----- ۱۵۵
اشارة ----- ۱۵۵
معنی الترجمة ----- ۱۵۵
أقسام الترجمة ----- ۱۵۵
اشارة ----- ۱۵۵
الشروط التی تتوقف علیها الترجمة مطلقا: ----- ۱۵۶
الفرق بین الترجمة الحرفیة و بین التفسیر ----- ۱۵۶
الترجمة الحرفیة و التعریف اللفظی ----- ۱۵۷
اشارة ----- ۱۵۷
القرآن الکریم ----- ۱۵۷
اشارة ----- ۱۵۷
دلالة القرآن علی معانیه ----- ۱۵۸
المقصود من القرآن الکریم أمور ----- ۱۵۸

الترجمة الحرفية ----- ۱۵۹
عدم الجواز شرعا ----- ۱۵۹
الترجمة المعنوية أو التفسيرية ----- ۱۶۰
اشارة ----- ۱۶۰
المصالح المهمة التی تترتب علی الترجمة التفسيرية ----- ۱۶۱
المبحث الثانی عشر النسخ ----- ۱۶۵
اشارة ----- ۱۶۵
النسخ معناه لغة: ----- ۱۶۶
و أما فی الاصطلاح: ----- ۱۶۶
طرق معرفة الناسخ و المنسوخ ----- ۱۶۷
شروط النسخ ----- ۱۶۸
اشارة ----- ۱۶۸
أهمية معرفة الناسخ و المنسوخ ----- ۱۶۸
الفرق بين النسخ و البداء ----- ۱۶۸
الفرق بين النسخ و التخصيص ----- ۱۶۹
إثبات النسخ جوازا و وقوعا ----- ۱۷۰
اشارة ----- ۱۷۰
الدليل علی جوازه النسخ عقلا: ----- ۱۷۰
الدليل علی وقوع النسخ شرعا ----- ۱۷۲
المواضع التی يدخلها النسخ و التی لا يدخلها ----- ۱۷۳
نسخ كل من الكتاب و السنة بالكتاب و السنة ----- ۱۷۴
اشارة ----- ۱۷۴
(القسم الأول) نسخ القرآن بالقرآن ----- ۱۷۵
(القسم الثانی) نسخ القرآن بالسنة و هو نوعان: ----- ۱۷۵

القسم الثالث: نسخ السنة بالقرآن ۱۷۶
(القسم الرابع) نسخ السنة بالسنة و هو أربعة أنواع: ۱۷۷
نسخ کل من الإجماع و القیاس و النسخ بهما ۱۷۷
و ینتظم ذلک البحث کالذی قبله فی أربعة أنواع: ۱۷۷
(النوع الأول) نسخ الحکم الثابت بالإجماع ۱۷۷
(النوع الثانی) النسخ بالإجماع ۱۷۸
(النوع الثالث) نسخ الحکم الثابت بالقیاس ۱۷۸
(النوع الرابع) النسخ بالقیاس ۱۷۸
أنواع النسخ فی القرآن ۱۷۹
الحکمة فی النسخ ۱۷۹
مسالک العلماء فی ذکر الناسخ و المنسوخ ۱۸۰
تفسیر الآیات المنسوخة عند المانعین ۱۸۱
بیان الآیات المقول بنسخها و تفسیرها عند من لا یقول بالنسخ: ۱۸۱
جواز نسخ الحکم قبل التمکن من الفعل ۱۸۷
النسخ إلی بدل و إلی غیر بدل ۱۸۷
المبحث الثالث عشر متشابه القرآن ۱۸۸
اشارة ۱۸۸
متشابه القرآن ۱۸۸
اشارة ۱۸۸
المحکم لغة: ۱۸۸
و المتشابه لغة: ۱۸۸
أقوال العلماء فی معرفة المحکم و المتشابه ۱۹۰
متشابه الصفات ۱۹۲
اشارة ۱۹۲

نماذج من متشابه الصفات ----- ۱۹۴
الحکمة فی ذکر المتشابه فی القرآن ----- ۱۹۵
المبحث الرابع عشر إعجاز القرآن ----- ۱۹۶
اشارة ----- ۱۹۶
أسلوب القرآن الکریم ----- ۱۹۶
التحدی بالقرآن ----- ۱۹۹
الکلام فی وجه إعجاز القرآن ----- ۲۰۱
اشارة ----- ۲۰۱
القدر المعجز من القرآن ----- ۲۰۳
المبحث الخامس عشر قصص القرآن و أمثاله ----- ۲۰۳
اشارة ----- ۲۰۳
قصص القرآن الکریم ----- ۲۰۴
اشتمال القرآن علی قصص الأولین ----- ۲۰۴
فوائد ذکر القصص فی القرآن ----- ۲۰۵
فوائد تکرار القصص فی القرآن ----- ۲۰۷
أنواع القصص فی القرآن ----- ۲۰۷
مفهوم الأمثال ----- ۲۰۸
فوائد الأمثال ----- ۲۰۹
اشارة ----- ۲۰۹
الأمثال لا تغیر ----- ۲۰۹
أمثال القرآن ثلاثة أنواع ----- ۲۱۰
المحقق فی سطور ----- ۲۱۲
تعریف مرکز القائمیة باصفهان للتحریات الکمبیوتریة ----- ۲۱۴

منهج الفرقان فی علوم القرآن

اشارة

سرشناسه : سلامه، محمدعلی

عنوان و نام پدیدآور : منهج‌الفرقان فی علوم‌القرآن/ تالیف محمدعلی سلامه؛ تحقیق محمدسیداحمد المسیر؛ اشراف‌عام دالیامحمد ابراهیم.

مشخصات نشر : قاهره : نهضه مصر، ۱۴ق= .۲۰م= .۱۳ -

مشخصات ظاهری : ج.

شابک : ج.۱۹۹۶۱-۱۴-۹۷۷-X ؛ :ج.۸۲-۱۹۹۷-۱۴-۹۷۷ :

وضعیت فهرست نویسی : برون‌سپاری.

یادداشت : فهرست‌نویسی براساس جلد دوم، ۱۴۲۳ق.= ۲۰۰۲م.= ۱۳۸۱.

یادداشت : عربی.

یادداشت : ج.۱ (چاپ اول: ۲۰۰۲م. = ۱۳۸۱).

یادداشت : کتابنامه.

موضوع : قرآن -- علوم قرآنی

موضوع : تفسیر

شناسه افزوده : مسیر، محمد سید احمد

شناسه افزوده : ابراهیم، دالیامحمد

رده بندی کنگره : BP۶۹/۵/س۸م۸ ۱۳۰۰ی

رده بندی دیویی : ۲۹۷/۱۵

شماره کتابشناسی ملی : ۲۸۴۴۸۱۸

[الجزء الاول]

بین یدی الکتاب

اشارة

* تقدیم و تعریف.

* قصة الکتاب.

* موضوعات الکتاب.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۴

بسم اللّه الرّحمن الرّحیم

تقدیم و تعریف

نحمد الله رب العالمين، و نصلى و نسلم على خاتم الأنبياء و المرسلين، سيدنا محمد و على آله و صحبه و من دعا بدعوته إلى يوم الدين ...

أما بعد ...

فالقرآن العظيم هو المعجزة الكبرى للرسول النبى الأمى محمد بن عبد الله العربى القرشى، و به وقع التحدى للثقلين من إنس و جن ... و أعلن القرآن ذلك مرات كثيرة فى عهديه المكى و المدنى.

ففى سورة الإسراء يقول الله تعالى: قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَ الْجِنُّ عَلى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هذَا الْقُرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَ لَوْ كانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً «۱» ثم خفف القدر المتحدى به فقال فى سورة هود: أَمْ يَقُولُونَ افْتَراهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرَياتٍ وَ ادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ ۱۳ فَإِلَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّما أُنْزِلَ بِعِلْمِ اللَّهِ وَ أَنْ لا إِلهَ إِلَّا هُوَ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ «۲» ثم تنزل لهم فى التحدى فقال فى سورة يونس: وَ ما كانَ هذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرى مِنْ دُونِ اللَّهِ وَ لكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَ تَفْصِيلَ الْكِتابِ لا رَيْبَ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعالَمِينَ ۳۷ أَمْ يَقُولُونَ افْتَراهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِثْلِهِ وَ ادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ «۳»

---

(۱) سورة الإسراء (الآية ۸۸).

(۲) سورة هود (الآية ۱۳، ۱۴).

(۳) سورة يونس (الآية ۳۷، ۳۸).

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۵

تلك الآيات مكية نزلت قبل الهجرة ثم ظل التحدى قائما فى المدينة بعد الهجرة فقال تعالى فى سورة البقرة: وَ إِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنا عَلى عَبْدِنا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ وَ ادْعُوا شُهَداءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ.

و لقد أكد القرآن أنهم عاجزون عن المعارضة فقال عقب الآية السابقة: فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَ لَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَ الْحِجارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكافِرِينَ «۱» فالتعبير بقوله: وَ لَنْ تَفْعَلُوا يفيد تأكيد نفى المستقبل، و هذا هو منتهى التحدى لهم و الإحباط من جانبهم ..

إن التحدى العام للناس جميعا طال على عمر الدعوة النبوية كلها و جعله الله حجة لصدق النبوة المحمدية ..

و قد يتوهم البعض أن التحدى القرآنى موجه إلى العرب فقط، فما بال الأمم غير الناطقة بالعربية؟! و هذا و هم كبير فإن التحدى لأهل الذكر و الاختصاص ينسحب على غيرهم من باب أولى، و من شهد له الأطباء أو علماء الفضاء باختراع معين فاق به أقرانه، لا يضيره أن يعترض عليه جاهل من عامة الناس .. إن التحدى القرآنى موجه إلى العالمين فى شخص الناطقين بالعربية فإذا عجز العرب و هم أهل اللغة و أرباب فصاحتها و العارفون بأسرارها فقد لزمت الجميع الحجة و قام عليهم الدليل ..

و من أبى فليعارض و ليقدم ما يثبت به معارضته، و سيعلم حينئذ أنه يعيش فى سراب فكرى و ظلام عقدى، و لا نجاة له إلا فى نور القرآن ..

و وجوه الإعجاز القرآنى متعددة منها الإعجاز البيانى و الإعجاز العقدى و الإعجاز التشريعى و الإعجاز العلمى .. إلخ ..

و لقد كان القرآن المجيد محور الدراسات الإسلامية و العربية، و به بدأت الأمة الإسلامية تاريخها، و عليه قامت حضارتها، و منه تستمد وجودها و حياتها ..

و علوم القرآن ميدان رحب لبحوث علمية جادة، و اجتهادات فكرية فذة، قام

---

(۱) سورة البقرة (الآية ۲۴).

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۶

بها علماء أجلاء لخدمة العقيدة الإسلامية فی أكبر جوانبها، و أعز مبادئها، و أجل معانيها، و أعظم مقاصدها، و أمجد أهدافها .. و قدموا للمكتبة الإسلامية على مر العصور و تعاقب الأزمان كتبا رائدة ..

لقد كان القرآن المجيد محورا لعلوم متعددة مثل التفسير و الإعجاز و أسباب النزول و القراءات .. و لم يخل عصر فی التاريخ الإسلامی ممن شرف بالكتابة فی جانب من هذه الجوانب إلى أن تبلورت مادة «علوم القرآن» فجمعت ما تفرق و استوعبت ما تعدد، و شيدت على ما تقدم، و أصبحنا أمام علم له أعلام، و منهج له رجال، و دعوة لها دعاة ..

و اليوم نقدم للمكتبة الإسلامية الحديثة سفرا جليلا بعنوان «منهج الفرقان فی علوم القرآن» لعالم علامة أخلص فی طلب العلم و اجتهد فی تحصيله و أدى أمانة رسالته و جاهد فی سبيله حق الجهاد، إنه حضرة صاحب الفضيلة الشيخ محمد على سلامة ..

لقد ولد- رحمه الله تعالى- عام ۱۳۰۷ ه- ۱۸۹۰ م فی قرية زرقان، مركز تلا محافظة المنوفية .. و تعلم فی الأزهر الشريف حتى حصل على شهادة الأهلية سنة ۱۳۲۹ ه، ثم حصل على شهادة العالمية سنة ۱۳۳۱ ه، و اتجه إلى ممارسة الوكالة (المحاماة) فأدرج اسمه بجدول المحاكم الشرعية سنة ۱۳۳۱ ه، كما تحرر لفضيلته فی نفس العام شهادة من مشيخة الجامع الأزهر الشريف بالتصريح له بالتدريس فی الجامع الأزهر و غيره من أماكن التدريس فی مصر ..

و صدر لفضيلته إذن من نظارة الأوقاف بأداء الخطب فی رمضان سنة ۱۳۳۳ ه و أخيرا عمل أستاذا بكلية أصول الدين منذ إنشائها حتى وفاته فی التاسع عشر من شهر رمضان لسنة ۱۳۶۱ ه الموافق للثلاثين من سبتمبر لسنة ۱۹۴۲ م ..

و لقد تزوج الشيخ- رحمه الله تعالى- من كريمة فضيلة الشيخ عبد الحكم عطا عضو هيئة كبار العلماء بالأزهر الشريف و أنجب ذرية طيبة هم:

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۷

۱- المرحوم الدكتور/ محمود محمد على سلامة.

الوكيل الأسبق لوزارة الصناعة ثم الأمين العام لمنظمة الدول العربية للمواصفات و المقاييس.

۲- المرحوم الدكتور/ محمد عزت محمد على سلامة.

الوزير الأسبق للكهرباء و الإسكان و التعليم العالی.

۳- الأستاذ الدكتور/ محمد رضا محمد على سلامة.

الأستاذ السابق بطب جامعة القاهرة و الأستاذ الحالی بجامعة الينوى بالولايات المتحدة الأمريكية.

۴- السيدة/ عزة محمد على سلامة.

و هی زوجة المرحوم الأستاذ محمد وجيه قطب رئيس مجلس إدارة شركة مصر للبترول سابقا ..

رحم الله شيخنا الجليل فضيلة الأستاذ محمد على سلامة، و أجزل له المثوبة، و جمعه بالنبيين و الصديقين و الشهداء و الصالحين و حسن أولئك رفيقا .. و نحن إذ نقدم كتابه اليوم علما ينتفع به و عملا صالحا متقبلا على درب المسيرة الإسلامية الممتدة إلى أن يرث الله الأرض و من عليها لندعو علماء الأمة و مفكريها إلى مواصلة العطاء العلمی خدمة للإسلام و المسلمين ..

وَ مَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعا إِلَى اللَّهِ وَ عَمِلَ صالِحاً وَ قالَ إِنَّنِی مِنَ الْمُسْلِمِينَ (فصلت: ۳۳)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۸

قصة الكتاب

قام المؤلف- رحمه الله تعالى- بطبع هذا الكتاب فی جزءين، سبق الجزء الثانی جزأه الأول. لأنه قام بتدريس مادة «علوم القرآن» للسنة

الثانیة من قسم تخصص الوعظ و الإرشاد بکلیة أصول الدین، و کان ذلک سنة ۱۳۵۵ ه- ۱۹۳۶ م.

و فی عام تال أسند إلیه تدریس مادة «علوم القرآن» للسنة الأولی فکتب الجزء الأول، و کان الفراغ منه یوم الخمیس الثانی عشر من شهر ربیع الأول سنة ۱۳۵۷ ه و ما هی إلا سنوات قلائل حتی توفی الشیخ الجلیل فی التاسع عشر من شهر رمضان سنة ۱۳۶۱ ه (۳۰/ ۹/ ۱۹۴۲ م).

و طویت صفحات هذا السفر خمسین عاما إلی أن قامت کریمة الشیخ الجلیل السیدة الفاضلة/ عزة فأرسلت إلیّ نسخة الکتاب بجزأیه کی أسعی فی نشره و نفع المسلمین به ..

و شجعنی علی تحقیق الکتاب المرحوم الأستاذ/ عبد الحمید أحمد الحلو مدیر الإدارة التعلیمیة بتلا محافظة المنوفیة، و ابن أخت الشیخ الجلیل، و زوج خالتی، وجد أولادی، و أمدنی بنبذة عن حیاة الشیخ الجلیل و مسیرة جهاده ..

و قمت باختیار بعض بحوث الکتاب للدورات التدریبیة التی تقیمها وزارة الأوقاف للأئمة و الخطباء سنة ۱۹۹۲ م ضمن مادة «التفسیر و علوم القرآن».

ثم سافرت إلی المملکة العربیة السعودیة معارا إلی جامعة أم القری بمکة المکرمة و مضت مدة الإعارة و تلاها سنوات أخری ثم شاء الله تعالی أن أعود إلی مراجعة الکتاب و تحقیقه تحقیقا یسیرا یبعد عن الترهل و التضخم، فقمت بمراجعة النص و تخریج الآیات و تنظیم الفقرات و تحدید البحوث و إبراز العناوین و وضع الهوامش.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۹

موضوعات الکتاب

و الکتاب یضم خمسة عشر مبحثا علی النحو التالی:

المبحث الأول: مصطلح علوم القرآن یبدأ ببیان هذا المرکب الإضافی «علوم القرآن» ثم عرض الأسماء التی أطلقت علی القرآن و دلالتها علی عظم قدره و جلال شأنه ثم ذکر تعریف القرآن عند الأصولیین و الفقهاء و علماء الکلام ثم تکلم عن تاریخ ظهور هذا المصطلح و أشهر علماء هذا الفن.

المبحث الثانی: نزول القرآن یتحدث عن معنی نزول القرآن و کیفیة تلقی جبریل الأمین من الله عز و جل و کیفیة تلقی النبی صلی اللّه علیه و سلم عن جبریل علیه السلام، و یشرح حکمة تنزیل القرآن مفرقا علی مدی ثلاث و عشرین سنة، و یبین أول ما نزل و آخر ما نزل من الآیات و السور.

المبحث الثالث: أسباب النزول یحدد مفهوم أسباب النزول و فائدة معرفة هذه الأسباب و طریق هذه المعرفة، و یشرح تعدد الروایات فی سبب النزول، و تعدد المنزل مع کون السبب واحدا، و آراء العلماء فی عموم لفظ الآیة إذا کان سببها خاصا ..

المبحث الرابع: الأحرف السبعة یذکر النصوص الدالة علی نزول القرآن علی سبعة أحرف، و حکمة هذا النزول، ثم یستعرض أقوال العلماء فی فهم هذه الأحرف و بیان المقصود منها، و یسوق دلیل کل قول و یناقشه ..

المبحث الخامس: المکی و المدنی یبین الاصطلاحات فی بیان المکی و المدنی، و ضوابط معرفة کل منهما، و یرد علی الشبه التی أثیرت حولهما.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۰

المبحث السادس: جمع القرآن یشرح الجمع بمعنی الحفظ، و الجمع بمعنی الکتابة، و یفصل القول فی کتابة القرآن علی عهد النبی صلی اللّه علیه و سلم و عهد أبی بکر الصدیق، و عهد عثمان ذی النورین.

و یذکر الباعث علی الجمع فی کل عهد من هذه العهود الثلاثة، و ما امتاز به، و یحدد عدد المصاحف التی کتبت فی عهد عثمان-

رضی الله عنه- و السبب فی تعدد المصاحف، و یرد علی الشبه التی أثیرت حول هذا الجمع.

المبحث السابع: ترتیب آیات القرآن و سوره یبدأ ببیان معنی الآیة و السورة ثم یتکلم عن حکم ترتیب الآیات و السور، و یرد علی الشبه الواردة حول هذا الترتیب.

المبحث الثامن: رسم المصحف الشریف یقدم بین یدی البحث فکرة عن الکتابة فی قریش و المدینة المنورة ثم یشرح الفروق بین رسم المصحف و الکتابة العربیة، و یسوق آراء العلماء فی حکم الالتزام برسم المصحف الشریف و یناقش الأدلة و یرد علی الشبهات.

و یختم المبحث ببیان متی شکل القرآن و متی أعجم؟ أی متی وضعت الحرکات من الضم و الفتح و الکسر، و متی وضعت النقاط علی الحروف.

المبحث التاسع: القراءات و القراء یتکلم عن ضوابط قبول القراءات و أنواعها و السبب فی اختلافها، و یذکر فوائد هذا الاختلاف ثم یترجم للقراء السبعة: أبی عمرو، و الدوری، و نافع، و ابن عامر، و عاصم و حمزة و الکسائی، ثم یتبعهم بالکلام عن الثلاثة الذین بهم تکمل العشرة و هم أبو جعفر و یعقوب و خلف، و ناقش قضیة تواتر القراءات السبع.

المبحث العاشر: التفسیر و التأویل یذکر معنی التفسیر و التأویل لغة و اصطلاحا، و العلاقة بینهما، و یشرح أنواع التفسیر و یقسمها إلی:

۱- التفسیر بالمأثور.

۲- التفسیر بالرأی.

۳- التفسیر الإشاری.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۱

فیذکر المعنی المراد و نماذج منه و طبقات المفسرین و خصائص الکتب المؤلف فیه، و حکم کل نوع و ماله أو علیه ..

المبحث الحادی عشر: ترجمة القرآن الکریم یقسم الترجمة إلی قسمین:

۱- ترجمة حرفیة.

۲- ترجمة تفسیریة.

و یذکر الشروط التی تتوقف علیها الترجمة، و یفرق بین الترجمة الحرفیة و بین التفسیر، و یرفض الترجمة الحرفیة لاستحالة اجتماع الخواص العربیة البلاغیة فی لغة أخری و لإخلالها بحفظ القرآن الکریم فی نظمه و أسلوبه و تعریضه للتغییر و التبدیل.

و یقبل الترجمة المعنویة أو التفسیریة بشروط و ضوابط خاصة لما یترتب علیها من مصالح مهمة فی الدفاع عن القرآن و حمایة العقیدة و بیان منهج الله فی بناء الحیاة و الإنسان و لنشر دین الله فی الآفاق.

المبحث الثانی عشر: النسخ یبین معنی النسخ لغة و اصطلاحا، و طرق معرفة الناسخ و المنسوخ و شروط النسخ و أهمیة معرفة الناسخ و المنسوخ.

و یفرق بین النسخ و البداء، و بین النسخ و التخصیص ..

ثم یناقش قضیة النسخ جوازا و وقوعا، و یسوق الأدلة و یرد الشبهات ..

المبحث الثالث عشر: متشابه القرآن ذکر أقوال العلماء فی معنی المحکم و المتشابه، و أقسام المتشابه من جهة اللفظ أو المعنی أو هما معا، و بین مذاهب العلماء فی متشابه آیات الصفات.

المبحث الرابع عشر: إعجاز القرآن و أکد فی بدایته أن أسلوب القرآن الکریم مخالف فی جملته و تفصیله لأسالیب العرب فی کلامهم و لیس نوعا منها مع کونه منتظما من کلماتهم التی بها ینطقون.

ثم تکلم عن وجوه الإعجاز القرآنی و أبطل القول بالصرفة، و ذکر أقوال العلماء فی القدر المعجز من القرآن ..

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۲

المبحث الخامس عشر: قصص القرآن و أمثاله و تكلم عن المراد بالقصص القرآنى و فوائد ذكره و حكمة تكراره و أنواعه، ثم شرح معنى الأمثال و فوائد ورودها فى القرآن الكريم و قسمها إلى ثلاثة أنواع هى:

۱- الأمثال الصريحة.

۲- الأمثال الكامنة.

۳- الأمثال المرسلة.

و هكذا يضم الكتاب أبحاثا قيمة و موضوعات مهمة و يعالج قضايا عميقة و يحقق فائدة كبرى لأهل العلم و الباحثين فى الدراسات الإسلامية ..

فجزى الله المؤلف خير الجزاء ..

۲۸ من ذى الحجة- ۱۴۲۲ ه ۱۲/ ۳/ ۲۰۰۲ م أبو حذيفة د. محمد سيد أحمد المسير أستاذ العقيدة و الفلسفة- بكلية أصول الدين جامعة الأزهر

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۳

بسم اللّه الرّحمن الرّحيم

مقدمة المؤلف

الحمد للّه الذى أنزل القرآن هدى للمتقين، و أودع فيه من الأحكام و الأخلاق ما فيه السعادة للناس أجمعين، و الصلاة و السلام على سيدنا محمد رسول الله الذى كان خلقه القرآن، و على آله و صحبه و من تبعهم بإحسان «أما بعد».

فإن المشيخة الجليلة لكلية أصول الدين قد عهدت إلىّ بتدريس علوم القرآن لطلبة التخصص بقسم إجازة الدعوة و الإرشاد. و قد سبق أن وضعت القسم الثانى من كتاب «منهج الفرقان فى علوم القرآن» و قد طلب منى الطلبة أن أضع لهم مؤلفا فى القسم الأول من علوم القرآن على نمط الكتابة فى القسم الثانى مع استيفاء المباحث التى اقتضاها المنهج، فشرعت ورائدى حسن التوكل على الله الذى عليه المعول.

و قد سميته «القسم الأول من كتاب منهج الفرقان فى علوم القرآن» و الله أسأله أن يجعله خالصا لوجهه و أن ينفع به كما نفع بأصوله، إنه سميع مجيب.

و جعلت مراجعى فى ذلك (۱) الإتقان فى علوم القرآن (۲) مذكرة الأستاذ الشيخ محمود أبى دقيقة (۳) البرهان للزركشى (۴) مقدمات تفاسير ابن جرير الطبرى و الألوسى و القرطبى (۵) رسائل لبعض حضرات المحققين (۶) كتب علم الأصول (۷) كتب علم الكلام و غير ذلك مما يرشدنى الله للاطلاع عليه من مؤلفات و يلهمنى إياه من حسن الفهم و التوفيق و قد رتبته على مقدمة و بحوث و خاتمة.

محمد على سلامة

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۵

المبحث الأول مصطلح علوم القرآن

اشارة

- المركب الإضافى- أسماء القرآن- تعريف القرآن* عند الأصوليين و الفقهاء* عند علماء الكلام- تاريخ ظهور هذا المصطلح-

منهج التألیف فی علوم القرآن

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۶

المرکب الإضافی

«علوم القرآن» هذا مرکب إضافی ینبغی معرفة کل من جزءیه بحسب الأصل ثم المراد به بعد الترکیب، فنقول لفظ «القرآن» بحسب الأصل اختلف فیه من جهة الاشتقاق و عدمه و الهمز و التخفیف و المصدریة و الوصفیة علی أقوال، و بیانها ما یأتی:

«أولها» ما ذهب إلیه الشافعی أن لفظ القرآن المعرف بأل لیس مهموزا و لا مشتقا بل وضع علما علی الکلام المنزل علی النبی المرسل صلی اللّه علیه و سلم.

«ثانیا» ما نقل عن الأشعری و أقوام أنه مشتق من قرنت الشیء بالشیء إذا ضممته إلیه، ثم جعل علما علی اللفظ المنزل إلخ. و سمی بذلک لقرآن السور و الآیات و الحروف فیه بعضها ببعض.

«ثالثا» ذهب الفراء إلی أنه مشتق من القرائن لأن الآیات فیه یصدق بعضها بعضا و یشبه بعضها بعضا، و جعل علما علی اللفظ المنزل لذلک و هو علی هذین غیر مهموز أیضا کالذی قبلهما و نونه أصلیة.

«رابعا» قال الزجاج: هو وصف علی فعلان مهموز مشتق من القرء بمعنی الجمع و منه قرأت الماء فی الحوض إذا جمعته، و سمی الکلام المنزل علی النبی المرسل به لأنه جمع السور أو جمع ثمرات الکتب السابقة.

«خامسا» ما ذهب إلیه اللحیانی و جماعة من أنه مصدر مهموز بوزن الغفران سمی به المقروء تسمیة المفعول بالمصدر.

و الحق من هذه الأقوال ما ذهب إلیه الزجاج و اللحیانی من أنه مهموز وصف أو مصدر و أما ترک الهمز فیه فی بعض القراءات فهو من باب التخفیف و نقل حرکتها إلی ما قبلها و هو کثیر شائع ثم نقل من المصدریة أو الوصفیة و جعل علما شخصیا کما ذهب إلیه محققو الأصولیین و یطلق القرآن علی القراءة و منه قوله تعالی:

إِنَّ عَلَیْنا جَمْعَهُ وَ قُرْآنَهُ ۱۷ فَإِذا قَرَأْناهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ «۱»

---

(۱) سورة القیامة (الآیة ۱۷، ۱۸).

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۷

أسماء القرآن

اعلم أن اللّه تعالی کما جعل کتابه العزیز الذی لا یأتیه الباطل من بین یدیه و لا من خلفه مخالفا لکلام العرب فی أسلوبه و نظمه و کمال بلاغته و فصاحته جعل أشهر أسمائه مخالفا لما سمت العرب به کلامها، فقد سمت العرب جملة کلامها دیوانا و سمی اللّه جملة کلامه قرآنا، و سمت العرب بعض الدیوان قصیدة و سمی اللّه بعض القرآن سورة، و سمت العرب بعض القصیدة بیتا و سمی اللّه بعض السورة آیة، و سمت العرب آخر البیت قافیة و سمی اللّه آخر الآیة فاصلة.

و قد قال فی البرهان اعلم أن اللّه سمی القرآن بخمسة و خمسین اسما، سماه کتابا و مبینا فی قوله: حم ۱ وَ الْکِتابِ الْمُبِینِ «۱» و قرآنا و کریما فی قوله:

إِنَّهُ لَقُرْآنٌ کَرِیمٌ «۲» و کلاما حَتَّی یَسْمَعَ کَلامَ «۳» و نورا وَ أَنْزَلْنا إِلَیْکُمْ نُوراً مُبِیناً «۴» و هدی و رحمة هُدیً وَ رَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِینَ «۵» و فرقانا نَزَّلَ الْفُرْقانَ عَلی عَبْدِهِ «۶» و شفاء وَ نُنَزِّلُ مِنَ الْقُرْآنِ ما هُوَ شِفاءٌ «۷» و موعظة قَدْ جاءَتْکُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّکُمْ وَ شِفاءٌ لِما فِی الصُّدُورِ «۸» و ذکرا و مبارکا وَ هذا ذِکْرٌ مُبارَکٌ أَنْزَلْناهُ «۹» و علیا وَ إِنَّهُ فِی أُمِّ الْکِتابِ لَدَیْنا لَعَلِیٌّ حَکِیمٌ «۱۰» و حکمة حِکْمَةٌ بالِغَةٌ

«۱۱» و حکیما تِلْکَ آیاتُ الْکِتابِ الْحَکِیمِ «۱۲» و مهیمنا مُصَدِّقاً لِما بَیْنَ یَدَیْهِ مِنَ الْکِتابِ وَ مُهَیْمِناً عَلَیْهِ «۱۳» و حبلا وَ اعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِیعاً «۱۴» و صراطا

---

(۱) سورة الدخان (الآیة ۱، ۲).

(۲) سورة الواقعة (الآیة ۷۷).

(۳) سورة التوبة (الآیة ۶).

(۴) سورة النساء (الآیة ۱۷۴).

(۵) سورة یونس (الآیة ۵۷).

(۶) سورة الفرقان (الآیة ۱).

(۷) سورة الإسراء (الآیة ۸۲).

(۸) سورة یونس (الآیة ۵۷).

(۹) سورة الأنبیاء (الآیة ۵۰).

(۱۰) سورة الزخرف (الآیة ۴).

(۱۱) سورة القمر (الآیة ۵).

(۱۲) سورة لقمان (الآیة ۲).

(۱۳) سورة المائدة (الآیة ۴۸).

(۱۴) سورة آل عمران (الآیة ۱۰۳).

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۸

مستقیما وَ أَنَّ هذا صِراطِی مُسْتَقِیماً «۱» و قیما قَیِّماً لِیُنْذِرَ «۲» و قولا- و فصلا إِنَّهُ لَقَوْلٌ فَصْلٌ «۳» و نبأ عظیما عَمَّ یَتَساءَلُونَ ۱ عَنِ النَّبَإِ الْعَظِیمِ «۴» و أحسن الحدیث و مثانی و متشابها اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِیثِ کِتاباً مُتَشابِهاً مَثانِیَ «۵» و تنزیلا وَ إِنَّهُ لَتَنْزِیلُ رَبِّ الْعالَمِینَ «۶» و روحا أَوْحَیْنا إِلَیْکَ رُوحاً مِنْ أَمْرِنا «۷» و وحیا إِنَّما أُنْذِرُکُمْ بِالْوَحْیِ «۸» و عربیا قُرْآناً عَرَبِیًّا «۹» و بصائر هذا بَصائِرُ «۱۰» و بیانا هذا بَیانٌ لِلنَّاسِ «۱۱» و علما مِنْ بَعْدِ ما جاءَکَ مِنَ الْعِلْمِ «۱۲» و حقا إِنَّ هذا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ «۱۳» و هادیا إِنَّ هذَا الْقُرْآنَ یَهْدِی «۱۴» و عجبا قُرْآناً عَجَباً «۱۵» و تذکرة وَ إِنَّهُ لَتَذْکِرَةٌ «۱۶» و العروة الوثقی فَقَدِ اسْتَمْسَکَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقی «۱۷» و صدقا وَ الَّذِی جاءَ بِالصِّدْقِ «۱۸» و عدلا وَ تَمَّتْ کَلِمَةُ رَبِّکَ صِدْقاً وَ عَدْلًا «۱۹» و أمرا ذلِکَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَیْکُمْ «۲۰» و منادیا رَبَّنا إِنَّنا سَمِعْنا مُنادِیاً یُنادِی لِلْإِیمانِ «۲۱» و بشری هُدیً وَ بُشْری «۲۲» و مجیدا بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِیدٌ «۲۳» و زبورا وَ لَقَدْ کَتَبْنا فِی الزَّبُورِ «۲۴» و بشیرا و نذیرا کِتابٌ فُصِّلَتْ آیاتُهُ قُرْآناً عَرَبِیًّا لِقَوْمٍ یَعْلَمُونَ ۳ بَشِیراً وَ نَذِیراً «۲۵»

---

(۱) سورة الأنعام (الآیة ۱۵۳).

(۲) سورة الکهف (الآیة ۲).

(۳) سورة الطارق (الآیة ۱۳).

(۴) سورة النبأ (الآیة ۲).

(۵) سورة الزمر (الآیة ۲۳).

(۶) سورة الشعراء (الآیة ۱۹۲)

(۷) سورة الشورى (الآية ۵۲).

(۸) سورة الأنبياء (الآية ۴۵).

(۹) سورة الزخرف (الآية ۳).

(۱۰) سورة الأعراف (الآية ۲۰۳)

(۱۱) سورة آل عمران (الآية ۱۳۸)

(۱۲) سورة البقرة (الآية ۱۴۵)

(۱۳) سورة آل عمران (الآية ۶۲)

(۱۴) سورة الإسراء (الآية ۹)

(۱۵) سورة الجن (الآية ۱)

(۱۶) سورة الحاقة (الآية ۴۸)

(۱۷) سورة لقمان (الآية ۲۲)

(۱۸) سورة الزمر (الآية ۳۳)

(۱۹) سورة الأنعام (الآية ۱۱۵)

(۲۰) سورة الطلاق (الآية ۵)

(۲۱) سورة آل عمران (الآية ۱۹۳)

(۲۲) سورة النمل (الآية ۲)

(۲۳) سورة البروج (الآية ۲۱)

(۲۴) سورة الأنبياء (الآية ۱۰۵) و فی إطلاق الزبور على القرآن نظر.

(۲۵) سورة فصلت (الآيتان ۳، ۴)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۹

و عزيزا وَ إِنَّهُ لَكِتابٌ عَزِيزٌ «۱» و بلاغا هذا بَلاغٌ لِلنَّاسِ «۲» و قصصا أَحْسَنَ الْقَصَصِ «۳» و سماه أربعة أسماء فی آية واحدة فِی صُحُفٍ مُكَرَّمَةٍ ۱۳ مَرْفُوعَةٍ مُطَهَّرَةٍ «۴» نقله فی الاتقان و بعد ذلك وجه تسميته ببعض هذه الأسماء مثل وجه تسميته «بالمتشابه» لأنه يشبه بعضه بعضا فی الحسن، «و بالعزيز» لأنه يعز على من يروم معارضته «و بالفرقان» لأنه فرق بين الحق و الباطل، «و بالحكيم» لأنه أحكمت آياته بعجيب النظم و بديع المعانی و أحكمت عن تطرق التبديل و التغيير و التحريف و الاختلاف و التباين، «و بالنور» لأنه يدرك به غوامض الحلال و الحرام، «و بالشفاء» لأنه يشفی من الأمراض القلبية كالكفر و الجهل و الغل و الحقد و الحسد و من الأمراض البدنية أيضا، «و بالذكر» لما فيه من المواعظ و أخبار الأمم الماضية، و الذكر أيضا الشرف قال اللّه تعالى: «و إنه لذكر لك و لقومك» أی شرف لهم لأنه نزل بلغتهم، «و بالمهيمن» لأنه شاهد على جميع الكتب و الأمم السابقة، «و بالروح» لأنه تحيا به القلوب و الأنفس، «و البلاغ» لأنه أبلغ الناس ما أمروا به و نهوا عنه أو لأن فيه بلاغة و كفاية عن غيره ا ه ملخصا.

و الذی اشتهر من هذه الأسماء كلها ثلاثة: القرآن و الفرقان و الكتاب، و أشهرها «القرآن» و قد علمت أنه نقل من المصدرية أو الوصفية على ما تقدم إلى كونه علما شخصيا على الكلام المنزل على محمد صلّى اللّه عليه و سلّم المبدوء بسورة الحمد و آخره سورة الناس عند علماء الأصول و الفقه العربية المحتجين بأبعاضه و أجزائه «و علميته» إما باعتبار تشخصه بأول محل وجد فيه و لا عبرة بتعدده بتعدد المحال الطارئ بعد ذلك فهو واحد أينما حل.

و إما باعتبار وضعه للمؤلف المخصوص الذی لا يختلف باختلاف المتلفظين به للقطع بأن ما يقرأه كل واحد منا هو القرآن المنزل

علی محمد صلّی اللّه علیه و سلّم بلسان جبریل علیه السلام.

«و قیل أنه علم جنس» نظرا لتعدده بتعدد المحال «و قیل هو موضوع للقدر المشترک» بین المجموع و بین أجزائه فمسماه کلی کالمشترک المعنوی «و قیل هو

---

(۱) سورة فصلت (الآیة ۴۱).

(۲) سورة إبراهیم (الآیة ۵۲).

(۳) سورة یوسف (الآیة ۳)

(۴) سورة عبس (الآیتان ۱۳، ۱۴).

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۲۰

مشترک لفظی بین المجموع و بین أجزائه فیکون موضوعا لکل منهما بوضع.

و وجه هذین القولین أن القرآن عند من ذکرنا من العلماء یبحث فیه من حیث إنه دلیل علی الحکم و ذلک یکون بآیاته لا بمجموع القرآن.

و الحق أنه علم شخصی و مشترک لفظی یطلق علی المجموع و علی الأجزاء و هذا هو الذی یفیده کلام الفقهاء فی قولهم: یحرم قراءة القرآن للجنب أو مس القرآن و نحو ذلک فإن غرضهم بذلک المجموع أو الابعاض.

تعریف القرآن عند الأصولیین و الفقهاء و أهل العربیة

قد علمت أن لفظ القرآن علم شخصی علی اللفظ المنزل المبدوء بسورة الفاتحة المختوم بسورة الناس و علی أبعاض ذلک، و العلم الشخصی لا یحد مسماه لأن تشخصه یغنی عن حده، إذ لا یقع معه فیه اشتباه و لکن الأصولیین و من معهم حدوه لضبط أجزائه و تمیزه عما لا یسمی باسمه من الکلام کالتوراة و الإنجیل و الأحادیث القدسیة و ما نسخت تلاوته مما هو کلام اللّه و لیس قرآنا.

و یمکن أن یقال إن الشخص یمکن أن یحد بما یفید امتیازه من جمیع ما عداه بحسب الوجود لا بما یفید تعینه و تشخصه بحیث لا یمکن اشتراکه بین کثیرین بحسب العقل فإن ذلک إنما یحصل بالإشارة الحسیة لا غیر، و لما أرادوا تحدیده نظروا فی الصفات المشترکة بین الکل و الأجزاء المختصة بهما ککونه معجزا منزلا- علی الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم منقولا- بالتواتر مکتوبا فی المصاحف فاعتبر بعضهم فی تفسیره جمیع الصفات لزیادة الإیضاح و اعتبر بعضهم الإنزال و الإعجاز لأن الکتابة و النقل لیسا من اللوازم لتحقیق القرآن بدونهما فی زمن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم.

و اعتبر بعضهم الإنزال و الکتابة و النقل لأن المقصود تعریف القرآن لمن لم یشاهد الوحی و لم یدرک زمن النبوة و هم إنما یعرفونه بالنقل تواترا و الکتابة فی المصاحف، و هما من أبین اللوازم و أوضحها دلالة علی المقصود بخلاف الإعجاز فإنه لیس من اللوازم البینة لأنه لا یعرفه إلا الخواص، و لا الشاملة لکل جزء إذ المعجز هو أقصر سورة أو مقدارها، و بعضهم اعتبر الإعجاز وحده نظرا إلی أنه الآیة المصدقة للرسول المثبتة لرسالته صلّی اللّه علیه و سلّم و إلی أنه الوصف الذاتی للقرآن و ان کان لا یقع بجمیع أبعاضه بل بأقصر سورة منه أو بمقدارها.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۲۱

و الذی یناسب غرض الأصولیین و الفقهاء من ذلک هو اللفظ المنزل علی محمد صلّی اللّه علیه و سلّم المنقول عنه تواترا المتعبد بتلاوته لأن غرضهم الاستدلال علی الأحکام و هو یکون باللفظ مرکبا أو مفردا. فخرج بالمنزل علی محمد صلّی اللّه علیه و سلّم المنزل علی غیره کالانجیل و التوراة، و خرج بالمنقول إلینا تواترا غیر المتواتر سواء کان مشهورا، مثل: «فصیام ثلاثة أیام متتابعات» أو

لم ينقل أصلا مثل المنسوخ تلاوته فإن هذا لا يسمى قرآنا، و خرج بالمتعبد بتلاوته الأحاديث القدسية فإنها لا يتعبد بتلاوتها فلا تسمى قرآنا و إن كانت متواترة و أما الأحاديث النبوية فهى خارجة عن التعريف لأن ألفاظها ليست منزلة و إن كان معناها منزلا و علماء العربية يزيدون الإعجاز أو التحدى لأنهم يبحثون عن بلاغته و فصاحته و مثلهم علماء الكلام فى أحد إطلاقيه عندهم.

(تعريف القرآن عند علماء الكلام)

علماء الكلام تارة يبحثون عن القرآن من حيث إنه كلام اللّه و هو صفة من صفاته. و تارة يبحثون عنه من حيث إثبات نبوة سيدنا محمد صلّى اللّه عليه و سلّم. فعرفوه من الجهة الأولى بأنه الصفة القديمة القائمة بذاته تعالى المتعلقة بالكلمات الغيبية الأزلية من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة الناس. و الكلمات الغيبية هى ألفاظ حكمية مجردة عن المواد مطلقا حسية كانت أو خيالية أو روحانية و تلك الكلمات أزلية مترتبة من غير تعاقب فى الوضع العلمى الغيبى.

و كونها مترتبة غير متعاقبة ظاهر فإن ذلك كما يقع البصر على صفحة مكتوبة دفعة واحدة فإنه لا تعاقب فى رؤيتها و إن كانت مترتبة فى ذاتها و كما يقع انطباع صورة فى المرآة فإنها و إن كانت مترتبة الأجزاء إلا أنه لا تعاقب بين أجزائها فى الانطباع. و للّه المثل الأعلى فجميع معلومات اللّه مكشوفة له أزلا كما هى مكشوفة له فيما لا يزال، و هذه الكلمات الغيبية التى لا تعاقب بينها أزلا يقدر بينها التعاقب فيما لا يزال أى عند إظهار صورها فى المواد الروحانية و الخيالية و الحسية من الألفاظ المسموعة و الذهنية و المكتوبة و عرفوه أيضا بالكلمات الغيبية المذكورة فى متعلق الصفة القديمة، و أما من الجهة الثانية فقد عرفوه كما عرفه أهل العربية بأنه اللفظ المنزل على سيدنا محمد صلّى اللّه عليه و سلّم للإعجاز إلخ.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۲۲

فالقرآن عندهم يطلق بالاشتراك اللفظى على الصفة القديمة و متعلقها و على اللفظ المذكور.

فهو مشترك بين الكلام النفسى و الكلام اللفظى و يطلق على كل منهما حقيقة عرفية.

هذا ما يتعلق بلفظ القرآن لغة و اصطلاحا.

و أما لفظ علوم فهو جمع علم و المراد به المسائل أو إدراكها، و إذ قد عرفت هذا المركب الاضافى بحسب الأصل قبل التركيب فلنبين معناه بعد التركيب و جعله علما على الأبحاث المخصوصة.

معنى علوم القرآن

أنواع من المسائل يبحث فيها عن أحوال القرآن الكريم من حيث نزوله و كيفية النطق به و أدائه و كتابته و جمعه و ترتيبه فى المصاحف و بيان ألفاظه و ما يتعلق بكل من معانيه و ألفاظه من الأحكام و قد شمل ذلك علوم التفسير و القراءات و الرسم و أسباب النزول و الناسخ و المنسوخ و المتشابه و الإعجاز و المجاز و غير ذلك مما له تعلق بالقرآن الكريم من المسائل و المباحث.

تاريخ ظهور هذا الاصطلاح

نزل القرآن الكريم بلغة العرب و على أساليبهم و كلهم كانوا يفهمون و يعلمون معانيه إفرادا و تركيبا و ناسخا و منسوخا و أسباب نزول الآيات كما عرفوا ألفاظه و كيفية النطق به و جمعه و ترتيبه و كتابته و نقلت هذه الأبحاث بطريق الرواية عن الصحابة رضوان اللّه عليهم أجمعين و تداول ذلك التابعون و من بعدهم و لم تزل رواية السلف عن الخلف هى المحور الذى تدور عليه الأبحاث المتعلقة بالقرآن حتى صارت المعارف علوما و دونت الكتب فى أنواع علوم القرآن.

و قد كان كل نوع من هذه الأنواع علما مستقلا يكتب فيه العلماء كتبا فمن ذلك أسباب النزول لعلى بن المدنى، و الناسخ و المنسوخ

لأحد علماء القرن الثالث الإمام أبی عبید القاسم بن سلام، و مجاز القرآن لابن عبد السلام، و إعجاز القرآن للخطابی، و الرمانی و الباقلانی و غیرهم، و الناسخ و المنسوخ لأبی جعفر النحاس، و أمثال القرآن للماوردی و أقسام القرآن لابن القیم، و فی الرسم المقنع

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۲۳

للدانی، و البرهان فی متشابه القرآن للکرمانی و غیر ذلک مما یطول حصره من الکتب و الأنواع التی ألفت فیها.

و قد کان بحثهم یدور حول استقصاء أجزاء القرآن التی اشترکت فی جهة واحدة، فمن یکتب فی الناسخ و المنسوخ یستقصی آیات القرآن و سوره مبینا الناسخ و المنسوخ، و من یکتب فی مجاز القرآن یتحری ألفاظه المجازیة مع بیان أنواع المجازات، و من یکتب فی أقسام القرآن یتعرض لذکر أنواع القسم فی القرآن و ذکر جزئیاتها، و من یکتب فی أسباب النزول یذکر الروایات فی أسباب نزول الآیات التی نزلت علی أسباب خاصة، و هکذا کان الباحثون یکتبون فی نوع أو أکثر مع استیعاب الجزئیات التی فی القرآن المشترکة فی جهة واحدة من البحث کجهة النسخ أو أسباب النزول أو المجازیة أو غیر ذلک، کما انفردت کتب التفسیر و المفردات بنواح أخر.

و لم تجمع الأنواع المتعلقة بالقرآن فی مؤلف خاص إلی أن جاء القرن السابع و فیه وضع ابن الجزری کتابا سماه الافنان فی علوم القرآن، و فیه أیضا وضع أبو شامة کتابا سماه الوجیز فی علوم تتعلق بالقرآن العزیز، و کل من هذین الکتابین اشتمل علی طائفة یسیرة و نبذة قصیرة بالنسبة لما وجد بعد ذلک من المؤلفات فی علوم القرآن و إن کان لهما الفضل فی وضع الأساس و ابتداء الاصطلاح لعلوم القرآن علی مثال ما ألف فی علوم الحدیث.

و قد کان القرن الثامن الهجری هو الذی ازدهر فیه التألیف فی علوم القرآن من جماعة من فحول العلماء و إن اختلفوا فی التألیف قلة و کثرة فی ذکر الأنواع و ممن ألف فی هذا القرن:

۱- الإمام أبو عبد اللّه محیی الدین الکافیجی فقد ألف کتابا فی علوم القرآن اشتمل علی بابین أحدهما فی معنی التفسیر و التأویل و السورة و الآیة، و الثانی فی شروط القول بالرأی و أتمه بخاتمة اشتملت علی آداب المعلم و المتعلم.

۲- قاضی القضاة جلال الدین البلقینی ألف کتابه مواقع العلوم من مواقع النجوم قال فی خطبته: قد اشتهرت عن الإمام الشافعی رضی اللّه عنه مخاطبة لبعض خلفاء بنی العباس فیها ذکر بعض أنواع القرآن یحصل منها لمقصدنا

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۲۴

الاقتباس، و قد صنف فی علوم الحدیث جماعة فی القدیم و الحدیث و تلک الأنواع فی سنده دون متنه أو فی مسندیه و أهل فنه، و أنواع القرآن شاملة و علومه کاملة فأردت أن أذکر فی هذا التصنیف ما وصل إلی علمی مما حواه القرآن الشریف من أنواع علمه المنیف، و ینحصر فی أمور:

«الأول»، مواطن النزول و أوقاته و وقائعه و فی ذلک اثنا عشر نوعا: المکی، المدنی، السفری، الحضری، اللیلی، النهاری، الصیفی، الشتائی، الفراشی، أسباب النزول، أول ما نزل، آخر ما نزل.

«الأمر الثانی»: السند و هو ستة أنواع: المتواتر، الآحاد، الشاذ، قراءات النبی صلّی اللّه علیه و سلّم، الرواة، الحفاظ.

«الأمر الثالث»: الأداء و هو ستة أنواع: الوقف، الابتداء، الإمالة، المد، تخفیف الهمزة، الإدغام.

«الأمر الرابع»: الألفاظ و هو سبعة أنواع: الغریب، المعرب، المجاز، المشترک، المترادف، الاستعارة، التشبیه.

«الأمر الخامس»: المعانی المتعلقة بالأحکام و هو أربعة عشر نوعا: العام، الباقی علی عمومه، العام المخصوص، العام الذی أرید به الخصوص، ما خص فیه الکتاب السنة، ما خصت فیه السنة الکتاب، المجمل، المبین، المؤول، المفهوم، المطلق، المقید، الناسخ، المنسوخ، نوع من الناسخ و المنسوخ و هو ما عمل به من الأحکام مدة معینة و العامل به واحد من المکلفین.

«الأمر السادس»: المعانی المتعلقة بالألفاظ و هو خمسة أنواع: الفصل، الوصل، الایجاز، الإطناب، القصر و بذلک تکملت الأنواع

خمسین و من الأنواع ما لا یدخل تحت الحصر: الأسماء، الکنی، الألقاب، المبهمات ا ه من الإتقان للسیوطی.

۳- بدر الدین محمد بن عبد اللّه الزرکشی الشافعی ألف کتابا سماه البرهان فی علوم القرآن قال فی خطبته: لما کانت علوم القرآن لا تحصی و معانیه لا- تستقصی وجبت العنایة بالقدر الممکن، و مما فات المتقدمین وضع یشتمل علی أنواع علومه کما وضع الناس ذلک بالنسبة إلی علم

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۲۵

الحدیث فاستخرت اللّه تعالی و له الحمد، إلی آخر ما قال.

ثم ذکر أنواعه التی بلغت سبعة و أربعین و قد أبدع فیه و أغرب و أتی بالعجب.

و فی القرن التاسع الهجری تحرکت من الامام جلال الدین السیوطی همته العالیة و قویت عزیمته الماضیة علی إبراز مؤلف فی علوم القرآن لیحاکی بذلک من ألفوا فی علوم الحدیث و کان لم یطلع علی ما تقدم من المؤلفات الجامعة و إن کان قد اطلع علی مؤلفات کثیرة فی أنواع مفردة و فی أثناء ابتدائه التألیف اطلع علیها، فقال فی خطبة الإتقان بعد أن نقل خطبة البرهان للزرکشی: و لما وقفت علی هذا الکتاب ازددت به سرورا و حمدت اللّه کثیرا و قوی العزم علی إبراز ما اضمرته و شددت الحزم فی إنشاء التصنیف الذی قصدته فوضعت هذا الکتاب العلی الشأن الجلی البرهان، إلی أن قال «و سمیته الإتقان فی علوم القرآن» ثم، ذکر ما حواه من الأنواع فبلغت ثمانین نوعا.

فقد تدرج التألیف فی علوم القرآن من تألیف مفردات إلی مجموعات إلی أن استوعبه الإمام السیوطی و لو أعدنا النظر فی المنهج المقرر الآن لوجدنا أنواعا کثیرة قد ضمت إلی علوم القرآن لم تکن من قبل کأبحاث ترجمة القرآن و ذکر الشبه الواردة علی القرآن وردها و غیر ذلک، سنة اللّه التی جرت فی نشأة العلوم فإنها تنشأ ضیقة الدائرة ثم تأخذ فی الاتساع شیئا فشیئا و بخاصة العلوم الخاصة بالقرآن الکریم فإنها لا تقف عند حد و لا تصل العقول فیها إلی غایة.

نسأل اللّه تعالی أن یعلمنا من علوم کتابه ما یقربنا إلیه زلفی و ننال به السعادة و کمال الهدایة.

هذا و إن المواضع المختارة للدراسة من المواضیع المهمة التی تدور علیها أبحاث المفسرین و الأصولیین و علماء الکلام و البلاغة استمدوها من القرآن الکریم و لنتکلم علیها مرتبة طبق المنهج المرسوم.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۲۶

منهج التألیف فی علوم القرآن

قد علمت من ثنایا ما تقدم أن التألیف فی أنواع القرآن کان الغرض منه استیعاب الجزئیات المتناسبة فی موضوع واحد، مثال ذلک من یتکلم فی أسباب النزول کان تألیفه یدور علی ذکر أسباب الآیات التی وردت علی سبب و یتکلم علی روایتها، و من یؤلف فی المکی و المدنی یذکر الآیات و السور المکیة و المدنیة و من یتکلم فی النسخ یستوعب القرآن کله لبیان ما فیه نسخ و ما لیس فیه نسخ و کذا فی مجاز القرآن، و هکذا و لذلک کانت الأبحاث مطولة.

أما منهجنا فی هذا المؤلف فهو ذکر أحکام کلیة للجزئیات المتناسبة و لیس غرضنا استیعاب الجزئیات و إن اقتضی الحال ذکرها ذکرت بقدر الإیضاح مثال ذلک أننا نتکلم فی بیان المکی و المدنی علی بیان المزایا التی اختص بها کل و ذکر الشبه علیه وردها، و فی أسباب النزول نتکلم علی الأحکام التی تخص السبب و ما نزل علی سبب خاص أو عام و هکذا و اللّه المستعان.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۲۷

المبحث الثانی نزول القرآن

اشارة

- معنی نزول القرآن.
- کیفیة نزول القرآن.
- حکمة إنزال القرآن مفرقا.
- أول ما نزل من القرآن و آخر ما نزل.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۲۸

معنی نزول القرآن

النزول مصدر نزل و معناه لغة الإیواء، و منه نزل الأمیر المدینة أی آوی إلیها، و قوله تعالی وَ قُلْ رَبِّ أَنْزِلْنِی مُنْزَلًا مُبارَکاً «۱» و یطلق لغة أیضا علی تحریک الشیء من علو إلی سفل و منه أَنْزَلَ مِنَ السَّماءِ ماءً «۲» و کلا المعنیین اللغویین لا یتحقق فی إنزال القرآن لاستدعائهما المکانیة و الجسمیة فیکون معنی مجازیا.

فأنزل القرآن بمعنی الکلام القائم بذات اللّه تعالی معناه إثبات الألفاظ الدالة علیه فی اللوح المحفوظ، و بمعنی اللفظ إثباته فی اللوح المحفوظ أو فی سماء الدنیا بعد إثباته فیه و هو معنی نزوله فی لیلة القدر، و معنی نزول القرآن علی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم نزول حامله و هو الملک و هو حامل حروفه الملفوظة أو صورها المحفوظة أو المکتوبة من باب إطلاق اسم الحال علی المحل و هو مجاز متعارف مثل قولک أرسلت هذا الکلام إلی فلان بمعنی أرسلت من یحمله.

و علی هذا فالملک کان یتلقف القرآن من اللّه تعالی تلقفا روحانیا أو یحفظه من اللوح المحفوظ ثم ینزل به فیلقیه علی الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم و کیفیة تلقیه صلّی اللّه علیه و سلّم، عن جبریل بأحد طریقین (أحدهما) أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم انخلع من الصورة البشریة إلی الصورة الملکیة و أخذه عن جبریل (الثانی) أن الملک انخلع من الصورة الملکیة إلی الصورة البشریة فأخذه الرسول عنه و الأول أشد.

و الذی نزل به جبریل و ألقاه علی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم هو اللفظ و المعنی معا و لا عبرة بزعم بعضهم أنه نزل بالمعنی ثم عبر عنه صلّی اللّه علیه و سلّم بلغة العرب مستندا إلی قوله تعالی نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِینُ عَلی قَلْبِکَ «۳» فإنه لا یشهد له لأن القلب کما ینزل علیه المعنی ینزل علیه اللفظ و منه إِنَّ عَلَیْنا جَمْعَهُ وَ قُرْآنَهُ «۴» أی جمعه فی قلبک

---

(۱) سورة المؤمنون (الآیة ۲۹).

(۲) سورة الرعد (الآیة ۱۷).

(۳) سورة الشعراء (الآیة ۱۹۳).

(۴) سورة القیامة (الآیة ۱۷).

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۲۹

و قراءته علی لسانک، و فضلا عن ذلک فإن القائل یلزمه أمور مخالفة لصریح القرآن و السنة و الإجماع، منها أنه لا یکون لفظه معجزا و منها أنه لا یکون متعبدا بتلاوته و غیر ذلک، لذا کان هذا الزعم ساقطا عن الاعتبار.

قال الجوینی کلام اللّه المنزل قسمان، قسم: قال اللّه لجبریل قل للنبی الذی أنت مرسل إلیه إن اللّه یقول افعل کذا و کذا و أمر بکذا و کذا ففهم جبریل ما قاله ربه ثم نزل علی ذلک النبی و قال له ما قاله ربه و لم تکن العبارة تلک العبارة کما یقول الملک لمن یثق به قل لفلان یقول لک الملک اجتهد فی الخدمة و اجمع جندک للقتال فإن قال الرسول یقول لک الملک لا تتهاون فی خدمتی و لا

تترك الجند يتفرق و حثهم على المقاتلة لا ينسب إلى كذب و لا تقصير فى أداء الرسالة.

(و قسم آخر) قال اللّه لجبريل اقرأ على النبى هذا الكتاب، فنزل جبريل به من اللّه من غير تغيير كما يكتب الملك كتابا و يسلمه إلى أمين و يقول اقرأه على فلان فهو لا يغير منه كلمة و لا حرفا ا ه.

(فالقسم الثانى هو القرآن و القسم الأول هو السنة و قد ورد أن جبريل كان ينزل بالسنة كما ينزل بالقرآن و قد تبين بما ذكر حكمة جواز رواية السنة بالمعنى للعارف الضابط و عدم جواز راوية القرآن بالمعنى و ذلك لأن السنة أداها جبريل بالمعنى، و أما القرآن فإنه أداه باللفظ و قد كان ذلك من تيسير اللّه على الأمة حيث جعل المنزل إليهم على قسمين: قسم يروونه بلفظه الموحى به، و قسم يروونه بالمعنى و لو جعل كله مما يروى باللفظ لشق ذلك عليهم و لو جعل كله مما يروى بالمعنى لم يؤمن فيه التبديل و التحريف.

و يؤيد ذلك (أولا) أن نزول القرآن إذا ذكر فى القرآن مقيدا لم يقيد إلا بأنه من عند اللّه، قال تعالى حم ۱ تَنْزِيلُ الْكِتابِ مِنَ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ «۱» و قال تعالى وَ الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُ مُنَزَّلٌ مِنْ رَبِّكَ بِالْحَقِ «۲» فهذا يدل على أن القرآن منزل من عند اللّه و هو كلامه كما قال تعالى حَتَّى يَسْمَعَ كَلامَ اللَّهِ «۳» و ليس كلام غيره و لا يجوز أن يقال إن القرآن عبارة عن كلام

---

(۱) سورة الجاثية (الآيتان ۱، ۲).

(۲) سورة الأنعام (الآية ۱۱۴)

(۳) سورة التوبة (الآية ۶)

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۳۰

اللّه لأن الكلام يضاف حقيقة إلى من قاله مبتدئا لا إلى من قاله مبلغا مؤديا أو متعبدا تاليا (ثانيا) ما أخرجه الطبرانى مرفوعا من حديث النواس بن سمعان مرفوعا (إذا تكلم اللّه بالوحى أخذت السماء رجفة شديدة من خوف اللّه، فإذا سمع بذلك أهل السماء صعقوا و خروا سجدا فيكون أولهم يرفع رأسه جبريل فيكلمه اللّه بوحيه بما أراد فينتهى به على الملائكة فكلما مر بسماء سأله اهلها:

ما ذا قال ربنا؟ قال: الحق. فينتهى به حيث أمر) فهذا الحديث أيضا يدل على أن جبريل كان يسمع القرآن و يكلمه اللّه به و هو يؤديه كما سمع، كيف و قد وصفه اللّه بأنه أمين.

كيفية نزول القرآن

«المقام الأول»

فى كيفية نزوله من اللوح المحفوظ الذى هو الذكر و أم الكتاب، قال اللّه تعالى بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَجِيدٌ ۲۱ فِي لَوْحٍ مَحْفُوظٍ «۱» دل ذلك على أن القرآن مثبت فى اللوح المحفوظ و لم يذكر كيفية ذلك و حقيقته فوجب الايمان به مع تفويض علم حقيقته و كيفيته إلى اللّه تعالى.

و قال اللّه تعالى شَهْرُ رَمَضانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدىً لِلنَّاسِ وَ بَيِّناتٍ مِنَ الْهُدى وَ الْفُرْقانِ «۲» و قال تعالى إِنَّا أَنْزَلْناهُ فِي لَيْلَةٍ مُبارَكَةٍ «۳» و قال تعالى إِنَّا أَنْزَلْناهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ «۴» و قد ثبت فى الروايات الصحيحة أن أول ما نزل من القرآن «اقرأ» و لم ينزل معها غيرها ثم فتر الوحى بعد ذلك، و المشهور أن ذلك كان فى رمضان كما أنه من الثابت الواقع أن القرآن نزل فى غير رمضان من أشهر السنة.

فكيف يكون التوفيق بين ما ذكر من الآيات مع بعضها و بينها و بين الواقع الثابت.

و بيان ذلك أن الآيات الثلاث أفادت إنزاله جملة واحدة و أن ذلك كان فى شهر رمضان فى ليلة القدر و هى الليلة المباركة و أن هذا الإنزال كان من اللوح المحفوظ

(۱) سورة البروج (الآیتان ۲۱، ۲۲).

(۲) سورة البقرة (الآیة ۱۸۵).

(۳) سورة الدخان (الآیة ۳).

(۴) سورة القدر (الآیة ۱).

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۳۱

إلی سماء الدنیا، یدل علی ذلک ما أخرجه الحاکم و البیهقی و غیرهما من طریق منصور عن ابن عباس (قال أنزل القرآن جملة واحدة إلی سماء الدنیا و کان بمواقع النجوم و کان اللّه ینزله علی رسوله صلّی اللّه علیه و سلّم بعضه فی أثر بعض).

و قد ذکر فی الإتقان روایات أخری عن ابن عباس بهذا المعنی، و قال أسانیدها کلها صحیحة و هذا لا یقوله ابن عباس بمحض الرأی و الاجتهاد بل له حکم المرفوع و إذا کانت هذه الآیات لا تنافی بینها فهی لا تنافی الواقع الثابت من أنه نزل علی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم فی غیر شهر رمضان و لیلة القدر، لأن ذلک فی نزوله إلی سماء الدنیا کما علمت، و هذا فی نزوله علی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم منجما بحسب الوقائع و الأحوال و جواب الأسئلة و الأمثال فی عشرین سنة، أو ثلاث و عشرین سنة، أو خمس و عشرین سنة علی الخلاف فی مدة إقامته فی مکة بعد البعثة هل هی عشر سنین أو ثلاث عشرة سنة، أو خمس عشرة سنة و أما إقامته بالمدینة فهی عشر سنین اتفاقا.

و هذا البیان الذی ذکرناه فی المراد من الآیات المذکورة و طریق الجمع بینها هو الصحیح المعتمد، حتی حکی بعضهم الاجماع علیه «۱» و (الحکمة) فی إنزاله جملة واحدة إلی سماء الدنیا تفخیم أمره و أمر من نزل علیه بإعلام سکان السموات السبع بأن هذا آخر الکتب المنزلة علی خاتم الرسل لأشرف الأمم و فی ذلک تکریم لبنی آدم و إظهار شأنهم عند الملائکة و لهذا المعنی قد أمر اللّه سبعین ألف ملک أن یشیعوا سورة الأنعام وقت نزولها کما دلت علی ذلک الروایات الصحیحة.

(المقام الثانی)

فی کیفیة إنزاله علی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم.

اختص القرآن الکریم من بین الکتب السماویة بأنه نزل علی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم منجما مفرقا حسب الوقائع و الحوادث و إجابات السائلین و قد دل علی ذلک

(۱)- إنزال القرآن إلی اللوح المحفوظ لیس خاصا به فاللوح المحفوظ یشمل کل ما علمه اللّه تعالی، و إنزال القرآن إلی السماء الدنیا لیس فیه یقین، و ما سیق من أدلة لا ترقی به إلی مستوی الاعتقاد الواجب، فلا یبقی إلا النزول علی قلب سیدنا محمد صلّی اللّه علیه و سلّم علی مدی سنوات الدعوة، و یکون معنی قوله تعالی أُنْزِلَ فِیهِ الْقُرْآنُ و قوله تعالی إِنَّا أَنْزَلْناهُ أی بدأنا إنزال القرآن فی لیلة مبارکة هی لیلة القدر من شهر رمضان .. و اللّه أعلم.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۳۲

القرآن الکریم و السنة الصحیحة قال تعالی وَ قُرْآناً فَرَقْناهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَی النَّاسِ عَلی مُکْثٍ وَ نَزَّلْناهُ تَنْزِیلًا «۱» کما ورد فی نزول القرآن فی السنة الصحیحة أن أول ما نزل (اقرأ) ثم (المدثر) و أن الآیات المفتتحة بقوله تعالی (یسألونک) مثل وَ یَسْئَلُونَکَ عَنِ الرُّوحِ «۲» یَسْئَلُونَکَ عَنِ السَّاعَةِ «۳» یَسْئَلُونَکَ عَنِ الْخَمْرِ «۴» و هکذا کانت تنزل جوابا للأسئلة التی توجه إلی صلّی اللّه علیه و سلّم إما لبیان حکم أو للتثبت من نبوته و غیر ذلک مما یدل علی أن القرآن نزل مفرقا.

«أما الكتب السماوية السابقة» فالمشهور بين العلماء أنها نزلت جملة واحدة حتى كاد ذلك الرأى يكون إجماعا و هو الصواب، و الدليل عليه قوله تعالى حكاية عن اليهود أو المشركين وردا عليهم وَ قالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ لا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً واحِدَةً كَذلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤادَكَ وَ رَتَّلْناهُ تَرْتِيلًا «۵» و وجه دلالة هذه الآية على أن الكتب السابقة نزلت جملة واحدة أنها لو كانت قد نزلت مفرقة لكان رد اللّه عليهم بأن ذلك سنة اللّه فى الكتب التى أنزلها على أنبيائه السابقة، كما رد عليهم فى قولهم وَ قالُوا ما لِهذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعامَ وَ يَمْشِي فِي الْأَسْواقِ «۶» بقوله وَ ما أَرْسَلْنا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لَيَأْكُلُونَ الطَّعامَ وَ يَمْشُونَ فِي الْأَسْواقِ «۷» و كما رد على قولهم أَ بَعَثَ اللَّهُ بَشَراً رَسُولًا «۸» بقوله وَ ما أَرْسَلْنا قَبْلَكَ إِلَّا رِجالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ «۹» و هنا لم يرد اللّه عليهم بأن ذلك سنته فى إنزال الكتب بل أجابهم ببيان الحكمة فى إنزاله مفرقا بقوله كَذلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤادَكَ أى لنقوى به قلبك فإن الوحى إذا كان يتجدد فى كل حادثة كان ذاك أقوى بالقلب و أشد عناية بالمرسل إليه، و يستلزم ذلك كثرة نزول الملك إليه و تجدد العهد به و بما معه من الرسالة

---

(۱)- سورة الإسراء (الآية ۱۰۶)

(۲)- سورة الإسراء (الآية ۸۵)

(۳)- سورة النازعات (الآية ۴۲)

(۴) سورة البقرة (الآية ۲۱۹)

(۵) سورة الفرقان (الآية ۳۲)

(۶) سورة الفرقان (الآية ۷)

(۷) سورة الفرقان (الآية ۲۰)

(۸)- سورة الإسراء (الآية ۹۴)

(۹)- سورة الأنبياء (الآية ۷)

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۳۳

الواردة من جناب الحق فيحصل له من السرور ما تقصر عنه العبارة فكان ذلك دليلا على أن تفريق نزول القرآن مختص به صلّى اللّه عليه و سلّم.

و مما يدل أيضا على أن التوراة نزلت جملة واحدة قوله تعالى فَخُذْها بِقُوَّةٍ «۱» و قوله خُذُوا ما آتَيْناكُمْ بِقُوَّةٍ «۲» و قد علمت مما تقدم أن اللّه تعالى قد جمع فى القرآن الأمرين: إنزاله جملة إلى سماء الدنيا للحكمة التى تقدمت، و إنزاله مفرقا على النبى صلّى اللّه عليه و سلّم لما سنذكره من حكم ذلك.

حكمة إنزال القرآن مفرقا

۱- تثبيت فؤاد النبى صلّى اللّه عليه و سلّم بسبب توالى نزول الوحى عليه و ذلك من كمال عناية اللّه تعالى به و قد ذكر اللّه هذه الحكمة بقوله كَذلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤادَكَ «۳» و قد ثبت اللّه تعالى فؤاده فى أشد المواقف و أحرجها، انظر إلى قوله لأبى بكر فيما حكاه عنه اللّه تعالى لا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنا «۴» و ما ذلك إلا من قوة يقينه و وثوقه بنصر اللّه مع ما يحيط به من الأعداء.

و انظر إلى حالته صلّى اللّه عليه و سلّم فى غزوتى أحد و حنين و قد انهزم عنه أصحابه و هو صلّى اللّه عليه و سلّم لم يزدد إلا قوة و تثبيتا و ذلك كله بما كان يواليه اللّه به من تتابع الوحى و ذكر قصص الأنبياء و أممهم، و كيف كانت عاقبة الصبر يضاف إلى ذلك تتابع الوحى بالوعد و الوعيد و البشارة و النذارة مما كان له أكبر الأثر فى تثبيت فؤاده صلّى اللّه عليه و سلّم.

و لا غرو فقد كانت هذه الحكمة من أعظم الحكم التى من أجلها نزل القرآن منجما لذا جعلها اللّه خير رد على من اعترض بعدم نزول القرآن على النبى صلّى اللّه عليه و سلّم جملة واحدة و أنه خالف بذلك سنن الكتب السابقة.

۲- قال اللّه تعالى وَ قُرْآناً فَرَقْناهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلى مُكْثٍ وَ نَزَّلْناهُ تَنْزِيلًا «۵» أى لتقرأه على تؤدة و تمهل. و هذه الحكمة التى ذكرها اللّه تعالى

---

(۱)- سورة الاعراف (الآية ۱۴۵)

(۲)- سورة الأعراف (الآية ۱۷۱)

(۳)- سورة الفرقان (الآية ۳۲)

(۴) سورة التوبة (الآية ۴۰)

(۵)- سورة الاسراء (الآية ۱۰۶)

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۳۴

لإنزال القرآن مفرقا و هى قراءة النبى صلّى اللّه عليه و سلّم له على الناس على مكث و قد اشتملت هذه الحكمة العظيمة على مصالح عظيمة للعباد و هى:

(أولا) انتزاع العقائد الفاسدة و العادات الضارة من نفوسهم شيئا فشيئا لما كان متأصلا فى نفوسهم من عبادة الأوثان و الاستقسام بالأنصاب و الأزلام و وأد البنات و نكاح نساء الآباء و إكراه الفتيات على البغاء و قتل الأولاد خشية الإملاق و شن الحروب و الغارات لأوهى الأسباب و التعامل بالربا و فشو الزنا و شرب الخمور و غير ذلك من الأخلاق السيئة.

فنزل القرآن على التدريج ليكون ذلك ملائما للطبائع البشرية التى يشق عليها ترك ما تعودته دفعة واحدة لذلك خاطبهم أولا بإصلاح العقيدة و بتوحيد اللّه حتى إذا أقروا بوجود اللّه و وحدوه خاطبهم بما ينهى عنه الإله و بما يأمر به.

(ثانيا) التدرج فى نشر العقائد الصحيحة و الأخلاق الفاضلة و الأحكام التى بها تصح العبادة و المعاملة.

(ثالثا) تفهم القرآن و تدبر معانيه و الوقوف على أسراره و دقائقه حتى يتمكنوا من العمل به على الوجه الأتم الأكمل فتتربى فى الأمة القوتان النظرية و العملية و لذا ورد عن ابن مسعود أنه قال «كان الرجل منا إذا تعلم عشر آيات لم يجاوزهن حتى يعرف معانيهن و العمل بهن».

(رابعا) تيسير حفظه على المسلمين فإنهم قد ابتلوا فى حياة الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم بالاضطهاد و الأذى من كفار قريش قبل الهجرة حتى اضطر كثير منهم إلى ترك أهله و ماله و وطنه فرارا بدينه، و بعد الهجرة ابتلوا كثيرا بمعاداة اليهود و المنافقين و بالحروب التى قامت بينهم و بين قريش و كانت سببا فى تمكين الإسلام و نشره.

فلو أن القرآن نزل جملة واحدة لما وسعهم حفظه مع هذه الأحوال التى يعتبر حفظهم للقرآن مع نزوله مفرقا و قيامها من أعظم الأدلة على تصديق وعد اللّه فى قوله إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَ إِنَّا لَهُ لَحافِظُونَ «۱» فانظر إلى هذه الحكمة التى ذكرها اللّه تعالى بقوله لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلى مُكْثٍ قد انتظمت أربع حكم

---

(۱)- سورة الحجر (الآية ۹)

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۳۵

و هى التدرج فى تطهير الأمة من العقائد الفاسدة و العادات السيئة و التدرج فى تعليمها الأخلاق الفاضلة و العبادات النافعة و التمكين لها فى فهم القرآن و معرفة أسراره و التيسير عليها فى حفظه و استظهاره حتى صارت الأمة حاملة لواء الدين حامية لذماره، و بهذا كله

أمكن لهؤلاء السلف أن يبلغوا القرآن للأمم التى لم تكن عربيـة و لمن بعدهم مع تمام العناية فى حفظه و ضـبطه و فهم معانيه و تدبر أحكامه و ذلك بفضل وعد اللّه بأن يتم نوره و لو كره الكافرون.

۳- مجاراة الحوادث فى تجددها فقد شاءت إرادة اللّه تعالى أنه كلما وقعت حادثة لم يكن حكمها معروفا عند المسـلمين أن تنزل آية مبينـة لحكمهـا عقب وقوعهـا و من البـدهى أن هـذه الحوادث لم تقع جملـة واحـدة حتى تنزل آيـات بأحكامهـا دفعـة واحـدة فكانت الحكمة و المصلحة فى تفريق الآيات الخاصة بأحكام الحوادث التى تقع، و من تلك الحوادث:

حادثة هلال بن أمية مع زوجته التى نزلت فيها آية اللعان و حكمه.

حادثة خولة بنت ثعلبة التى ظاهر منها زوجها و نزلت فيها آية الظهار و حكمه.

حادثة الإفك التى نزلت فيها آيات ببراءة السيدة عائشة و حكم الإفك و أهله.

حادثـة زيـد مولى رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم التى أنزل فيهـا حكم التبنى فى الاسـلام و أثره و غير ذلـك من الجزئيـات التى لو تتبعناها لطال بنا المقال.

۴- إجابـات السائلين الـذين كانوا يوجهون إلى رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم أسـئلة إما بقصـد معرفـة الحكم أو بقصـد التثبت من رسالته صلّى اللّه عليه و سلّم و من النوع الأول يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْأَهِلَّةِ «۱» يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَ الْمَيْسِرِ «۲» وَ يَسْئَلُونَكَ ما ذا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ «۳» و من النوع الثـانى وَ يَسْـئَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّى «۴» وَ يَسْـئَلُونَكَ عَنْ ذِى الْقَرْنَيْنِ «۵» الـخ و من المعلوم أن هذه الأسئلة لم تقع جملة فى وقت واحد، بل وقعت متفرقة فى أوقات مختلفة لأغراض متنوعة فكان نزول

---

(۱)- سورة البقرة (الآية ۱۸۹)

(۲)- سورة البقرة (الآية ۲۱۹)

(۳)- سورة البقرة (الآية ۲۱۹)

(۴) سورة الإسراء (الآية ۸۵)

(۵) سورة الكهف (الآية ۸۳)

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۳۶

القرآن مفرقا بإجاباتها طبق وقوعها و فى ذلك الدليل الواضح على أنه صلّى اللّه عليه و سلّم ما كان يشرع الأحكام من تلقاء نفسه و ما كان يخبر عما غاب عنه و لم يكن حاضـرا له بمقتضى علم عنده، و إنما ذلك كله من لدن الحكيم الخبير الذى أرسله رحمة للعالمين و لكون ذلك من علامات صـدقه صـلّى اللّه عليه و سـلّم فقد حملت الكثيرين من أهل الكتاب و المعاندين على تصديقه و الاسـتجابة لدعوته.

۵- كشـف حـال المنـافقين و إبراز مكنون أسـرارهم فيمـا كـانوا يخفونه على النـبى صـلّى اللّه عليه و سـلّم و من آمن معه و مـا كـانوا يظاهرون به الكفار و أهل الكتاب ليأمن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم شرهم و يقف المؤمنون على أحوالهم فلا يغتروا بأقوالهم و أفعالهم سيما و قد كان المنافقون متظاهرين بالإسلام و هم مختلطون بالمسلمين واقفون على أسرارهم و أحوالهم فكانوا كلما عزموا أمرا نقضه اللّه أو بيتـوا كيـدا أظهره اللّه فـأظهر فضـائحهم و جعـل مكنون أسـرارهم معلومـا لرسوله و لمن آمن معه من المؤمنين و ذلـك بـإنزال القرآن فى شأنهم كلما فعلوا ذلك حتى بطل كيدهم و مكن اللّه بنصره للنبى و المؤمنين.

و إن شئت أن تقف على نموذج مما ورد فى شأنهم فاقرأ قوله تعالى:

وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَ ما هُمْ بِمُؤْمِنِينَ- الآيات حتى قوله- إِنَّ اللَّهَ عَلى كُلِّ شَـىْءٍ قَدِيرٌ «۱» فى سورة البقرة، و قوله تعالى فى سورة النساء:

الَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِنَ اللَّهِ قالُوا أَ لَمْ نَكُنْ مَعَكُمْ وَ إِنْ كانَ لِلْكافِرِينَ نَصِيبٌ قالُوا أَ لَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَ نَمْنَعْكُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ- الآيات حتى قوله- وَ مَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ سَبِيلًا «۲» و قوله تعالى فى سورة الحشر أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نافَقُوا يَقُولُونَ لِإِخْوانِهِمُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتابِ لَئِنْ أُخْرِجْتُمْ لَنَخْرُجَنَّ مَعَكُمْ وَ لا نُطِيعُ فِيكُمْ أَحَداً أَبَداً وَ إِنْ قُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ وَ اللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكاذِبُونَ «۳»- إلى آخر الآيات- و قوله تعالى فى سورة المنافقين

---

(۱)- سورة البقرة (الآيات ۸: ۲۰)

(۲)- سورة النساء (الآيات ۱۴۱: ۱۴۳)

(۳)- سورة الحشر (الآية ۱۱)

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۳۷

إِذا جاءَكَ الْمُنافِقُونَ قالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَ اللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَ اللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنافِقِينَ لَكاذِبُونَ- الآيات حتى قوله- وَ لكِنَّ الْمُنافِقِينَ لا يَعْلَمُونَ «۱» و غير ذلك من الآيات التى كانت تنزل تنبيها للنبى صلّى اللّه عليه و سلّم و تحذيرا للمؤمنين حتى يكونوا دائما بمأمن من كيدهم فإن العدو الخفى المخالط أضر و أنكى من العدو الظاهر المباين فللّه الحمد لا نحصى ثناء عليه.

۶- تنبيه المؤمنين من وقت لآخر على ما كان يحصل منهم من خطأ فى غزواتهم مع النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و تحذيرهم من عواقب المخالفة و بيان الامتنان عليهم بالنصر مع القلة و فى ذلك من كمال التأديب و التهذيب ما بلغوا بسببه أسباب النصر. انظر إلى ما قصه اللّه فى سورة آل عمران بشأن غزوتى بدر و أحد من الامتنان و التنبيه و التحذير، و ما قصه اللّه بشأن غزوات حنين و الأحزاب و غير ذلك.

و بدهى أن تلك الغزوات و ما وقع فيها لم تكن جملة واحدة فكان ما يقصه اللّه تعالى بشأنها مفرقا بمنزلة تعهد السيد الرحيم بعبيده من وقت لآخر كلما حدثت منهم مخالفة ذكرهم بالنعمة حتى يكونوا دائما قائمين عند أمره و نهيه و للّه المثل الأعلى فهو أبر بالمؤمنين من السيد بعبيده بل أرحم بهم من أنفسهم.

۷- تثبيت المؤمنين بما كان يقصه القرآن من وقت لآخر من أحوال الأمم الماضية و كيف كانت عاقبة من آمن و اتبع رسوله و أن النصر مع الصبر و أن الفوز باتباع أوامر اللّه و اجتناب نواهيه و أن عاقبة المكذبين الهلاك و الدمار و قد تكرر ذلك فى القرآن فى غير ما آية مما لو تتبعناه لخرجنا عن حد الاختصار و قد كان لذلك أعظم الأثر فى ثبات المسلمين و تثبيتهم و فى هذا الذى ذكرناه كفاية لمن أراد تعرف حكمة نزول القرآن مفرقا و فيه أبلغ رد على من حاول الاعتراض على نزول القرآن مفرقا و هناك حكم كثيرة يطول المقام بذكرها و قد اقتصرنا على الأهم منها.

---

(۱)- سورة المنافقون (الآية ۱: ۸)

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۳۸

أول ما نزل و آخر ما نزل

اشارة

هذا البحث من المباحث العظيمة يتعلق به فوائد مهمة:

«منها» معرفة الناسخ من المنسوخ عند التعارض «و منها» معرفة التدرج فى التشريع كمعرفة الآيات التى وردت فى شأن الخمر «و منها»

معرفة تاريخ التشريع الاسلامی إذا علم أن الآيات الدالة علی وجوب شهر رمضان نزلت فی مكان كذا فی سنة كذا مثلا.

و هـذا البحث عمـدته النقل و لا طريق فيه للعقل، ثم أولية النزول و آخريته تارة تكون علی الإطلاق يعنی أولية النزول علی الإطلاق و آخريته علی الإطلاق و تارة تكون بالنسـبة إلی موضوع معين و تسـمی أوليـة مقيـدة و آخريـة مقيدة كأول ما نزل فی الخمر و آخر ما نزل فيه، و أول مـا نزل فی القتـال و آخر مـا نزل فيه، و أول مـا نزل فی الربا و آخر ما نزل فيه، و أول ما نزل فی الميراث و آخر ما نزل فيه و هكذا.

و كلامنـا الآـن فی أول مـا نزل علی الإطلاـق و آخره علی الإطلاق و أما الأوائل و الأواخر المقيـدة بموضوع معين فهی كثيرة يسـتلزم ذكرها استقراء تاما مع ذكر جميع الروايات الصحيحة فی ذلك، و ذلك مما يحتاج إلی مؤلف مطول خاص لذا اقتصرنا علی بيان أول ما نزل علی الإطلاق و آخره و ذكر الروايات فی ذلك و طرق الجمع بينها فنقول:

(أول ما نزل)

و فيه أربعـة أقوال: «أولهـا» أن أول مـا نزل «اقرأ» و هو مروی عن عائشـة رضـی اللّه عنهـا و به قـال قتـادة و أبو صالـح و يؤيـده ما رواه الشـيخان و غيرهما عن عائشـة قالت «أول ما بدئ به رسول اللّه صـلّی اللّه عليه و سـلّم من الوحی الرؤيا الصادقة فی النوم فكان لا يری رؤيا إلا جاءته مثل فلق الصبح ثم حبب إليه الخلاء فكان

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج ۱، ص: ۳۹

يأتی حراء فيتحنث فيه الليالی ذوات العدد و يتزود لذلك ثم يرجع إلی خديجة رضی اللّه عنها فتزوده لمثلها حتی جاءه الحق و هو فی غار حراء فجاءه الملك فيه فقال: اقرأ، قال رسول اللّه صـلّی اللّه عليه و سـلّم: فقلت: ما أنا بقارئ، فأخـذنی فغطنی حتی بلغ منی الجهد ثم ارسلنی فقال: اقرأ فقلت ما أنا بقارئ فغطنی الثانية حتی بلغ منی الجهد، ثم أرسلنی، فقال: اقرأ فقلت ما أنا بقارئ فغطنی الثالثة حتی بلغ منی الجهـد ثم أرسـلنی فقـال، اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِی خَلَقَ حتی بلغ مـا لَمْ يَعْلَمْ فرجع بها رسول اللّه صـلّی اللّه عليه و سـلّم ترجف بوادره» إلی آخر الحديث.

و أخرج الحـاكم فی المسـتدرك و البيهقی فی الـدلائل و صـححاه عن عائشـة «قـالت أول سورة نزلت من القرآن اقرأ بـاسم ربك» و أخرج الطبرانی فی الكبير بسـند علی شـرط الصـحيح عن أبی رجـاء العطـاردی قـال: كـان أبو موسـی يقرئنا فيجلسـنا حلقا، عليه ثوبان أبيضـان فـإذا تلاـ هـذه السورة اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِی خَلَقَ قال هـذه أول سورة نزلت علی محمـد صـلّی اللّه عليه و سـلّم» و قـد وردت روايات كثيرة أخری تؤيد هذا القول و هو الصحيح المشهور عند الرواة.

(القول الثانی أن أول ما نزل (يا أيها المدثر) و روی هذا القول عن جابر، روی الشيخان عن أبی سلمة بن عبد الرحمن قال سألت جابر بن عبـد اللّه أی القرآن أنزل قبل قال يا أيها المدثر قلت أو اقرأ باسم ربك قال أحدثكم ما حدثنا به رسول اللّه صـلّی اللّه عليه و سـلّم قـال رسول اللّه صـلّی اللّه عليه و سـلّم إنی جـاورت بحراء فلمـا قضـيت جواری نزلت فاسـتبطنت الوادی فنظرت أمـامی و خلفی و عن يمينی و شمالی ثم نظرت إلی السماء فاذا هو- يعنی جبريل- فأخذتنی رجفة فأتيت خديجة فأمرتهم فدثرونی فأنزل اللّه «يا أيها المدثر قم فأنذر».

و قد علمت أن القول الأول هو الصحيح و يجاب عن حديث جابر بأمور:

«أولهـا» أن كلاـم جابر فی أول سورة نزلت بكمالها و سورة المـدثر نزلت بكمالها قبل تمام سورة اقرأ، و يؤيـد ذلك ما رواه الشـيخان عن جابر نفسه قال سـمعت رسول اللّه صـلّی اللّه عليه و سـلّم و هو يحدث عن فترة الوحی فقال فی حديثه «بينا أنا أمشی سمعت صوتا من السـماء فرفعت رأسـی فـإذا الملـك الـذی جـاءنی بحراء جـالس علی كرسـی بين السـماء و الأرض فرجعت فقلت زملونی زملونی فدثرونی

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۴۰

فأنزل اللّه یأیها المدثر» و لا شک أن قوله فی هذه الروایة فإذا الملک الذی جاءنی بحراء یدل علی أن هذه القصة متأخرة عن قصة حراء التی نزل فیها اقرأ:

و یدل بالأولی علی تأخیر نزول المدثر عن نزول اقرأ إلا أن تحمل روایة جابر الأولی علی ما قدمنا فتکون أولیة المدثر مقیدة بالسورة الکاملة و لیس المراد بها الأولیة المطلقة.

(ثانیهما) أن مراد جابر بأولیة المدثر أولیة مقیدة أیضا بما بعد فترة الوحی لا الأولیة المطلقة.

(ثالثهما) أن المراد بها أولیة مقیدة بالإنذار لا أولیة مطلقة، و علی کل فما قاله علی أحد هذه الأجوبة لا یعارض الصحیح الذی روی عن عائشة.

(القول الثالث) أن أول ما نزل سورة فاتحة الکتاب و قد استند صاحب هذا القول إلی ما أخرجه البیهقی فی الدلائل و الواحدی من طریق یونس بن بکیر عن یونس بن عمرو عن أبیه عن أبی میسرة عمر بن شرحبیل أن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم قال لخدیجة و إنی إذا خلوت وحدی سمعت نداء فقد و اللّه خشیت علی نفسی أن یکون هذا أمرا فقالت معاذ اللّه ما کان اللّه لیفعل بک فو اللّه إنک لتؤدی الأمانة و تصل الرحم و تصدق الحدیث، فلما دخل أبو بکر ذکرت خدیجة حدیثه له و قالت اذهب مع محمد إلی ورقة فانطلقا فقصا علیه فقال إذا خلوت وحدی سمعت نداء خلفی یا محمد یا محمد فانطلق هاربا فی الأفق فقال لا تفعل إذا أتاک فاثبت حتی تسمع ما یقول ثم ائتنی فأخبرنی فلما خلا ناداه یا محمد قل بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعالَمِینَ «حتی بلغ» وَ لَا الضَّالِّینَ و هذا الحدیث مرسل و إن کان رجاله ثقات فلا یعارض حدیث عائشة المرفوع.

(القول الرابع) أن أول ما نزل بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِیمِ حکاه ابن النقیب فی مقدمة تفسیره، أخرج الواحدی بإسناده عن عکرمة و الحسن قالا: أول ما نزل من القرآن بسم اللّه الرحمن الرحیم و أول سورة «اقرأ»، و هذا لا ینبغی أن یعد قولا برأسه فإنه من ضرورة نزول السورة نزول البسملة معها و علی ذلک فتکون البسملة أول آیة علی الإطلاق و قد نزلت مع اقرأ و بهذا قد تبین أن القول الأول هو الحق و اللّه أعلم.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۴۱

آخر ما نزل

قد اختلف فی بیان آخر ما نزل من القرآن علی أقوال کثیرة کلها مستندة إلی آثار لیس فیها شیء مرفوع و إلیک الأقوال مع ذکر ما استند إلیه کل قول من الروایات:

«أولها» أن آخر ما نزل قوله تعالی یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَ ذَرُوا ما بَقِیَ مِنَ الرِّبا «۱» أخرجه البخاری عن ابن عباس أن آخر آیة نزلت آیة الربا و روی البیهقی عن عمر مثله.

(ثانیها) أن آخر ما نزل وَ اتَّقُوا یَوْماً تُرْجَعُونَ فِیهِ إِلَی اللَّهِ «۲» الآیة، أخرجه النسائی من طریق عکرمة عن ابن عباس و روی عن سعید بن جبیر أنه قال آخر ما نزل من القرآن کله وَ اتَّقُوا یَوْماً تُرْجَعُونَ فِیهِ إِلَی اللَّهِ الآیة و عاش النبی صلّی اللّه علیه و سلّم بعد نزول هذه الآیة تسع لیالی ثم مات لیلة الاثنین لیلتین خلتا من ربیع الأول.

(ثالثها) أن آخر القرآن نزولا آیة الدین «۳». أخرج أبو عبید فی الفضائل عن ابن شهاب قال: آخر القرآن عهدا بالعرش آیة الربا و آیة الدین.

و أخرج ابن جریر من طریق ابن شهاب عن سعید بن المسیب أنه بلغه أن أحدث القرآن عهدا بالعرش آیة الدین» مرسل صحیح الإسناد و بالنظر فی هذه الأقوال الثلاثة یظهر أنه لا تنافی بینها لأن الظاهر أنها نزلت دفعة واحدة طبق ترتیبها فی المصحف و لأنها فی

قصة واحدة فأخبر كل عن بعض ما نزل بأنّه آخر ما نزل و على ذلك فهذه الأقوال الثلاثة تعتبر قولا واحدا و هو الصواب.

(القول الرابع) أن آخر آية نزلت يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلالَةِ «۴» و آخر سورة نزلت براءة روى ذلك البخارى و مسلم عن البراء بن عازب.

---

(۱)- سورة البقرة (الآية ۲۷۸)

(۲)- سورة البقرة (الآية ۲۸۱)

(۳)- سورة البقرة (الآية ۲۸۲)

(۴) سورة النساء (الآية ۱۷۶)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۴۲

(القول الخامس) آخر سورة نزلت (إذا جاء نصر اللّه و الفتح) أخرجه مسلم عن ابن عباس.

(القول السادس) آخر ما نزل سورة المائدة أخرجه الترمذى و الحاكم عن عائشة.

(القول السابع) آخر آية وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ «۱» أخرجه البخارى عن ابن عباس.

(القول الثامن) آخر ما نزل آية فَاسْتَجابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لا أُضِيعُ عَمَلَ عامِلٍ «۲»- إلى آخر الآية- و هو مروى عن أم سلمة.

(القول التاسع) آخر آية نزلت لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ «۳» إلى آخر السورة- و هو مروى عن أبى بن كعب.

هذه هى الأقوال و الآثار التى وردت مؤيدة لها، و هى بحسب الظاهر متعارضة، و لبيان الجمع بينها نقول: قد علمت مما سبق أن ما ورد فى آية الربا و الدين لا تنافى فيه، لأنها نزلت دفعة واحدة طبق ترتيبها فى المصحف، و الظاهر أنها آخر ما نزل على الاطلاق، لكثرة الآثار الواردة فيها و قوتها، و أما الأقوال الأخرى فيحمل كل قول منها على آخرية مخصوصة مقيدة.

فيقال: إن آية وَ يَسْتَفْتُونَكَ آخر ما نزل فى شأن المواريث، و آية وَ مَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً آخر ما نزل فى شأن القتل، و آية فَاسْتَجابَ لَهُمْ آخر ما نزل فيه تصريح بذكر النساء، و سورة إِذا جاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَ الْفَتْحُ آخر ما نزل مشيرا إلى وفاة النبى صلّى اللّه عليه و سلّم، و آية لَقَدْ جاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ آخر ما نزل من سورة براءة «و سورة براءة» آخر ما نزل فى شأن القتال و لم يطرأ عليه نسخ، و سورة المائدة آخر ما نزل من الحلال و الحرام و لم يطرأ عليه نسخ، بدليل قول السيدة عائشة فما وجدتم فيها من حلال فأحلوه، هذه طريقة الجمع و التوفيق بين ما رجحناه من أن آخر ما نزل آية الربا و الدين و بين ما ورد من الآثار الأخرى.

---

(۱)- سورة النساء (الآية ۹۳)

(۲)- سورة آل عمران (الآية ۱۹۵)

(۳)- سورة التوبة (الآية ۱۲۸: ۱۲۹)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۴۳

و قال القاضى أبو بكر فى الانتصار: هذه الأقوال ليس فيها شىء مرفوع إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و كل قاله بضرب من الاجتهاد و غلبة الظن و يحتمل أن كلا منهم أخبر عن آخر ما سمعه عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى اليوم الذى مات فيه، أو قبل مرضه بقليل و غيره سمع منه بعد ذلك، و إن لم يسمعه هو ... و يحتمل أيضا أن تنزل هذه الآية التى هى آخر آية تلاها الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم مع آيات نزلت معها فيؤمر برسم ما نزل معها فيظن أنه آخر ما نزل فى الترتيب. ا ه نقله فى الاتقان.

و قد استشكل على جميع الأقوال السابقة بأن قوله تعالى الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَ أَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَ رَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلامَ دِيناً «۱» نزل بعرفة عام حجة الوداع، و ظاهره إتمام جميع الفرائض و الأحكام و الحلال و الحرام قبلها فيكون ذلك آخر ما نزل مع أن أكثر

الأقوال السابقة يقتضى نزول أحكام و حلال و حرام بعدها مثل ما ورد فى آية الربا و الدين و آية الكلالة، و آية القتل و سورة المائدة و سورة براءة و قد أجاب عن هذا الإشكال ابن جرير و قال: الأولى أن يتأول- يعنى قوله تعالى: الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ- على أنه أكمل لهم دينهم بإقرارهم فى البلد الحرام و إجلاء المشركين عنه حتى حجه المسلمون لا يخالطهم المشركون.

ثم أيده بما أخرجه من طريق ابن أبى طلحة عن ابن عباس قال: كان المشركون و المسلمون يحجون جميعا فلما نزلت براءة نفى المشركون عن البيت و حج المسلمون لا يشاركهم فى البيت الحرام أحد من المشركين فكان ذلك من تمام النعمة وَ أَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى، ا ه و على هذا فلا تكون هذه الآية منافية لما قيل إنه آخر ما نزل.

---

(۱)- سورة المائدة (الآية ۳)

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۴۵

المبحث الثالث أسباب النزول

اشارة

- فائدة معرفة أسباب النزول- طريق معرفة سبب النزول- تعدد الروايات فى سبب النزول- تعدد المنزل مع كون السبب واحدا- عموم اللفظ و خصوص السبب

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۴۶

أسباب النزول

«سبب النزول» معناه هو ما نزلت الآية أيام وقوعه متضمنة له أو مبينة لحكمه.

قولنا «ما نزلت الآية» أى حادثة أو واقعة، أو سؤال، مثل:

آيات الظهار و اللعان و الخمر، و آيات الروح، و الساعة و ذى القرنين و غيرها، فإن آياتها نزلت «متضمنة» أى مشتملة» عليها أيام وقوعه، أى فى إبان حدوثها.

فخرج بذلك ما تضمنته الآية بعد أيام وقوعه، كالآيات المشتملة على قصص الأنبياء السابقين و أممهم فإن هذه القصص لا تعتبر أسباب نزول و إنما هى أخبار عن حوادث سابقة، دعا إلى ذكرها مقامات و كذا الآيات المتضمنة لأمور مستقبلية كالآيات المتضمنة لاحوال اليوم الآخر و ما فيه فإن ما تضمنته لا يعتبر سبب نزول، و كذلك الآيات الإخبارية، أو المتضمنة لأحكام إنشائية فليس لها أيضا سبب نزول، و على هذا فالقرآن الكريم من حيث نزوله على قسمين:

(أولهما) ما نزل ابتداء غير مبنى على سبب من سؤال أو حادثة (ثانيهما) ما نزل مبنيا على سبب من سؤال أو حادثة، و السؤال أو الحادثة التى نزلت الآية متضمنة له أيام وقوعه، هو المعبر عنه بسبب النزول و قد عرفت معناه.

فائدة معرفة سبب النزول

الفائدة الأولى: الوقوف على معنى الآية و إزالة الإشكال و قد قال الواحدى لا يمكن معرفة تفسير الآية دون الوقوف على قصتها و بيان نزولها، و قال ابن دقيق العيد: بيان سبب النزول طريق قوى فى فهم معانى القرآن، و قال ابن تيمية معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب و لنذكر أمثلة كان معرفة السبب فيها عونا على فهم المراد من القرآن و زوال الإشكال.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۴۷

منها- أن مروان ابن الحكم قد أشكل عليه معنى قوله تعالى لا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِما أَتَوْا «۱» الآية و قال لئن كان كل امرئ فرح بما أوتى و أحب أن يحمد بما لم يفعل معذبا، لنعذبن أجمعين، حتى بين له ابن عباس أن الآية نزلت فى أهل الكتاب، حين سألهم النبى صلّى اللّه عليه و سلّم عن شىء فكتموه إياه و أخبروه بغيره، و أروه أنهم أخبروه بما سألهم عنه، و استحمدوا بذلك إليه أخرجه الشيخان.

«و منها» أنه أشكل على بعض الأئمة معنى الشرط فى قوله تعالى وَ اللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلاثَةُ أَشْهُرٍ «۲» و توهم أن اليائسة لا عدة عليها فلما عرف السبب و هو أنه لما نزلت الآية التى فى سورة البقرة فى عدد النساء قالوا قد بقى عدد من عدد النساء لم يذكرن، الصغار و الكبار، فنزلت أخرجه الحاكم عن أبى فعلم بذلك أن الآية خطاب لمن لم يعلم حكم عدة اليائسات من النساء و ارتاب هل عليهن عدة أولا، و هل عدتهن كما ذكر فى سورة البقرة أولا، فمعنى الشرط «و هو إن ارتبتم» إن أشكل عليكم حكمهن و جهلتم كيف يعتدون فهذا حكمهن.

(و منها) أن عروة بن الزبير فهم عدم فرضية السعى بين الصفا و المروة فهما من ظاهر قوله تعالى إِنَّ الصَّفا وَ الْمَرْوَةَ مِنْ شَعائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُناحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِما «۳» فإن الآية نفت الجناح (الإثم) و هذا لا يقتضى الفرضية بظاهره حتى ردت عليه السيدة عائشة رضى اللّه عنها و بينت له سبب نزولها و هو أن الصحابة تأثموا من السعى بينهما لأنه من عمل الجاهلية ا ه.

أى فقد نزلت الآية لنفى ما توهموا و هو الإثم على من سعى بينهما.

فهذه الأمثلة و كثير غيرها تدل على أن لمعرفة سبب النزول أثرا كبيرا فى معرفة المعنى و بذلك ترتفع إشكالات كثيرة و تزول أوهام باطلة و لو لا معرفة السبب لظلت راسخة و من هنا كانت عناية السلف بمعرفة أسباب النزول عظيمة.

---

(۱) سورة آل عمران (الآية ۱۸۸)

(۲) سورة الطلاق (الآية ۴)

(۳) سورة البقرة (الآية ۱۵۸)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۴۸

(الفائدة الثانية) معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم فإن ذلك قد يعرف من سبب النزول و ذلك مثل سبب نزول قوله تعالى يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَ أَنْتُمْ سُكارى حَتَّى تَعْلَمُوا ما تَقُولُونَ «۱» و سبب نزول قوله تعالى فى سورة الأحزاب وَ إِذْ تَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَ اتَّقِ اللَّهَ وَ تُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ وَ تَخْشَى النَّاسَ وَ اللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشاهُ فَلَمَّا قَضى زَيْدٌ مِنْها وَطَراً زَوَّجْناكَها لِكَيْ لا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْواجِ أَدْعِيائِهِمْ إِذا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَراً وَ كانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا «۲» فإن الحكمة فى الأولى دفع التخليط فى الصلاة قراءة و أفعالا، و الحكمة فى الثانية ذكرها اللّه بقوله لِكَيْ لا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ إلخ.

(الفائدة الثالثة) تخصيص الحكم بصورة السبب عند من لا يلتفت إلى عموم اللفظ، فهذا لا بد له من معرفة السبب، حتى يجعل الحكم مقصورا عليه، أى المستفاد من الآية و أما حكم غيره فهو ثابت بالقياس عنده، فلو لم يعرف السبب لا يخص به الحكم و لا يمكنه أن يقيس عليه مثل آية الظهار و غيرها.

(الفائدة الرابعة) معرفة بقاء صورة السبب قطعا و عدم إخراجها من العام بالتخصيص فى حالة ما إذا قام الدليل على تخصيص العام فإنه متى عرف السبب علم أن حكمه باق قطعا، و أن التخصيص لم يتناوله، و أن الذى خرج من العام هو ما عداه و لو لم يعرف سبب النزول لتوهم أنه ضمن ما خرج بالتخصيص مع أن ذلك مخالف للاجماع.

(الفائدة الخامسة) معرفة من نزلت فيه الآية و تعيين المبهم فيها و لذلك أمثلة فی القرآن كثيرة.

---

(۱) سورة النساء (الآية ۴۳)

(۲) سورة الأحزاب (الآية ۳۷)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۴۹

طريق معرفة سبب النزول

طريق العلم بسبب النزول الرواية الصحيحة، قال الواحدی فی كتابه أسباب النزول: و لا يحل القول فی أسباب نزول الكتاب إلا بالرواية و السماع ممن شاهدوا التنزيل و وقفوا على الأسباب و بحثوا عن عللها وجدوا فی الطلب. ا ه و معرفة سبب النزول أمر يحصل للصحابة بقرائن تحتف بالقضايا و ربما لم يجزم بعضهم فقال أحسب هذه الآية نزلت فی كذا.

و قد قرر ابن الصلاح و الحاكم و غيرهما فی علوم الحديث أن الصحابی الذی شهد الوحی و التنزيل إذا أخبر عن آية أنها نزلت فی كذا فإنه حديث مسند أی لأن قول الصحابی فيما لا مجال للرأی و الاجتهاد فيه، بل عمدته النقل و السماع محمول على سماعه من النبی صلّى اللّه عليه و سلّم لأنه يبعد جدا أن يقول ذلك من تلقاء نفسه لذا قرروا: إن رواية الصحابی فيما كان من هذا النوع كأسباب النزول و الناسخ و المنسوخ و تعيين بعض مبهمات القرآن، لها حكم المرفوع.

و أما قول التابعی فی ذلك فهو مرسل، فإذا اعتضد بمرسل آخر، و كان الراوی له من أئمة التفسير قبل، و قد ذكرنا مثل ذلك فی بحث التفسير بالمأثور، و لا يجوز القول فی سبب النزول بغير علم، روى الواحدی بسنده عن ابن عباس قال .. قال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم «اتقوا الحديث إلا ما علمتم فإنه من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار و من كذب على القرآن من غير علم فليتبوأ مقعده من النار» ثم قال: و السلف الماضون رحمهم اللّه كانوا من أبعد الغاية احترازا عن القول فی نزول الآية و روى أيضا عن محمد بن سيرين قال: سألت عبيدة عن آية من القرآن فقال اتق اللّه و قل سدادا، ذهب الذين يعلمون فيم أنزل القرآن.

فهذا كله وعيد لمن يقول فی أسباب النزول و هو غير واثق مما يقول.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۵۰

عبارات الرواة فی سبب النزول على ضربين

(أحدهما) قولهم «سبب نزول هذه الآية كذا» و هذه العبارة نص فی بيان السبب.

(الثانية) قولهم «نزلت هذه الآية فی كذا» و هذه ليست نصا فی بيان السبب بل هی محتملة لأن يكون المراد بها بيان ما تضمنته الآية من الحكم و لأن يكون المراد بها بيان سبب النزول

بيان تعدد الرويات فی سبب النزول

لتعدد الروايات فی أسباب النزول أحوال:

(أحدها) أن يقول راويان أو أكثر نزلت هذه الآية فی كذا، و كل يقول غير ما يقوله الآخر، و قد تقدم أن هذه العبارة ليست نصا فی بيان السبب فيراد بها التفسير و بيان الحكم فإذا كان اللفظ يحتمل قول كل حمل على الجميع و لا منافاة و إلا تعين ما يقتضيه اللفظ أو تؤيده الأدلة.

(ثانيها) أن يقول أحدهما نزلت فی كذا، و يقول الآخر سبب نزول هذه الآية كذا، فالعبارة الثانية نص فی بيان السبب عليها المعتمد فی

ذلک، و أما الأولی فلا یعول علیها حینئذ فی بیان السبب، و مثال ذلک ما رواه البخاری عن ابن عمر قال: أنزلت نِساؤُکُمْ حَرْثٌ لَکُمْ «۱» فی اتیان النساء فی أدبارهن» أی فی تحریم ذلک و لا شک أن هذا من ابن عمر استنباط لبیان الحکم و أما ما رواه مسلم عن جابر قال (کانت الیهود تقول من أتی امرأة من دبرها فی قبلها جاء الولد أحول) فأنزل اللّه نِساؤُکُمْ حَرْثٌ لَکُمْ الآیة فإنه صریح فی ذکر السبب فکان هو المعتمد فی ذلک و هاتان الحالتان لم یصرح فیهما کل منهما أو أحدهما بالسببیة.

---

(۱) سورة البقرة (الآیة ۲۲۳)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۵۱

أما أن یذکر کل من الراویین أو أکثر سببا غیر الذی یذکره الآخر و یصرح بذکر السببیة ففی هذه الحالة إما أن یستوی الإسنادان فی الصحة أو لا، و فی حالة الاستواء إما أن یمکن الترجیح بینهما أو لا، و فی حالة عدم إمکان الترجیح إما أن یمکن نزول الآیة عقب السببین أو لا. فههنا أربعة أحوال:

۱- عدم استواء الإسنادین فی الصحة.

۲- استواؤهما مع إمکان الترجیح بینهما.

۳- استواؤهما مع عدم إمکان الترجیح بینهما و مع إمکان نزول الآیة عقب کل منهما ۴- استواؤهما مع عدم إمکان الترجیح و عدم إمکان نزول الآیة عقب کل منهما فهذه أربع حالات نبین حکم کل منها مع التمثیل لها:

الأولی أن یذکر راو سببا و یذکر الآخر سببا غیره و إسناد أحدهما صحیح و الآخر لیس صحیحا فالصحیح هو المعتمد فی بیان السبب «مثاله» ما أخرجه الشیخان و غیرهما عن جندب «اشتکی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم فلم یقم لیلة أو لیلتین فأتته امرأة فقالت یا محمد ما أری شیطانک إلا قد ترککک فأنزل اللّه وَ الضُّحی وَ اللَّیْلِ إِذا سَجی ما وَدَّعَکَ رَبُّکَ وَ ما قَلی و ما أخرجه الطبرانی و ابن أبی شیبة عن حفص بن میسرة عن أمه عن أمها و کانت خادمة رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم «أن جروا دخل بیت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فدخل تحت السریر فمات فمکث رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم أربعة أیام لا ینزل علیه الوحی فقال یا خولة ما حدث فی بیت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم .. جبریل لا- یأتینی .. فقلت فی نفسی لو هیأت البیت و کنسته .. فأهویت بالمکنسة تحت السریر فأخرجت الجرو.

فجاء النبی صلّی اللّه علیه و سلّم ترعد لحیته و کان إذا نزل علیه الوحی أخذته، الرعدة فأنزل اللّه وَ الضُّحی إلی قوله فَتَرْضی فهذان إسنادان کل منهما ذکر سببا للنزول غیر ما ذکره الآخر و الإسناد الأول هو الصحیح لذا کان هو المعتمد، و قد قال ابن حجر فی شرح البخاری قصة إبطاء جبریل بسبب الجرو مشهورة لکن کونها سبب نزول الآیة غریب و فی إسناده من لا- یعرف فالمعتمد ما فی الصحیح.

(الحالة الثانیة) أن یستوی الإسنادان فی الصحة مع تعدد السبب و یمکن ترجیح أحدهما علی الآخر بوجه من وجوه الترجیح فالراجح هو السبب «مثاله»

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۵۲

ما أخرجه البخاری عن ابن مسعود قال «کنت أمشی مع النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و هو یتوکأ علی عسیب، فمر بنفر من الیهود فقال بعضهم لو سألتموه فقالوا: حدثنا عن الروح فقام ساعة و رفع رأسه فعرفت أنه یوحی إلیه حتی صعد الوحی ثم قال قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّی وَ ما أُوتِیتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِیلًا «۱» و ما أخرجه الترمذی و صححه عن ابن عباس قال: قالت: قریش لیهود أعطونا شیئا نسأل هذا الرجل.

فقالوا اسألوه عن الروح فسألوه فأنزل اللّه وَ یَسْئَلُونَکَ عَنِ الرُّوحِ الآیة، فالإسناد الأول أن السؤال کان فی غیر مکة و أن السائل الیهود.

و الإسناد الثانى يقتضى أن السؤال كان فى مكة و أن السائل قريش بعد الاستفهام من اليهود. و الإسنادان صحيحان و يرجح الأول بوجهين «أحدهما» أنه رواية البخارى و هى أرجح من رواية الترمذى و «ثانيهما» أن الراوى فى الإسناد الأول و هو ابن مسعود كان حاضر القصة لأنه يقول «كنت أمشى مع النبى صلّى اللّه عليه و سلّم إلخ» بخلاف الراوى فى الإسناد الثانى و هو ابن عباس فإنه لم يكن حاضرا للقصة و حضور الراوى للقصة مرجح لروايته على غيره.

(الحالة الثالثة) أن يستوى الإسنادان فى الصحة و لا مرجح لأحدهما و يمكن الجمع بينهما و الأخذ بهما بأن لا يكون بينهما تباعد فيحمل ذلك على تعدد الأسباب لآية واحدة و لا مانع متى كانت الآية مفيدة لحكم السببين «و مثاله» ما أخرجه البخارى من طريق عكرمة عن ابن عباس «أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبى صلّى اللّه عليه و سلّم بشريك بن سمحاء فقال النبى صلّى اللّه عليه و سلّم البينة أو حد فى ظهرك فقال يا رسول اللّه إذا وجد أحدنا مع امرأته رجلا ينطلق يلتمس البينة فأنزل عليه وَ الَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْواجَهُمْ «۲» حتى بلغ إِنْ كانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، و ما أخرجه الشيخان عن سهل بن سعد قال جاء عويمر إلى عاصم بن عدى فقال اسأل رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم أ رأيت رجلا وجد مع امرأته رجلا يقتله أ يقتل به، أم كيف يصنع؟

فسأل عاصم رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فعاب السائل فأخبر عاصم عويمرا فقال: و اللّه لآتين رسول اللّه عليه و سلّم فلأسألنه، فأتاه فقال: إنه نزل فيك و فى صاحبتك قرآن ...»

---

(۱) سورة الإسراء (الآية ۸۵)

(۲) سورة النور (الآية ۶)

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۵۳

فهذان الإسنادان صحيحان و لا مرجح لأحدهما عن الآخر و يمكن الأخذ بهما معا و يحمل ذلكم على أن أول من سأل هلال بن أمية و صادف مجيء عويمر قبل إجابته، فنزلت الآية فى شأنهما معا مبينة لحكم الحادثة التى وقعت لكل منهما و هى من نوع واحد و لا مانع من ذلك.

(الحالة الرابعة) أن يستوى الإسنادان فى الصحة و لا مرجح لأحدهما و لا يمكن الجمع بينهما و الأخذ بهما معا، فيحمل ذلك على تكرر نزول الآية الواحدة عقب كل من السببين أو الأكثر، و لا مانع من تكرر النزول تعظيما لشأن المنزل و تذكيرا به عند حدوث سببه حتى لا ينسى «و مثاله» ما أخرجه البيهقى و البزار عن أبى هريرة أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم وقف على حمزة حين استشهد و قد مثل به فقال لأمثلن بسبعين منهم مكانك فنزل جبريل و النبى صلّى اللّه عليه و سلّم واقف بخواتيم سورة النحل وَ إِنْ عاقَبْتُمْ فَعاقِبُوا بِمِثْلِ ما عُوقِبْتُمْ بِهِ إلى آخر السورة.

و ما أخرجه الترمذى و الحاكم عن أبى بن كعب «قال لما كان يوم أحد أصيب من الأنصار أربعة و ستون و من المهاجرين ستة منهم حمزة فمثلوا بهم فقالت الانصار لئن أصبنا منهم يوما مثل هذا لنربين عليهم، فلما كان يوم فتح مكة أنزل اللّه وَ إِنْ عاقَبْتُمْ الآية.

فالرواية الأولى تقتضى أن هذه الآية نزلت يوم أحد و الثانية تقتضى أنها نزلت يوم الفتح و قد ثبت أن سورة النحل كلها مكية بما فيها هذه الآية فيحمل على أن هذه الآية نزلت ثلاث مرات أولا بمكة قبل الهجرة ثم ثانيا يوم أحد ثم ثالثا يوم الفتح تذكيرا من اللّه لعباده و تعظيما لشأن ما تضمنته و تمكينا لروح العدل من نفوسهم حتى فى حالة ظفرهم بعدوهم و ظهورهم و ذلك من كمال عناية اللّه بعباده المؤمنين و حسن تأديبهم و تهذيبهم.

فحاصل ما تقدم فى تعدد السبب ستة أحوال أربعة منها مصرح فيها بذكر السبب فى كل من الإسنادين و هى الأربعة الأخيرة و واحدة لم يكن فى إسناديها تصريح بذكر السبب و هى الأولى قبل الأربعة و واحدة صرح فيها بذكر السبب فى أحد الإسنادين دون الآخر و هى الحالة الثانية قبل الأربعة و قد علمتم حكم كل بالتفصيل.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۵۴

تعدد المنزل مع کون السبب واحدا

قد تنزل آیات متعددة متفرقة و یکون السبب لها جمیعها واحدا و لا مانع من ذلک لأن الواقعة الواحدة قد ینزل فیها آیات عدیدة فی سور شتی «مثال ذلک» ما أخرجه الترمذی و الحاکم عن أم سلمة أنها قالت: یا رسول لا أسمع اللّه ذکر النساء فی الهجرة بشیء فانزل اللّه فَاسْتَجابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّی لا أُضِیعُ عَمَلَ عامِلٍ مِنْکُمْ مِنْ ذَکَرٍ أَوْ أُنْثی بَعْضُکُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِینَ هاجَرُوا وَ أُخْرِجُوا مِنْ دِیارِهِمْ وَ أُوذُوا فِی سَبِیلِی وَ قاتَلُوا وَ قُتِلُوا لَأُکَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَیِّئاتِهِمْ وَ لَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِی مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ ثَواباً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَ اللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوابِ «۱» و ما أخرجه الحاکم عنها أیضا: قالت: قلت: یا رسول اللّه تذکر الرجال و لا تذکر النساء فأنزلت:
إِنَّ الْمُسْلِمِینَ وَ الْمُسْلِماتِ «۲» و أنزلت أَنِّی لا أُضِیعُ عَمَلَ عامِلٍ مِنْکُمْ مِنْ ذَکَرٍ أَوْ أُنْثی فهاتان آیتان متفرقتان نزلتا لسبب واحد، و هو کلام السیدة أم سلمة رضی اللّه عنها و لا مانع من ذلک کما تقدم ملخصا من الإتقان و غیره مع بعض إیضاح.

---

(۱) سورة آل عمران (الآیة ۱۹۵)

(۲) سورة الأحزاب (الآیة ۳۵)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۵۵

آراء العلماء فی عموم لفظ الآیة إذا کان سببها خاصا

هذا البحث قد عنی به علماء الأصول عنایة تامة لأنهم ینظرون فی حالة الدلیل من عموم و خصوص و إطلاق و تقیید و غیر ذلک و منشأ خلافهم فی اعتبار عموم لفظ الآیة مع خصوص السبب، أن بعضهم نظر إلی عموم اللفظ من حیث هو بقطع النظر عن السبب الخاص فأجری له حکم العام و بعضهم نظر إلی أن السبب مخصص للفظ الآیة العام، و قبل تفصیل الخلاف و الأدلة نذکر أحوال کل من السبب و اللفظ النازل علیه من عموم و خصوص، فنقول:
القسمة العقلیة تقتضی أربع صور و هی:
۱- أن یکون کل من السبب و اللفظ عاما.
۲- أن یکون کل منهما خاصا و هذا القسمان لیس محل خلاف بین العلماء لأن المطابقة حاصلة بین السبب الذی هو بمنزلة السؤال و بین اللفظ المنزل علیه الذی هو بمنزلة الجواب له.
۳- أن یکون السبب عاما و اللفظ خاصا، و هذا القسم و إن صح عقلا لکنه لا یصح بلاغة لعدم وجود التطابق بین السؤال و الجواب لأن الجواب حینئذ یکون غیر شامل لأفراد السبب فیکون بمنزلة من یقول: هل للمسلمین أن یفعلوا کذا فیجاب بأن لفلان أن یفعل کذا و یترک حال الباقین.
۴- أن یکون اللفظ عاما و السبب خاصا و قد اختلف العلماء فی هذا القسم فذهب «الجمهور» إلی أن العبرة بعموم اللفظ و لا نظر إلی خصوص السبب بمعنی أنه متی کان لفظ الآیة عاما و کان سبب نزولها خاصا کانت العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب «مثل» حادثة هلال ابن أمیة التی نزل علیها
منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۵۶
قوله تعالی وَ الَّذِینَ یَرْمُونَ أَزْواجَهُمْ ... إلخ «۱» و مثل حادثة الإفک التی نزل علیها قوله تعالی إِنَّ الَّذِینَ جاؤُ بِالْإِفْکِ ... إلخ «۲» فإن کلا من الحادثین خاص و لفظ الآیة الذی نزل علی کل منهما عام لأنه اسم موصول و هو من ألفاظ العام و علی هذا فیکون حکم

الأفراد التی تناولها اللفظ جمیعا مستفادا من لفظ الآیة سواء فی ذلک الفرد الخاص الذی فی صورة السبب و غیره، فحکم اللعان الثابت لهلال بن أمیة الذی هو سبب النزول، ثابت لغیر هلال من کل ما ینطبق علیه لفظ الآیة فحکم الجمیع ثابت بالنص و لا یحتاج إلی اجتهاد.

و ذهب غیر الجمهور إلی أن العبرة بخصوص السبب بمعنی أن الحکم خاص بصورة السبب و هو هلال بن أمیة فهو المستفاد من الآیة و أما حکم غیره فلیس مستفادا من النص بل هو ثابت بالقیاس و الاجتهاد.

و محل هذا الخلاف ما لم تقم قرینة أو دلیل علی أن الحکم المستفاد من الآیة قاصر علی السبب الذی نزل علیه الآیة فإذا قامت قرینة أو دلیل علی ذلک فإن الحکم یکون قاصرا علی السبب.

---

(۱) سورة النور (الآیة ۶)

(۲) سورة النور (الآیة ۱۱)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۵۷

أدلة الفریقین

اشارة

استدل الجمهور علی ما ذهبوا إلیه بما یأتی:

«أولا» احتجاج الصحابة و غیرهم فی وقائع بعموم آیات نزلت علی أسباب خاصة و هذا شائع ذائع بینهم و من ذلک اتفاقهم علی تعدیة آیة الظهار و آیة اللعان و آیات القذف و آیة السرقة إلی غیر أسبابها الخاصة و لم یحتاجوا إلی اجتهاد أو قیاس، فدل ذلک علی أن العبرة عندهم بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

«ثانیا» لو لم تکن العبرة بعموم اللفظ، للزم استعمال اللفظ العام فی الخاص و صرفه عن ما وضع له بغیر قرینة مانعة من العموم لکن اللازم باطل لأنه خلاف الأصل.

و لقائل أن یقول: إن خصوص السبب مانع من حمل اللفظ علی العموم فهو قرینة صادقة و لکن یدفع هذا القول بأن مجرد خصوص السبب لا یستلزم إخراج غیر السبب من متناول اللفظ العام فلا یصلح أن یکون صارفا عن استعمال اللفظ العام فی معناه الموضوع له و هو جمیع أفراده التی منها صورة السبب و غیره لأن القرینة الصارفة سواء کانت معنویة أو لفظیة لا بد أن تکون مع اللفظ المصروف عن معناه.

و حاصل هذا الدلیل أنه لو کانت العبرة بخصوص السبب لکان اللفظ العام مستعملا علی خلاف الأصل و هو باطل و یکون لا فائدة من إیراده عاما حینئذ بل یکون إیراده عاما موهما، و هذا کله باطل، و بهذا ثبت أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

استدل غیر الجمهور علی ما ذهبوا إلیه بما یأتی:

«الدلیل الأول»: لو کانت العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب لجاز إخراج صورة السبب بالتخصیص لکن التالی باطل وجه الملازمة: إن اللفظ العام یجوز إخراج أی صورة منه بالتخصیص لا فرق بین صورة و أخری و حینئذ فتکون صورة السبب کغیرها فی جواز إخراجها من لفظ العام.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۵۸

و أما وجه بطلان التالی فلأن الإجماع منعقد علی عدم جواز إخراج صورة السبب من العام و حینئذ فلیست العبرة بعموم اللفظ بل

بخصوص السبب.

«و یجاب عن هذا الدلیل» بأن عدم جواز إخراج صورة السبب إنما جاء من دلیل آخر و هو الإجماع لا من جهة کونه غیر عام و الدلیل إنما یتم لو أن عدم جواز إخراج صورة السبب جاء من جهة کونه غیر عام و ما هنا لیس کذلک بل جاء من جهة دلیل آخر لا من جهة خصوص اللفظ و علی هذا فالملازمة باطلة فبطل هذا الدلیل و لم یثبت به أن العبرة بخصوص السبب.

«الدلیل الثانی» من أدلة غیر الجمهور لو کانت العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب لما کان لذکر السبب فائدة مع أنهم بالغوا فی بیانه و تدوینه و حفظه لکن التالی و هو عدم الفائدة فی ذکره باطل.

و یدفع هذا الدلیل بمنع انتفاء الفائدة مطلقا لأنه لا یلزم من نفی الفائدة المعینة و هی تخصیص السبب بالحکم نفی الفائدة المطلقة بل لذکر السبب فوائد أخری قد أشرنا إلیها فی أول بحث الأسباب «منها» منع تخصیصه بالاجتهاد «و منها» الاستعانة علی تفسیر معنی الآیة و غیر ذلک فلیست فائدة ذکر السبب محصورة فی تخصیص الحکم به.

«الدلیل الثالث» لو لم تکن العبرة بخصوص السبب لحنث من قال و اللّه لا تغدیت، جوابا لمن قال له: تغد عندی إذا تغدی عند غیره لکنه لا یحنث.

بیان الملازمة أنه لو لم تکن العبرة بخصوص السبب لشمل قوله و اللّه لا تغدیت التغدی عند المخاطب و عند غیره فیحنث إذا تغدی عند غیره و قد قالوا إنه لا یحنث فدل ذلک علی أنهم اعتبروا خصوص السبب.

و الجواب عن هذا الدلیل أنه یتم لو کان عدم الحنث ناشئا من اعتبار خصوص السبب و لیس کذلک بل عدم الحنث بسبب ملاحظة العرف الخاص الذی یقضی بأن الحالف فی مثل ذلکم إنما أراد عدم التغدی عند مخاطبه لا عند کل أحد فیکون العرف قرینة علی إرادة خصوص السبب و کلامنا فیما لم تقم فیه قرینة، فلیست هذه الصورة من محل النزاع فلم یصح هذا الدلیل و لم یثبت به المدعی.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۵۹

«الدلیل الرابع» لو لم تکن العبرة بخصوص السبب بل بعموم اللفظ لکان اللفظ الذی هو بمنزلة الجواب غیر مطابق للسبب الذی هو بمنزلة السؤال لأن السؤال حینئذ یکون خاصا و الجواب یکون عاما و عدم المطابقة باطل لأنه ینافی مقاصد بلاغة القرآن.

و یجاب عن هذا الدلیل أیضا بأننا نمنع الملازمة إذ المطابقة حاصلة لزیادة الجواب عن السؤال و الزیادة لا تخرجه عن المطابقة لأنها عبارة عن تناول الجواب لما تناوله السؤال و لو زاد الجواب، نعم لو کان الجواب خاصا و السؤال عاما لما کانت بینهما مطابقة فهذا الدلیل أیضا لم یتم فلم یثبت به المدعی.

و إذ قد بطلت أدلة غیر الجمهور و ثبتت أدلة الجمهور و کان رأیهم و هو أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب هو المعتمد ثم إننا قد أشرنا فی أول هذا البحث إلی أن الکل قائل بعموم الحکم لغیر صورة السبب و أنه متعد إلیه غیر أن الجمهور یقولون بأن العموم مستفاد من النص و أما غیر الجمهور فیقول إن حکم غیر صورة السبب ثابت بالقیاس علی صورة السبب فلیس هناک من یقول إن حکم اللعان مثلا- أو الظهار قاصر علی صورة سببه و هو من نزل فیه لا یتعداه إلی غیره بل الجمیع یقول بأن الحکم شامل و متعد علی الوجه الذی ذکرناه.

و یظهر أن فائدة الخلاف حینئذ هی أن حکم غیر صورة السبب یکون ثابتا بالنص الذی هو قطعی الثبوت و عند غیره یکون ثابتا بالقیاس و هو ظنی لکن إن تأید بإجماع فیکون قطعیا به فتنبه لذلک.

و لهذا قال ابن تیمیة ما نصه: قد یجیء کثیرا من هذا الباب قولهم هذه الآیة نزلت فی کذا لا سیما إن کان المذکور شخصا کقولهم إن آیة الظهار نزلت فی امرأة ثابت بن قیس، و إن آیة الکلالة نزلت فی جابر بن عبد اللّه و إن آیة وَ أَنِ احْکُمْ بَیْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ نزلت فی بنی قریظة و النضیر و نظائر ذلک مما یذکرون أنه نزل فی قوم من المشرکین بمکة أو فی قوم من الیهود و النصاری أو فی قوم من المؤمنین.

فالذين قالوا ذلك لم يقصدوا أن حكم الآية يختص بأولئك الأعيان دون غيرهم

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۶۰

فإن هذا لا يقوله مسلم و لا عاقل على الإطلاق و الناس و إن تنازعوا فى اللفظ العام الوارد على سبب هل يختص بسببه فلم يقل أحد إن عمومات الكتاب و السنة تختص بالشخص المعين و إنما غاية ما يقال إنها تختص بنوع ذلك الشخص فتعم ما يشبهه و لا يكون العموم فيها بحسب اللفظ.

و الآية التى لها سبب معين إن كانت أمرا أو نهيا فهى متناولة لذلك الشخص و لغيره ممن كان بمنزلته. ا ه.

فائدتان:

الأولى: قد تقدم أنه متى كان كل من السبب و اللفظ خاصا كان الحكم قاصرا على ذلك الخاص «مثال ذلك» قوله تعالى وَ سَيُجَنَّبُهَا الْأَتْقَى ۱۷ الَّذِي يُؤْتِي مالَهُ يَتَزَكَّى «۱» فإنها نزلت فى أبى بكر رضى اللّه عنه و اللفظ فيها و هو «الأتقى» خاص لأنه أفعل تفضيل مقرون بأل العهدية فيختص بمن نزل فيه و قد استدل الإمام فخر الدين الرازى بهذه الآية مع قوله تعالى إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقاكُمْ على أن أبا بكر أفضل الناس بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و بيان الدليل هكذا: أكرم الناس عند اللّه بعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم الأتقى و الأتقى أبو بكر فالأكرم عند اللّه بعد الرسول أبو بكر.

الثانية: قد تنزل الآيات على أسباب خاصة فتوضع مع ما يناسبها من الآيات العامة رعاية لنظم القرآن و حسن السياق فيكون ذلك الخاص قريبا من صورة السبب فى كونه قطعى الدخول «و مثال ذلك» قوله تعالى أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيباً مِنَ الْكِتابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَ الطَّاغُوتِ «۲» فإنها نزلت فى كعب بن الأشرف و نحوه من علماء اليهود لما قدموا مكة بعد وقعة أحد ليحالفوا قريشا على قتال رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فنزل كعب على أبى سفيان فأحسن مثواه و نزلت اليهود فى دور قريش فتعاقدوا و تعاهدوا ليجتمعن على قتال محمد، فقال أبو سفيان: إنك تقرأ الكتاب و تعلم و نحن أميون لا نعلم فأينا أهدى سبيلا،

---

(۱) سورة الليل (الآية ۱۷، ۱۸)

(۲) سورة النساء (الآية ۵۱)

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۶۱

و أقرب إلى الحق نحن أم محمد؟ فقال كعب: أنتم و اللّه أهدى سبيلا مما عليه محمد، و ذلك مع علمه بنعت النبى صلّى اللّه عليه و سلّم المنطبق عليه فى كتابهم و أخذ المواثيق عليه و على اليهود ألا يكتموا فكان ذلك أمانة فى أعناقهم لم يؤدوها.

و كان قول كعب و من معه إن المشركين أهدى سبيلا من محمد خيانة منهم للأمانة التى ائتمنوا عليها فانجر الكلام إلى ذكر جميع الأمانات بقوله تعالى إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَماناتِ إِلى أَهْلِها «۱» فالآية الأولى خاصة بأمانة مخصوصة و هى صفة رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و نعته و الآية التى بعدها عامة فى كل أمانة و العام تال للخاص فى الرسم متراخ عنه فى النزول.

و لا يرد تأخر نزول آية الأمانات عن التى قبلها بنحو ست سنين لأن الزمان إنما يشترط فى سبب النزول لا فى المناسبة لأن المقصود منها وضع آية فى موضع يناسبها و الآيات كانت تتنزل على أسبابها و يأمر النبى صلّى اللّه عليه و سلّم بوضعها فى المواضع التى علم من اللّه أنها مواضعها «و هذا النوع» و هو الذى ينزل على أسباب خاصة ثم يوضع مع ما يناسبه مثل ما ذكرنا قد اختار فيه ابن السبكى أنه رتبة متوسطة دون السبب و فوق التجرد، أى أنه أخذ طرفا من النازل على سبب خاص و هو ظاهر، و طرفا مما نزل على غير سبب من حيث اندراجه تحت العام، و هذا القدر كاف فى بحث الأسباب و اللّه أعلم.

---

(۱) سورة النساء (الآیة ۵۸)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۶۳

المبحث الرابع الأحرف السبعة

اشارة

- الروایات الواردة- أقوال العلماء

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۶۴

الروایات الواردة فی الأحرف السبعة

هذا البحث من الأبحاث التی کثرت فیها أقوال العلماء و آراؤهم بسبب تفسیر معنی الأحرف و المراد بها، و حقیقة العدد و بقاء الأحرف للآن أولا، و قد ورد النقل الصحیح عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم بنزول القرآن علی سبعة أحرف و تضافرت روایات کثیرة علی ذلک و حکم علماء الحدیث بصحة هذه الروایات بل قال بعضهم بتواتر الحدیث الوارد بنزول القرآن علی سبعة أحرف فقد ورد عن جمع کثیر من الصحابة منهم أبی بن کعب، و أنس و حذیفة بن الیمان، و زید بن أرقم، و سمرة بن جندب، و سلمان بن صرد، و ابن عباس و ابن مسعود، و عبد الرحمن بن عوف، و عثمان بن عفان، و عمر بن الخطاب، و عمرو بن أبی سلمة، و عمرو بن العاص، و معاذ بن جبل، و هشام بن حکیم، و أبو بکرة، و أبو جهم، و أبو سعید الخدری، و أبو طلحة الأنصاری، و أبو هریرة، فهؤلاء واحد و عشرون صحابیا و قد نص أبو عبید علی تواتره و أخرج أبو یعلی فی مسنده أن عثمان قال علی المنبر: أذکر اللّه رجلا سمع النبی صلّی اللّه علیه و سلّم قال: «إن القرآن أنزل علی سبعة أحرف کلها شاف کاف» لما قام قال: فقاموا حتی لم یحصوا فشهدوا بذلک فقال: و أنا أشهد معهم.

و سنذکر من الروایات ما ینیر لنا الطریق فی معرفة سبب النزول علی سبعة أحرف و حکمته و به یتضح المعنی و یزول الإشکال ثم نتبع ذلک بذکر الأقوال مع بیان الراجح منها و التنبیه علی تزییف ما عداه إن شاء اللّه و اللّه المستعان.

طرف من الروایات علی نزول القرآن علی سبعة أحرف ۱- روی مسلم عن أبی بن کعب: «أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم کان عند «أضاة غدیر» بنی غفار فأتاه جبریل علیه السلام فقال إن اللّه یأمرک أن تقرئ أمتک القرآن علی حرف: فقال أسأل اللّه معافاته و مغفرته و إن أمتی لا تطیق ذلک، ثم أتاه الثانیة فقال إن اللّه یأمرک أن تقرئ أمتک القرآن علی حرفین فقال أسأل اللّه معافاته

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۶۵

و مغفرته و إن أمتی لا- تطیق ذلک ثم جاءه الثالثة فقال: إن اللّه یأمرک أن تقرئ أمتک القرآن علی ثلاثة أحرف، فقال: أسأل اللّه معافاته و مغفرته و إن أمتی لا تطیق ذلک ثم جاءه الرابعة فقال: إن اللّه یأمرک أن تقرئ أمتک القرآن علی سبعة أحرف فأیما حرف قرءوا علیه فقد أصابوا».

۲- روی الترمذی عن أبی بن کعب قال: «لقی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم جبریل: فقال یا جبریل إنی بعثت إلی أمة أمیة منهم العجوز و الشیخ الکبیر و الغلام و الجاریة و الرجل الذی لا یقرأ کتابا قط فقال یا محمد إن القرآن أنزل علی سبعة أحرف» قال هذا حدیث حسن صحیح.

۳- روی البخاری و مسلم و غیرهما عن عمر بن الخطاب قال: «سمعت هشام بن حکیم یقرأ سورة الفرقان علی غیر ما أقرؤها و کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم أقرأنیها فکدت أن أعجل علیه، ثم أمهلته حتی انصرف ثم لببته بردائه فجئت به رسول اللّه صلّی اللّه

علیه و سلّم فقلت یا رسول اللّه: إنی سمعت هذا یقرأ سورة الفرقان علی غیر ما أقرأتنیها فقال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم: أرسله، اقرأ، فقرأ القراءة التی سمعته یقرأ فقال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم هکذا أنزلت ثم قال لی اقرأ فقرأت فقال هکذا أنزلت إن هذا القرآن أنزل علی سبعة أحرف».

۴- روی مسلم عن أبی بن کعب «قال کنت فی المسجد فدخل رجل یصلی فقرأ قراءة أنکرتها علیه ثم دخل آخر فقرأ قراءة سوی قراءة صاحبه فلما قضینا الصلاة دخلنا جمیعا علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم: فقلت إن هذا قرأ قراءة أنکرتها علیه. و دخل آخر فقرأ سوی قراءة صاحبه فأمرهما النبی صلی اللّه علیه و سلّم فقرأ فحسن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم شأنهما فسقط فی نفسی من التکذیب و لا إذ کنت فی الجاهلیة.

فلما رأی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم ما قد غشینی ضرب فی صدری ففضضت عرقا و کأنی أنظر إلی اللّه تعالی فرقا: فقال یا أبی: أرسل إلیّ أن اقرأ القرآن علی حرف فرددت إلیه أن هون علی أمتی فرد إلیّ الثانیة أن أقرأه علی حرفین فرددت إلیه أن هون علی أمتی فرد إلی الثالثة أن أقرأه علی سبعة أحرف و لک بکل ردة رددتکها مسألة تسألنیها «فقلت اللهم اغفر لأمتی و أخرت الثالثة لیوم یرغب إلیّ فیه الخلق کلهم حتی إبراهیم علیه السلام».

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۶۶

و قول أبی رضی و اللّه عنه: فسقط فی نفسی معناه اعترتنی حیرة و دهشة أی أصابته نزغة من الشیطان لیشوش علیه حاله و یکدر علیه وقته فإنه عظم علیه من اختلاف القراءات ما لیس عظیما فی نفسه و إلا فأی شیء یلزم من المحال و التکذیب من اختلاف القراءات و لم یلزم ذلک و الحمد للّه فی النسخ الذی هو أعظم فکیف بالقراءة.

و لما رأی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم ما أصابه من ذلک الخاطر نبهه بأن ضربه فی صدره فأعقب ذلک بأن انشرح صدره و تنور باطنه حتی آل به الکشف و الشرح إلی حالة المعاینة، و لما ظهر له قبح ذلک الخاطر خاف من اللّه تعالی، و فاض بالعرق استحیاء من اللّه تعالی.

۵- أخرج أحمد عن أبی قیس مولی عمرو بن العاص عن عمرو «أن رجلا قرأ آیة من القرآن فقال له عمرو: إنما هی کذا و کذا، فذکر ذلک للنبی صلّی اللّه علیه و سلّم فقال: إن هذا القرآن أنزل علی سبعة أحرف فأی ذلک قرأتم أصبتم فلا تماروا» إسناده حسن.

۶- روی الطبری و الطبرانی عن زید بن أرقم «قال: جاء رجل إلی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فقال: أقرأنی ابن مسعود سورة أقرأنیها زید بن ثابت و أقرأنیها أبی بن کعب فاختلفت قراءاتهم فبقراءة أیهم آخذ؟ فسکت رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و علی إلی جنبه فقال علی: لیقرأ کل إنسان منکم کما علم فإنه حسن جمیل».

۷- روی ابن حبان و الحاکم عن ابن مسعود أنه قال «أقرأنی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم سورة من آل حم فرحت إلی المسجد فقلت لرجل اقرأها: فاذا هو یقرأ حروفا ما أقرأها: فقال أقرأنیها رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم: فانطلقنا إلی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فأخبرناه فتغیر وجهه و قال: إنما أهلک من قبلکم الاختلاف، ثم أسر إلی علیّ شیئا» فقال علی: إن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم یأمرکم أن یقرأ کل رجل منکم کما علم، قال: فانطلقنا و کل رجل یقرأ حروفا لا یقرؤها صاحبه».

و لنقتصر علی ما قدمنا من الروایات و قد ورد غیرها فی هذا المعنی کثیر.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۶۷

و بالنظر فی مجموعها یظهر منها الأصول الآتیة و هی:

(أولا) إن الاقتصار علی حرف واحد فی أول الأمر فیه حرج علی الأمة و مشقة عظیمة فی تلاوة القرآن و تدبر معانیه یدل علی ذلک قول النبی صلّی اللّه علیه و سلّم فی الحدیث الأول عن أبی بن کعب ثلاث مرات «أسأل اللّه معافاته و مغفرته، و إن أمتی لا تطیق ذلک» و فی الحدیث الثانی عنه أیضا «یا جبریل إنی بعثت إلی أمة أمیة منهم العجوز و الشیخ الکبیر و الغلام و الجاریة و الرجل الذی

لا يقرأ كتابا قط».

(ثانيا) تسهيل قراءة القرآن و تدبره بسبب الزيادة إلى سبعة أحرف كما يدل عليه مراجعة النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و استزادته من حرف إلى سبعة أحرف.

(ثالثا) تخيير الأمة فى القراءة بأى حرف من غير أن يوجب عليهم القراءة بحرف خاص بل كل يقرأ بما يعلمه من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم، يدل على ذلك قوله فى الحديث الأول المذكور «فأيما حرف قرءوا عليه فقد أصابوا» و قوله فى الحديث الثالث عن عمر «فاقرءوا ما تيسر منه» و قوله فى الحديث الخامس المذكور «فأى ذلك قرأتم أصبتم».

(رابعا) اختلاف قراءة بعض الصحابة رضى اللّه عنهم يدل على ذلك حديث عمر بن الخطاب مع هشام بن حكيم، و حديث أبى بن كعب مع رجل كان يصلى فى المسجد و رجل آخر، و قد اختلفت قراءاتهم كما فى الحديث الرابع و حديث مولى عمرو بن العاص عن عمرو مع رجل آخر كما فى الحديث الخامس، و ما وقع لعبد اللّه بن مسعود مع آخرين كما فى الحديث السادس، و مع رجل آخر كما فى الحديث السابع.

(خامسا) تصويب النبى صلّى اللّه عليه و سلّم لقراءة كل و تقريره و أمره لكل أن يقرأ كما علم كما يدل عليه قوله صلّى اللّه عليه و سلّم فى بعض الروايات بالنسبة لقراءة كل من المختلفين:

«هكذا أنزلت» و بالضرورة كان اختلافهم الذى أقره النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى الألفاظ، لا فى المعانى و الأحكام و إلا كان تناقضا لا يصح إقرار كل عليه و ذلك كما لو كانت قراءة أحدهما تفيد حلا و قراءة الآخر تفيد حرمة لشىء واحد و هكذا فلا يتصور

الإقرار عليه. هذه هى الأصول التى نأخذها من الروايات السابقة و على نهجها نعرض الأقوال التى وردت فى معنى الأحرف السبعة فما كان منها موافقا لهذه الأصول قبل و إلا رددناه و اللّه الموفق للصواب.

أقوال العلماء فى الأحرف السبعة و المراد بها

اشارة

قد ذكر العلماء فى ذلك أقوالا كثيرة حتى عدها السيوطى أربعين قولا، و قد اختلف نظر المؤلفين فمن مكثر فى سرد الأقوال و من مقل و قد اقتصر منها القرطبى على خمسة أقوال وافق الطبرى على ما اختاره منها و سنذكر أشهر الأقوال فى ذلك بعد ضم المتشابهات منها إلى بعض فنقول:

(أولا) ذهب بعض العلماء إلى أن حديث إنزال القرآن على سبعة أحرف مع كثرة رواته مشكل لا يعرف معناه و سبب ذلك أن الحرف يصدق لغة على أربعة معان «۱»: حرف الهجاء و الكلمة و المعنى و الجهة أى فيكون مشتركا لفظيا لا يدرى أى معانيه هو المقصود و يرد هذا القول بأن مجرد الاشتراك اللفظى لا يلزمه الإشكال لأن ذلك يلزم لو لم تقم قرينة تعين بعض المعانى و هنا قامت قرينة تعين بعض المعانى بل قامت قرائن تمنع ما عدا ذلك البعض من المعانى الأخرى و ذلك لأنه لا يصح إرادة حرف الهجاء للقرينة الحالية و هى كونه مركبا من جميع حروف الهجاء لا مجرد سبعة و لا يصح إرادة الكلمة أيضا لأن كلماته تعد بالآلاف و لا يصح إرادة المعنى لأن معانيه أكثر من سبعة بالضرورة فلم يبق إلا الجهة و إذن قد بطل القول بالإشكال.

(ثانيا) ذهب بعضهم إلى أنه ليس المراد بالسبعة حقيقة العدد بل المراد التيسير و التسهيل و السعة على الأمة و لفظ السبعة يطلق و يراد به الكثرة فى الآحاد كما يطلق السبعون فى العشرات و السبعمائة فى المئات و لا يراد العدد المعين.

«ورد هذا» بأن كثيرا من الروايات يدل على أن المراد حقيقة العدد و انحصاره فى السبعة من ذلك ما رواه النسائى عن رسول اللّه صلّى

اللّه علیه و سلّم أنه قال:

---

(۱) و تطلق أیضا علی الطرف و حد السیف و ذروة الجبل و الناقة الضعیفة و علی الآیة و السورة و کلها لا یتوهم إرادتها هنا لذا لم نذکرها.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۶۹

«إن جبریل و میکائیل أتیانی فقعد جبریل عن یمینی و میکائیل عن یساری فقال جبریل اقرأ القرآن علی حرف فقال میکائیل استزد حتی بلغ سبعة أحرف» و فی حدیث أبی بکرة «فنظرت إلی میکائیل فسکت فعلمت أنه قد انتهت العدة» فلا وجه بعد هاتین الروایتین و غیرهما لعدم اعتبار حقیقة العدد و إذا کان الحدیث غیر مشکل، و حقیقة العدد مقصودة فلنذکر أشهر الأقوال وفق منهج الأصول التی قدمناها بادئین بالقول المختار الذی یوافق ما دلت علیه الروایات السابقة من الأصول و یطابق المعقول و المنقول.

«القول الأول»

اشارة

و هو ما اختاره القرطبی و الطبری و النیسابوری و غیرهم أن المراد بالأحرف السبعة هی سبع لغات فی کلمة واحدة تختلف فیها الألفاظ مع اتفاق المعانی و تقاربها و عدم اختلافها و تناقضها مثل هلم و أقبل و تعالی، و إلی، و قصدی، و نحوی، و قربی، فإن هذه ألفاظ سبعة مختلفة یعبر بها عن معنی واحد هو طلب الإقبال.

و لیس معنی هذا القول أن کل معنی فی القرآن عبر عنه بسبعة ألفاظ من سبع لغات: بل المراد أن المعنی الذی تتفق لغات العرب فی التعبیر عنه بلفظ واحد یعبر عنه بذلک اللفظ فقط، و أن ما یختلف التعبیر عنه بلفظین یعبر عنه بلفظین و هکذا إلی سبعة ألفاظ فقط، من مشهور لغات العرب وقت نزول القرآن مثل ما تقدم و مثل لِلَّذِینَ آمَنُوا انْظُرُونا «۱» للذین آمنوا أمهلونا، للذین آمنوا أخرونا، للذین آمنوا ارقبونا، فهذه أربعة ألفاظ عبر بها عن معنی واحد، و مثل کُلَّما أَضاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِیهِ «۲» مروا فیه، سعوا فیه فهذه ثلاثة ألفاظ عبر بها عن معنی واحد، و مثل إِنْ کانَتْ إِلَّا صَیْحَةً واحِدَةً «۳» إلا زقیة واحدة «۴» فهذان لفظان عبر بهما عن معنی واحد.

«و هذا القول» یؤیده الروایات فإن فی حمل جمیع قبائل العرب علی أخذ

---

(۱) سورة الحدید (الآیة ۱۳)

(۲) سورة البقرة (الآیة ۲۰)

(۳)- سورة یس (الآیة ۲۹)

(۴)- زقا الطائر و الدیک زقوا و زقاء- صاح، و زقا الصبی- اشتد بکاؤه.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۷۰

القرآن علی غیر لغاتهم دفعة واحدة و حملهم علی النطق بما لم یعتادوا النطق به مشقة عظیمة و حرج کبیر کما یدل علیه قوله صلّی اللّه علیه و سلّم: (و إن أمتی لا تطیق ذلک) و قوله: (یا جبریل إنی بعثت إلی أمة أمیة منهم العجوز و الشیخ الکبیر و الغلام و الجاریة و الرجل الذی لا یقرأ کتابا قط) فوسع اللّه للناس فی الحروف لعجزهم عن أخذ القرآن علی غیر لغاتهم لما ذکر فی الحدیث.

نعم وسع لهم فی اختلاف الألفاظ إذا کان المعنی متفقا لا اختلاف فیه و لا تناقض، فکانوا کذلک حتی کثر منهم من یکتب و عادت

لغاتهم إلى لسان رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و هو لسان قريش بعد أن صارت لقريش السيادة الدينية و الدنيوية معا، و قدروا بعد ذلك على حفظ الألفاظ التى هى بلغة قريش، حتى صاروا يؤثرونها على غيرها فلم تعد ثم ضرورة إلى الاستمرار على القراءة بما عدا حرف قريش أى لغتهم و بخاصة فإنهم كانوا مخيرين فى القراءة بأيها كما يدل عليه قوله صلّى اللّه عليه و سلّم: «فأى ذلك قرأتم أصبتم» و قوله: «فاقرءوا ما تيسر منه».

و لما زالت الضرورة اختار الإمام عثمان رضى اللّه عنه و اختاروا معه أحد الأحرف السبعة و هو حرف «لغة» قريش لأنه هو الحرف الذى علمه جميع العرب بعد ذلك فكان ذلك إجماعا من الصحابة، و الأمة إذا وجبت عليها أمور على التخيير فلها أن تختار واحدا منها و تترك ما عداه، كما أن للإمام أن يختار كذلك و قد تركت الصحابة الأحرف الستة الباقية و لم تنقلها محافظة على وحدة الأمة فى قراءة القرآن و درءا للاختلاف فى القرآن و دفعا للمراء فيه الذى عده النبى صلّى اللّه عليه و سلّم كفرا.

و يؤيد هذا القول خلاف ما ذكرنا: ما تقدم من اختلاف الصحابة فى القراءة و تصويب النبى صلّى اللّه عليه و سلّم لكل منهم فإنه ليس من المعقول أن يكون اختلافهم فى المعنى و إلا لزم الجمع بين النقيضين إذا كان أحدهما أمرا و الآخر نهيا مثلا فتعين أن يكون اختلافهم فى اللفظ مع الاتفاق فى المعنى بأن يعبر عن أحدهما بلفظ و يعبر عن الآخر بلفظ آخر و هكذا.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۷۱

و هذه الألفاظ المختلفة مع الاتفاق فى المعنى كلها منزلة من عند اللّه و كل سمع ما قرأ به من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم: بدليل قوله: «هكذا أنزلت» فلم تقع الإباحة فى قوله عليه الصلاة و السلام: فَاقْرَؤُا ما تَيَسَّرَ مِنْهُ بأن يكون كل واحد من الصحابة إذا أراد أن يدل اللفظة من بعض اللغات جعلها من تلقاء نفسه و لو كان هذا لذهب إعجاز القرآن و لكان معرضا أن يبدله كل من أراد حتى يكون غير الذى نزل من عند اللّه.

و قد وقعت الإباحة للنبى صلّى اللّه عليه و سلّم ليوسع بها على أمته كما قدمنا فهو صلّى اللّه عليه و سلّم الذى أقرأ مرة لأبى بما قرأه عليه جبريل، و مرة لابن مسعود بما قرأه عليه جبريل أيضا و هكذا بالنسبة لقراءة عمر بن الخطاب و قراءة هشام بن حكيم لها و لو لم يكن الأمر كذلك لما استقام قول النبى صلّى اللّه عليه و سلّم عند الاختلاف فى القراءة «هكذا أنزلت» أو «هكذا أقرأنى جبريل» و أيضا لو كان لأحد من الناس أن يغير ما يشاء و يضع ما يريد لبطل قوله تعالى إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَ إِنَّا لَهُ لَحافِظُونَ و حمل الحرف على اللغة مطابق لمعنى الجهة

عرض هذا القول على الأصول السابقة

بعرض هذا القول عليها نجد:

(أولا) أن حمل القبائل المختلفة فى أول الأمر على القراءة بحرف واحد أى لغة واحدة فيه حرج و مشقة (ثانيا) أن فى إنزال المعنى الواحد على سبع لغات توسعة و تيسيرا.

(ثالثا) كان المسلمون مخيرين فى القراءة بأى لغة يسمعونها من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم.

(رابعا) ترتب على ذلك اختلافهم فى القراءة و أخذ بعضهم بعضا إلى حضرة الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم و ذلك قبل أن يعلموا أن القرآن أنزل على سبعة أحرف، لأن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم ما كان يبلغ السبعة لكل أحد بل يبلغ كلاما يناسبه و يسهل عليه النطق به و لهذا بعد أن علموا أن القرآن أنزل على سبعة أحرف أى لغات و اشتهر ذلك بين الصحابة لم يعد أحدهم ينكر على الآخر قراءته.

(خامسا) تصويب النبى صلّى اللّه عليه و سلّم لقراءة كل دليل على أن الخلاف بينهم كان فى

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۷۲

اللفظ فقط لأن كل واحد كان يعبر عن المعنى بلفظ من لغته قد سمعه منه صلّى اللّه عليه و سلّم غير لفظ الآخر الذى سمعه.

و بهذا قد ثبت أن القول بأن الأحرف السبعة المراد بها لغات سبع من لغات العرب المشهورة فى كلمة واحدة و معنى واحد على نحو ما تقدم هو الموافق للروايات السابقة و غيرها و المطابق لمنهج الأصول التى فهمت منها، و لنذكر ما ورد على هذا القول و الجواب عنه ملخصا و موضحا من الطبرى و غيره:

(۱) «فإن قال قائل فى أى موضع من كتاب اللّه نجد حرفا واحدا مقروءا بسبع لغات مختلفات الألفاظ متفقات المعنى حتى يصح تأويل الأحرف السبعة باللغات السبع».

«يرد على ذلك» بأننا لم نـدع أن ذلك موجود اليوم و إنما قلنا إن هذا معنى قول النبى صـلّى اللّه عليه و سـلّم «أنزل القرآن على سبعة أحرف» لما بينا من الأسباب.

(۲) «و إن قيل» أين ذهبت الأحرف السـتة و لم تكن موجودة مع أن رسول اللّه قد أقرأهن أصـحابه و أمرهم بقراءتها و أنزلهن اللّه من عنده على نبيه أنسـخت هذه الأحرف السـتة فرفعت و ما الدليل على نسخها و رفعها أم نسيتهن الأمة فتكون قد ضيعت ما أمرت بحفظه أم ما القضية فى ذلك.

يرد ذلـك بأن الأحرف السـتة الباقيـة لم تنسـخ و لم ترفع و لم تضـيعها الأمـة و إنما الأمـة أمرت بحفظ القرآن و خيرت فى حفظه بأى الأحـرف السـبعة جـاءت، كمـا أمرت إذا حنثت فى اليمين و هى موسـرة أن تكفر بـأى الكفـارات الثلاث جاءت إما بعتق أو إطعام أو كسوة فلو أجمع جميعها على التكفير بواحـدة من الكفارات الثلاث كانت مطيعة حكم اللّه مؤدية فى ذلك الواجب عليها من حق اللّه، فكذلك الأمة أمرت بحفظ القرآن و قراءته، و خيرت فى قراءته بأى الأحرف السبعة جاءت و لعلة من العلل «و هى خوف الاختلاف و التنازع و المماراة فى القرآن» مع زوال الحاجـة إلى تعدد الحروف «اللغات» و مع انتشار أحد الأحرف السـبعة الذى هو لغة قريش، بين قبائل العرب، و سهولته عليهم جميعا رأت الأمة لذلك كله الثبات على حرف واحد و رفض القراءة بالأحرف الستة الباقية.

و قد بينت الأخبار و الآثار العلة التى أوجبت على الأمة الثبات على حرف

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۷۳

واحد و رفض ما عداه من الأحرف السـتة فقد ثبت عند رواة الأخبار «أنه اجتمع فى غزوة أذربيجان و أرمينية، أهل الشام و أهل العراق فتذاكروا القرآن و اختلفوا فيه حتى كادت تكون بينهم فتنة فركب حذيفة بن اليمان لما رأى اختلافهم فى القرآن إلى عثمان فقال: إن النـاس قـد اختلفوا فى القرآن حتى إنى و اللّه لأخشـى أن يصـيبهم مثل ما أصاب اليهود و النصارى من الاختلاف ففزع عثمان لـذلك فزعا شديدا فأرسل إلى حفصة فاستخرج الصحف التى كان أبو بكر أمر زيدا بجمعها فنسخ منها مصاحف و بعث بها إلى الآفاق و عزم على كل من عنده مصـحف مخالف للمصـحف الذى جمعهم عليه أن يحرقه. منهج الفرقان فى علوم القرآن ج۱ ۷۳ عرض هذا القول على الأصول السابقة ..... ص : ۷۱

ستوثقت له الأمـة على ذلك بالطاعـة و رأت فيما فعل من ذلك الرشد و الهداية فتركت القراءة بالأحرف السـتة التى عزم عليها إمامها العادل فى تركها طاعة منها له و نظرا لأنفسها و لمن بعدها من سائر الأمة حتى درست من الأمة معرفتها و تعفت آثارها فلا سبيل لأحد اليوم إلى القراءة بها لدثورها و عفو آثارها و تتابع المسـلمين على رفض القراءة بها من غير جحود منها لصـحتها و صـحة شـىء منها و لكنها نظرت لمصلحتها من دفع الاختلاف و التنازع فى القرآن بين المسلمين فلا قراءة اليوم لأحد من أهل الاسلام إلا بالحرف الواحد الذى اختاره لهم إمامهم الشفيق الناصح دون غيره من الأحرف الستة الأخرى، التى تركت القراءة بها.

(۳) «قد يقال»: كيف جاز للصـحابة و للأمة ترك قراءة أقرأهم إياها رسول اللّه صـلّى اللّه عليه و سـلّم أمرهم بها «و يجاب» بأن أمرهم بهـا لم يكن أمر إيجـاب بكـل منهـا على التعيين بل كان أمر تخيير بينها فليس الواجب كل حرف منها بل الواجب واحـد منها و هو ما يسـتطيع كـل واحـد من المكلفين النطق به، فلم يكن الواجب عليهم نقل جميع الأحرف السـبعة بل الواجب نقل الحرف الـذى أجمعوا

علی قراءته و ترک غیره رعایة للمصلحة و لو لم یفعلوا ذلک لکانوا إلی الجنایة علی الإسلام أقرب منهم إلی السلامة من ذلک و لکن اللّه وفق الأمة و هداها إلی الصواب.

(۴) «فإن قال قائل» ما هی الست الباقیة و من أی الألسن کانت «و یرد علیه» بأنه

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۷۴

لا حاجة بنا إلی معرفتها بل الواجب ترک معرفتها و لو عرفناها لم نقرأ بها، للأسباب التی بیناها و قد قیل إن خمسة منها لعجز هوازن، و اثنتین لقریش و خزاعة.

و العجز من هوازن سعد بن بکر و خیثم بن بکر و نصر بن معاویة و ثقیف و هذا القول مروی عن ابن عباس و لکن فی روایته قتادة عنه مع أن قتادة لم یلق ابن عباس و لم یسمع منه و کل ما قیل فی اللغات الست لم یثبت عن طریق صحیح.

(۵) «قد یقال» إذا کانت الحروف السبعة لغات سبعا فکیف اختلف قراءة عمر و هشام بن حکیم مع إنهما قرشیان و لغتهما واحدة «و یجاب» بأنه لا مانع من اختلافهما لجواز أن یکون أحدهما عارفا بغیر لغة قریش و قد سمع النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و هو یقرأ بغیر لغة قریش فحفظها کما سمعها الناس و أن یکون الآخر قد سمع لغة قریش فحفظها فاختلفت قراءتهما و کون المرء یعرف غیر لغته الأصلیة و یحفظ ما یسمعه من ذلک الغیر مشاهد معروف.

(۶) «و ربما قیل» کیف یلتئم قولک إن القرآن نزل بسبع لغات المعبر عنها بالحروف مع قول عثمان رضی اللّه عنه «نزل القرآن بلغة قریش» «فیجاب» بأن قول عثمان محمول علی ابتداء نزوله و هو الحرف الأول الذی طلب النبی صلّی اللّه علیه و سلّم الزیادة علیه و قد استقر الأمر بعد زوال الضرورة علی ذلک الحرف الذی هو لغة قریش و علی ذلک فلا تنافی بین حمل الأحرف علی اللغات و بین قول عثمان المذکور.

(۷) «فإن قال قائل» کیف تدعی أن الحرف الذی استقر علیه الأمر أخیرا هو لغة قریش فحسب مع أن فی القرآن کثیرا من الکلمات من غیر لغة قریش مثل «عتی حین» بلغة الهذلی، و مثل «تعلمون» بکسر التاء بلغة الأسدی.

«یرد علیه» بأن ما ورد من ذلک و إن کان فی الأصل من غیر لغة قریش، لکنه مستعمل عند قریش و معروف عندهم أو أنه مما توافق فیه لغة قریش و غیرها إلا أنه مشهور عند غیرها و ذلک مثل الکلمات التی قیل إنها فی الأصل لیست عربیة، مثل مشکاة و قسطاس، و غیرهما فإنهم قالوا صارت عربیة بالاستعمال أو أنها أیضا من وضع العرب و هی مما اتفقت فیه اللغات فلم یکن ذلک منافیا لکون القرآن عربیا مبینا، فکذلک وجود کلمات ینطق بها

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۷۵

الهذلی، أو الأسدی أو غیرهما لا ینافی کونها قرشیة بالاستعمال أو بالوضع، و اتفقت فیه مع غیرها.

و قد أطلنا فی ذکر ما یرد علی هذا الرأی من الإشکالات وردها بعد تطبیقه علی منهج الروایات السابقة حتی ظهر أنه الرأی المختار، و الحمد للّه الذی هدانا لهذا و ما کنا لنهتدی لو لا أن هدانا اللّه.

القول الثانی

إن الأحرف السبعة هی لغات سبع متفرقة فی القرآن کله من لغات أحیاء من قبائل العرب و معنی هذا القول أن بعض معانیه عبر عنه بلفظ من لغة إحدی القبائل العربیة المشهورة و الآخر عبر عنه بلفظ من لغة قبیلة ثانیة و هکذا إلی سبع فیکون المنزل لفظا واحدا من لغة واحدة لمعنی واحد، یعنی أنها لغات فی القرآن، علی لغات العرب کلها یمنها و نزارها لأن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم لم یجهل شیئا منها و کان قد أوتی جوامع الکلم و لیس معناه أن یکون فی الحرف الواحد سبع لغات کالقول الأول، بل هذه اللغات السبع متفرقة فی القرآن کله فبعضه بلغة قریش و بعضه بلغة هذیل، و بعضه بلغة هوازن و بعضه بلغة الیمن و هکذا.

و إلی هذا القول ذهب أبو عبید القاسم بن سلام و ثعلب و أبو حاتم السجستانی و قال الأزهری فی التهذیب إنه المختار و اختاره ابن عطیة أیضا حیث قال: معنی قول النبی صلّی اللّه علیه و سلّم «أنزل القرآن علی سبعة أحرف» أی فیه عبارة سبع قبائل، بلغة جملتها نزل القرآن فیعبر عن المعنی فیه تارة بعبارة قریش و مرة بعبارة هذیل و مرة بغیر ذلک بحسب الأفصح و الأوجز فی اللفظ.

أ لا تری أن فطر معناه عند قریش ابتدأ فجاءت فی القرآن فلم تتجه لابن عباس، حتی اختصم إلیه أعرابیان فی بئر، فقال أحدهما «أنا فطرتها» فقال ابن عباس ففهمت حینئذ معنی قوله تعالی فاطِرِ السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ «۱»

---

(۱) سورة فاطر (الآیة ۱)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۷۶

و قال أیضا ما کنت أری معنی قوله تعالی رَبَّنَا افْتَحْ بَیْنَنا وَ بَیْنَ قَوْمِنا بِالْحَقِ «۱» حتی سمعت بنت ذی یزن تقول لزوجها تعالی أفاتحک أی أحاکمک، و کذلک قول عمر بن الخطاب و کان لا یفهم معنی قوله تعالی أَوْ یَأْخُذَهُمْ عَلی تَخَوُّفٍ «۲» أی علی تنقص لهم و غیر ذلک.

«و لا یرد علی هذا» قول عثمان رضی اللّه عنه حین أمرهم أن یکتبوا المصاحف ما اختلفتم أنتم و زید فاکتبوه بلغة قریش فإنه نزل بلغتهم فإنه یرید معظمه و أکثره و لم تقم دلالة قاطعة علی أن القرآن نزل بأسره بلغة قریش فقط إذ فیه کلمات و حروف و هی خلاف لغة قریش و قد قال تعالی إِنَّا جَعَلْناهُ قُرْآناً عَرَبِیًّا «۳» و لم یقل قرشیا و هذا یدل علی أنه منزل بجمیع لسان العرب.

و لیس لأحد أن یقول إنه أراد قرشیا من العرب دون غیرها کما أنه لیس له أن یقول أراد لغة عدنان دون قحطان أو ربیعة دون مضر لأن اسم العرب یتناول جمیع هذه القبائل تناولا واحدا ۱۰۰ ه ملخصا من القرطبی و غیره مع تصرف و إیضاح «و هذا القول الثانی» قول من لم یمعن النظر و لا یلتبس خطؤه علی من نظر فی الروایات السابقة و لنبطل ما استند إلیه مختار و هذا القول ثم نتبعه ببیان مخالفته للروایات، فنقول:

(أولا) ما استندوا إلیه من عدم فهم ابن عباس و عمر و غیرهما لمعنی بعض کلمات حتی سمعوها من غیرهم لا یفیدهم لأنه لیس بلازم أن یحیط المرء بکل معانی لغته أو بألفاظها بل قالوا إن اللغة لا یحیط بها إلا معصوم، کیف و قد قررنا أن فی القرآن ألفاظا کثیرة بحسب أصلها لیست عربیة صارت عربیة بالاستعمال أو بموافقة الوضع و کذا یقال بالنسبة لغیر القرشی منها فمن الجائز جدا، أن تکون بعض الألفاظ لیست کثیرة الاستعمال عند قریش غیر معلومة لبعضهم و إن کانت قرشیة.

(ثانیا) إن کون القرآن بلغة قریش لا ینافی کونه عربیا لأننا قررنا فیما

---

(۱) سورة الأعراف (الآیة ۸۹)

(۲) سورة النحل (الآیة ۴۷)

(۳) سورة الزخرف (الآیة ۳)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۷۷

سبق، أن فیه ألفاظا کثیرة من لغات قبائل غیر قریش و لکنها مستعملة و معروفة عند قریش أو هی مما وضعتها قریش أیضا فتکون مما توافقت فیه القبائل کالذی توافقت فیه اللغات و علی هذا فلا تنافی بین قول عثمان و بین کونه قرآنا عربیا أو أن قول عثمان محمول علی الحرف الذی نزل ابتداء کما قررنا.

(ثالثا) هذا قول بعید کل البعد عن الروایات السابقة و بیان ذلک أننا إذا عرضناه علی تلک الروایات و ما أخذ منها من الأصول لوجدنا بینه و بینها بونا شاسعا لأنه یقتضی أن القرآن أبعاض کل بعض بلغة و ذلک لا یتأتی به رفع الحرج و المشقة لأنه یلزمه أن کل شخص

لا- يقرأ إلا- البعض الذى نزل بلغته دون غيره من القرآن و يلزمه أن لا- تكون هناك فائدة للتخيير لأن كلا ملزم بأن يقرأ ما نزل باللغة التى يعرفها دون غيره.

و يلزم هذا القول أيضا بطلان الأخبار التى وردت عن عمر بن الخطاب و هشام بن حكيم و أبى بن كعب و عبد اللّه بن مسعود من أنهم اختلفوا فى قراءة سور من القرآن و اختصموا إلى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فأمر كلا أن يقرأ كما علم.

و لو كانت الأحرف السبعة لغات متفرقة لكان كل تال إنما يتلو الكلمة تلاوة واحدة و لا يتأتى فيها اختلاف و يلزم ذلك أنه لا وجه لاختلاف من نقل عنهم الاختلاف و لم يكن هناك معنى لأمر النبى صلّى اللّه عليه و سلّم كل قارئ منهم أن يقرأ كما علم و كيف يتأتى أن يكون اختلاف و المعلم واحد و العلم واحد.

و إذا كان هذا القول يلزمه ذلك كله و قد ثبتت صحة الروايات السابقة فدل ذلك أبين الدلالة على فساد القول بأن الأحرف السبعة لغات سبع متفرقة فى سور القرآن لا أنها لغات مختلفة فى كلمة واحدة مع كون المعنى واحدا كما هو مقتضى ما أسلفنا من الروايات.

و مثل القول الثانى فى البطلان قول من قال «إن المراد بالاحرف السبعة (لغات) سبع لقبائل مضر متفرقة فى القرآن فمنها لقريش، و منها لكنانة، و منها لأسد، و منها لهذيل، و منها لتيم، و منها لقيس و هذا القول باطل بما أبطلنا به القول الثانى و يبطل هذا أيضا بأن فى قبائل مضر شواذ ينزه عنها القرآن مثل كشكشة قيس الذين يجعلون كاف المؤنث شينا فيقولون فى جَعَلَ رَبُّكِ تَحْتَكِ

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج ۱، ص: ۷۸

سَرِيًّا «جعل ربش تحتش» و مثل تمتمة تميم الذين يجعلون السين تاء فيقولون فى الناس «النات» و هذه لغات ينزه عنها القرآن و لا يحفظ فيه منها شىء عن السلف و لم نفرد هذا القول بالذكر لمشاركته لما قبله فى أوجه بطلانه.

القول الثالث

أن المراد بالأحرف السبعة الأوجه التى يقع بها الاختلاف فى القراءة و لننقل ثلاث عبارات متقاربة فى هذا المعنى.

قال ابن قتيبة و من نحا نحوه فى بيانها الأوجه التى يقع بها ذلك سبعة:

(أولها) ما تتغير حركته و لا يزول معناه و لا صورته مثل وَ لا يُضَارَّ كاتِبٌ «۱» بالرفع و الفتح.

(ثانيا) ما يتغير بالفعل مثل باعد و باعد «۲» بلفظ الماضى و الطلب.

(ثالثا) ما يتغير باللفظ مثل ننشزها و ننشرها «۳».

(رابعا) ما يتغير بابدال حرف قريب المخرج مثل «طلع منضود» وَ طَلْحٍ مَنْضُودٍ «۴» (خامسا) ما يتغير بالتقديم و التأخير مثل وَ جاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِ و جاءت سكرة الحق بالموت «۵» (و سادسها) ما يتغير بزيادة أو نقصان مثل «و الذكر و الأنثى» وَ ما خَلَقَ الذَّكَرَ وَ الْأُنْثى «۶» (سابعها) ما يتغير بإبدال كلمة بأخرى مثل كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ «و كالصوف المنفوش» «۷» و قال القرطبى فى بيانها حكاية عن القاضى ابن الطيب قال: تدبرت وجوه الاختلاف فى القراءة فوجدتها سبعا:

أولا: منها ما تتغير حركته و لا يزول معناه و لا صورته مثل هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ و أطهر «۸» وَ يَضِيقُ صَدْرِى و يضيق.

---

(۱) سورة البقرة (الآية ۲۸۲)

(۲) سورة سبأ (الآية ۱۹)

(۳) سورة البقرة (الآية ۲۵۹)

(۴) سورة الواقعة (الآية ۲۹)

(۵)- سورة ق (الآية ۱۹)

(۶)- سورة اللیل (الآیة ۳)

(۷)- سورة القارعة (الآیة ۵)

(۸)- سورة هود (الآیة ۷۸).

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۷۹

ثانیا: و منها ما لا تتغیر صورته و یتغیر معناه بالإعراب مثل رَبَّنا باعِدْ بَیْنَ أَسْفارِنا و باعد) ثالثا: و منها ما تبقی صورته و یتغیر معناه باختلاف الحروف مثل قوله (ننشرها و نُنْشِزُها) رابعا: و منها ما تتغیر صورته و یبقی معناه مثل (کَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ و کالصوف المنفوش) خامسا: و منها ما تتغیر صورته و معناه مثل و طلع منضود و طلح منضود.

سادسا: و منها بالتقدیم و التأخیر مثل وَ جاءَتْ سَکْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِ و جاءت سکرة الحق بالموت».

سابعا: و منها بالزیادة و النقصان مثل قوله تسع و تسعون نعجة أنثی «۱» و قال ابن الجزری فی بیان الأوجه التی بها اختلاف القراءة تتبعت القراءات صحیحها و شاذها و ضعیفها و منکرها فإذا هی ترجع إلی سبعة أوجه من الاختلاف لا تخرج عنها و ذلک إما بتغیر فی الحرکات بلا تغیر فی المعنی و الصورة نحو و یحسب «۲» بوجهین و إما بتغیر فی المعنی فقط نحو: فتلقی آدم من ربه کلمات «۳» و إما فی الحروف بتغیر المعنی لا الصورة نحو یتلو و تتلو و عکس ذلک، و نحو الصراط و السراط أو بتغیرهما نحو فامضوا فاسعوا، و إما فی التقدیم و التأخیر نحو فیقتلون و یقتلون «۴» أو فی الزیادة و النقصان نحو أوصی و وصی فهذه سبعة أوجه لا یخرج الاختلاف عنها.

قال و أما نحو اختلاف الإظهار و الإدغام و الروم و الإشمام و التخفیف و التسهیل و النقل و الإبدال فهذا لیس من الاختلاف الذی یتنوع فی اللفظ أو المعنی لأن هذه الصفات المتنوعة فی أدائه لا تخرجه عن کونه لفظا واحدا.

و هذا القول مع اختلاف قائلیه فی بیانه لم یذکر واحد منهم له دلیلا إلا أنه تتبع وجوه الاختلاف فی القراءة فوجدها لا تخرج عن سبع و هذا لا یصح دلیلا لأی واحد علی أن المراد بالأحرف السبعة الوجوه التی تختلف فیها القراءة و أیضا هو مردوده بما یأتی:

---

(۱) سورة ص (الآیة ۲۳).

(۲) بفتح السین و کسرها.

(۳) برفع آدم و نصب کلمات و بالعکس.

(۴) الأول بالبناء للمجهول و الثانی للمعلوم. و بالعکس.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۸۰

(أولا) أن طریق تتبع ابن الجزری مخالف لطریق تتبع ابن قتیبة و ابن الطیب و هذا یدل علی أنه یمکن الزیادة علی سبع فابن الجزری جعل ما تتغیر حرکته قسمین و جعل ما تتغیر حروفه ثلاثة أقسام و بذلک یکون الحصر فی سبع غیر مجزوم به و لا متعین فهو مبنی علی الظن و التخمین بل جعل غیرهم وجوه الاختلاف غیر ما تقدم مثل ما قال أبو الفضل الرازی من أنها اختلاف الأسماء فی الإفراد و التثنیة و التذکیر و التأنیث و اختلاف تصریف الأفعال و وجوه الإعراب و النقط و الزیادة و الإبدال و غیر ذلک.

(ثانیا) أنک قد علمت مما سبق أن الزیادة إلی سبعة أحرف کان الغرض منها الرخصة و أکثر الأمة یومئذ أمی لا یکتب و لا یعرف الرسم و إنما کانوا یعرفون الحروف و مخارجها فحسب و الرخصة لیست ظاهرة فی قراءة الفعل المبنی للمجهول أو للمعلوم أو فی إبدال حرکة بأخری أو حرف بآخر أو تقدیم و تأخیر فإن القراءة بأحدها دون الآخر لا توجب مشقة یسأل النبی صلّی اللّه علیه و سلّم المعافاة منها و أن الأمة لا تطیق ذلک و یطلب التیسیر علی الأمة بإبدال حرف أو تغییر فعل من المضی إلی الأمر أو من البناء للمعلوم للبناء للمجهول هذا لا تفیده الروایات السابقة و لا تدل علیه.

(ثالثا) إنه لا یتصور وجود أوجه الخلاف فی القراءة المذکورة جمیعا فی کلمة واحدة حتی یکون ذلک تیسیرا و تخییرا کما تقدم و

إن أرادوا أن ذلک متفرق فی القرآن جمیعه کالقائل باللغات السبع المتفرقة فی القرآن لم یکن ثمت رخصة و لا اختلاف بین الصحابة فهذا القول فضلا عن أنه لم یستند إلی دلیل باطل بما ذکرنا من الأوجه.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۸۱

القول الرابع

أن المراد بالأحرف السبعة سبعة أنواع کل نوع منها جزء من أجزاء القرآن و قد اختلف القائلون به فی تعیین السبعة فقیل: هی أمر و نهی و وعد و وعید و قصص و مجادلة و أمثال و قیل أمر و نهی و حلال و حرام و محکم و متشابه و أمثال و قیل:

محکم و متشابه و ناسخ و منسوخ و خصوص و عموم و قصص و قیل غیر ذلک و هذا القول علی اختلاف قائلیه فی العدد لیس له مستند و کل قال ما قال بحسب التخمین و هو مردود من وجهین.

(أولهما) أن هذه الأوجه لا یمکن أن یقع فیها التوسعة علی الأمة و التیسیر لأن التوسعة لم تقع فی تحلیل حرام و لا فی تحریم حلال و لا فی تغییر شیء من المعانی المذکورة.

(ثانیهما) لو کان المراد بالأحرف ما ذکر فی هذا القول للزم أن یکون رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم قد أقر کلا من المختلفین فی المعانی علی ما قرأ و لو کان أحدهما قرأ أمرا أو حلالا و الآخر قرأ نهیا أو حراما و ذلک جمع بین النقیضین و لا یخفی علیک أن الشیء الواحد لا یکون حراما و حلالا فی حالة واحدة و أیضا یلزمه جواز إبدال آیة أمثال بآیة أحکام مثلا مع أن ذلک لا یجوز بحال من الأحوال و بهذا ثبت بطلان هذا القول أیضا.

خاتمة:

و هذه الأقوال الأربعة أشهر ما قیل فی معنی حدیث «أنزل القرآن علی سبعة أحرف» و قد اشتملت علی أکثر من أربعة و القول الأول المختار و هو أن المراد بالأحرف السبعة اللغات السبع علی الوجه الذی بیناه سابقا، فاشدد علیه یدیک و الحمد للّه رب العالمین و إنما أعرضنا عن ذکر باقی الأقوال لما قاله السیوطی فی الإتقان بعد أن ذکر خمسة و ثلاثین قولا و نصه: قال ابن حبان فهذه خمسة

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۸۲

و ثلاثون قولا لأهل العلم و اللغة فی معنی إنزال القرآن علی سبعة أحرف و هی أقاویل یشبه بعضها بعضا و کلها محتملة و یحتمل غیرها، و قال المرسی هذه الوجوه أکثرها متداخلة و لا أدری مستندها و لا عمن نقلت، و لا أدری لم خص کل واحد منهم هذه الأحرف السبعة بما ذکر مع أن کلها موجودة فی القرآن فلا أدری معنی التخصیص و منها أشیاء لا أفهم معناها علی الحقیقة و أکثرها معارضة حدیث عمر و هشام بن حکیم الذی فی الصحیح فإنهما لم یختلفا فی تفسیره و لا أحکامه و إنما اختلفا فی قراءة حروفه.

و قد ظن کثیر من العوام أن المراد بها القراءات السبع و هو جهل قبیح و منه یعلم أنه لا یصح القول بأن الأحرف السبعة هی القراءات السبعة المنقولة عن الأئمة السبعة المعروفین عند القراء لأنهم کانوا فی القرن الثانی و الروایة عنهم أکثر من سبع فلا یعقل أن الحدیث یشیر إلی قراءاتهم.

قال القرطبی (و قد قیل) إن المراد بقوله علیه الصلاة و السلام (أنزل القرآن علی سبعة أحرف) القراءات السبع التی قرأ بها القراء السبعة لأنها کلها صحت عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و هذا لیس بشیء لظهور بطلانه علی ما یأتی ثم قال «فصل» قال کثیر من علمائنا کالداودی و ابن أبی صفرة و غیرهما هذه القراءات السبع التی تنسب لهؤلاء القراء السبعة لیست هی الأحرف السبعة التی اتسعت الصحابة فی القراءة بها و إنما هی راجعة إلی حرف واحد من تلک السبعة و هو الذی جمع علیه عثمان المصحف، ذکره ابن النحاس

و غیره و هـذه القراءات المشـهورة و هی اختیارات أولئک الأئمـة القراء إلی أن قال و لم یمنع واحـد منهم اختیار الآخر و لا أنکره بل سوغه و جوزه و سـیأتی زیادة بیان فی بحث القراءة و القراء إن شاء اللّه و لنقتصـر فی هـذا البحث علی ما ذکرنا فإن فیه الکفایـة و اللّه أعلم.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۸۳

المبحث الخامس المکی و المدنی

اشارة

- الاصطلاحات- طرق و ضوابط المکی و المدنی- الشبه التی أثیرت حول المکی و المدنی

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۸۴

المکی و المدنی

العمدة فی معرفة المکی و المدنی إنما هو حفظ الصحابة و التابعین، و النقل الصحیح عنهم و لم یرد فی ذلک عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم قول، و من کان له عنایة شدیدة بهذا النوع عبد اللّه بن مسعود رضی اللّه عنه فقد أخرج البخاری عنه أنه قال «و اللّه الذی لا إله غیره ما نزلت سورة من کتاب اللّه إلا و أنا أعلم أین نزلت و لا نزلت آیة من کتاب اللّه إلا و أنا أعلم فیم أنزلت، و لو أعلم أحدا أعلم منی بکتاب اللّه تبلغه الإبل لرکبت إلیه».

و فائـدة معرفة المکی و المدنی و ترتیب ذلک فی النزول هی معرفة الناسخ و المنسوخ من أحکام القرآن التی وقع فیها النسخ، نعم قد وقع خلاـف فی بعض السور هل هی مکیـة أو مدنیـة إلا أن ذلک مع قلته قـد وقع فی السور التی لیس فیها ناسـخ و لا منسوخ علی أن الخلاف فی بعض ذلک لا یعتد به.

الاصطلاحات فی بیان المکی و المدنی

اشارة

أولهما: المکی ما نزل علی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم بمکة، و المدنی ما نزل علیه بالمدینة و هذا الاصطلاح لوحظ فیه المکان و علیه تثبت الواسـطة فمـا نزل علیه بالأسـفار لا یسـمی مکیا و لا مـدنیا و ذلک مثل ما نزل بتبوک و یـدخل فی مکـة ضواحیها کالمنزل علیه بمنی و عرفات و الحدیبیـة و یدخل فی المدینة أیضا ضواحیها کالمنزل علیه ببدر و أحد و علی ذلک ما نزل بمکة بعد الهجرة یسـمی مکیا.

ثانیها: المکی ما وقع خطابا لأهل مکة و المدنی ما وقع خطابا لأهل المدینة.

و علیه یحمل قول من قال ما کان فی القرآن من یا أیها الناس فهو مکی، و ما کان فیه من یا أیها الـذین آمنوا فهو مدنی لأن أهل مکة کان الغالب فیهم الکفر فخوطبوا بیا أیها الناس و إن کان غیرهم داخلا فیهم و هذا الاصطلاح قد لوحظ فیه المخاطب.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۸۵

ثالثا: المکی ما نزل قبل الهجرة و إن کان نزوله بغیر مکـة، و المدنی ما نزل بعد الهجرة و إن نزل بغیر المدینة و هذا الاصـطلاح لوحظ فیه الزمـان و علیه فقوله تعـالی وَ اتَّقُوا یَوْماً تُرْجَعُونَ فِیهِ إِلَی اللَّهِ «۱» مـدنی و إن کان نزوله بمکـة فی حجة الوداع بمنی یوم النحر فإن نزول هـذه الآیة هناک لا یخرجها عن المدنی فی الاصـطلاح لأن ما نزل بعد الهجرة مدنی سواء نزل بالمدینة أو بغیرها و کذلک قوله

تعالى إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَماناتِ إِلى أَهْلِها «۲» فإنه نزل بمكة بعد الهجرة عام الفتح و عليه فهو مدنى بحسب هذا الاصطلاح.

و هذا الاصطلاح هو المشهور بين العلماء لأنه اصطلاح ضابط حاصر للأقسام مطرد بخلاف الأول و الثانى فإن الأول غير ضابط و لا حاصر لما يلزمه من الواسطة و الواسطة يلزمها تعدد الأمكنة و الأزمنة مثل ما نزل بتبوك و ما نزل ببيت المقدس و ما نزل فى الغزوات و غير ذلك فلا تكون القسمة ثنائية «و الثانى» غير مطرد لأنه منقوض بسورة البقرة و فيها يا أيها الناس و هى مدنية لا مكية و بسورة الحج فهى مكية و فيها يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ارْكَعُوا و بسورة النساء فإنها مدنية مع كونها مفتتحة بيا أيها الناس.

قال القاضى إن كان الرجوع فى هذا إلى النقل فمسلم و إن كان السبب فيه حصول المؤمنين بالمدينة على الكثرة دون مكة فضعيف إذ يجوز خطاب المؤمنين بصفتهم و باسمهم و جنسهم و يؤمر غير المؤمنين بالعبادة كما يؤمر المؤمنون بالاستمرار عليها و الازدياد منها و على هذا فكل من الاصطلاحين الأولين لا عبرة به و المشهور الثالث.

و على ذلك فما نزل على النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى سفر الهجرة مكى و ما نزل فى السفر بعد الهجرة مدنى و من ذلك سورة الفتح فإنها نزلت عليه صلّى اللّه عليه و سلّم فى بعض أسفاره، و آية الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ... إلخ «۳» فانها نزلت بعرفة يوم الجمعة فى

---

(۱) سورة البقرة (الآية ۲۸۱)

(۲) سورة النساء (الآية ۵۸)

(۳) سورة المائدة (الآية ۳)

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۸۶

حجة الوداع .. و آية إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَماناتِ إِلى أَهْلِها «۱» فإنها نزلت يوم الفتح فى جوف الكعبة .. و آية يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا جاءَكُمُ الْمُؤْمِناتُ مُهاجِراتٍ فَامْتَحِنُوهُنَ «۲» فإنها نزلت بأسفل الحديبية و أول الأنفال نزل ببدر، و آية لَوْ كانَ عَرَضاً قَرِيباً «۳» نزلت فى غزوة تبوك فكل ذلك و غيره مما نزل بالسفر بعد الهجرة مدنى و إن لم يكن نزوله بالمدينة و هذا مقتضى الاصطلاح الثالث المشهور.

و قد ذكر العلماء فى المكى و المدنى من السور أقوالا كثيرة و الذى نقله السيوطى عن أبى الحسن بن الحصار:

أن السور المدينة باتفاق عشرون سورة و أن المختلف فيه اثنتا عشرة سورة و ما عدا ذلك مكى باتفاق فأما السور المدنية باتفاق فهى «سورة البقرة، و آل عمران، و النساء، و المائدة، و الأنفال، و التوبة، و النور، و الأحزاب، و محمد، و الفتح، و الحجرات، و الحديد، و المجادلة، و الحشر، و الممتحنة، و الجمعة، و المنافقون، و الطلاق، و التحريم، و النصر» و أما المختلف فى كونها مكية أو مدنية فهى «سورة الفاتحة، و الرعد، و الرحمن، و الصف، و التغابن، و التطفيف، و القدر، و لم يكن، و إذا زلزلت، و الإخلاص، و المعوذتان» و أما المكى باتفاق فهو ما عدا ذلك و هو اثنتان و ثمانون سورة».

سورة مكية فيها آيات مدنية و بالعكس:

كثير من السور المكية فيها آيات مدنية فقد ورد أنه إذا نزلت فاتحة سورة بمكة مثلا كتبت بمكة ثم يزيد اللّه فيها ما يشاء، مثال ذلك آية وَ يَسْئَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ من الإسراء نزلت بالمدينة مع كون السورة مكية.

و من ذلك سورة الأعراف مكية إلا آية «و اسألهم عن القرية التى كانت حاضرة البحر» فإنها مدنية، و من ذلك سورة إبراهيم مكية غير آيتين مدنيتين «أ لم تر إلى الذين بدلوا نعمة اللّه كفرا» إلى «فبئس القرار».

---

(۱) سورة النساء (الآیة ۵۸)

(۲) سورة الممتحنة (الآیة ۱۰)

(۳) سورة التوبة (الآیة ۴۲)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۸۷

و بعض السور مدنیة و فیها آیات مکیة فمن ذلک سورة الأنفال فإنها مدنیة و قد استثنی منها آیة «و إذ یمکر بک الذین کفروا» فقد قیل إنها نزلت بمکة و من ذلک سورة الحج قد قال قتادة إنها مدنیة إلا أربع آیات «و ما أرسلنا من قبلک من رسول» إلی «عقیم».

و قد تتبع العلماء ذکر الروایات فی المکی و المدنی سورا و آیات کما عنوا باللیلی و النهاری، و الصیفی، و السفری، و الحضری، و السمائی و الأرضی، و غیر ذلک، أی ما نزل من القرآن لیلا أو نهارا صیفا أو شتاء سفرا أو حضرا فی السماء یعنی لیلة الاسراء أو فی الأرض و قد أکثروا من الروایات الصحیحة و السقیمة و غرضنا هنا لا یتعلق بتفصیل ذلک کله و لنذکر الطرق و الضوابط التی یعرف بها کل من المکی و المدنی.

الطرق و الضوابط التی یعرف بها کل من المکی و المدنی

اشارة

لمعرفة المکی و المدنی طریقان:

«أولهما» سماعی و هو النقل الصحیح عن الصحابة أو التابعین بأن سورة کذا أو آیة کذا نزلت بمکة أو بالمدینة أو نزلت قبل الهجرة أو بعدها سفرا أو حضرا و غیر ذلک. «ثانیهما» قیاسی و هو ضوابط کلیة لمعرفة کل منهما.

ضوابط المکی

۱- کل سورة فیها (کلا) مکیة و قد وردت فی القرآن ثلاثا و ثلاثین مرة فی خمس عشرة سورة کلها فی النصف الأخیر من القرآن و لیس فی النصف الأول منها شیء قال الدرینی رحمه اللّه «و ما نزلت کلا- بیثرب فاعلمن و لم تأت فی القرآن فی نصفه الأعلی و حکمة ذلک أن نصفه الأخیر نزل أکثره بمکة و أکثر أهلها جابرة فتکررت کلا علی وجه التهدید و التعنیف لهم و الإنکار علیهم» ۲- کل سورة فی أولها حرف المعجم مکیة سوی البقرة و آل عمران فإنهما مدنیتان بإجماع و فی الرعد خلاف.

۳- کل سورة فیها قصة آدم و إبلیس مکیة سوی البقرة.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۸۸

۴- کل سورة فیها قصص الأنبیاء السابقین و الأمم الخالیة مکیة سوی البقرة أیضا.

۵- کل سورة فیها یأیها الناس و لیس فیها یأیها الذین آمنوا مکیة و فی الحج خلاف.

۶- کل سورة فیها سجدة مکیة.

ضوابط المدنی

۱- کل سورة فیها ذکر الحدود و الفرائض مدنیة.

۲- کل سورة فیها ذکر المنافقین مدنیة سوی العنکبوت.

۳- کل سورة فیها أمر بالقتال و أحکامه مدنیة.

(ما امتاز به کل من المکی و المدنی) قد امتاز کل من القسم المکی و المدنی غیر ما تقدم من الضوابط بأمور کثرت فیه و هی:

مميزات القسم المكي:

۱- الـدعوة إلی أصول الإیمان الاعتقادیة من الإلهیات و الوحی و الرسالة و البعث و الجزاء و غیرها و ذکر الأدلة الکونیة و العقلیة علی ذلک لأن القوم کانوا غرقی فی حمأة الشرک و إنکار النبوات لا یقرون ببعث و لا جزاء.

۲- محاجة المشـرکین و دعوتهم إلی الإیمان بهذه الأصول و إبطال شـبههم و الرد علیهم و تسـفیه أحلامهم و تذکیرهم بالنعم العظیمة لعنادهم و تمادیهم فی الضلال و مقاومتهم للدعوة بما أوتوا من قوة.

۳- أصول التشـریع العامة و الآداب و الفضائل الثابتة و بخاصة ما یتعلق بحفظ النفس و المال و العقل و الدین لانغماسـهم فی الرذائل و بعدهم عن الفضائل فقد کانوا یأکلون الأموال بالباطل و یقتلون الأبناء و یئدون البنات و غیر ذلک.

۴- قصـص الأنبیاء مع أقوامهم و ما فیها من العبر و المواعظ و ما فیها من أصول الدین العام و هو الإسلام الذی جاءت به الرسل جمیعا و بیان سنة اللّه تعالی فی الأقوام و الأمم لیکون لهم فی قصصهم عبرة و قد کان ذکر القصص

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۸۹

فی مکة من أعظم دلائل نبوته صلّی اللّه علیه و سلّم إذ لو کان قد تأخر نزوله إلی المدینة لقالوا تعلمه من أهل الکتاب.

۵- قصـر أکثر آیاته و سوره و هو المناسب لمقتضـی الحال لما کان علیه أهل مکة من قوة البلاغة و الفصاحة مع ما کان علیه أکابرهم من العناد و الجحود فکان المناسب لهم النذر القارعة و المواعظ النافعة و الزواجر الرادعة و العبر الجامعة بآیات قصـیرة تصخ آذانهم و تملک أذهانهم و تعقل بیانهم و تجعلهم حیاری مدهوشـین بما کانوا یسمعون من آیات مع کونها غایة فی الإیجاز جمعت من المعانی و الدلائل ما جعلهم یقرون بالإعجاز حتی قال أفصـحهم «إن له لحلاوة و إن علیه لطلاوة و إن أسفله لمغدق و إن أعلاه لمثمر و ما هو بقول البشر»

مميزات القسم المدني

یمتاز القسم المدنی بکثرة الأمور الآتیة فیه و هی:

۱- قواعد التشریع التفصیلیة و الأحکام العملیة فی العبادات و المعاملات کما فی سورة البقرة و النساء و المائدة و غیرها.

۲- محاجـة أهـل الکتـاب و التنبیه علی تحریفهم لکتبهم و إظهـار مـا أخفوه من مکنونـات أسـرارهم کمـا فی سورة البقرة من محـاجة الیهود و تذکیرهم بقصة موسی معهم و فی سورة آل عمران من محاجة النصاری و محاجة الفریقین فی سورة المائدة و غیرها.

۳- بیان ضلال المنافقین و مفاسدهم و ذکر فضائحهم و الأحکام المتعلقة بهم کما فی سورة البقرة و النساء و التوبة و غیرها.

۴- قواعد التشریع الخاصة بأحکام القتال و ما یتعلق به من الصلة و العهود و الغزوات و الغنائم و غیر ذلک.

۵- طول أکثر سوره و بعض آیاته لاشـتمالها علی الأمور السابقـة و مقامات التفصـیل و الإطناب التی تقتضـیها و من ذلک تری القرآن الکریم یسلک سبیل الإیجاز لمقتضی الحال و سبیل الإطناب متی اقتضاه الحال و هو فی کلا الحالین فی أعلی طبقات البلاغة.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۹۰

الشبه التی أثیرت حول المکی و المدنی وردها

اشارة

اعتاد المبشرون و الملاحدة أن يتلمسوا المطاعن فی القرآن، و غرضهم بذلك التشكيك فی أن القرآن من عند اللّه و من أعجب العجب أن كفار قريش و أهل الكتاب و المنافقين الذين قاوموا الدعوة و وقفوا فی سبيلها بكل ما لديهم من حيلة و قوة لم يطعنوا فی القرآن بمثل هذه الشبه و قد كان يقرعهم و يسفه عقولهم و ينعی عليهم تقليدهم الأعمی و كانوا حريصين علی تلمس الشبه و الحجاج بالباطل و الدعاوی الكاذبة كقولهم «سحر مفتری» أو «به جنة» و لم تطاوعهم عقولهم و أحلامهم أن يطعنوا بما جاء به هؤلاء المبشرون و الملاحدة بعد القرون المتلاحقة و أن يتقولوا علی القرآن الكريم ما لم يجرأ علی تقوله أسلافهم و لو لا الحرص علی هداية ضال أو حماية عقيدة جاهل من مضلل لوفرنا علی القارئ وقته فی سرد هذه الشبه وردها، و كل هذه الشبه ترجع إلی أصل واحد فی زعمهم و هو الطعن فی أن القرآن من عند اللّه و هذه هی الشبه وردها:

(أولا) قالوا: إن القسم المكی قصير السور قصير الآيات و أما القسم المدنی فهو طويل السور طويل الآيات و السبب فی هذا الاختلاف تأثر محمد صلّی اللّه عليه و سلّم بالبيئة، فأهل مكة قوم أميون لا يقدرون علی إنشاء العبارات الطويلة و أما أهل المدينة فكانوا بين أهل كتاب أو متصل بأهل الكتاب لهم قدرة علی إنشاء العبارات الطويلة فتأثر بهم الرسول صلّی اللّه عليه و سلّم و وجدت عنده ملكة التعبير و القدرة عليه فصار يأتی بسور طويلة و آيات طويلة.

و للرد علی هذه الشبهة نقول:

(۱) إن طول الكلام و قصره تابع لمقتضی الحال الذی هو عماد البلاغة عند من يعرف البلاغة و ليس تابعا للبيئة و لا متأثرا بالوسط.

(۲) دعوی أن أهل مكة كانوا أقل فصاحة و بلاغة من أهل المدينة دعوی يكذبها الواقع و التاريخ الصحيح فإن قريشا و هم أهل مكة كان إليهم الحكم النافذ و القول الفصل بين الشعراء و الخطباء و كانوا من المكان الأعلی فی معرفة أساليب الكلام و فنونه.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۹۱

(۳) القرآن الكريم قد تحدی العرب فی بعض السور المدنية، اقرأ قوله تعالی فی سورة البقرة المدنية وَ إِنْ كُنْتُمْ فِی رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنا عَلی عَبْدِنا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ إلی قوله فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا وَ لَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِی وَقُودُهَا النَّاسُ وَ الْحِجارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكافِرِينَ كما تحداهم فی السور المكية بقوله فی سورة هود المكية (فأتوا بعشر سور مثله مفتريات) و فی سورة الإسراء المكية بقوله قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَ الْجِنُّ عَلی أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هذَا الْقُرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَ لَوْ كانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً فإنك ترى التحدی الواقع فی السورة المدنية جاء بسورة و هو يصدق بأقصر سورة مثل إِنَّا أَعْطَيْناكَ الْكَوْثَرَ فلو كان متأثرا بهم فی القرآن لكانوا أقدر علی معارضته و الإتيان بمثل ما تحداهم به و أزيد و بهذا كله ظهر أن هذه الشبهة هباء و أن القول بها هذر و هراء و قد بينا حكمة قصر القسم المكی فيما تقدم.

(ثانيا) قالوا إن القسم المكی خال من التشريعات التفصيلية و الأحكام العملية و أما القسم المدنی فقد كثرت فيه هذه التشريعات و ذلك لأن محمدا صلی اللّه عليه و سلم بعد أن هاجر إلی المدينة و اختلط بأهل الكتاب و عرف تشريعاتهم نهج نهجهم و نحا نحوهم و هذا دليل علی أنه قد تأثر بهم و أخذ من علومهم.

و للرد علی هذه الشبهة الواهية نقول:

۱- إن القرآن نزل بمكة علی قوم لا يقرون بأصول الإيمان الثلاثة و هی الإلهيات و النبوات و البعث و ما يتبعه من جزاء و كانوا مع ذلك لا يحترمون نفسا و لا مالا و لا عرضا فكان من الطبيعی و من البدهی أن يدعوهم أولا إلی أصول الايمان و إلی أصول الاخلاق التی أجمعت العقول السليمة علی وجوب التحلی بها و التی لا حياة للإنسانية بدونها و كان لزاما أن يحاجهم فی ذلك و يقيم عليهم

الأدلـة و البراهين فإذا تقررت هـذه الأصول فی النفوس و استجاب لها من شـرح اللّه صـدره بالإسـلام أخذ يدعوهم إلى نظم المعاملة الحقـة بينهم و بين خالقهم الـذی أقروا به، و بينهم و بين بعضـهم بعـد انصـياعهم لحرمة النفوس و العقول و الأموال و الأعراض و هذه هی التشريعات التفصيلية و هی فروع لتلك الأصول و ما لم يقروا بالأصول لا يصح أن يخاطبوا بالفروع فكان نهج القرآن فی المكی و المدنی هو الموافق لبداءة العقول لا لأنه تأثر بأهل الكتاب كما يزعم المضلل الجهول.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۹۲

۲- كيف يكون النبی صـلّی اللّه عليه و سلّم تعلم من اليهود أو النصارى مع أن القرآن قد نعی عليهم كفرهم و فسقهم و بخاصة اليهود فقد أكثر القرآن من ذكر سـيئاتهم و سوآتهم و لعنهم فی غير موضع اقرأ قوله تعالى أَ لَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِـيباً مِنَ الْكِتابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَ الطَّاغُوتِ وَ يَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هؤُلاءِ أَهْـدى مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ۵۱ أُولئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَ مَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيراً «۱» و قوله تعالى وَ قالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَ قالَتِ النَّصارى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ... «۲»

و قوله تعالى أَ فَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَ قَدْ كانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ ما عَقَلُوهُ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ «۳».

و قوله تعالى لَقَـدْ كَفَرَ الَّذِينَ قالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِـيحُ ابْنُ مَرْيَمَ «۴» ثم انظر تحـديه لليهود بقوله فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صـادِقِينَ «۵» و بقوله قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْراةِ فَاتْلُوها إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ «۶» و إلى تحـدی النصارى بقوله فَقُلْ تَعالَوْا نَدْعُ أَبْناءَنا وَ أَبْناءَكُمْ وَ نِساءَنا وَ نِساءَكُمْ وَ أَنْفُسَنا وَ أَنْفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَى الْكاذِبِينَ «۷» و غير ذلك من الآيات فلو كان القرآن قد استمد من ينبوع أهل الكتاب كمـا يزعم صاحب هـذه الشـبهة لأظهروا ذلك دفاعا عن تسـفيهه لهم و لعنه إياهم وردا لوصـفهم بالكـذب و التحريف و لكنهم كلما جاءتهم آية وقفوا مبهوتين و كلما تحداهم كأنهم ألقموا حجرا فكيف يكون لهم فضل التعليم و لهم هذه المواقف المزرية، إن هذا لا يقوله إلا مأفون مجنون.

«ثالثا» قالوا اشـتمال القسم المكی على الوعيـد و التهديـد و القسوة و الشـدة و العنف و الحـدة دون القسم المـدنی الـذی اشـتمل على الصفح و العفو و قد استدلوا

---

(۱) سورة النساء (الآية ۵۲)

(۲)- سورة التوبة (الآية ۳۰)

(۳) سورة البقرة (الآية ۷۵)

(۴) سورة المائدة (الآية ۷۲)

(۵) سورة البقرة (الآية ۹۴)

(۶) سورة آل عمران (الآية ۹۳)

(۷) سورة آل عمران (الآية ۶۱)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۹۳

على شـدة القسم المكی بسور تَبَّتْ يَـدا أَبِی لَهَبٍ و الْعَصْـرِ إِنَّ الْإِنْسـانَ لَفِی خُسْـرٍ و أَلْهـاكُمُ التَّكـاثُرُ حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقـابِرَ و غير ذلك و جعلوا هذا دليلا على اختلاف القرآن باختلاف الوسط تشكيكا فی أنه من عند اللّه.

«و للرد على هذه الشبهة» نقول:

۱- إن كلا من القسم المكی و المدنی يشـتمل على الشدة و الوعيد إذا اقتضـی المقام ذلك و يشتمل على اللين و العفو إذا دعا الحال إلى ذلك و هذا شأن القرآن الكريم فی البشارة و النذارة و الوعد و الوعيد و أنواع خطاباته، اقرأ ما جاء فی سورة الأعراف المكية خُذِ

الْعَفْوَ وَ أْمُرْ بِالْعُرْفِ وَ أَعْرِضْ عَنِ الْجاهِلِينَ و فى سورة فصلت المكية إِنَّ الَّذِينَ قالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ أَلَّا تَخافُوا وَ لا تَحْزَنُوا وَ أَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِى كُنْتُمْ تُوعَدُونَ- إلى قوله- وَ ما يُلَقَّاها إِلَّا ذُو حَظٍّ عَظِيمٍ و اقرأ قوله تعالى فى سورة البقرة المدنية وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَ ما هُمْ بِمُؤْمِنِينَ- إلى قوله- فِى طُغْيانِهِمْ يَعْمَهُونَ.

و قوله فيها الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبا لا يَقُومُونَ إِلَّا كَما يَقُومُ الَّذِى يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطانُ مِنَ الْمَسِّ ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبا و قوله فى سورة آل عمران المدنية إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَنْ تُغْنِىَ عَنْهُمْ أَمْوالُهُمْ وَ لا أَوْلادُهُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَ أُولئِكَ هُمْ وَقُودُ النَّارِ و قوله تعالى فى سورة النساء المدنية وَ مَنْ يُشاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ ما تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدى وَ يَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ ما تَوَلَّى وَ نُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَ ساءَتْ مَصِيراً و بهذا تعلم أن المكى كما اشتمل على الوعيد اشتمل على اللين و أن القسم المدنى كما اشتمل على اللين اشتمل على الوعيد و التهديد فالقول بأن بينهما فرقا و اختلافا ذلك قول من لم يقرأ القرآن و لم يعرف مكيه من مدنيه.

۲- إن ما ذكره صاحب الشبهة من السور المذكورة نشأ من جهله بأسباب النزول و بما اشتملت عليه من المعانى التى فيها صلاح الأمة و سعادتها.

و لنذكر سبب نزول تَبَّتْ يَدا نقلا عن الواحدى فى أسباب النزول فقد روى عن ابن عباس قال «صعد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم ذات يوم الصفا فقال يا صباحاه فاجتمعت إليه

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۹۴

قريش فقالت مالك قال أ رأيتم لو أخبرتكم أن العدو مصبحكم أو ممسيكم أما كنت تصدقون قالوا بلى قال فإنى نذير لكم بين يدى عذاب شديد، فقال أبو لهب تبا لك، لهذا دعوتنا جميعا فأنزل اللّه عز و جل تَبَّتْ يَدا أَبِى لَهَبٍ وَ تَبَ إلى آخرها رواه البخارى، أه و أخرج ابن جرير عن ابن عباس فى قوله وَ امْرَأَتُهُ حَمَّالَةَ الْحَطَبِ قال كانت تحمل الشوك فتطرحه فى طريق النبى صلّى اللّه عليه و سلّم ليعقره و أصحابه.

و قال الواحدى أيضا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ أَلْهاكُمُ التَّكاثُرُ حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقابِرَ قال مقاتل و الكلبى نزلت فى حيين من قريش بنى عبد مناف و بنى سهم كان بينهما لحا فتعاقد السادة و الاشراف أيهم أكثر، فقال بنو عبد مناف نحن أكثر سيدا و أعز عزيزا و أعظم نفرا، و قال بنو سهم مثل ذلك فكثرهم بنو عبد مناف ثم قالوا نعد موتانا حتى زاروا القبور فعدوا موتاهم فكثرهم بنو سهم لأنهم كانوا أكثر عددا فى الجاهلية.

و قال قتادة نزلت فى اليهود قالوا «نحن أكثر من بنى فلان و بنو فلان أكثر من بنى فلان ألهاهم ذلك حتى ماتوا ضلالا» هذا سبب النزول لكل من السورتين و الغرض من سورة «تبت يدا» الوعيد و الإنذار لأبى لهب و امرأته على تكذيبهما للرسول صلّى اللّه عليه و سلّم و اقامتهما العقبات فى سبيل دعوته و فى ذلك قمع لغيرهما ليعم الإيمان و تنتشر الفضيلة و ليس هذا بأشد من لعن اليهود الذى هو الطرد من رحمة اللّه و الوعيد بسوء المصير لمن يشاقق الرسول فى الآيات المدنية.

«و أما سورة ألهاكم» فالغرض منها النهى عن التكاثر و التحذير من عاقبته الوخيمة و بيان أن التفاخر بالأموال و الأحساب و الحرص عليها مدعاة للتلهى عن الخير حتى لا يغتروا بالعرض الفانى من الماديات و يقبلوا على تهذيب نفوسهم و تنمية عقولهم و أرواحهم لينالوا سعادة الدنيا و النعيم فى الآخرة و أن هذا لهو الإرشاد إلى طريق الخير لمن بصره اللّه و هداه.

و أما سورة «و العصر» فالغرض منها تنويع أفراد الانسان إلى نوعين:

«أحدهما» حاد عن طريق الهدى و الرشاد فلم يمتلئ قلبه بنور الإيمان و لم تلن جوارحه بصالح الأعمال و طرح الحق وراء ظهره و جعل الباطل كله همه

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۹۵

و خلا قلبه من الصبر فى السراء و البأساء فهو فى هلع و جزع و غمط للحق، لا شك أن هذا خاسر هالك قد أضاع عمره فيما لا يفيده.

«ثانیهما» استنارت بصیرته بعقیدة الإیمان و قام بالأعمال الصالحة لخیر نفسه و خیر غیره فأفاد نفسه و أفاد المجموع و جعل الحق رائده و الصبر فی جمیع المواطن هادیا له و لغیره و ینطوی تحت هذه الفضائل من تربیة القوتین النظریة و العملیة و یعود بالسعادة علی العالم ما لو أردنا تقصیه لطال بنا المقام فعجیب أن تعد هذه السورة و ما قبلها من الأسالیب الخارجة عن المألوف فی الخطاب و لکنه الجهل یدفع بصاحبه إلی الخطأ عصمنا اللّه من الزلل فی القول و العمل.

«رابعا» قالوا إن القسم المکی قد کثر فیه القسم بالأشیاء المحسوسة من الأمکنة و الأزمنة و الثمار و ما ذاک إلا لأن أهل مکة قوم مدارکهم لا تعدو المحسوسات فکان القرآن متأثرا بوسطهم بخلاف القسم المدنی فانه لم یشتمل علی ذلک ضرورة أن الیهود کانوا بالمدینة و هم قوم مهذبون تعلو مدارکهم إلی ما فوق المحسوسات لذا تأثر القرآن هناک بوسطهم و یجعلون هذا الاختلاف دلیلا علی أن الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم هو الذی أتی بالقرآن من عند نفسه.

و للرد علی هذه الشبهة نقول:

۱- قد بینا فیما تقدم أن أهل مکة کانوا أرقی العرب فصاحة و بلاغة و کان إلیهم الحکم النافذ فی خطب العرب و قصائدهم و کان ذلک من أکبر مفاخرهم و کیف لا یعرفون غیر المحسوسات و قد طولبوا بالإیمان باللّه و بصفاته بما غاب عنهم من الیوم الآخر و ما فیه و أقیمت علیهم الأدلة العقلیة و الکونیة فهل یخاطب بهذا و یطالب به من لا یدرک ما وراء الحس فوصف أهل مکة بالانحطاط العقلی لا یکون إلا ممن تجرد من عقله و عمیت بصیرته.

۲- إن القسم بهذه الأشیاء قد کثر فی القسم المکی لأن دعوة أهل مکة کانت إلی أصول الإیمان من الإلهیات و غیرهما و بیان الحجج الدالة علی ذلک فی القسم بهذه الأشیاء العظیمة التنبیه علی أنها آیات و دلائل علی قدرة اللّه تعالی و الإشارة إلی ما فی هذه الأشیاء من المنافع العظیمة و بذلک تنتقل عقولهم من الاهتداء بها إلی الاعتراف بالخالق جلا و علا و اللّه تعالی أقسم لهم بما فیه النفع لهم من المحسوسات کالشمس

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۹۶

و الکواکب و غیرهما أو المعنویات کالقرآن فقد أقسم به غیر مرة بل أقسم بنفس الإنسان، و بالرسول صلّی اللّه علیه و سلّم لأن نفعه عام و هدایته شاملة أرسله اللّه رحمة للعالمین.

أبعد هذا یقال إن اشتمال القسم المکی علی القسم بهذه المحسوسات دلیل علی تأثره بالبیئة و الکلام فی أقسام القرآن لا یفی به هذا المختصر.

«خامسا» قالوا إن القسم المکی قد افتتح کثیر من سوره بألفاظ غیر ظاهرة المعنی مثل (الم) و (حم) و (طسم) و غیرها من فواتح السور المفتتحة بالحروف الهجائیة و الخطاب بها کالخطاب بالمهمل الذی لا یفید و اشتمال القرآن علیها ینافی کونه هدی للناس فأی هدایة تقع بأمثال هذه الحروف التی لا تفید معنی فهی لا تعدو أحد أمرین إما أن تکون رموزا قد قصد بها التهویل و التعمیة و إظهار القرآن فی مظهر مخیف، و إما أن تکون رموزا قد وضعت لتمیز بین المصاحف المختلفة ثم ألحقها مرور الزمن بالقرآن فصارت قرآنا.

هذا ما یقوله بعض الطاعنین فی القرآن و قد تجاوز بعضهم الحد فی الطعن فقال إن هذه الألفاظ مما وضعه الیهود من کتبة محمد صلّی اللّه علیه و سلّم و معناها (أو عز إلی محمد) أو (أمرنی محمد) و الذی حملهم علی زیادتها تبرؤهم من الإیمان بما یأمرهم بکتابته، هذا ما یقوله الطاعنون علی فواتح السور و الغرض منه التشکیک فی القرآن.

«و للرد علی هذه الشبهة» نقول:

۱- أما دعوی أن هذه الفواتح لیس لها معنی و أن اشتمال القرآن علیها لا یفید فإنها دعوی من لم یطلع علی آراء العلماء فی فواتح السور و أکثر العلماء علی أن فاتحة کل سورة اسم للسورة التی افتتحت بها و قد وردت آثار کثیرة تفید ذلک «فقد روی عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم أنه قال «من قرأ حم السجدة حفظ إلی أن یصبح» و روی عنه أیضا أنه قال «یس قلب القرآن» و قد اشتهرت بعض السور بالتسمیة بها «و لا یرد» کونها وردت فی فواتح سور مختلفة بلفظ واحد لأن ذلک لا ینافی کونها أسماء للسور کالأعلام المشترکة اشتراکا لفظیا و هذا معهود فی اللغة العربیة و یضم إلی کل اسم ما یمیز مسماه عن غیره مثل «الم البقرة» و «الم آل عمران» و هکذا.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۹۷

و علی ذلک فتکون هذه الأسماء مفیدة لمعنی معلوم عند المخاطبین و یدل علی هذا الرأی خلاف الآثار السابقة و شهرة التسمیة أنه لو لم تکن العرب قد فهموا منها مدلولا لکانوا أول من أنکر ذلک علی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم مع أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم قد تلا- علیهم حم و ص و الم و غیرها و لو أنکروا لنقل إلینا ذلک فعدم إنکارهم دلیل علی أنهم کانوا یفهمون منها معناها، کیف و هم قد کانوا حریصین علی وجود هفوة أو زلة یشهرون بها و أیضا فالرسول صلّی اللّه علیه و سلّم قد تحداهم بالقرآن غیر مرة فکیف یقع التحدی بما لا- معنی له من الکلام و یسکتون علی ذلک و إذا ثبت أنها لمعنی مفهوم لو تکن من قبیل المهمل و لا تنافی کون القرآن هدی و بیانا للناس.

۲- أما قول بعض الطاعنین إنها من وضع الیهود الذین کانوا یکتبون لمحمد صلّی اللّه علیه و سلّم فهذه دعوی ساقطة عن الاعتبار ضرورة أنه لم یعرف فی أی تاریخ أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم کان له کتبة من الیهود فهذا مجرد اختلاق علی الحقیقة و التاریخ و علی فرض صحة ذلک ففی أی لغة یکون الم أو کهیعص أو طسم أو غیرها بمعنی «أوعز إلی محمد» أو «أمرنی محمد» هذا زعم کاذب و قول لا وجود له إلا فی وهم مخترعه و بهذا قد ذهبت هذه الشبهة هباء کما ذهب غیرها.

«سادسا» قالوا إن القسم المکی خال من الحجج و البراهین بخلاف القسم المدنی فإنه هو الذی جاء بالحجة و البرهان و هذا یدل علی تأثر القرآن بالوسط الذی کان فیه محمد صلّی اللّه علیه و سلّم.

و للرد علی هذه الشبهة نقول:

إن هذا زعم من لم یدرس القرآن و لم یعرف مکیه من مدنیه فإنه لو نظر قلیلا لوجد القسم المکی مملوءا بالحجج و البراهین علی توحید اللّه و علی البعث و النبوات التی تبهر العقول و تأخذ بالألباب و تهدی الضال و لکنها لا تعمی الأبصار و لکن تعمی القلوب التی فی الصدور و إن شئت نموذجا من براهین القسم المکی فاقرأ قوله تعالی فی سورة الأنبیاء المکیة لَوْ کانَ فِیهِما آلِهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتا و قوله تعالی فی سورة الروم المکیة وَ مِنْ آیاتِهِ أَنْ خَلَقَکُمْ مِنْ تُرابٍ ثُمَ

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۹۸

إِذا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ إلی قوله وَ لَهُ مَنْ فِی السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ کُلٌّ لَهُ قانِتُونَ و قوله تعالی فی سورة النمل المکیة أَمَّنْ خَلَقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ وَ أَنْزَلَ لَکُمْ مِنَ السَّماءِ ماءً فَأَنْبَتْنا بِهِ حَدائِقَ ذاتَ بَهْجَةٍ ما کانَ لَکُمْ أَنْ تُنْبِتُوا شَجَرَها أَ إِلهٌ مَعَ اللَّهِ بَلْ هُمْ قَوْمٌ یَعْدِلُونَ- إلی قوله تعالی- قُلْ هاتُوا بُرْهانَکُمْ إِنْ کُنْتُمْ صادِقِینَ «۱» و لو تتبعنا سور القرآن المکیة لوجدنا أکثرها لا یخلو من حجة و دلیل فدعوی خلو القسم المکی من الحجاج قول من لم یکلف نفسه مئونة النظر فی القرآن و لکنه یرجم بالغیب و لا یدری ما ذا یقول.

هذه خلاصة الشبه وردها و قد اقتصرنا علی ما ذکر لیکون نموذجا لغیره و اللّه الموفق للصواب.

---

(۱) سورة النمل (الآیة ۶۰: ۶۴)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۹۹

المبحث السادس جمع القرآن و تاریخه

اشارة

- معنی الجمع- کتابة القرآن فی عهد النبی صلّی اللّه علیه و سلّم.
جمع القرآن فی عهد أبی بکر الصدیق.
- جمع القرآن فی عهد عثمان رضی اللّه عنه.
- المصاحف التی کتبت فی عهد عثمان.
- الشبهة التی وردت علی جمع القرآن.
منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۰۰

معنی جمع القرآن

ورد جمع القرآن فی الروایات علی حالتین:
الأولی جمعه بمعنی «حفظه» علی عهد الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم، و منه قوله تعالی إِنَّ عَلَیْنا جَمْعَهُ وَ قُرْآنَهُ «۱» أی جمعه فی صدرک و قراءته علی لسانک، و مما ورد فیه، ما فی صحیح البخاری من حدیث قتادة قال سألت أنس ابن مالک رضی اللّه عنه عمن جمع القرآن علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم، قال أربعة کلهم من الأنصار أبی بن کعب و معاذ بن جبل و زید بن ثابت و أبو زید، قلت لأنس من أبو زید؟ قال أحد عمومتی و فی البخاری عن أنس أیضا قال «مات النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و لم یجمع القرآن غیر أربعة: أبو الدرداء، و معاذ بن جبل، و زید بن ثابت، و أبو زید و نحن ورثناه» و فی روایة أخری قال: أبو زید و لم یترک عقبا و کان بدریا، و قد روی أبو داود بإسناد علی شرط الشیخین عن ثمامة عن أنس أن اسم أبی زید قیس بن السکن: و قال القرطبی إن اسمه سعد بن عبید و روایة أبی داود أصح و هاهنا تعارض بین الحدیثین من وجهین:
أولهما: أن الحدیث الأول المروی عن أنس لا یدل علی حصر من حفظ القرآن کله علی عهد النبی صلّی اللّه علیه و سلّم فی أربعة بخلاف الحدیث الثانی فإنه یدل علی الحصر فی أربعة و یشهد للحدیث القاضی بعدم الحصر ما هو المعروف بل المنقول تواترا أن الذین حفظوا القرآن علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم أکثر من أربعة منهم الخلفاء الأربعة فقد تظاهرت الروایات بأنهم جمعوا القرآن علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و کذلک عبد اللّه بن مسعود و سالم مولی أبی حذیفة رضی اللّه عنه و غیرهما.
ثانیهما: أن الحدیث الثانی فیه أبو الدرداء بدلا من أبی بن کعب الذی فی الحدیث الأول فمقتضی الحدیث الأول أن أبی کعب ممن جمعوا القرآن علی عهد

---

(۱) سورة القیامة (الآیة ۱۷)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۰۱
رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و مقتضی الحدیث الثانی أنه لیس منهم ضرورة الحصر فی أربعة لیس منهم أبی بن کعب.
(و الجواب عن هذا التعارض) أن الحصر فی الحدیث الثانی إضافی و لیس حقیقیا أی بحسب الواقع و نفس الأمر، لأنه لا یمکن

الإحاطة بذلك مع كثرة الصحابة و تفرقهم فی البلاد و لا يتم الحصر الحقيقی لأنس رضی اللّه عنه إلا إذا كان قد لقی كل واحد منهم و أخبره عن نفسه أنه لم يكمل له جمع القرآن فی عهد رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلّم و هذا فی غاية البعد عادة.

و إذا كان الأمر كذلك وجب القول بأن الحصر إضافی لا حقيقی حتی يتأتی التوفيق بين الحديثين الصحيحين و معنی كون الحصر إضافيا أن أنسا رضی اللّه عنه لم يقصد فی الحديث الثانی الحصر بالنسبة لجميع الصحابة بل قصده بالنسبة للحاضرين معه وقت هذا القول و يكون قد قال ذلك لغرض من الأغراض الدينية، و قرينة الواقع و هی أنه لم يستوعب جميع الصحابة تؤيد ذلك، علی هذا فلا تعارض بين الحديثين.

و قد وفق القرطبی بينها بوجه آخر حيث قال ما نصه: قال ابن الطيب رضی اللّه عنه لا تدل هذه الآثار علی أن القرآن لم يحفظه فی حياة النبی صلّی اللّه عليه و سلّم و لم يجمعه غير أربعة من الأنصار كما قال أنس بن مالك فقد ثبت بالطرق المتواترة أنه جمع القرآن عثمان و تميم الدارى و عبادة بن الصامت و عبد اللّه بن عمرو بن العاص فقول أنس لم يجمع القرآن غير أربعة (يحتمل) أنه لم يجمع القرآن و أخذه تلقينا من رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلّم غير تلك الجماعة فإن أكثرهم أخذ بعضه عنه و بعضه عن غيره و قد تظاهرت الروايات بأن الأئمة الأربعة جمعوا القرآن علی عهد النبی صلّی اللّه عليه و سلّم لأجل سبقهم إلی الإسلام و إعظام الرسول صلّی اللّه عليه و سلّم لهم.

قلت لم يذكر القاضی، عبد اللّه ابن مسعود و سالما مولی أبی حذيفة رضی اللّه عنهما، فيما رأيت و هما ممن جمع القرآن. ثم ذكر القرطبی بعد ذلك روايات تدل علی أن عبد اللّه بن مسعود ممن جمع القرآن. و قد عرفت أنه يمكن الجمع بين الحديثين.

و أما بعد وفاته صلّی اللّه عليه و سلّم فقد أتم حفظه آلاف كثيرة من الصحابة و قد اشتهر بإقراء القرآن سبعة من الصحابة و هم عثمان بن عفان و علی بن أبی طالب و أبی

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۰۲

بن كعب و زيد بن ثابت و عبد اللّه بن مسعود و أبو الدرداء و أبو موسی الأشعری.

فلم يمض زمن يسير علی وفاة النبی صلّی اللّه عليه و سلّم حتی كان القرآن كله مجموعا أی محفوظا فی صدور الآلاف من الصحابة.

(الحالة الثانية جمع القرآن بمعنی كتابته) و قد كان جمع القرآن بمعنی كتابته فی ثلاثة عهود.

(أولها) جمعه فی عهد النبی صلّی اللّه عليه و سلّم (ثانيها) جمعه فی عهد أبی بكر الصديق رضی اللّه عنه.

(ثالثها) جمعه فی عهد عثمان بن عفان رضی اللّه عنه [و لنتكلم عليه فی عهوده الثلاثة مع ذكر كيفية كل و سببه و الفرق بينه و بين غيره فنقول].

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۰۳

(أولا- جمع القرآن بمعنی كتابته فی عهد النبی صلّی اللّه عليه و سلّم)

اشارة

قد ورد فی ذلك ما أخرجه الحاكم فی المستدرك بسند علی شرط الشيخين عن زيد بن ثابت (قال كنا عند رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلّم نؤلف القرآن من الرقاع) قال البيهقی يشبه أن يكون المراد به ما نزل من الآيات المفرقة فی سورها جمعها فيها بإشارة من النبی صلّی اللّه عليه و سلّم و روی النيسابوری عن ابن عباس قال كان رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلّم إذا نزلت عليه سورة دعا بعض من يكتب فقال ضعوا هذه السورة فی الموضع الذی يذكر فيها كذا و كذا.

فالقرآن كله كان مجموعا أی مكتوبا علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه عليه و سلّم فإنه ما نزلت آية إلا و قد أمر رسول اللّه صلّی اللّه

علیه و سلّم من یکتب له أن یضعها فی موضع کذا من سورة کذا و لا نزلت سورة إلا و قد أمر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم أن یضعها بجنب سورة کذا و إن الذین حفظوا القرآن علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم لم یکونوا قد جمعوه بین الدفتین و لم یلزموا القراء توالی سوره و ذلک لأن الواحد منهم کان إذا حفظ سورة أنزلت علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم أو کتبها ثم خرج فی سریة أو غزوة أو غاب لشأن من الشئون و نزل وقت غیبته شیء من القرآن ثم رجع أخذ بعد رجوعه فی حفظ ما نزل وقت مغیبه و کتابته و یتتبع ما فاته علی حسب ما یتسهل له فیقع فیما یکتبه تقدیم و تأخیر من هذا الوجه.

و کان منهم من یعتمد علی حفظه فلا یکتب علی ما کان من عادة العرب فی حفظ أنسابها و أشعار شعرائها من غیر کتابة منهم و بعضهم کان یکتبها فی مواضع مختلفة فی قرطاس و کتف و عسب ثقة منهم بما کانوا یعهدونه من جد المسلمین فی حفظ القرآن فلا یرون بأکثرهم حاجة إلی مصحف ینظر فیه.

و یتلخص من هذا «أمران»:

«أحدهما» أن القرآن کله جمع بمعنی أنه کتب جمیعه بین یدی الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم بواسطة کتاب الوحی الذین کان یأمرهم النبی صلّی اللّه علیه و سلّم، غیر أنه کان مفرقا فی العسب و الأکتاف و غیرها و لم یکن مجموعا بین دفتین.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۰۴

«ثانیهما» أن کثیرا من الصحابة علی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم کتب کثیرا منه علی قدر ما تسهل له و کانت کتابتهم له أیضا متفرقة غیر مجموعة فی مصحف واحد، و إن صار مکتوبا جمیعه عند مجموعهم بمعنی أن هذا کتب کذا و ذاک کتب کذا و قد یتفق عدد منهم فیما کتبوا و قد یزید أحدهم عن الآخر و قد یکتب أحدهم سورة أو أکثر غیر ما کتبه الآخر و هکذا.

و إنما لم یجمع النبی صلّی اللّه علیه و سلّم القرآن فی المصحف لما کان یترقبه من ورود ناسخ لبعض أحکامه أو تلاوته و لما کان یترقبه أیضا من تتابع الوحی، و أیضا فإن ترتیب آیاته و سوره لیس علی ترتیب نزوله فقد کانت تنزل آیة أو سورة و تکون فی الترتیب قبل التی نزلت قبلها و هکذا فیکون جمعه فی مصحف واحد عرضة للتغییر و التبدیل فلما انقضی نزوله بوفاته صلّی اللّه علیه و سلّم و علم ترتیبه ألهم اللّه الخلفاء الراشدین جمعه علی النحو المخصوص وفاء بوعده الصادق بضمان حفظه علی هذه الأمة فکان ابتداء ذلک علی ید أبی بکر الصدیق بمشورة عمر رضی اللّه عنهما کما سیأتی.

و السبب الباعث علی جمع القرآن أی کتابته بأمر الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم «أمور»:

«أولها» تبلیغ الوحی علی الوجه الأکمل لأن الاعتماد علی حفظ الصحابة غیر کاف لأنهم عرضة للنسیان و للموت فلو اعتمد علی حفظهم وحده لخشی ضیاع شیء منه بالنسیان أو بالموت أما الکتابة فباقیة لا یتطرق إلیها ذلک.

«ثانیها» تبلیغ الشاهد الغائب و تبلیغ الصحابة لمن بعدهم.

«ثالثها» معاضدة المکتوب للمحفوظ و لذا کان الحفظ و الکتابة مصدرین رجع إلیهما الصحابة عند جمع القرآن فی مصحف واحد.

«و قد امتازت الکتابة فی عهد الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم» بأمور:

(أولها) أنه لم یکن مجموعا فی مصحف واحد.

(ثانیا) أنه لم یکن مرتب السور و الآیات.

(ثالثا) أنه کان مکتوبا بالأحرف السبعة التی نزل علیها.

(رابعا) أن بعض الصحابة کان قد کتب بعض المنسوخ تلاوة و بعض ما هو ثابت بخبر الواحد و لم یقتصر علی ما ثبت بالتواتر کما

سيأتى.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۰۵

(جمع القرآن فى عهد أبى بكر الصديق رضى اللّه عنه)

اشارة

قد علمت أن القرآن كان محفوظا كله فى صدور الرجال و مكتوبا كله على عهد رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم إلا أنه كان متفرقا.

و أول من جمعه بين الدفتين فى مصحف واحد بعد وفاة رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم أبو بكر الصديق رضى اللّه عنه لما استحر القتل بالقراء يوم اليمامة و كان فى ربيع الأول سنة ۱۲ اثنتى عشرة و قيل فى أواخر سنة إحدى عشرة كما فى كتب التاريخ فى زمن خلافته و قتل منهم فى ذلك اليوم على ما قيل سبعمائة، و ذلك بإشارة عمر بن الخطاب على أبى بكر رضى اللّه عنهما بجمع القرآن مخافة أن يموت أشياخ القراء كأبى و ابن مسعود و زيد فندبا زيد بن ثابت رضى اللّه عنه إلى ذلك فجمعه غير مرتب السور بعد تعب شديد.

يدل على ذلك ما رواه البخارى عن زيد بن ثابت قال: أرسل إلىّ أبو بكر مقتل أهل اليمامة و عنده عمر فقال أبو بكر إن عمر أتانى، فقال إن القتل قد استحر يوم اليمامة بالناس، و إنى أخشى أن يستحر القتل بالقراء فى المواطن، فيذهب كثير من القرآن إلا أن تجمعوه و إنى لأرى أن تجمع القرآن، قال أبو بكر: فقلت لعمر كيف أفعل شيئا لم يفعله رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم، فقال هو و اللّه خير، فلم يزل يراجعنى حتى شرح اللّه لذلك صدرى، و رأيت الذى رأى عمر.

قال زيد: و عنده عمر جالس لا يتكلم فقال لى أبو بكر: إنك رجل شاب عاقل و لا نتهمك، كنت تكتب الوحى لرسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فتتبع القرآن فاجمعه.

فو اللّه لو كلفنى نقل جبل من الجبال ما كان أثقل على مما أمرنى به من جمع القرآن، قلت، كيف تفعلان شيئا لم يفعله رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فقال أبو بكر: هو خير فلم أزل أراجعه حتى شرح اللّه صدرى للذى شرح له صدر أبى بكر و عمر، فقمت فتتبعت القرآن أجمعه من الرقاع و الأكتاف و العسب و صدور الرجال، حتى وجدت من سورة التوبة آيتين مع أبى خزيمة الأنصارى لم أجدهما مع غيره «لقد جاءكم رسول من أنفسكم» إلى آخرها فكانت الصحف

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۰۶

التى جمع فيها القرآن عند أبى بكر حتى توفاه اللّه ثم عند عمر حتى توفاه اللّه ثم عند حفصة» و قد ورد فى رواية أخرى «مع خزيمة أو أبى خزيمة».

و قد علمت أن القرآن كان مكتوبا بأمر النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و لكنه كان مفرقا فى الرقاع و الأكتاف و العسب فالذى فعله أبو بكر و أمر به زيدا إنما هو نسخها من مكان إلى مكان ليكون مجتمعا، فكان ذلك بمنزلة أوراق وجدت فى بيت رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم فيها القرآن منتشر فجمعها جامع و ربطها بخيط حتى لا يضيع منها شىء .. و قد اعتمد فى ذلك على الرقاع و صدور الرجال الحفاظ الذين شاهدوا تلاوته من الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم فكان تزوير ما ليس منه مأمونا.

و أخرج ابن أبى داود عن طريق هشام بن عروة عن أبيه أن أبا بكر قال لعمر و لزيد «اقعدا على باب المسجد فمن جاءكما بشاهدين على شىء من كتاب اللّه فاكتباه» رجاله ثقاة مع انقطاعه، و قد اختلف العلماء فى المراد بالشاهدين فقال ابن حجر المراد بالشاهدين الحفظ و الكتابة، و قال السخاوى المراد أنهما يشهدان على أن ذلك المكتوب كتب بين يدى رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم، أو المراد أنهما يشهدان على أن ذلك من الوجوه التى نزل بها القرآن، قال أبو شامة و كان غرضهم أن لا يكتب إلا من عين ما كتب بين

یدی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم لا من مجرد الحفظ قال: و لذلک قال فی آخر سورة التوبة لم أجدها مکتوبة مع غیره لأنه کان لا یکتفی بالحفظ دون الکتابة، و بهذا تعلم أنهم بالغوا فی التوثق فی کتابة القرآن فلم یقبلوه إلا من المصدرین معا و هما الحفظ و الکتابة بین یدی الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم.

«و السبب الباعث علی الجمع فی عهد أبی بکر»

یعلم من الروایة السابقة و هو خوف ضیاع شیء من القرآن و قد صرح بذلک فی قوله «و إنی أخشی أن یستحر القتل بالقراء فی المواطن فیذهب کثیر من القرآن» أی فیضیع کثیر من القرآن بموت الحفاظ و قد یکون عند أحدهم شیء من المکتوب یضیع بموته: و قد علمت أن المصدرین المعول علیهما فی جمع القرآن هما الحفظ و الکتابة و لهذا کانت العنایة شدیدة بحفظ الصحف التی کتبها زید بن ثابت لتکون مرجعا عند الحاجة فکان موضعها عند الخلیفة الأول أبی بکر ثم عند الخلیفة الثانی عمر ثم عند حفصة أم المؤمنین إلی أن طلبها منها عثمان الخلیفة الثالث عند الجمع الثالث کما یأتی.
منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۰۷

«و یمتاز الجمع فی عهد أبی بکر بأمور»:

(أولها): أنه اقتصر علی ما لم تنسخ تلاوته. (ثانیها): أنه لم یقبل فیه إلا ما أجمع الجمیع علی أنه قرآن و تواترت روایته و لم تقبل فیه روایة الواحد و لذا ردت روایة عمر فی آیة الرجم لأنها لم تتواتر و أما آخر براءة التی قیل فیها «فلم أجدها مع غیره» فالمراد أنه لم یجدها مکتوبة عند غیره لأنه کان لا یکتفی بالحفظ دون الکتابة و ذلک لا ینافی أنها کانت محفوظة لجمع کثیر یتحقق بهم التواتر فنقلها عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم بالتواتر. (ثالثها): إنه لم ینقل فیه إلا ما کان مکتوبا بین یدی الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم.
«و قد قیل» إن ثبوت الروایات الدالة علی أن أبا بکر رضی اللّه عنه أول من جمع القرآن بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم ینافی ما ورد من أن علیا رضی اللّه عنه أول من جمع القرآن بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و یؤید ذلک ما نقله السیوطی عن ابن الضریس من حدیث محمد بن سیرین عن عکرمة قال: «لما کان بدء خلافة أبی بکر قعد علی بن أبی طالب فی بیته فقیل لأبی بکر قد کره بیعتک فأرسل إلیه فقال: أکرهت بیعتی، فقال لا و اللّه، قال ما أقعدک عنی؟ قال رأیت کتاب اللّه یزاد فیه فحدثت نفسی أن لا ألبس ردائی إلا لصلاة حتی أجمعه، قال له أبو بکر فإنک نعم ما رأیت قال محمد فقلت لعکرمة ألفوه کما أنزل الأول فالأول: قال لو اجتمعت الأنس و الجن علی أن یؤلفوه هذا التألیف ما استطاعوا» و أخرج هذا الأثر ابن اشته من وجه آخر عن ابن سیرین و فیه أنه کتب فی مصحفه الناسخ و المنسوخ و أن ابن سیرین قال فطلبت ذلک الکتاب و کتبت فیه إلی المدینة فلم أقدر علیه فهذه الروایة صریحة فی أن علیا کتب مصحفا فی بدء خلافة أبی بکر فیتعین أن یکون المراد بالجمع الذی قاله علی فی الروایات السابقة کتابة القرآن فی مصحف و ذلک ینافی ما ثبت من أن أول من جمع القرآن بعد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم أبو بکر.

«و یجاب عن ذلک»:

بأن علیا و غیره ممن کتبوا المصاحف إنما کتب کل واحد منهم معتمدا علی محفوظه و روایته و لم یقتصر علی المتواتر و غیر منسوخ التلاوة و أما أبو بکر فکان أول من جمع القرآن و اقتصر فیه علی ما أجمع علیه الجمیع و تواترت روایته عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و وجد مکتوبا فی عهده صلّی اللّه علیه و سلّم و اقتصر فیه علی ما لم تنسخ تلاوته بخلاف جمع علی و غیره ما تقدم.
منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۰۸

(جمع القرآن فی عهد عثمان رضی اللّه عنه)

اشارة

لما کان عهد عثمان رضی اللّه عنه و تفرق الصحابة فی البلدان اختلف الناس فی القراءات و اشتد الأمر فی ذلک و عظم اختلافهم و تشبثهم کما وقع بین أهل الشام و أهل العراق فی غزوة ارمینیة استشار عثمان الصحابة فرأوا و رأی معهم جمع الناس علی مصحف واحد لا یتأتی معه اختلاف و لا تنازع و لا مراء فأرسل إلی حفصة رضی اللّه عنها فی طلب الصحف التی کتبت فی عهد أبی بکر ثم انتقلت منه إلی عمر و منه إلیها فبعثت بها إلیه لتکون أساسا فی جمع القرآن ثم عهد عثمان إلی زید بن ثابت و عبد اللّه ابن الزبیر و سعید بن العاص و عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فأمرهم أن ینسخوا الصحف فی المصاحف.

ثم قال للرهط القرشیین الثلاثة: ما اختلفتم فیه أنتم و زید فاکتبوه بلسان قریش فإنه نزل بلسانهم فلما نسخوا الصحف فی المصاحف مع ترتیب السور علی الوجه المشهور بعث عثمان فی کل أفق بمصحف من تلک المصاحف و حمل الناس علی القراءة بوجه واحد تلافیا لما نشأ فی ذلک الوقت من الاختلاف فی القراءة. و أمر بما سوی ذلک من القرآن أن یحرق أو یخرق، ورد الصحف إلی حفصة فبقیت عندها إلی أن توفیت رضی اللّه عنها.

فأرسل مروان بن محمد إلی عبد اللّه بن عمر عقب انصرافه من جنازتها لیرسلن إلیه تلک الصحف فأرسل بها إلیه عبد اللّه بن عمر فأمر بها مروان فشققت و قال إنما فعلت هذا لأنی خشیت إن طال بالناس الزمان أن یرتاب فی شأن هذه الصحف مرتاب.

و مما ورد فی شأن هذا الجمع ما رواه البخاری فی صحیحه عن أنس أن حذیفة بن الیمان قدم علی عثمان و کان یغازی أهل الشام فی فتح أرمینیة و أذربیجان مع أهل العراق فأفزع حذیفة اختلافهم فی القراءة، فقال حذیفة

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۰۹

لعثمان یا أمیر المؤمنین أدرک هذه الأمة قبل أن یختلفوا فی الکتاب اختلاف الیهود و النصاری فأرسل عثمان إلی حفصة أن أرسلی إلینا بالصحف ننسخها فی المصاحف ثم نردها إلیک فأرسلت بها حفصة إلی عثمان فأمر زید بن ثابت و عبد اللّه بن الزبیر و سعید بن العاص و عبد الرحمن بن الحارث بن هشام فنسخوها فی المصاحف.

و قال عثمان للرهط القرشیین الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم و زید بن ثابت فی شیء من القرآن فاکتبوه بلسان قریش فإنما نزل بلسانهم ففعلوا» حتی إذا نسخوا الصحف من المصاحف، رد عثمان الصحف إلی حفصة فأرسل إلی کل أفق بمصحف مما نسخوا و أمر بما سواه من القرآن فی کل صحیفة أو مصحف أن یحرق.

و روی عن زید بن ثابت أنه قال: «فقدت آیة من الأحزاب حین نسخنا المصحف قد کنت أسمع رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم یقرأ بها فالتمسناها فوجدناها مع خزیمة بن ثابت الأنصاری مِنَ الْمُؤْمِنِینَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللَّهَ عَلَیْهِ «۱» فألحقناها بسورتها فی المصحف و قد ورد أنهم اختلفوا فی التابوت فقال زید: التابوة، و قال ابن الزبیر و سعید بن العاص: التابوت فرفع اختلافهم إلی عثمان فقال اکتبوه بالتاء.

و أخرج بن أبی دواد فی المصاحف من طریق أبی قلابة أنه قال «لما کان فی خلافة عثمان جعل المعلم یعلم قراءة الرجل، و المعلم یعلم قراءة الرجل، فجعل الغلمان یلتقون فیختلفون، حتی ارتفع ذلک إلی المعلمین حتی کفر بعضهم بعضا، فبلغ ذلک عثمان، فخطب فقال:

أنتم عندی تختلفون، فمن نأی عنی من الأمصار أشد اختلافا.

فکأنه و اللّه أعلم لما جاءه حذیفة و أعلمه باختلاف أهل الأمصار تحقق عنده ما ظنه من ذلک و رأی الأمر قد حزب، فأمر بما أمر به.

قال الحافظ ابن حجر و کان ذلک فی أواخر سنة أربع و عشرین و أوائل سنة خمس و عشرین و هو الوقت الذی ذکر أهل التاریخ أن

أرمینیة فتحت فیه.

---

(۱) سورة الأحزاب (الآیة ۲۲)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۱۰

ثم أن عثمان لم یفعل ذلک إلا بعد أن استشار الصحابة و کان ذلک علی ملأ منهم فقد ذکر أبو بکر الأنباری فی کتاب الرد عن سوید بن غفلة قال «سمعت علی بن أبی طالب کرم اللّه وجهه یقول: یا معشر الناس، اتقوا اللّه و إیاکم و الغلو فی عثمان و قولکم حراق مصاحف، فو اللّه ما حرقها إلا عن ملأ منا أصحاب رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم».

و عن عمرو بن سعید قال: (قال علی بن أبی طالب رضی اللّه عنه: لو کنت الوالی وقت عثمان لفعلت فی المصاحف مثل الذی فعل عثمان) و فی أمر عثمان بتحریق الصحف و المصاحف حین جمع القرآن جواز تحریق الکتب التی فیها أسماء اللّه تعالی و أن ذلک إکرام لها و صیانة عن الوطء بالأقدام و طرحها فی الأرض و قد کان طاوس یحرق الرسائل إذا اجتمعت عنده و فیها بسم اللّه الرحمن الرحیم، و حرق عروة بن الزبیر کتب فقه کانت عنده یوم الحرة، و قال القاضی أبو بکر: جائز للإمام تحریق الصحف التی فیها القرآن إذا أداه إلیه اجتهاده و جزم عیاض بأنهم غسلوا ما بأیدیهم من الصحف بالماء ثم أحرقوها مبالغة منهم فی إذهابها.

و السبب الباعث علی جمع القرآن فی عهد عثمان:

هو دفع الاختلاف و التنازع فی القرآن و قطع للمراء فیه، و خشیة الفتنة من أجل الاختلاف، و حمل الناس علی القراءة بوجه واحد لذلک و أما قبله فقد کانت المصاحف بوجوه القراءات علی الحروف السبعة التی أنزل بها القرآن و لم تحتج الصحابة فی أیام أبی بکر و عمر إلی جمعه علی الوجه الذی جمعه علیه عثمان، لأنه لم یحدث فی أیامهما من الخلاف ما حدث فی أیام عثمان، و لقد وفقه اللّه لأمر عظیم فرفع الاختلاف، و جمع الکلمة و أراح الأمة، و لهذا لم ینکر علیه أحد بل رضوا فعله هذا و عدوه من مناقبه و آثاره الخالدة رضی اللّه عنه و عنهم أجمعین.

و أن الجمع فی عهد عثمان قد امتاز بالأمور الآتیة:

(أولها) الاقتصار فی المصحف علی حرف واحد و هو حرف قریش کما سبق بیانه.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۱۱

(ثانیها) الاقتصار فیه علی ما ثبت بالتواتر و ترک ما کانت روایته أحادیة و ما نسخت تلاوته فلم یکتبوا فی جمع عثمان إلا ما تحققوا أنه قرآن و ثبت صحته قطعا عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و علموا أنه استقر فی العرضة الأخیرة و کان زید بن ثابت قد شهدها.

(ثالثها) ترتیب سوره و آیاته علی الوجه المعروف الآن و أما فی عهد أبی بکر فقد کان جمعه مرتب الآیات دون السور.

(رابعها) تجریده من النقط و الشکل و من کل ما لیس قرآنا بخلاف بعض ما کان مکتوبا عند بعض الصحابة فإنه کان فیه بعض تأویلات و تفسیرات لبعض ألفاظه، و بما ذکرنا تعلم الفرق بین کل جمع و الذی قبله.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۱۲

بیان المصاحف التی کتبت فی عهد عثمان (و عددها و السبب فی التعدد و ما یتعلق بذلک)

اشارة

المصاحف جمع مصحف بزنة مفعل من أصحفه أى جمع فيه الصحف، و الصحف جمع صحيفة و هى قطعة من جلد أو ورق يكتب فيه و قد يقال مصحف بكسر الميم، روى أن أبا بكر الصديق استشار الناس بعد جمع القرآن فسماه مصحفا فصار علما على ما جمع فيه القرآن كله.

(عدد المصاحف):

اختلف فى عدد المصاحف التى كتبت فى عهد عثمان و وجه بها إلى الأمصار: فى الكواكب الدرية لشيخ القراء بالديار المصرية الشيخ محمد على خلف الحسينى ما نصه «و اختلف فى عدد المصاحف التى كتبها عثمان فقيل و هو الذى صوبه ابن عاشر فى شرح الإعلان:

إنها ستة المكى و الشامى و البصرى و الكوفى و المدنى العام الذى سيره عثمان رضى اللّه عنه من محل نسخه إلى مقره و المدنى الخاص به الذى حبسه لنفسه و هو المسمى بالإمام» و قال الحافظ ابن حجر و الجلال السيوطى رحمهما اللّه: المشهور أنها خمسة، و قال صاحب زاد القراء: لما جمع عثمان القرآن فى مصحف سماه الإمام و نسخ منه مصاحف فأنفذ منها مصحفا إلى مكة، و مصحفا إلى الكوفة، و مصحفا إلى البصرة و مصحفا إلى الشام، و حبس مصحفا بالمدينة، و قال الجعبرى: حبس مصحفا بالمدينة للناس و آخر لنفسه و سير باقيها إلى أمراء الأمصار، ثم قال و مجموعها ثمانية خمسة متفق عليها، و ثلاثة مختلف فيها يعنى بالخمسة المتفق عليها الكوفى، و البصرى و الشامى و المدنى العام، و المدنى الخاص، و بالثلاثة المختلف فيها المكى و مصحف البحرين و مصحف اليمن لقول العلامة الشاطبى:

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۱۳ و سار فى نسخ منها مع المدنى كوف و شام و بصر تملأ البصرا

و قيل مكة و البحرين مع يمن ضاعت بها نسخ فى نشرها قطرا ثم قال: إن مصر سير إليها مصحف ا ه و قال القرطبى: قيل سبعة و قيل أربعة و هو الأكثر و وجه بها إلى الآفاق فوجه للعراق و الشام و مصر بأمهات فاتخذها قراء الأمصار معتمد اختياراتهم و لم يخالف أحد منهم فى مصحفه على النحو الذى بلغه و ما وجد بين هؤلاء القراء السبعة من الاختلاف فى حروف يزيدها بعضهم و ينقصها بعضهم فذلك لأن كلا منهم اعتمد على ما بلغه فى مصحفه و رواه، إذ قد كان عثمان كتب تلك المواضع فى بعض النسخ و لم يكتبها فى موضع إشعارا بأن كل ذلك صحيح و أن القراءة بكل منها جائزة.

(فالسبب فى تعدد المصاحف)

أن عثمان و الصحابة رضى اللّه عنهم قصدوا كتابة المصاحف على ما وقع عليه الإجماع و نقل متواترا عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم من القراءات فعددوا المصاحف لتكون مشتملة على جميع القراءات المتواترة و اختلاف القراءات له حالتان:

(الأولى) أن تحتمل صورة اللفظ خطا القراءتين المختلفتين أو القراءات و فى هذه الحالة يكتب اللفظ فى جميع المصاحف بصورة تحتملها مثل (ننشرها و ننشزها) «۱» و فَتَبَيَّنُوا فتثبتوا «۲» و أُفٍ «۳» بإختلاف حركات آخره و هَيْتَ «۴» باختلاف القراءات فيه و هكذا فإنها تكتب فى جميع المصاحف بصورة واحدة تحتمل جميع القراءات و لا شك أنها كانت مجردة من النقط و الشكل.

(الحالة الثانية) أن لا تكون صورة اللفظ خطا محتملة للقراءات المختلفة و فى هذه الحالة تكتب فى بعض المصاحف بصورة و بعضها صورة أخرى و لم تكتب مكررة فى مصحف واحد لئلا يتوهم أنها تقرأ مكررة كذلك و أنها نزلت دفعة واحدة مكررة بل كل قراءة نزلت وحدها و كذا لم تكتب إحداهما فى الأصل و الأخرى بالحاشية لئلا يتوهم أن الثانية تصحيح للأولى، و أيضا اعتبار

(۱) سورة البقرة (الآیة ۲۵۹)

(۲) سورة الحجرات (الآیة ۶)

(۳) سورة الاسراء (الآیة ۲۳)

(۴) سورة یوسف (الآیة ۲۳)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۱۴

إحداهما فی الأصل و الأخری بالحاشیة تحکم و ذلک مثل وَ وَصَّی و أوصی «۱» و تَجْرِی تَحْتَهَا و من تحتها «۲» و فَسَیَقُولُونَ اللَّهُ و لله «۳» و ما عملت أیدیهم وَ ما عَمِلَتْهُ أَیْدِیهِمْ «۴» و هکذا.

و علی ذلک فمن وصل إلیه المصحف الذی فیه و أوصی قرأ به، و من وصل إلیه الذی فیه و وصی قرأ به و هکذا، و أماما لم تختلف فیه القراءات فقد کتب بصورة واحدة فی جمیع المصاحف کالحالة الأولی و بهذا کانت المصاحف التی کتبت بأمر عثمان رضی اللّه عنه مشتملة علی جمیع القراءات المتواترة، مع تجریدها من النقط المبین للحروف، و الشکل المبین للحرکات و سیأتی بیان حدوث النقط و الشکل.

و إنما جردت من ذلک لأمور:

۱- ما روی (جردوا مصاحفکم) ۲- لتحمل الکلمة التی تفهم بصورة واحدة أکثر من وجه، مما صح نقله و ثبتت تلاوته عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم من وجوه القراءات لأن الاعتماد لم یکن علی مجرد الخط بل کان علی الحفظ و الروایة و لذا یقرأ نحو فتبینوا بالتاء و الثاء و لا تسئل بالبناء للفاعل مع الجزم و بالبناء للمفعول مع الرفع.

۳- لتکون دلالة الخط الواحد علی کلا اللفظین المنقولین المسموعین المتلوین شبیهة بدلالة اللفظ الواحد علی کلا المعنیین المعقولین المفهومین فإن الصحابة رضی اللّه عنهم تلقوا عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلم القرآن الذی أمره اللّه بتبلیغه بجمیع وجوه قراءاته، و لم یکونوا لیسقطوا شیئا من القرآن الثابت عنه صلّی اللّه علیه و سلّم و لا یمنعوا من القراءة به و قد أجمعوا علی هذه المصاحف و لم یخالف فیها واحد منهم.

---

(۱) سورة البقرة (الآیة ۱۳۲)

(۲) سورة التوبة (الآیة ۱۰۰)

(۳) سورة المؤمنون (الآیة ۸۵)

(۴) سورة یس (الآیة ۳۵)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۱۵

(الشبه التی وردت علی جمع القرآن وردها)

اشارة

قد تمسک بعض الطاعنین علی جمع القرآن بشبه أکثرها فی الأصل مما أورده بعض الکاتبین و أجاب عنه، و لکن شغف هؤلاء الطاعنین بالطعن جعلهم یوردون هذه الاعتراضات کشبه و ینقلونها دون الرد علیها و زادوا من مخیلاتهم ما شاءت لهم أوهامهم و سنورد کل شبهة و نتبعها بالرد علیها:

(أولا) من الشبه قالوا کیف یکون جمع القرآن عن ملأ من الصحابة و اتفاقهم مع أن عبد اللّه بن مسعود و هو ذو المکانة العظمی فی الإسلام و له السوابق الجلیلة، قد کره لزید بن ثابت نسخ المصاحف و قال: یا معشر المسلمین أعزل عن نسخ المصاحف، و یتولاه رجل و اللّه لقد أسلمت، و إنه لفی صلب رجل کافر، یرید زید بن ثابت فهذا یدل علی أنه لم یکن موافقا علی هذا الجمع.

(و یجاب)

بأن قول ابن مسعود هذا لا یفید إلا أنه کان یری أنه أحق بالتقدیم فی هذا الشأن من زید بن ثابت رجاء زیادة المثوبة فی جمع القرآن و لم یبد منه ما یدل علی عدم الموافقة علی جمع القرآن و لا شک فی أنه بعد زوال الغضب عنه عرف حسن اختیار عثمان و من معه من أصحاب رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و بقی علی موافقتهم و ترک الخلاف.

کیف و لم یکن اختیار زید من جهة أبی بکر و عمر و عثمان إلا لأنه کان أحفظ للقرآن، و لما اجتمع فیه من الصفات التی تؤهله لهذا المنصب العظیم، انظر إلی قول أبی بکر له: «إنک رجل شاب عاقل، و لا نتهمک، کنت تکتب الوحی لرسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم» فقد وصفه فی هذه الجمل بأربعة أوصاف هی التی یجب توافرها جمیعها فیمن یعهد إلیه بهذا العمل الجسیم و الأمر الخطیر و هی «الشباب» المقتضی للقوة و الصبر و الجلد «و العقل» الذی هو جماع الفضائل و «الأمانة و عدم التهمة» و هی مجمع مکارم الدین و الدنیا «و کتابة الوحی» لرسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و بها یتم التوثق و الاطمئنان.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۱۶

و مع ذلک فقد ضم إلیه عثمان ثلاثة من أوثق «القراء» و أعلمهم و هذه المزایا مجتمعة لا تقتضی أفضلیة زید علی عبد اللّه بن مسعود و لا علی أبی بکر و عمر و عثمان و علی و إنما تقتضی أهلیته التامة لما عهد إلیه به.

(ثانیا) من الشبه قیل: کیف یکون القرآن کله متواترا مع أن زید بن ثابت قال فی أثناء ذکره لحدیث جمع القرآن فی الصحف و هو الجمع فی عهد أبی بکر «فقمت فتتبعت القرآن أجمعه من الرقاع و الأکتاف و العسب و صدور الرجال حتی وجدت من سورة التوبة آیتین مع أبی خزیمة الأنصاری لم أجدهما مع غیره، لَقَدْ جاءَکُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِکُمْ عَزِیزٌ عَلَیْهِ ما عَنِتُّمْ إلی آخرها.

و قال فی ذکر جمع القرآن فی عهد عثمان فقدت آیة من سورة الأحزاب کنت أسمع رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم یقرأها لم أجدها مع أحد إلا مع خزیمة الأنصاری الذی جعل رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم شهادته بشهادة رجلین مِنَ الْمُؤْمِنِینَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللَّهَ عَلَیْهِ فهذا الذی نقل عن زید یدل علی أنه اعتمد فی بعض آیات القرآن علی خبر الواحد الذی لا یتحقق به التواتر و ذلک ینافی ما هو مقرر من أن القرآن کله جملة و تفصیلا منقول بالتواتر المفید للقطع.

(و یجاب)

بأن ما نقل عن زید بن ثابت لا ینافی تواتر القرآن جملة و تفصیلا لأنک قد علمت أن الاعتماد فی جمع القرآن کان علی المصدرین معا الحفظ و الکتابة و الغرض من الاعتماد علی الکتابة التوثق بأنه مما کتب بین یدی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و إلا فمجرد الحفظ کاف فی النقل إذا بلغ حد التواتر.

فمعنی قول زید فی الحادثتین «لم أجدها عند غیره» أی لم أجدها مکتوبة و ذلک لا ینافی أنها کانت محفوظة بدلیل قوله فی الحادثة الثانیة «فقدت آیة کنت أسمعها من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم» فهو کان یذکرها و یذکر أنه سمعها و لکنه یبحث عن کونها مکتوبة عند أحد و لم یشترط أحد التواتر فی الکتابة بمعنی أنها تکون مکتوبة عند جمع یؤمن تواطؤهم علی الکذب بل التواتر مشترط فی الروایة من الحفظ.

سلمنا أن خزیمة و أبا خزیمة هما اللذان کانا یحفظان ما ذکرا فلا یدل ذلک علی عدم سماع جمع کثیر یؤمن تواطؤهم علی الکذب لها من رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و إنما کان ذلک غائبا عن أذهانهم فلما ذکر کل من خزیمة و أبی خزیمة ما ذکر تذکر الصحابة ذلک و أقروه فکان تواترا یفید العلم القطعی و هو المطلوب.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۱۷

(ثالثا) من الشبه قیل إن القرآن قد زید فیه ما لیس منه، یدل علی ذلک ما ورد أن عبد اللّه بن مسعود کان لا یکتب المعوذتین فی مصاحفه، و فی روایة کان یحذف المعوذتین من مصاحفه و علی ذلک فیکون القرآن قد زید فیه ما لیس منه و هو المعوذتان اللتان لم یکتبهما ابن مسعود فی مصحفه بل ورد أنه أنکر کونهما من کتاب اللّه.

و یجاب عن ذلک بوجوه:

۱- لا نسلم بصحة تلک الروایات عن عبد اللّه بن مسعود فلا یعول علیها.

۲- علی فرض صحتها عنه فإن عدم إثباتها فی المصحف لا یستلزم إنکار کونهما من القرآن لجواز أن یکون ترکهما اعتمادا علی الحفظ و یحمل لفظ کتاب اللّه فی قوله «إنهما لیستا من کتاب اللّه» علی المصحف.

۳- علی فرض صحة إنکار ابن مسعود قرآنیتهما فهی روایة آحاد عن ابن مسعود لا تعارض القطعی الثابت عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و نقله الصحابة بالتواتر و هو کونهما من القرآن.

۴- علی فرض صحة ما روی عن ابن مسعود أیضا فمخالفته غیر قادحة فی العلم و القطع بکونهما من القرآن لأنه لیس المعتبر فی العلم بصحة النقل و القطع علی ثبوته أن لا یخالف فیه مخالف و إنما المعتبر فی ذلک مجیئه عن قوم یثبت بهم التواتر و تقوم بهم الحجة.

(رابعا) من الشبه قیل إن القرآن نقص منه ما کان بعض الصحابة یکتبه فی مصحفه و ذلک مثل ما نقل عن أبی بن کعب أنه کتب فی مصحفه سورتین تسمیان سورتی الخلع و الحفد کان یقنت بهما و هما «اللهم إنا نستعینک و نستغفرک، و نثنی علیک الخیر و لا نکفرک، و نخلع و نترک من یفجرک، اللهم إیاک نعبد، و لک نصلی و نسجد، و إلیک نسعی و نحفد، نخشی عذابک و نرجو رحمتک، إن عذابک بالکفار ملحق» فهذه الروایة بحسب ظاهرها تدل علی أن القرآن لم یجمع کله و أنه قد حذف منه بعض سور و آیات.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۱۸

و یجاب عن ذلک بوجهین:

۱- لا نسلم أنهما من القرآن لأن إثبات أبی بن کعب لهما فی المصحف لا یستلزم کونهما من القرآن کما أن القنوت بهما منه فی الصلاة لا یفید ذلک لأنک قد علمت مما تقدم أن المصاحف فی الأول لم تکن قاصرة علی القرآن بل کان بعضها مشتملا علی بعض تفسیرات و تأویلات و علی منسوخ التلاوة و علی دعاء فکان الجمع فی عهدی أبی بکر و عثمان خاصا بالقرآن مع تجرید الصحف و المصاحف مما لیس منه.

۲- علی فرض أن أبیا أثبتهما فی المصحف علی أنهما من القرآن فهو خبر آحاد لا تقوم به الحجة فی إثبات القرآن لأن العمدة فیه النقل المتواتر المفید للقطع، علی أن ذلک لم یصح عنه و إنما الذی روی عنه أنه أثبته فی مصحفه و قد أثبت فی مصحفه ما لیس قرآنا من دعاء و تأویل.

«و هاهنا قاعدتان»

یجب التنبه لهما و هما العمدة فی دفع کل شبهة تستند إلی زیادة أو روایة نقص من القرآن فتجب ملاحقتهما و هما:

«أولا» کل روایة آحادیة تفید إنکار شیء من القرآن الذی ثبت بالتواتر لا تقبل لأن الآحادی لا یعارض القطعی.

«ثانیا» کل روایة آحادیة لا تقبل فی إثبات شیء من القرآن لأن العمدة فی ثبوته التواتر فلا یقبل فیه الآحاد و إذ قد علمت هذا فکل شبهة یتمسک بها الطاعنون من هذا القبیل فهذا طریق ردها و اللّه أعلم.

«خامسا» من الشبهة: طعن بعض المبشرین بدعاوی کاذبة زعم فیها أن القرآن سقط منه شیء و زید فیه شیء و استند إلی الأمور الآتیة و خلاصتها:

۱- ما ورد فی الحدیث أن محمدا صلّی اللّه علیه و سلّم قال: رحم اللّه فلانا لقد أذکرنی کذا و کذا آیة کنت أسقطتهن و یروی أنسیتهن.

۲- ما جاء فی سورة الأعلی سَنُقْرِئُکَ فَلا تَنْسی إِلَّا ما شاءَ اللَّهُ و زعم هذا الطاعن: أنه أنسی آیات لم یتفق له من یذکره إیاها.

۳- قال إن الصحابة قد حذفوا من القرآن ما رأوا المصلحة فی حذفه فمن ذلک آیة المتعة أسقطها علی بن أبی طالب بتة و کان یضرب من یقرأها.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۱۹

۴- قال هذا الزاعم إن کثیرا من آیاته لم یکن لها من قید سوی حفظ الصحابة لها و کان بعضهم قد قتلوا فی المغازی و حروب الخلفاء الأولین و ذهب معهم ما کانوا یحفظونه قبل أن یوعز أبو بکر إلی زید بن ثابت بجمعه فلم یستطع أن یجمع سوی ما یحفظه الأحیاء و ادعی أن بعض ما کان مکتوبا ضاع.

۵- ادعی هذا الطاعن أن الحجاج لما قام بنصرة بنی أمیة حذف من القرآن ما کان قد نزل فیهم و زاد فیه أشیاء لیست منه و کتب ستة مصاحف جدیدة زعم أنه وجه بها إلی مصر و الشام و مکة و المدینة و البصرة و الکوفة تزلفا إلی بنی أمیة.

۶- زعم هذا الطاعن أن آیة وَ ما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَ فَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلی أَعْقابِکُمْ وَ مَنْ یَنْقَلِبْ عَلی عَقِبَیْهِ فَلَنْ یَضُرَّ اللَّهَ شَیْئاً وَ سَیَجْزِی اللَّهُ الشَّاکِرِینَ «۱» من کلام أبی بکر قالها یوم السقیفة و زیدت عند جمع القرآن و کذا آیة وَ اتَّخِذُوا مِنْ مَقامِ إِبْراهِیمَ مُصَلًّی «۲» من کلام عمر و زیدت فی القرآن عند جمعه هذا خلاصة ما یقوله ذلک الطاعن.

و للرد علیه نقول:

۱- عن الحدیث الذی أورده قد زاد فیه ما لم یرو عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و الذی روی هو أن عباد بن بشار کان یقرأ أمام النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و النبی صلّی اللّه علیه و سلّم یسمعه فقال النبی صلّی اللّه علیه و سلّم (لقد أذکرنی کذا و کذا آیة فی سورة کذا) و لیس فی ألفاظ الحدیث (رحم اللّه فلانا) المشعر بأنه مات و لا لفظ «أسقطتهن» أو «أنستیهن» المشعر بالنسیان.

و بهذا نعلم مقدار أمانته فی النقل و لفظ أذکرنی لا یقتضی النسیان بل غایة ما یدل أنه کان غائبا عن ذهنه ثم تذکره و من المقرر المعلوم أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم لا یقره اللّه علی نسیان شیء من القرآن أو أصول الدین أو الواجبات.

۲- إن ما تمسک به هذا الزاعم من دلالة الآیة علی النسیان فهو زعم من لم یعرف سبب نزول الآیة و لا معناها، أما سببها فإن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم کان یتذکر القرآن فی

---

(۱) سورة آل عمران: (الآیة ۱۴۴)

(۲) سورة البقرة: (الآیة ۱۲۵)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۲۰

نفسه مخافة أن ينسى فأزال اللّه خوفه و أنزل عليه سَنُقْرِئُكَ فَلا تَنْسى إِلَّا ما شاءَ اللَّهُ و أما معناها فهو سنعلمك القرآن حتى لا تنساه و الغرض من الاستثناء تعريفه صلّى اللّه عليه و سلّم أن عدم النسيان من فضل اللّه تعالى و إحسانه و تعريف أمته ذلك حتى لا يخرجوه صلّى اللّه عليه و سلّم من مقام العبودية دائما.

و مجرد الاستثناء لا يدل على وقوع النسيان بل النسيان لم يقع لعدم المشيئة و يدل على قوله تعالى: إِنَّ عَلَيْنا جَمْعَهُ وَ قُرْآنَهُ «۱» أى جمعه فى صدرك و قراءته على لسانك.

۳- قوله إن الصحابة قد حذفوا ما رأوا المصلحة فى حذفه .. إلخ قول من لم يعرف عناية الصحابة و حرصهم على القرآن و بعد معرفة القاعدتين السابقتين فى اثبات شىء من القرآن أو إنكار شىء لا تحتاج إلى رد خاص بهذه الشبهة.

۴- قوله إن كثيرا من آياته لم يكن لها من قيد سوى حفظ الصحابة .. إلخ.

و نحن نقول الذى بقى من الحفاظ أكثر ممن مات فقد كان موجودا من القراء من تقوم بهم الحجة و يحصل بهم التواتر كما هو مقتضى قول عمر «و أخشى أن يستحر القتل بالقراء فى المواطن» و قوله و كانت كتابته غير منتظمة إن أراد به أنه لم يكن مرتب السوء و الآيات فمسلم و إن أراد أنه لم يكن مكتوبا جميعه فممنوع لما بيناه فيما تقدم أنه كتب جميعه فى عهد النبى صلّى اللّه عليه و سلّم بأمره و كان الغائب وقت نزول الوحى إذا حضر كتب و حفظ.

۵- دعوى أن الحجاج زاد أو نقص من القرآن، دعوى لا وجود لها إلا فى خيال قائلها، إذ لم ينقل فى أى تاريخ من التواريخ ما يشير إلى ذلك و كيف يكون ذلك و التاريخ أحصى على الحجاج أكثر أفعاله و أقواله فكيف يفعل أمرا عظيما له خطره و يعظم أثره. و لا يذكر.

۶- زعمه بأن آية وَ ما مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ ... إلخ» من كلام أبى بكر و أن آية وَ اتَّخِذُوا مِنْ مَقامِ إِبْراهِيمَ مُصَلًّى من كلام عمر و زيدتا فى القرآن زعم باطل و اجتراء على الحق و لو نظر ذلك الطاعن فى بعض كتب التفسير لأغنانا المئونة فى

---

(۱) سورة القيامة (الآية ۱۷)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۲۱

حكاية سخفه و الرد عليه فإن هذه الآية الأولى نزلت يوم أحد لما أشيع أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم قتل، فإن أبا بكر رضى اللّه عنه لما رأى القوم عمهم الحزن و الأسى لما صدموا بوفاة الرسول الأعظم صلّى اللّه عليه و سلّم ذكرهم بهذه الآية التى كانت سببا فى أنهم ثابوا إلى رشدهم و استرجعوا إلى ربهم و لم تكن من مقول أبى بكر و إنما هى من كلام رب العالمين فأين يوم أحد من يوم وفاة الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم؟! و أما قول عمر فإنه كان من باب التمنى بقوله لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى فنزل الأمر بذلك بقوله تعالى وَ اتَّخِذُوا مِنْ مَقامِ إِبْراهِيمَ مُصَلًّى فأين أسلوب التمنى من أسلوب الأمر؟! (سادسا) من الشبه ما نقله الألوسى عن بعض الشيعة و الملاحدة ما خلاصته أن عثمان بل أبا بكر و عمر حرفوه «أى القرآن» و أسقطوا كثيرا من آياته و سورة و قالوا إن القرآن الذى نزل به جبريل سبع عشرة ألف آية، و أن سورة «لم يكن» كانت مشتملة على اسم سبعين رجلا من قريش بأنسابهم و آبائهم و أن سورة الأحزاب كانت مثل سورة الأنعام، أسقطوا منها فضائل أهل البيت و أن سورة الولاية أسقطت بتمامها و غير ذلك من خرافاتهم.

«و لذا تبرأ منه بعض علمائهم قال الطبرسى فى مجمع البيان. أما الزيادة فيه أى القرآن فمجمع على بطلانها و أما النقصان فيه روى عن قوم من أصحابنا و قوم من حشوية العامة و الصحيح خلافه» و مع كون هذه الشبهة واهية متداعية من تلقاء نفسها.

(نرد عليها بإيجاز فنقول)

أیها المتشیعون قد صار الأمر فی الخلافة إلی علی بن أبی طالب کرم اللّه وجهه و قد دانت له الأقطار کلها عدا مصر و الشام، و المصاحف التی جمعها عثمان تتلی أ کان یعلم أن القرآن حذف منه الشیء الکثیر و یسکت علیه و هو الإمام المعصوم فی زعمکم أم جئتم أنتم بجهلکم تغترون، ثم صار الأمر إلی ابنه الإمام الحسن و مصاحف عثمان کذلک فقد ظلت دولة أهل البیت بعد عثمان قائمة أربع سنوات و بضعة شهور فکیف یسکتون علی حذف ما یخصهم من القرآن و لم یرتفع لهم به صوت و لم یسمع لهم فیه مقال؟! و بهذا تعلم أن هذه الشبهة کالتی قبلها لا أساس لها و اللّه الهادی إلی سواء السبیل، و من أمعن النظر فیما تقدم سهل علیه رد کل شبهة من هذا القبیل و اللّه أعلم.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۲۳

المبحث السابع ترتیب آیات القرآن و سوره

اشارة

- معنی الآیة و السورة- أقوال العلماء فی ترتیب الآیات- أقوال العلماء فی ترتیب السور

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۲۴

بیان معنی الآیة و السورة و ما یتعلق بهما

۱- الآیة:

اشارة

«الآیة» لغة وردت فی القرآن بمعنی العلامة و ذلک فی قوله تعالی:

إِنَّ آیَةَ مُلْکِهِ أَنْ یَأْتِیَکُمُ التَّابُوتُ فِیهِ سَکِینَةٌ مِنْ رَبِّکُمْ وَ بَقِیَّةٌ مِمَّا تَرَکَ آلُ مُوسی وَ آلُ هارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلائِکَةُ إِنَّ فِی ذلِکَ لَآیَةً لَکُمْ إِنْ کُنْتُمْ مُؤْمِنِینَ «۱» أی علامة ملکة.

و بمعنی العبرة فی قوله تعالی إِنَّ فِی ذلِکَ لَآیَةً وَ ما کانَ أَکْثَرُهُمْ مُؤْمِنِینَ «۲» أی عبرة لمن بعدهم.

«و بمعنی الدلیل فی مثل قوله تعالی وَ مِنْ آیاتِهِ أَنْ خَلَقَکُمْ مِنْ تُرابٍ ثُمَّ إِذا أَنْتُمْ بَشَرٌ تَنْتَشِرُونَ «۳» أی دلائل قدرته» و فی الاصطلاح «طائفة من القرآن ذات مبدأ و مقطع مندرجة فی سورة» و آخرها یسمی فاصلة و إنما سمیت آیة لأنها علامة علی نفسها بانفصالها عن الآیة التی قبلها و التی بعدها.

و آیات القرآن کلها توقیفیة أی لا تعلم إلا بتوقیف من الشارع قال الزمخشری: الآیات علم توقیفی لا مجال للقیاس فیه و لذلک عدوا «الم» آیة حیث وقعت و «المص» و لم یعدوا «المر و الر» و عدوا «حم» آیة فی سورها «و طه و یس» و لم یعدوا «طس» و أخرج الامام أحمد فی مسنده عن ابن مسعود قال: «أقرأنی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم سورة من الثلاثین من آل حم قال یعنی الأحقاف» قال کانت السورة إذا کانت أکثر من ثلاثین سمیت الثلاثین و قال ابن العربی ذکر النبی صلّی اللّه علیه و سلّم «أن الفاتحة سبع آیات و سورة الملک ثلاثون آیة».

---

(۱) سورة البقرة (الآیة ۲۴۸)

(۲) سورة الشعراء (الآیة ۶۷)

(۳) سورة الروم (الآیة ۲۰)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۲۵

«عدد آیات القرآن»

أجمعوا علی أن عدد آیات القرآن ستة آلاف آیة ثم اختلفوا فیما زاد علی ذلک فمنهم من لم یزد و هو أحد قولی المدنیین و منهم من قال و مائتا آیة و أربع آیات و هو قول البصریین و قیل و أربع عشرة فی أحد قولی المدنیین و قیل و تسع عشرة و هو قول المکیین و قیل و خمس و عشرون و هو قول أهل الشام و قیل و ست و ثلاثون و هو قول الکوفیین.

و السبب فی الاختلاف فی عدد الآیات أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم کان یقف علی رءوس الآی للتوقیف فإذا علم محلها وصل للتمام فیحسب السامع حینئذ أنها لیست فاصلة.

و قد اختلفت آیات القرآن الکریم فی الطول و القصر و أطول آیة فی القرآن آیة الدین «۱» و أقصر آیة «یس».

(فوائد معرفة الآیات)

یترتب علی معرفة الآیات و عددها أحکام فقهیة منها اعتبارها فیمن جهل الفاتحة فإنه یجب علیه بدلها سبع آیات و منها معرفة الوقف و منها أن الإجماع منعقد علی أن الصلاة لا تصح بنصف آیة و منها أن الإعجاز لا یقع بأقل من ثلاث آیات قصار أو آیة طویلة تعادلها و غیر ذلک من الفوائد.

ب- السورة:

اشارة

هی آیات جمعت و قرنت بعضها إلی بعض حتی تمت و کملت و بلغت فی الطول المقدار الذی أراده اللّه تعالی ثم فصل بینها و بین سورة أخری بسم اللّه الرحمن الرحیم و لا تکون إلا معروفة المبتدأ معلومة المنتهی.

و اشتقاقها من سور المدینة و البناء قیل لأن السور یوضع بعضه فوق بعض حتی ینتهی إلی الارتفاع الذی یراد فکذا السورة وضعت فیها آیة إلی جنب آیة حتی بلغت فی عدد الآیات المبلغ الذی أراده اللّه تعالی و قیل سمیت سورة لما فیها من العلو و الرفعة من السور لعلوه و ارتفاعه، و قیل لإحاطتها بآیاتها کما أن سور المدینة محیط بالمساکن و الأبنیة.

---

(۱) من سورة البقرة (الآیة ۲۸۲)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۲۶

و معرفة سور القرآن کلها توقیفیة کمعرفة آیاته، و سور القرآن تختلف بالطول و القصر فأطولها سورة البقرة و أقصرها سورة الکوثر و قد قسمها العلماء إلی أربعة أقسام و هی:

۱- «الطوال» و هی سبع: البقرة و آل عمران و النساء و المائدة و الأنعام و الأعراف و السابعة قیل الأنفال و براءة لعدم الفصل بینهما بالبسملة و قیل یونس.

۲- «المئون» و هی التی تزید آیاتها عن مائة أو تقاربها.

۳- «المثانی» و هی السور التی تقارب المئین فی عدد الآیات.

۴- «المفصل» و هو ما عدا ذلک و أوله الحجرات علی أرجح الأقوال و هو أقسام ثلاثة: طوال المفصل و هی من أول الحجرات إلی سورة البروج، و أوساطه من سورة الطارق إلی سورة لم یکن، و قصاره من سورة إذا زلزلت إلی آخر القرآن.

«و الحکمة»

فی تسویر القرآن سورا تحقیق کون السورة معجزة بمجردها و آیة من آیات اللّه و الإشارة إلی أن کل سورة نمط مستقل فسورة یوسف تترجم عن قصته و سورة براءة تترجم عن أحوال المنافقین و أسرارهم إلی غیر ذلک.

و الحکمة فی کون سوره طوالا- و قصارا التنبیه علی أن الطول لیس من شروط الإعجاز فهذه سورة الکوثر ثلاث آیات و هی معجزة إعجاز سورة البقرة ثم ظهرت لذلک حکمة أخری فی تعلیم القرآن و هی التدریج من السور القصار إلی ما فوقها تیسیرا من اللّه علی عباده لحفظ کتابه و هناک فوائد أخری.

«ترتیب آیات القرآن»

ترتیب الآیات فی سورها توقیفی ثابت بالوحی و بأمر رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فقد کان صلّی اللّه علیه و سلّم یقول ضعوا آیة کذا فی موضع کذا و قد حصل الیقین من النقل المتواتر بهذا الترتیب من تلاوة رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و قد ترادفت النصوص علی کون ترتیب الآیات توقیفیا و وقع الإجماع علی ذلک.

أما الإجماع فنقله غیر واحد منهم الزرکشی فی البرهان، و أبو جعفر ابن الزبیر فی مناسباته، و عبارته «ترتیب الآیات فی سورها واقع بتوقیفه صلّی اللّه علیه و سلّم و أمره من غیر خلاف فی هذا بین المسلمین».

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۲۷

و أما النصوص «فمنها» ما أخرجه البخاری عن ابن الزبیر قال قلت لعثمان وَ الَّذِینَ یُتَوَفَّوْنَ مِنْکُمْ وَ یَذَرُونَ أَزْواجاً «۱» قد نسختها الآیة الأخری «۲» فلم تکتبها أو تدعها؟ قال یا ابن أخی لا أغیر شیئا من مکانه» قال ابن حجر: قوله فلم تکتبها؟ أو تدعها کذا فی الأصول بصیغة الاستفهام الإنکاری کأنه قال لم تکتبها و قد عرفت أنها منسوخة، أو قال لم تدعها أی تترکها مکتوبة و هو شک من الراوی أی اللفظین قال ثم نقل روایة أخری عن الإسماعیلی بصیغة لم تکتبها و قد نسختها الآیة الأخری، و فی جواب عثمان هذا دلیل علی أن ترتیب الآیات توقیفی و کأن عبد اللّه بن الزبیر ظن أن الذی ینسخ حکمه لا- یکتب فأجابه عثمان بأن ذلک لیس بلازم و المتبع فیه التوقیف عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم.

(و منها ما أخرجه) الإمام أحمد عن عثمان بن العاص قال کنت جالسا عند رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم، إذ شخص ببصره ثم صوبه ثم قال أتانی جبریل فأمرنی أن أضع هذه الآیة هذا الموضع من السورة إِنَّ اللَّهَ یَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ وَ إِیتاءِ ذِی الْقُرْبی وَ یَنْهی عَنِ الْفَحْشاءِ وَ الْمُنْکَرِ وَ الْبَغْیِ یَعِظُکُمْ لَعَلَّکُمْ تَذَکَّرُونَ «۳» فهذا الحدیث صریح فی أن جبریل علم النبی صلّی اللّه علیه و سلّم موضع هذه الآیة من سورتها.

«و منها» ما رواه مسلم عن عمر قال ما سألت النبی صلّی اللّه علیه و سلّم عن شیء أکثر مما سألته عن الکلالة، «حتی طعن بإصبعه فی

صدری و قال تکفیک آیة الصیف «۴» التی فی آخر النساء.

«و منها» ما رواه البخاری عن أبی مسعود أنه قال: قال النبی صلّی اللّه علیه و سلّم «من قرأ بالآیتین من آخر سورة البقرة فی لیلة کفتاه» و الآیتان هما آمن الرسول إلی آخر السورة و آخر الآیة الأولی المصیر و من ثم إلی آخرها آیة واحدة و أبو مسعود هو عقبة بن عمرو البدری.

---

(۱) سورة البقرة (الآیة ۲۴۰) و هی التی تجعل عدة المتوفی عنها زوجها سنة کاملة.

(۲) یعنی الموجودة فی سورة البقرة (الآیة ۲۳۴) و التی تجعل عدة المتوفی عنها زوجها أربعة أشهر و عشرا.

(۳) سورة النحل (الآیة ۹۰)

(۴) نزلت فی فصل الصیف.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۲۸

و قد وردت نصوص إجمالیة فی ذلک، مثل ما ثبت من أنه صلّی اللّه علیه و سلّم قرأ سورة البقرة و آل عمران و النساء و سورة الأعراف و سورة الم تنزیل و هل أتی و غیرها و کل ذلک وارد فی الصحیحین أو فی أحدهما و کان صلّی اللّه علیه و سلّم یقرأ السور علی ترتیبها المعروف الآن فدل ذلک کله علی أن ترتیب الآیات توقیفی و قد أجمعت علیه الصحابة رضوان اللّه علیهم أجمعین.

ترتیب السور

اشارة

ترتیب السور علی ما هو علیه الآن قد اختلف فیه علی ثلاثة أقوال:-

«الأول» و هو قول الجمهور

إنه بتوقیف من النبی صلّی اللّه علیه و سلّم فلم توضع سورة فی مکانها من المصاحف الموجودة الآن إلا بأمر النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و تعلیمه أو برمزه علی حسب ما سمعوا من تلاوته صلّی اللّه علیه و سلّم، و استدل الجمهور بأن الصحابة أجمعوا علی المصحف الذی کتب فی عهد عثمان و لم یخالف منهم أحد حتی من کان عنده مصاحف مکتوبة علی خلاف ترتیبه کما سنذکره بعد، فلو لم یکن ذلک بالتوقیف بل بالاجتهاد لحصل من أصحاب المصاحف الأخری المخالفة فی الترتیب ما یقتضی تمسکهم بترتیب مصاحفهم و لکن عدولهم عنها و عن ترتیبها بل و إحراقها دلیل علی أن الأمر لیس للاجتهاد فیه مجال لأنه لا اجتهاد مع النص و التوقیف.

کیف و قد کان الواحد منهم إذا رأی من الخلیفة أمرا مخالفا لاجتهاده من الأمور الاجتهادیة بادر إلی إعلان رأیه و معارضة الخلیفة، فکیف بهذا الأمر العظیم الذی هو المرجع الأعلی لجمیع المسلمین، و لا یشترط أن یکون التوقیف من النبی صلّی اللّه علیه و سلّم بنص صریح بل قد یکون بالفعل أو الرمز فلا بد للإجماع من مستند و لا یشترط ظهوره و لا ذکره.

و مع ذلک فقد وردت آثار تدل علی التوقیف من النبی صلّی اللّه علیه و سلّم فقد روی الإمام أحمد و أبو داود عن حذیفة الثقفی «قال کنت فی الوفد الذین أسلموا من ثقیف» الحدیث و فیه فقال لنا رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم طرأ علی حزب من القرآن فأردت أن لا أخرج حتی أقضیه فسألنا أصحاب رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم قلنا کیف تحزبون القرآن؟ قالوا نحزبه ثلاث سور و خمس سور و سبع سور و تسع

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۲۹

سور و إحدى عشرة و ثلاث عشرة و حزب المفصل من ق. حتى نختم». فهذا يدل على أن ترتيب السور على ما هو فى المصحف الآن كان على عهد رسول صلّى اللّه عليه و سلّم.

و مما يدل أيضا على أنه توقيفى كون الحواميم رتبت ولاء أى متتابعة و لم ترتب المسبحات ولاء بل فصل بين سورها بسورة «قد سمع و الممتحنة و المنافقون» كما فصل بين طسم الشعراء و طسم القصص بطس مع أنها أقصر منهما.

و لو كان الترتيب اجتهاديا لما حصل الفصل بين المتماثلات و المتقاربات من السور فى الافتتاح مع التناسب فى الطول و القصر و قد أيد كثير من العلماء هذا القول فقد قال أبو بكر الأنبارى أنزل اللّه القرآن كله إلى سماء الدنيا ثم فرقه فى بضع و عشرين سنة فكانت السورة تنزل لأمر يحدث و الآية جوابا لمستخبر و يقف جبريل النبى صلّى اللّه عليه و سلّم على موضع السورة و الآيات فاتساق السورة كاتساق الآية و الحروف، كله من النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فمن قدم سورة أو أخرها فقد أفسد نظم القرآن.

و قال أبو جعفر النحاس المختار أن تأليف السور على هذا الترتيب من رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم لحديث وائلة «أعطيت مكان التوراة السبع الطوال».

و قال ابن الحصار ترتيب السور و وضع الآيات فى مواضعها، إنما كان بالوحى، و أخرج ابن أشتة فى كتاب المصاحف، من طريق ابن وهب عن سليمان ابن بلال قال: سمعت ربيعة يسأل، لم قدمت البقرة و آل عمران، و قد نزل قبلهما بضع و ثمانون سورة بمكة و إنما أنزلتا بالمدينة، فقال، قدمتا و ألف القرآن على علم ممن ألفه به و من كان معه فيه و اجتماعهم على علمهم بذلك، فهذا مما ينتهى إليه و لا يسأل عنه.

«القول الثانى»:

اشارة

أن ترتيب السور على ما هو عليه الآن باجتهاد من الصحابة و ممن قال بهذا الرأى القاضى أبو بكر الطيب فى أحد قوليه، و استدل القائلون به باختلاف ترتيب مصاحف الصحابة قبل الجمع فى عهد عثمان فلو كان ترتيب السور توقيفيا لما اختلفت مصاحفهم فى ترتيب السور، لكنها قد اختلفت.

و بيان ذلك كما ثبت فى الروايات أن مصحف أبى كان مبدوءا بالحمد ثم

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۳۰

البقرة ثم النساء ثم آل عمران ثم الأنعام، و فى مصحف ابن مسعود: البقرة ثم النساء ثم آل عمران ثم الأعراف ثم الأنعام، و مصحف على كان أوله اقرأ ثم المدثر ثم نون ثم المزمل ثم تبت ثم التكوير و هكذا فهذا الاختلاف دليل على أن ترتيب السور كان باجتهادهم.

«و أجيب» عن هذا الدليل

بمنع الملازمة فيه لأن الاختلاف ليس دليلا على أنه ليس توقيفيا و ذلك لأن مصاحفهم لم تكن مصاحف تلاوة بل كانت مصاحف علم و تأويل بدليل أنهم أثبتوا فيها ما روى آحادا و ما نسخت تلاوته و بعض أدعية و بعض تأويلات لبعض القرآن لذا لم تكن تلك المصاحف حجة فى إثبات القرآن و لهذا ترك منها ما هو مخالف للمصاحف العثمانية و لم يعول عليها فى زيادة أو نقص عنها فكذا

لم یعول علیها فی ترتیب السور.

فالذی سوغ ترک ما فیها من مخالفة للمصاحف العثمانیة من نقص أو زیادة سوغ ترک ترتیبها المخالف لها و المسوغ لذلک أن الاعتماد فی جمع المصحف علی ما یفید القطع بالقرآنیة لفظا و نظما و ترتیبا، و ما فیها من مخالفة لم یثبت بهذا الطریق و یدل لهذا أن أصحاب المصاحف أنفسهم قد وافقوا علی مصاحف عثمان و ما فیها من لفظ و ترتیب و ترک ما سواها فلو کان بالاجتهاد لظلوا علی اجتهادهم و بهذا ظهر بطلان هذا القول.

«القول الثالث»:

اشارة

أن ترتیب بعض السور کان بتوقیف من النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و ترتیب بعضها کان باجتهاد من الصحابة و مال القاضی أبو محمد بن عطیة إلی هذا القول، فقال إن کثیرا من السور قد علم ترتیبها فی حیاة النبی صلّی اللّه علیه و سلّم، کالسبع الطوال و الحوامیم و المفصل و أن ما سوی ذلک یمکن أن یکون فوض الأمر فیه إلی الأمة بعده.

و استدل أصحاب هذا القول بما وقع بین ابن عباس و عثمان بشأن سورتی الأنفال و التوبة و جعلهما فی الطوال و عدم الفصل بینهما بسطر «بسم اللّه الرحمن الرحیم» فقد روی أحمد و الترمذی و النسائی و ابن حبان و الحاکم عن ابن عباس «قال قلت لعثمان ما حملکم علی أن عمدتم إلی الأنفال و هی من المثانی و إلی براءة و هی من المئین، فقرنتم بینهما، و لم تکتبوا بینهما سطر بسم اللّه الرحمن الرحیم،

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۳۱

و وضعتموها فی السبع الطوال فقال عثمان رضی اللّه عنه کان الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم تنزل علیه السور ذوات العدد فکان إذا أنزل علیه شیء دعا بعض من یکتب فیقول ضعوا هذه الآیات فی السور التی یذکر فیها کذا و کذا، و کانت الأنفال من أوائل ما نزل بالمدینة و کانت براءة من آخر القرآن نزولا و کانت قصتها شبیهة بقصتها فظننت أنها منها، فقبض رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و لم یبین لنا أنها منها، فمن أجل ذلک قرنت بینهما و لم أکتب بینهما سطر بسم اللّه الرحمن الرحیم، و وضعتهما فی السبع الطوال.

فهذا یدل علی أن ترتیب الأنفال مع التوبة کان باجتهاده لعدم البیان فیهما و أما ما عداهما فبتوقیف کما یدل علیه الحدیث.

«و أجیب» عن هذا الدلیل بوجهین:

(۱) إن هذا الحدیث غیر صحیح لأن الترمذی الذی هو أحد من خرجه قال فیه إنه حسن غریب لا نعرفه إلا من حدیث یزید الفاسی عن ابن عباس و یزید هذا مجهول الحال فلا یصح الاعتماد علی حدیثه الذی انفرد به فی ترتیب القرآن.

(۲) علی فرض صحته یجوز أن عثمان حین إخباره لابن عباس لم یکن عنده شیء مسموع بشأن الترتیب بین براءة و الأنفال فلا ینافی أنه علم بعد ذلک بدلیل موافقة أبی بن کعب و غیره من أصحاب المصاحف علی ترتیب مصحف عثمان فلو لم یکن عنده علم بذلک لما ترکوا ترتیب مصاحفهم و لما وافقوه فی ذلک إذا کان الترتیب اجتهادیا لأنه لیس للمجتهد أن یقلد مجتهدا آخر کما هو مقرر فی الأصول و بهذا قد علمت ما فی هذا الدلیل.

و قد جعل الزرکشی فی البرهان الخلاف لفظیا فجعل قول من قال إن ذلک کان باجتهاد الصحابة علی أن المراد أنه لم یکن مأخوذا

من صریح قول النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و هو لا- ینافی أنه مأخوذ من رمزه و إشارته به لأصحابه، و حمل قول من قال إنه توقیفی علی أن ذلک کان بتعلیم النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و إرشاده و أن ذلک بطریق الرمز و الإشارة، لا بصریح القول و العبارة، و استدل علی ذلک بأن مالکا رحمه اللّه، قال إنما ألفوا القرآن علی ما کانوا یسمعونه من النبی صلّی اللّه علیه و سلّم، مع قول مالک نفسه إن ترتیب السور باجتهاد منهم فلا بد أن یکون مراده بکونه باجتهاد أنهم لم یسمعوا

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۳۲

نصا صریحا فی الکل فلا ینافی أنهم یفهمون من إشاراته و رموزه و قراءته بدلیل قوله علی ما کانوا یسمعونه من النبی صلّی اللّه علیه و سلّم.

و مع ذلک سواء قلنا إن هذا الترتیب للسور توقیفی أو اجتهادی فقد وقع إجماع الصحابة علیه و هم لا یجمعون إلا عن مستند کما بینا لک سابقا و اللّه أعلم.

و من یقول إن ترتیب السور توقیفی لا- یقول إن تلاوة القرآن فی الصلاة و الدرس یجب أن تکون مرتبة علی حسب الترتیب فی المصحف بل إنما یجب تألیف سوره فی الرسم و الخط خاصة و ما روی عن ابن مسعود و ابن عمر أنهما کرها أن یقرأ القرآن منکوسا و قالا- ذلک منکوس القلب، فإنما عنیا بذلک من یقرأ السورة منکوسة، و یبتدئ من آخرها إلی أولها، لأن ذلک حرام محظور، و أما قراءة سورة قبل سورة فلا شیء فیه.

و هاهنا شبهتان علی الترتیب قد ذکرناهما و أجبنا عنهما و هما:

(الشبهة الأولی) کیف یکون ترتیب القرآن توقیفیا و قد ذکر عثمان لابن عباس أنه لم یسمع فی شأن ترتیب الأنفال مع براءة شیئا کما تقدمت الروایة عنه «و قد أجبنا عن هذه الشبهة» مفصلا فیما تقدم.

(الشبهة الثانیة) اختلاف مصاحف الصحابة ینافی التوقیف و الجواب عن ذلک تقدم مبسوطا فی إبطال أدلة المخالفین و لنقتصر فی بحث الترتیب علی ما ذکرنا خوف التطویل.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۳۳

المبحث الثامن رسم المصحف الشریف

اشارة

- الکتابة فی قریش- کتابة القرآن فی عهد الرسول- آراء العلماء فی حکم رسم المصحف- تعلم الرسول القراءة و الکتابة- فوائد الرسم القرآنی- شبه حول الرسم القرآنی- شکل القرآن- إعجام القرآن

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۳۴

الکتابة فی قریش

یحسن بنا أن نقدم بین یدی هذا البحث مقدمة تتضمن کیف تعلمت قریش الکتابة و من أی الجهات نقلت إلیهم، فالمشهور عند أهل العلم ما رواه ابن الکلبی عن عوانة قال أول من کتب بخطنا هذا و هو الجزم مرامر بن مرة و أسلم بن سدرة أی و کذا عامر بن جدرة و هم من عرب طیء تعلموه من کاتب الوحی لسیدنا هود علیه السلام ثم علموه أهل الأنبار و منهم انتشرت الکتابة فی العراق الحیرة و غیرهما فتعلمها بشر بن عبد الملک أخو کیدر بن عبد الملک صاحب دومة الجندل و کان له صحبة بحرب بن أمیة لتجارته عندهم فی بلاد العراق، فتعلم حرب منه الکتابة ثم سافر معه بشر إلی مکة فتزوج الصهباء بنت حرب أخت أبی سفیان فتعلم منه جماعة من

أهل مكة فبهذا كثر من يكتب بمكة من قريش قبيل الإسلام و لذا قال رجل كندى من أهل دومة الجندل يمن على قريش بذلك.

لا تجحدوا نعماء بشر عليكمفقد كان ميمون النقيبة أزهرا

أتاكم بخط الجزم حتى حفظتموامن المال ما قد كان شتى مبعثرا

فأجريتم الأقلام عودا و بدأةو ضاهيتموا الكتاب كسرى و قيصرا

و أغنيتم عن مسند الحبى حميرو ما زبرت فى الصحف أقلام حميرا و إنما قال أتاكم بخط الجزم كما قال عوانة بخطنا هذا و هو الجزم لأن الخط الكوفى كان قبل وجود الكوفة يسمى الجزم كأنه جزم أى اقتطع و ولد من المسند الحميرى و الذى اقتطعه مرامر و صاحباه فقال هذا السيوطى و غيره.

و قيل إن حرب بن أمية تعلم الخط من عبد اللّه بن جدعان يدل لذا ما ذكره أبو عمرو الدانى بسنده إلى زياد بن أنعم قال: قلت لعبد اللّه بن عباس: معاشر قريش هل كنتم تكتبون فى الجاهلية بهذا الكتاب العربى تجمعون فيه ما اجتمع

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۳۵

و تفرقون فيه ما افترق هجاء بالألف و اللام و الميم و الشكل و القطع و ما يكتب به اليوم قبل أن يبعث النبى صلّى اللّه عليه و سلّم؟ قال نعم، قلت فمن علمكم الكتابة، قال حرب بن أمية قلت فمن علم حرب بن أمية؟ قال عبد اللّه بن جدعان قلت فمن علم عبد اللّه ابن جدعان؟ قال أهل الأنبار قلت فمن علم أهل الأنبار؟ قال طارئ طرأ عليهم من أهل اليمن من كندة قلت فمن علم ذلك الطارئ؟ قال الخلجان بن الموهم كان كاتب هود نبى اللّه بالوحى عن اللّه عز و جل.

و على كل فقد اتفق معظم مؤرخى العرب على أن الخط دخل إلى مكة بواسطة حرب بن أمية بن عبد شمس و أنه تعلمه فى أسفاره كما يدل عليه ما تقدم.

و أما الخط فى المدينة المنورة فقد ذكر أصحاب السير أن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم دخلها و كان فيها يهودى واحد يعلم الصبيان الكتابة و كان فيها بضعة عشر رجلا يعرفون الكتابة منهم زيد بن ثابت الذى تعلم كتابة اليهود بأمر النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و المنذر بن عمرو و أبى بن وهب و عمرو بن سعيد.

و قد اشتهر بالكتابة من الصحابة عمر بن الخطاب و عثمان بن عفان و على و طلحة و أبو عبيدة من المهاجرين و أبى بن كعب و زيد بن ثابت من الأنصار.

و مما تقدم تعلم أن وجود الكتابة فى قريش كان قبيل بدء الإسلام بزمن يسير فكان ذلك إرهاصا لرسالة نبينا محمد صلّى اللّه عليه و سلّم و نزول الوحى عليه لتكون الكتابة من أسباب حفظ القرآن الكريم من الضياع و النسيان فضلا عن حفظه فى الصدور لتستكمل للقرآن الكريم الوجودات الأربعة فى الأذهان و العيان و العبارة و الكتابة.

و قد كان وجود الكتابة فى مكة و المدينة قبيل الإسلام من أسباب حفظ القرآن الكريم الذى تكفل اللّه بحفظه فيسره فى الألسنة و حفظته الصدور و يسر الأسباب لثباته بكتابته و كذلك كانت الكتابة من الأسباب العظيمة لتبليغ الرسالة إلى الملوك و القياصرة و الأمراء فقد كاتبهم النبى صلّى اللّه عليه و سلّم داعيا إلى الإسلام و نبذ الشرك و الأوهام.

و لما كان للكتابة المنزلة فى حفظ الوحى و تبليغ الرسالة كانت عناية الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم بها شديدة لذا انتهز أول فرصة لنشر الكتابة بين المسلمين و بادر إليها فقد ذكر فى كتب السيرة أنه لما أسر المسلمون فى غزوة بدر سبعين رجلا من

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۳۶

المشركين من قريش و غيرهم و فيهم كثير من الكتاب قبل النبى صلّى اللّه عليه و سلّم من الأميين منهم الافتداء بالمال أما الذين يعرفون الكتابة فقد فرض على كل واحد منهم أن يعلم عشرة من صبيان المدينة الكتابة فلا يطلق إلا بعد أن يتم تعليمهم و كان هذا فداءه بدلا من المال و قيل إن هذا الفرض كان على من عجز عن الافتداء بالمال كما فى بعض الروايات.

و علی کل فمنه یعلم مقدار حرص النبی صلّی اللّه علیه و سلّم علی محاربة الأمیة من الأمة و نشر الکتابة و القراءة بینها و قد کان هذا فی السنة الثانیة للهجرة فلعمر الحق إن هذا النظام الذی وضعه الرسول الأعظم لأکبر برهان علی أنه أعظم المصلحین للأمة، کیف لا و هو أعظم معلم و أکبر هاد إلی سواء السبیل، فمهما جهد المصلحون و اجتهدوا فی دعواهم فلن یبلغوا قطرة من بحره فإنه صلّی اللّه علیه و سلّم فی الوقت الذی یری أن الأمة محتاجة إلی المال لتقوی علی مکافحة عدوها و محتاجة إلی قهر عدوها بالإثخان فیهم قتلا إذا به یری أن تعلیم الأمة الکتابة خیر من المال و هو من أهم عوامل تقدمها و رقیها و ظفرها بالفوز و النصر فی الحال و المآل.

و بذلک کثرت الکتابة بین المسلمین و صارت تنتشر فی کل ناحیة فتحها الإسلام فی حیاته صلّی اللّه علیه و سلّم و بعده و الذین کتبوا من الصحابة کانوا الغایة القصوی فی الحذق بالهجاء و ما ورد من قوله صلّی اللّه علیه و سلّم «إنا أمة أمیة لا نکتب و لا نحسب» فهو إخبار عما کان بحسب المبدأ و الغالب.

و إذ قد علمت طرفا من حال الکتابة قبل الإسلام و بعده فلنذکر کتابة القرآن الکریم و رسمه.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۳۷

کتابة القرآن الکریم

اشارة

کتب القرآن جمیعه متفرقا فی حیاة الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم و بین یدیه فی الرقاع و الأکتاف و الأضلاع و العسب و اللخاف و الظرر.

«الرقاع» جمع رقعة و هی الخرقة و القطعة من الأدم، و الأکتاف جمع کتف و هو العظم المنبسط کاللوح، و الأضلاع جمع ضلع بکسر الضاد و فتح اللام فی لغة الحجاز و تسکن فی لغة تمیم و هی عظم الجنبین و «العسب» جمع عسیب و هو الأصل العریض من جرید النخل و «اللخاف» جمع لخفة کصحاف و صحفة و هی الحجر العریض الأبیض الرقیق و «الظرر» هو الحجر الذی له حد کالسکین و جمعه ظرار، کما کتب فی غیر هذه الأشیاء لأن الورق المعروف لنا الآن لم یکن موجودا عند العرب فی زمنه صلّی اللّه علیه و سلّم.

و کان من کتاب الوحی بین یدیه صلّی اللّه علیه و سلّم من الصحابة أبو بکر و عمر و عثمان و علی و أبان بن سعید و خالد بن الولید و أبی بن کعب و أرقم بن أبی الأرقم و معاویة بن أبی سفیان و ثابت بن قیس و حنظلة بن الربیع و خالد بن سعید بن العاص و زید بن ثابت رضی اللّه عنهم أجمعین و غیرهم.

و قد کان صلّی اللّه علیه و سلّم یدعو أحد کتابه و یأمره بکتابة ما ینزل علیه من القرآن، یدل علی ذلک أمور منها:

أولا ما روی أنه لما نزل قوله تعالی لا یَسْتَوِی الْقاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِینَ غَیْرُ أُولِی الضَّرَرِ وَ الْمُجاهِدُونَ «۱» قال ابن أم مکتوم و عبد اللّه بن جحش: یا رسول اللّه إنا عمیان فهل لنا رخصة فأنزل اللّه تعالی «غیر أولی الضرر» قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم ائتونی بالکتف و الدواة و أمر زیدا أن یکتبها فکتبها، فقال زید: کأنی أنظر إلی موضعها عند صدع فی الکتف.

---

(۱)- سورة النساء (الآیة ۹۵)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۳۸

«ثانیا» ما أخرجه مسلم من حدیث أبی سعید «قال رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم لا تکتبوا عنی شیئا غیر القرآن» فهذا الحدیث یدل علی أن القرآن کان یکتب فی عهده صلّی اللّه علیه و سلّم.

«ثالثا» ما تقدم من قول أبی بکر لزید بن ثابت «إنک لرجل شاب عاقل لا نتهمک قد کنت تکتب الوحی لرسول اللّه صلّی اللّه علیه و

سلّم» و غیر ذلک من الروایات الکثیرة الدالة علی أن القرآن کان یکتب بین یدی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم.

رسم المصحف

الأصل فی المکتوب أن یکون موافقا للمنطوق من غیر زیادة و لا نقص و لا تغییر و لا تبدیل مع مراعاة الابتداء و الوقف و الفصل و الوصل و لکن رسم المصحف قد خولف فیه هذا الأصل و لنذکر لذلک أمثلة بقدر الإیضاح من غیر استقراء لجمیع ما ورد:

۱- الحذف: مثل حذف ألف یاء النداء نحو یا أیها الناس، و حذف ألف ذلک و أولئک و من کل علم زائد علی ثلاثة مثل ألف إبراهیم و إسماعیل و صالح و ألف بعض جمع التصحیح لمذکر أو مؤنث و حذف اللام المدغمة فی بعض الکلمات مثل اللیل و بقائها فی کلمات أخری و هکذا.

۲- الزیادة: مثل زیادة الألف بمد آخر الاسم المجموع نحو ملاقوا ربهم و أولوا الألباب و فی نحو مائة و مائتین و الظنونا و الرسولا و السبیلا و غیر ذلک، و زیدت الیاء فی «بأیید».

۳- الهمز: الأصل فی الهمزة التی تقع طرفا أنها تکتب من جنس حرکة ما قبلها مثل یقرأ و قد ورد فی مواضع من القرآن مخالفة لذلک الأصل تنفیأ و أتوکأ، و لا نظمأ، و ما یعبأ، و یذرأ، و ینشأ، و یبدأ، فإنها رسمت جمیعها فی المصحف بالواو و غیر ذلک.

۴- الفصل و الوصل: وردت بعض کلمات فی القرآن مرسومة فی المصحف تارة موصولة و تارة مفصولة مثل وصل «ألا» بالفتح و فصلها فی مواضع «أن لا» و وصل «عما» «إلا» فی «عن ما نهوا عنه».

و وصل «عمن» و فصلها فی «عن من یشاء» فی النور «و عن من تولی» فی

النجم و وصل «کلما» و فصلها فی «کل ما ردوا إلی الفتنة» «و من کل ما سألتموه» و غیر ذلک مما جاء فی الرسم تارة مفصولا و تارة موصولا مثل إنما و أن لم بالفتح، و أن لن، و أین ما، و لکی لا، و فی ما، و غیر ذلک.

۵- البدل: کتب فی الرسم الألف واوا فی مثل الصلاة و الزکاة و الحیاة و الربا غیر مضافة و مشکاة و النجاة و مناة و کتب یاء فی یتوفیکم، و کتبت هاء التأنیث تاء فی مواضع من القرآن و ذلک مثل «رحمت» فی البقرة و الأعراف و هود و مریم و الروم و الزخرف، «و نعمت» فی البقرة و آل عمران و المائدة و إبراهیم و النحل و لقمان و فاطر و الطور، «و سنت» فی الأنفال و فاطر و غافر، «و امرأت» مع زوجها» «۱» «و لعنت» فی قوله فَنَجْعَلْ لَعْنَتَ اللَّهِ و فی وَ الْخامِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ «و معصیت» فی قد سمع «و شجرت» فی إِنَّ شَجَرَةَ الزَّقُّومِ فی الدخان، «قرت» فی القصص» قُرَّتُ عَیْنٍ لِی وَ لَکَ و «بقیت» فی هود بَقِیَّتُ اللَّهِ و غیر ذلک مما کتبت فیه هاء التأنیث فی مواضع علی خلاف الأصل بالتاء و فی مواضع أخری علی الأصل بالهاء.

۶- «ما فیه قراءتان» و کتب علی إحداهما و من ذلک مالک یوم الدین و یخادعون و تفادوهم و تظاهرون و غیرهما مما کتب فیه بلا ألف و قد قرئ بها و بحذفها و هذه الأمثلة هی القواعد التی أتبعت فی رسم المصحف و لو أردنا استقراء کل نوع منها لطال بنا المقال و لکن نقتصر علی ما قدمنا لیکون أدلة علی أن فی رسم المصحف ألفاظا کثیرة خالف فیها الخط اللفظ و قد استوعبها علماء الرسم و القراءات مع الضبط التام.

---

(۱) أی لفظ المرأة إن جاء مع زوجها کتبت تاء مثل «امرأت نوح» فی سورة التحریم و إن جاء مطلقا کتبت هاء مثل «امرأة مؤمنة» فی سورة الأحزاب.

آراء العلماء فی جواز مخالفة رسم المصحف و عدم جواز ذلک و فی کونه توقیفیا أو اصطلاحیا

اشارة

قال السیوطی فی الإتقان ما نصه القاعدة العربیة أن اللفظ یکتب بحروف هجائیة مع مراعاة الابتداء به و الوقف علیه و قد مهد النحاة له أصولا و قواعد و قد خالفها فی بعض الحروف خط المصحف الإمام.

و قال أشهب: سئل مالک هل یکتب المصحف علی ما أحدثه الناس من الهجاء: فقال لا، إلا علی الکتبة الأولی، رواه الدانی فی المقنع ثم قال: و لا مخالف له من علماء الأمة.

و قال فی موضع آخر، سئل مالک عن الحروف فی القرآن مثل الواو و الألف، أ تری أن یغیر من المصحف إذا وجد فیه کذلک، قال لا- قال أبو عمرو یعنی بالواو و الألف المزیدتین فی الرسم المعدومتین فی اللفظ نحو «أولوا» و قال الامام أحمد یحرم مخالفة خط مصحف عثمان فی واو و یاء و ألف أو غیر ذلک، و قال البیهقی فی شعب الإیمان، من کتب مصحفا فینبغی أن یحافظ علی الهجاء الذی کتبوا به تلک المصاحف و لا یخالفهم فیه و لا یغیر مما کتبوه شیئا فإنهم کانوا أکثر علما، و أصدق قلبا، و لسانا، و أعظم أمانة منا فلا ینبغی أن نظن بأنفسنا استدراکا علیهم.

و علی ذلک فلا- تجوز مخالفة رسم المصحف و کتابته علی ما أحدث الناس من الهجاء لأن الرسم العثمانی قد أجمع علی صحته الصحابة جمیعا رضی اللّه عنهم.

و إجماعهم حجة و قد حث الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم علی الاقتداء بهم فقد قال صلّی اللّه علیه و سلّم «اقتدوا بالذین من بعدی أبو بکر و عمر» أخرجه الإمام أحمد و الترمذی و ابن ماجة و فی حدیث «فعلیکم بسنتی و سنة الخلفاء الراشدین من بعدی».

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۴۱

و قال ابن مسعود: «من کان منکم متأسیا فلیتأس بأصحاب رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فإنهم کانوا أبر هذه الأمة قلوبا و أعمقها علما و أقلها تکلفا و أقومها هدیا، و أحسنها حالا، اختارهم اللّه لصحبة نبیه صلّی اللّه علیه و سلّم و إقامة دینه فاعرفوا لهم فضلهم و اتبعوهم فی آثارهم».

و لأن کتابته علیه کانت علی وفق ما کتب بین یدی الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم.

رسم المصحف توقیفی

قد کتب القرآن کله فی عهد رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و کان هو الذی یملی زید بن ثابت من تلقین جبریل علیه السلام، یشهد بذلک إطباق القراء علی إثبات الیاء فی «و اخشونی» فی البقرة و حذفها فی الموضعین من المائدة و غیر ذلک مما خولف فیه بین نظائر کثیرة بالحذف و الإثبات و الزیادة و النقصان و التغییر و التبدیل و قد ذکرنا بعضه.

و ذلک کله یدل علی أن الکتابة توقیفیة أی بإرشاد من النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و کونه أمیا لم یتعلم الکتابة لا ینافی ذلک، لأن الإملاء بالوحی و التلقین علی هذا النحو لا یستلزم تعلم الکتابة بالمعنی الذی نفی عنه صلّی اللّه علیه و سلّم لأن الأول إیحاء و إعلام محض بهجاء الکتابة و رقومها بدون تعلم و کسب و الثانی تعلم کسبی و عمل یدوی.

«القول بأنه صلّی اللّه علیه و سلّم تعلم القراءة و الکتابة

إنه صلّی اللّه علیه و سلّم کان أمیا فی بدء الإسلام و أول نزول القرآن کما قال تعالی: وَ ما کُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ کِتابٍ وَ لا تَخُطُّهُ

بِيَمِينِكَ إِذاً لَارْتابَ الْمُبْطِلُونَ «۱» و أما بعد التحدى به و عجز العرب عن معارضته و الإتيان بمثله فقد قيل إنه صلّى اللّه عليه و سلّم قرأ و كتب بيده الشريفة و لنذكر عبارة الألوسى فى تفسيره بنصها عند تفسير الآية المذكورة لما فيها من الفوائد، قال:

و اختلف فى أنه صلّى اللّه عليه و سلّم هل كان بعد النبوة يقرأ و يكتب أم لا؟ فقيل إنه عليه الصلاة و السلام لم يكن يحسن الكتابة، و اختاره البغوى فى التهذيب و قال إنه الأصح.

---

(۱) سورة العنكبوت (الآية ۴۸)

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۴۲

و ادعى بعضهم أنه صار صلّى اللّه عليه و سلّم يعلم الكتابة بعد أن كان لا يعلمها و عدم معرفتها بسبب المعجزة لهذه الآية فلما نزل القرآن و اشتهر الإسلام و ظهر أمر الارتياب تعرف الكتابة حينئذ، روى ابن أبى شيبة و غيره «ما مات رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم حتى كتب و قرأ» و نقل هذا الشعبى فصدقه و قال: سمعت أقواما يقولونه و ليس فى الآية ما ينافيه.

و روى ابن ماجة عن أنس قال: قال صلّى اللّه عليه و سلّم «رأيت ليلة أسرى بى مكتوبا على باب الجنة الصدقة بعشر أمثالها و القرض بثمانية عشر» و القدرة على القراءة فرع الكتابة ورد باحتمال إقدار اللّه تعالى إياه عليه الصلاة و السلام عليها، بدونها، معجزة، أو فيه مقدر، و هو فسألت عن المكتوب فقيل إلخ.

و يشهد للكتابة أحاديث فى صحيح البخارى و غيره كما ورد فى صلح الحديبية «فأخذ رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم الكتاب و لا يحسن يكتب فكتب هذا ما قاضى عليه محمد ابن عبد اللّه» الحديث، و ممن ذهب إلى ذلك: أبو ذر عبده بن أحمد الهروى و أبو الفتح النيسابورى و أبو الوليد الباجى من المغاربة و حكاه عن السمانى، و صنف فيه كتابا و سبقه إليه ابن منبه.

و لما قال أبو الوليد ذلك طعن فيه و رمى بالزندقة و سب على المنابر، ثم عقد له مجلس، فأقام الحجة على مدعاه، و كتب به إلى علماء الأطراف، فأجابوا بما يوافقه، و معرفة الكتابة بعد أميته صلّى اللّه عليه و سلّم، لا تنافى المعجزة بل هى معجزة أخرى لكونها من غير تعليم.

ورد بعض الأجلة كتاب الباجى لما فى الحديث الصحيح «إنا أمة أمية لا نكتب و لا نحسب» و قال كل ما ورد فى الحديث من قوله «كتب» فمعناه أمر بالكتابة كما يقال «كتب السلطان لفلان» و تقديم قوله تعالى «من قبله» على قوله سبحانه «و لا تخطه» كالصريح فى أنه عليه الصلاة و السلام لم يكتب مطلقا، و كون القيد المتوسط راجعا لما بعده غير مطرد ثم أجاب عما أورده بعض الأجلة بما حاصله مع إيضاح و زيادة.

أولا: عن قوله «إنا أمة أمية» فإن ذلك باعتبار المبدأ أو باعتبار أكثر الأمة ضرورة أنه كان فيهم من يكتب و يحسب و هذا لا ينافى عدم بقاء وصف الأمية بالنسبة له و لغيره كما وقع من تعلم كثير من الأمة الكتابة فى عهده.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۴۳

ثانيا: كون «كتب» بمعنى أمر خلاف الظاهر و قد نقل النووى عن عياض أن قوله فى الرواية التى ذكرناها «و لا يحسن يكتب فكتب» كالنص فى أنه صلى اللّه عليه و سلّم كتب بنفسه فالعدول عنه إلى غيره مجاز لا ضرورة إليه.

ثالثا: لم لا يجوز أن يكون قوله تعالى «من قبله» راجعا إلى ما بعد أيضا و هو «و لا تخطه» و كونه غير مطرد لا ينفى الجواز المؤيد بما ذكر من حديث الحديبية و يصير المعنى و ما كنت قبل إنزال الكتاب تتلو كتابا و ما كنت قبل إنزال الكتاب تخطه بيمينك، و نفى ذلك قبل نزول الكتاب لا يستلزم عدم القدرة على التلاوة و الخط بعده بل قد حصلت التلاوة بعد النزول فكذلك الخط و لا ضرر فيه.

رابعا: تأويل حديث الإسراء المتقدم أيضا باحتمال الإقدار أو أن فيه مقدرا خلاف الظاهر أيضا من غير ضرورة.

و بهذا یثبت جواز أنه صلّی اللّه علیه و سلّم عرف القراءة و الکتابة بعد نزول القرآن و التحدی به و أنه لا مانع من ذلک عقلا و إنما قلنا إن الذی ثبت «الجواز» لأن أدلة الفریقین المتخالفین التی تقدمت لا یفید کل منها اعتقادا فی جانب الإیجاب أو السلب و هذا المقام لا یکفی فیه سوی الیقین فالواجب اعتقاده أنه صلّی اللّه علیه و سلّم کان أمیا فی بدء أمره و أول نزول الوحی علیه أما استمرار الأمیة أو انقطاعها بتعلم الکتابة فلم یقم علیه دلیل قاطع بل کلها أدلة محتملة.

و علی کل حال فثبوت کون رسم المصحف توقیفیا لا یتوقف علی تعلمه صلّی اللّه علیه و سلّم الکتابة لأنه إن ثبت أنه تعلمها فیما بعد فظاهر و إلا- فقد کان یعلمها بطریق الوحی فکان یأمر بکتابة القرآن و رسمه کما یعلمه جبریل و مع ذلک فلا نزاع فی ثبوت تقریره صلّی اللّه علیه و سلّم علی الرسم، و تقریره علی ذلک کاف فی أن الرسم توقیفی.

و قد تلخص أن رسم المصحف ثابت بإجماع الصحابة و بتوقیف النبی صلّی اللّه علیه و سلّم.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۴۴

القائلون بأن رسم القرآن اصطلاحی لا توقیفی

اشارة

ذهب فریق من العلماء إلی أن رسم القرآن اصطلاحی لا توقیفی منهم ابن خلدون فی مقدمته و القاضی أبو بکر الباقلانی فی الانتصار حیث قال کل منهما إن رسم المصحف کان باصطلاح من الصحابة لأنهم کانوا حدیثی عهد بالکتابة.

و هذا نص عبارة القاضی الباقلانی نقلا من کتاب الإبریز لابن المبارک قال «إنما فرض علی الأمة الوصیة فی القرآن و ألفاظه، فلا یزیدون حرفا و لا ینقصونه و لا یقدمونه و لا یؤخرونه، و یتلونه علی نحو ما یتلی علیهم، و أما الکتابة فلم یفرض اللّه علی الأمة فیها شیئا إذ لم یأخذ علی کتاب القرآن و خطاط المصاحف رسما بعینه دون غیره أوجبه علیهم و ترک ما عداه إذ وجوب ذلک لا یدرک إلا بالسمع و التوقیف.

و لیس فی نصوص الکتاب و لا مفهومه أن رسم القرآن و خطه لا یجوز إلا علی وجه مخصوص و حد محدود لا یجوز تجاوزه، و لا فی نص السنة ما یوجب ذلک و یدل علیه، و لا فی إجماع الأمة ما یوجب ذلک، و لا دلت علیه القیاسات الشرعیة، بل السنة دلت علی جواز رسمه بأی وجه سهل، لأن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم کان یأمر برسمه و لم یبین لهم وجها معینا، و لا نهی أحدا عن کتابته.

و لذلک اختلفت خطوط المصاحف، فمنهم من کان یکتب الکلمة علی مخرج اللفظ، و منهم من کان یزید و ینقص، لعلمه بأن ذلک اصطلاح و أن الناس لا یخفی علیهم الحال، و لأجل هذا بعینه جاز أن یکتب بالحروف الکوفیة و الخط الأول، و أن یجعل اللام علی صورة الکاف و أن تعوج الألفات، و أن یکتب أیضا علی غیر هذه الوجوه، و ساغ أن یکتب المصحف بالخط و الهجاء القدیمین، و جاز أن یکتب بالخطوط و الهجاء المحدثة و جاز أن یکتب بین ذلک.

و إذا کانت خطوط المصاحف و کثیر من حروفها مختلفة متغایرة الصورة و أن الناس قد أجازوا ذلک کله و أجازوا أن یکتب کل واحد منهم بما هو عادته و ما

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۴۵

هو أسهل و أشهر و أولی من غیر تأثیم و لا تناکر: علم أنه لم یؤخذ فی ذلک علی الناس حد محدود مخصوص کما أخذ علیهم فی القراءة و الأذان، و السبب فی ذلک أن الخطوط إنما هی علامات و رسوم تجری مجری الإشارات و العقود و الرموز فکل رسم دل علی الکلمة مفید لوجه قراءتها تجب صحته، و تصویب الکتابة به علی أی صورة کانت.

و بالجملة فکل من أدعی أنه یجب علی الناس رسم مخصوص وجب علیه أن یقیم الحجة علی دعواه و أنی له ذلک» ا ه کلام

القاضی أبو بکر الباقلانی ملخصا من الإبریز.

و بالنظر فی کلام القاضی یظهر رده بما یأتی:

«أولا»

قوله «و لا فی نص السنة ما یوجب ذلک و یدل علیه» مدفوع بما تقدم من أن القرآن جمیعه کتب بین یدی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و قد قرر الکتاب الذین کتبوه بین یدیه علی کتاباتهم و لا شک أن تقریر الرسول علی هیئة من الهیئات الخاصة بالکتابة سنة کما أنه قد ورد أنه کان یأمر الکتاب بشکل الکتابة کما یوحی إلیه جبریل و هذا سنة.

و قد ورد أنه صلّی اللّه علیه و سلّم قال لمعاویة رضی اللّه عنه «ألق الدواة و حرف القلم و انصب الباء و فرق السین و لا تعور المیم و حسن اللّه و مد الرحمن وجود الرحیم وضع قلمک علی أذنک الیسری فإنه أذکر لک» فقد تناول أمره صلّی اللّه علیه و سلّم لمعاویة کیفیة کتابة الحروف و ما یجب أن تکون علیه أدواتها.

فقوله «و لا فی نص السنة الخ» فی غیر محله بل قد وردت السنة بالرسم الخاص علی نحو ما ذکرناه فقوله «بل السنة دلت علی جواز رسمه» إلخ باطل لا وجه له.

«ثانیا»

قوله «و لا فی إجماع الأمة ما یوجب ذلک» مردود أیضا بأن الرسم الخاص بالقرآن قد کتب بمحضر الصحابة و أقره جمیعهم و کانوا أکثر من اثنی عشر ألف صحابی فکان ذلک إجماعا منهم علی ذلک و ما ورد من أن واحدا أو اثنین خالف فی الرسم فقد تقرر الإجماع بعد موت المخالف فدعوی عدم وجود إجماع باطلة.

«ثالثا»

قوله «و لذلک اختلفت خطوط المصاحف إلی قوله من غیر تأثیم و لا نکیر» باطل بما سبق أن نقلناه عن الإمام مالک و الإمام أحمد و البیهقی و غیرهم من انهم حظروا کتابته إلا علی الکتبة الأولی و الهجاء الأول فکیف یدعی أن القرآن کتب بخطوط مختلفة من غیر تأثیم و لا نکیر، بل نقل بعضهم إجماع

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۴۶

الأئمة الأربعة علی تحریم کتابته بغیر خط المصحف الخاص و علی ذلک فما قاله القاضی أبو بکر من جواز کتابة القرآن بغیر الرسم الخاص و أن هذا الرسم اصطلاحی لا توقیفی قول باطل لم تقم علیه حجة و هو خلاف ما علیه الجمهور و ثبت بالسنة و الإجماع.

قال سیدی أحمد بن المبارک نقلا عن شیخه سیدی عبد العزیز الدباغ فی کتاب الإبریز ما نصه: و قال رضی اللّه عنه ما للصحابة و لا لغیرهم فی رسم القرآن العزیز و لا شعرة واحدة و إنما هو بتوقیف من النبی صلّی اللّه علیه و سلّم، و هو الذی أمرهم أن یکتبوه علی الهیئة المعروفة من غیر زیادة و نقصان لأسرار لا تهتدی إلیها العقول، و ما کانت العرب فی جاهلیتها و لا أهل الإیمان من سائر الأمم فی أدیانهم یعرفون ذلک و لا یهتدون بعقولهم إلی شیء منه.

و هو سر من أسراره خص اللّه كتابه العزيز دون سائر الكتب السماوية، فلا يوجد شبه ذلك الرسم لا فى التوراة و لا فى الإنجيل و لا فى غيرهما من الكتب السماوية و كما أن نظم القرآن معجز فرسمه أيضا معجز، و كيف تهتدى العقول إلى سر زيادة الألف فى مائة دون فئة، و إلى سر زيادة الياء فى بأييد من قوله تعالى و السماء بنيناها بأييد «۱» أم كيف تتوصل إلى سر زيادة الألف فى سعوا من قوله تعالى فى الحج وَ الَّذِينَ سَعَوْا فِي آياتِنا مُعاجِزِينَ أُولئِكَ أَصْحابُ الْجَحِيمِ «۲» و عدم زيادتها فى سبأ من قوله تعالى و الذين سعو فى آياتنا معاجزين أولئك لهم عذاب من رجز أليم «۳» و إلى سر زيادتها فى قوله فَعَقَرُوا النَّاقَةَ وَ عَتَوْا عَنْ أَمْرِ رَبِّهِمْ «۴» و حذفها من قوله تعالى و عتو عتوا كبيرا «۵» و إلى سر زيادتها فى قوله تعالى أَوْ يَعْفُوَا الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكاحِ «۶» و إسقاطها فى قوله تعالى عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُوَ عَنْهُمْ «۷» و بعد أن ذكر أمثلة كثيرة لاختلاف الرسم القرآنى و نظائر لذلك قال:

---

(۱) سورة الذاريات: ۴۷.

(۲) سورة الحج: ۵۱.

(۳) سورة سبأ: ۵.

(۴) سورة الاعراف: ۷۷.

(۵) سورة الفرقان: ۲۱.

(۶)- سورة البقرة: ۲۳۷.

(۷)- سورة النساء: ۹۹.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۴۷

و أما قول من قال أن الصحابة رضى اللّه عنهم هم الذين اصطلحوا على الرسم المذكور فلا يخفى ما فى كلامه، لأن القرآن العزيز كتب فى زمانه صلّى اللّه عليه و سلّم و بين يديه على هيئة من الهيئات و حينئذ فلا يخلو ما اصطلح عليه الصحابة رضوان اللّه عليهم، إما أن يكون هو عين الهيئة أو غيرها.

فإن كان عينها بطل الاصطلاح لأنه اختراع و ابتداع و سبقية التوقيف تنفى ذلك و توجب الإتباع.

فإن نسب اتباعهم حينئذ للاصطلاح كان بمنزلة من قال إن الصحابة اصطلحوا على أن الصلوات خمس و على أن عدد الركعات مثلا أربع، و هذا بعيد كل البعد عن الاصطلاح بل هو عين الإتباع.

و إن كان ما اصطلحوا عليه غير الهيئة التى كانت بين يديه صلّى اللّه عليه و سلّم فلا يصح ذلك لوجهين: منهج الفرقان فى علوم القرآن ج۱ ۱۴۷ «ثالثا» ..... ص : ۱۴۵

لهما: نسبة الصحابة و أعلام الهدى إلى مخالفة الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم و ذلك محال، لما تقدم من أننا أمرنا باتباعهم فلو كانوا مخالفين لما أقره الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم لكنا مأمورين باتباعهم و فى الوقت عينه نحن مأمورون باتباع سنته صلّى اللّه عليه و سلّم فيلزم الجمع بين النقيضين و هو محال.

ثانيهما: أن سائر الأمة من الصحابة و غيرهم أجمعوا على أنه لا يجوز أن يزاد فى القرآن حرف و لا أن ينقص منه حرف، و الكتابة أحد الوجودات الأربع، و ما بين الدفتين كلام اللّه فإذا كان النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أمر بالكتابة على هيئة أو قرر الكتابة على هيئة، و الصحابة خالفوه فى ذلك لزم أنهم تصرفوا فى القرآن من جهة أحد وجوداته الأربعة بالزيادة و النقصان و يكون بذلك قد وقعوا فيما أجمعوا عليه هم و غيرهم على أنه لا يحل لأحد فعله.

و يلزم أيضا تطرق الشك إلى جميع ما بين الدفتين لأننا إذا جوزنا أن تكون فيه حروف زائدة على ما فى علم النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و على ما عنده و أنها ليست بوحى و لا من عند اللّه و لم نعلمها بعينها شككنا فى الجميع.

و لئن جوزنا لصحابی أن یزید فی کتابته حرفا لیس بوحی لزمنا أن نجوز

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۴۸

لصحابی آخر نقصان حرف من الوحی إذ لا فرق بینهما و حینئذ تنحل عروة الإسلام بالکلیة نعوذ باللّه من ذلک.

و دعوی الاصطلاح تکون صحیحة لو کانت کتابة القرآن الکریم إنما حدثت فی عصرهم بعد وفاة النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و لیس الأمر کذلک فثبت أن الرسم توقیفی لا اصطلاحی و أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم هو الآمر بکتابته علی الهیئة المعروفة.

«فقلت» إنه علیه الصلاة و السلام کان لا یعرف الکتابة و قد قال تعالی فی وصفه وَ ما کُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ کِتابٍ وَ لا تَخُطُّهُ بِیَمِینِکَ إِذاً لَارْتابَ الْمُبْطِلُونَ فقال رضی اللّه عنه کان صلّی اللّه علیه و سلّم لا یعرفها بالاصطلاح و التعلم من الناس و أما من وجهة التعلم الربانی فیعلمها و یعلم أکثر منها ... ا ه ملخصا مع زیادة و إیضاح و قد علمت وجه دلالة الآیة المذکورة فثبت أن رسم القرآن توقیفی و أنه لا تجوز مخالفته و لنورد بعض فوائد اتباع «الرسم المخصوص و ما یترتب علی مخالفته».

فوائد الرسم القرآنی المخصوص

«أولا»

اتصال السند فی القرآن فلا یجوز أن یقرأه أحد و لا أنه یقرئه لغیره إلا بما رواه بسند متصل فمن علم القواعد العربیة و لکنه لا یتبع الأثر و الروایة و السند لا یعرف قراءة القرآن علی وجهها لأنه قد تحسن له العربیة قراءة لم تنقل عن أحد و لم یقرأ بها أحد.

انظر إلی کتابة «کهیعص» و «حمعسق» و «طسم» و غیرها، فالعالم بالعربیة وحدها الذی لا یتبع روایة و لا نقلا، لا یحسن النطق بها علی وجهها من غیر موقف، و أنی له ذلک، و القراءات هی العلم بکیفیة أداء کلمات القرآن و اختلافها، و ذلک لا یکون بالقیاس بل لا بد من السماع و التوقیف «و اتصال السند» من خواص القرآن العزیز بالنسبة لغیره من الکتب السماویة و به ظل محفوظا کما وعد اللّه بذلک، و الروایة متبعة و القراءة سنة یأخذها الآخر عن الأول.

و لا شک أن الرسم المخصوص له أعظم الأثر فی اتصال السند إذ لو کانت جمیع ألفاظه مکتوبة طبق النطق بها لجرأ کثیر علی قراءته بدون سند و لا روایة

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۴۹

ظنا منهم أن ذلک کاف فلا- یعرفون ما فیه من مد و همز و تخفیف و إمالة و إظهار و إدغام و إخفاء و غیر ذلک و بهذا ظهر أن للرسم المخصوص فائدة عظیمة.

«ثانیا»

من فوائد الرسم الدلالة علی أصل الحرکة ککتابة الکسرة یاء و الضمة واو فی نحو «ایتاء ذی القربی» «و سأوریکم» أو الدلالة علی أصل الحرف ککتابة الصلاة و الزکوة و الحیوة بالواو.

«ثالثا»

إفادة المعانی المختلفة بالرسم مثل وصل أمن فی قوله أَمَّنْ یَمْشِی سَوِیًّا «۲» و فصلها فی قوله أَمْ مَنْ یَکُونُ عَلَیْهِمْ وَکِیلًا «۱» فإن المفصولة تفید معنی بل، دون الموصولة.

«رابعا»

الدلالـة على بعض اللغات الفصيحة ككتابـة هاء التأنيث تاء فى لغـة طىء و مثل حذف آخر المضارع المعتل لغير جازم، مثل يَوْمَ يَأْتِ «۳» فى لغة هذيل.

«خامسا»

المحافظة على ما كان فى عهد النبى صلّى اللّه عليه و سلّم و أجمع عليه الصحابة.

المضار التى تنشأ بترک الرسم المخصوص:

«أولا» ضياع كثير من اللغات الفصحى إذ لو ضاع الرسم لا يمكن الاستدلال عليها بالقرآن الذى هو أصدق الحديث.
«ثانيا» تطرق التحريف إلى الكتاب الشريف بتغيير رسمه الأصلى التوقيفى.
«ثالثا» انقطاع السـند الذى هو أحد أركان القرآن و فى ذلك ضياع للقرآن و إهمال لأمره إذ رسـمه الخاص هو الحصن المانع لقراءته بغير السند و الرواية.

---

(۱) سورة الملک: الآية ۲۲.
(۲) سورة النساء: الآية ۱۰۹.
(۳) سورة هود: الآية ۱۰۵.
منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۵۰

نموذج من الروايات التى أوردت شبها على كتابة القرآن

اشارة

قـد تمسک بعض الطاعنين على كتابـة القرآن ببعض روايات و أوردوها شـبها و طار بها بعض الملاحـدة فرحا لظنهم أنها تفيـدهم فى الطعن على كتابة القرآن و قراءته مع أن أكثرها لم يثبت من طريق صـحيح و على فرض صـحته فإنه لا يعارض القطعى من القراءة التى ثبتت بالتواتر الذى يفيد العلم القطعى.
إذ العمدة فى ثبوت القرآن و قراءاته إنما هو التواتر أو السـند الصحيح مع موافقة النحو و الرسم كما سيأتى: فلو وردت رواية آحاد بما يخـالف التواتر فإنهـا لاـ تعارضه لأن الآحادى مهما كان صـحيحا لا يفيـد أكثر من الظن و لا يثبت به قرآن فلا يعارض القطعى الثابت بالتواتر، و بالأولى إذا كان الآحادى غير صـحيح فلا يلتفت إليه و هذا القدر كاف فى رد كل رواية اعتبرت شـبهة إجمالا و لكنا نذكر أهمها تفصيلا و نتبعه بالرد عليه:
أولا: من الشـبه ما روى عن عثمان رضـى اللّه عنه أنه لما عرض المصـحف قال: «أحسـنتم و أجملتم إن فى القرآن لحنا ستقيمه العرب بألسـنتها» و نقل عن عكرمـة أنه قال «لما كتبت المصاحف عرضت على عثمان فوجد فيها حروفا من اللحن فقال لا تغيروها فإن العرب ستغيرها أو قال ستعربها لو كان الكاتب من ثقيف و المملى من هذيل لم توجد فيه هذه الحروف».
فهاتان الروايتان تـدلان على أنه قـد حصل فى كتابة القرآن لحن و خطأ فكيف يكون الرسم توقيفيا، و كيف لا يجوز مخالفته و يجاب

بما يأتى:

أما عن الرواية الأولى فمن وجهين:

«أولهما» أنه حديث مرسل و فى إسناده اضطراب و انقطاع يعود بالجهالة على بعض رواته و الحق أن ذلك الحديث لم يصح عن عثمان أصلا و رده جماعة

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۵۱

من العلماء كالإمام أبى بكر الباقلانى و الحافظ أبى عمرو الدانى و أبى القاسم الشاطبى و الجعبرى و غيرهم و أيضا فى ألفاظه اضطراب لأن قوله أحسنتم و أجملتم مدح فكيف يمدحهم على الإساءة و هى وجود اللحن منهم.

«ثانيهما» إن هذا الأثر على فرض صحته ينافى ما كان عليه عثمان رضى اللّه عنه من مواصلته لدرس القرآن و إتقانه لألفاظه و موافقته على ما رسم فى المصاحف المنفذة إلى الأمصار مع كونه من الصحابة المشهورين بإقراء القرآن و تعليمه، و قد أخرج أبو عبيد عن عبد الرحمن عن هانئ مولى عثمان قال: كنت عند عثمان و هم يعرضون المصاحف فأرسلنى بكتف شاة إلى أبى بن كعب فيها لم يتسن، و فيها لا تبديل للخلق و فيها فأمهل الكافرين، فدعا بالدواة فمحا أحد اللامين و كتب: لخلق اللّه، و محا فأمهل و كتب فمهل، و كتب لم يتسنه، فألحق فيها الهاء فكيف يدعى عليها أنه رأى فسادا فأمضاه مع أنه كان يوقف على ما يكتب و يرفع الخلاف الواقع من الناسخين إليه فيحكم بالحق و يلزمهم إثبات الصواب و تخليده.

فغير ممكن أن يتولى رضى اللّه عنه جمع المصحف مع سائر الصحابة ليرتفع الخلاف فى القرآن بين المسلمين ثم يترك فيه لحنا و خطأ ليتولى إصلاحه من يأتى بعده ممن لا يدرك مداه و لا يبلغ غايته.

«و يجاب عن الرواية الثانية»

اشارة

بأنها مروية عن عكرمة عن عثمان مع أن عكرمة لم يسمع من عثمان شيئا و لم يره و قد وردت أيضا عن يحيى بن يعمر عن عثمان و هو مثل عكرمة فى أنه لم يسمع من عثمان و لم يره فهى رواية مرسلة و فى سندها انقطاع فضلا عما فى ألفاظها من اضطراب لمنافاتها لما كان عليه عثمان كما تقدم.

و أيضا قوله فإن العرب ستغيرها أو ستعربها غير معقول لأن الغرض من كتابة المصحف رجوع العرب فى صحة قراءتهم إليه فلو توقفت صحته على العرب فى تغيير لحنه أو إعرابه لزم الدور.

و بيانه أنهم لا- يقرءون صحيحا إلا- وفق المكتوب و المكتوب لا- يكون صحيحا إلا- إذا غيروه أو أعربوه فتكون صحة قراءة العرب موقوفة على القراءة فى

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۵۲

المصحف الذى كتبه لهم عثمان و صحة المصحف و سلامته من اللحن موقوفة على صحة قراءتهم بتغيير لحنه أو إعرابه و هذا دور ظاهر البطلان.

«ثانيا» من الشبه ما روى عن سعيد بن جبير أنه كان يقرأ وَ الْمُقِيمِينَ الصَّلاةَ «۱» و يقول هو لحن من الكتاب.

«و الجواب»

عن ذلک أنه لم یرد بقوله هو لحن أنه خطأ و إنما أراد به أنه لغة، و الدلیل علی ذلک أنه کان یقرأ و المقیمین بالنصب و الیاء فلو کان یرید باللحن الخطأ لما قرأ به.

«ثالثا من الشبه» روایات عن ابن عباس و هی:

۱- أنه قال فی قوله تعالی حَتَّی تَسْتَأْنِسُوا وَ تُسَلِّمُوا إنه قد أخطأ الکاتب إنما هی: حتی تستأذنوا.

۲- روی عنه أیضا أنه قرأ (أ فلم یتبین الذین آمنوا أن لو یشاء الله لهدی الناس جمیعا) فقیل له إنها فی المصحف أَ فَلَمْ یَیْأَسِ الَّذِینَ آمَنُوا فقال أظن الکاتب کتبها و هو ناعس.

۳- روی عن ابن عباس أیضا من طریق سعید بن جبیر أن ابن عباس کان یقول فی قوله وَ قَضی رَبُّکَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِیَّاهُ «۲» إنما هی و وصی التزقت الواو بالصاد و ورد هذا الأثر عنه بروایات متعددة مختلفة و فی بعضها زیادة «و لو کان قضاء من الرب لم یستطع أحد رد قضاء الرب و لکنها وصیة أوصی بها العباد».

۴- روی عنه أیضا أنه کان یقرأ وَ لَقَدْ آتَیْنا مُوسی وَ هارُونَ الْفُرْقانَ وَ ضِیاءً «۳» أی بدون الواو.

۵- ما روی عنه أیضا فی قوله تعالی مَثَلُ نُورِهِ کَمِشْکاةٍ «۴» قال هی من الکاتب هو أعظم من أن یکون ذرة مثل نور المشکاة إنما هی مثل نور المؤمن.

---

(۱) سورة النساء: ۱۶۲.

(۲) سورة الإسراء: ۴۸.

(۳) سورة الأنبیاء: ۴۸.

(۴) سورة النور: ۳۵.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۵۳

«و الجواب» عن جمیع الروایات الواردة عن ابن عباس من وجوه:-

۱- أنها کلها روایات غیر صحیحة و لا معتبرة بل هی روایات مدسوسة فی کتب الأئمة نقلت من غیر تثبت، قال أبو حیان فی الروایة الأولی إن من روی عن ابن عباس أنه قال ذلک فهو طاعن فی الإسلام ملحد فی الدین و ابن عباس برئ من ذلک القول.

و قال فی الروایة الثانیة هو قول ملحد زندیق، و قال الزمخشری و نحن مما لا یصدق هذا فی کتاب اللّه الذی لا یأتیه الباطل من بین یدیه و لا من خلفه و کیف یخفی مثل هذا حتی یبقی ثابتا بین دفتی الإمام و کان متقلبا بین أیدی أولئک الأعلام المحتاطین فی دین اللّه المهیمنین علیه لا یغفلون عن جلائله و دقائقه، خصوصا عن القانون الذی إلیه المرجع و القاعدة التی علیها البناء هذا و اللّه فریة ما فیها مریة.

و قال ابن الأنباری فی کل من الروایات الثلاثة الأخیرة إنه ضعیف و معارض بما قرأ به ابن عباس نفسه علی خلاف ما روی عنه.

۲- علی فرض صحة هذه الروایات فهی روایات آحادیة لا تعارض القطعی و لا یثبت بها قرآن مع مخالفتها لرسم المصحف.

۳- إنها معارضة بما روی عن ابن عباس من أنه کان یقرأ علی خلاف ما روی عنه کیف و هو رضی اللّه عنه قد أخذ القرآن عن زید بن ثابت و أبی بن کعب و هما کانا ممن جمع المصاحف و زید بن ثابت کان فی جمع أبی بکر و کاتب الوحی فلا یعقل أن تکون

قراءة ابن عباس علی خلاف قراءة من أخذ عنهم القرآن.

«رابعا» من الشبه ما ورد عن عائشة رضی اللّه عنها و هو ما روی عن هشام ابن عروة عن أبیه قال سألت عائشة عن لحن القرآن، عن قوله تعالی إِنْ هذانِ لَساحِرانِ «۱» و عن قوله تعالی وَ الْمُقِیمِینَ الصَّلاةَ وَ الْمُؤْتُونَ الزَّکاةَ «۲» و عن قوله تعالی إِنَّ الَّذِینَ آمَنُوا وَ الَّذِینَ هادُوا وَ الصَّابِئُونَ «۳» فقالت یا ابن أخی هذا عمل الکتاب قد أخطئوا فی الکتاب.

---

(۱) سورة طه: الآیة ۶۳.

(۲) سورة النساء: الآیة ۱۶۲.

(۳) سورة المائدة: الآیة ۶۹.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۵۴

«و الجواب عن ذلک»:

۱- أما بالنسبة لآیة «إن هذان» بتشدید النون فإن اسم الإشارة لم یکتب بالألف کما لم یکتب بالیاء، و إذا لم یکن مکتوبا بالألف فکیف یعقل أن عائشة تخطئ الکاتب بما لم یکتبه بل الذی یعقل أنها تخطئ القارئ الذی یقرأ بالألف مع تشدید النون و لم ینقل ذلک عنها و لا عن غیرها.

و أما بالنسبة لقوله تعالی و المقیمین الصلاة من سورة النساء فقد قرأ الجمهور بالیاء منصوبا و قرأ جماعة بالواو، منهم أبو عمرو و قال أبو حیان فی البحر بعد أن ذکر عن عائشة رضی اللّه عنها و عن أبان بن عثمان أن کتبها بالیاء من خطأ کاتب المصحف، و لا یصح عنهما ذلک لأنهما عربیان فصیحان و قطع النعوت أشهر فی لسان العرب و هو باب واسع ذکر علیه شواهد سیبویه و غیره، و علی القطع خرج سیبویه ذلک.

و قال الزمخشری لا- تلتفت إلی ما زعموا من وقوعه لحنا فی خط المصحف و ربما التفت إلیه من لم ینظر فی الکتاب و لم یعرف مذاهب العرب و ما لهم فی النصب علی الاختصاص من الافتتان و خفی علیه أن السابقین الأولین الذین مثلهم فی التوراة و مثلهم فی الإنجیل کانوا أبعد همة فی الغیرة علی الإسلام و ذب المطاعن عنه من أن یترکوا فی کتاب اللّه ثلمة یسدها من بعدهم و خرقا یرفوه من یلحقهم.

و مراده بالکتاب کتاب سیبویه.

و أما بالنسبة لقوله تعالی إِنَّ الَّذِینَ آمَنُوا وَ الَّذِینَ هادُوا وَ الصَّابِئُونَ فی سورة المائدة فلم ینقل عن عائشة أیضا أنها خطأت من کان یقرأ بالواو فلا یعقل إذا أن تخطئ الکاتب لأنه کتب کما أمر.

۲- یجاب عن الآیات الثلاث بجواب یعمهما و هو أن ما ثبت فی رسم المصحف ثبتت القراءة به متواترة فی کل و له وجه فی العربیة فیکون قرآنا قطعا و لا یرد بروایات آحاد مهما بلغت من الصحة و سیأتی أن نذکر أنه متی صح الإسناد و وافق رسم المصحف و وافق وجه النحو کان قرآنا و إلا فلا.

و بما تقدم جمیعه تعلم أن هذه الشبه و ما ماثلها لا یعول علیه و لا یلتفت إلیه و لنکتف بهذا القدر فی هذا المبحث و اللّه أعلم.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۵۵

شکل القرآن

الشكل هو ما يدل على عوارض الحرف من حركة أو سكون سواء كان ذلك فى أول الكلمة أو وسطها أو آخرها.

و فى القاموس فى مادة شكل: و الكتاب أعجمه كأشكله كأنه أزال عنه الإشكال، و قوله و الكتاب أى و شكل الكتاب و لا شك أن ما يميز الحرف من جهة كونه متحركا مع بيان نوع حركته من ضمة أو فتحة أو كسرة أو من جهة كونه ساكنا- يزيل إبهامه و إشكاله.

و لم يكن الخط الذى وصل إلى العرب مضبوطا بالحركات و السكنات بل كان خاليا مما يدل على حركات الحروف و سكونها و كانت ملكتهم و سليقتهم العربية تغنيهم عن ذلك إذ كانوا ينطقون بالكلمات طبق أوضاعها و ما يرى بها من المعانى من غير حاجة إلى ما يدل على بنية الكلمة و إعرابها لما هو متأصل فى نفوسهم من سليقة الفصاحة و البلاغة و الإعراب.

و لذا حينما كتبت المصاحف فى عهد عثمان جردوها من الشكل و من النقط اعتمادا على سليقتهم و على أن المدار فى القرآن على التلقى و الرواية فلم يكن بهم حاجة إلى شكله حتى اتسعت رقعة الإسلام و اختلط العرب بالعجم و دخل فى اللسان بعض هجنة و حدث اللحن فى اللسان و حدثت حوادث نبهت المسلمين إلى القيام بحفظ القرآن الذى به نور الإسلام و عليه مدار الأحكام من أن يتطرق إلى ألفاظه اللحن و الخطأ.

و كان قد ظهر فى المسلمين من تعلم أصول النحو و برع فيه و فى القرآن أمثال أبى الأسود الدؤلى و يحيى بن يعمر العدوى قاضى خراسان و نصر بن عاصم الليثى و كان أبو الأسود قد سمع قارئا يقرأ «إن اللّه برئ من المشركين و رسوله» بجر اللام فأفزع ذلك أبا الأسود و قال: عز وجه اللّه أن يبرأ من رسوله، ثم ذهب إلى زياد و الى البصرة و قال له قد أجبتك إلى ما سألت و كان زياد قد سأله أن يضع للناس علامات يعربون بها كتاب اللّه.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۵۶

ثم وضع أبو الأسود للقرآن علامات تدل على الحركات و السكنات و قد جعل للفتحة نقطة فوق الحرف و للكسرة نقطة أسفله و للضمة نقطة بين الحرف و للتنوين نقطتين و سلك الناس طريقته غير أنهم زادوا عليها علامة للحرف المشدد كالقوس، و لألف الوصل جرة فوقها أو تحتها أو فى وسطها بحسب ما قبلها من ضمة أو فتحة أو كسرة.

و استمرت طريقة الشكل على هذا إلى أن كان عهد عبد الملك بن مروان و اضطروا إلى تمييز ذات الحروف من بعضها بعد تمييز عوارضها و وضع النقط الذى هو الإعجام للباء و التاء و الثاء و هكذا كما سيأتى فالتبس الشكل بالنقط فجعل لكل منهما مداد مخالف للون الآخر ثم جعل للشكل علامات أخرى و هى العلامات الموجودة اليوم للفتحة و الكسرة و الضمة و التنوين و التشديد و غيرها و بذلك صار القرآن مشكولا منقوطا.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۵۷

إعجام القرآن

الإعجام هو الدال على ذات الحروف و تمييز الحروف المتماثلة فى الرسم من بعضها و فى القاموس فى مادة عجم:

و الكتاب نقطه كعجّمه و أعجمه و قول الجوهرى لا تقل عجمت الكتاب وهمٌ.

فالإعجام إزالة العجمة كالشكل إزالة الإشكال و قد تقدم عن القاموس أن الشكل هو الإعجام فهو يدل على أن كلا منهما يطلق على الآخر غير أن الاصطلاح أخيرا خص الشكل بالحركات و الإعجام بالنقط للتمييز بين ما يدل على ذات الحرف و بين ما يدل على عوارضه.

و قد كانت المصاحف مجردة من النقط كما أنها مجردة من الشكل كما تقدم اعتمادا على التلقى و الرواية و قد اختلف المؤرخون فبعضهم يرى أن الإعجام كان معروفا قبل الإسلام لتمييز الحروف المتشابهة من بعضها غير أنه قد ترك.

و بعضهم يرى أن الإعجام لم يعرف إلا من طريق أبى الأسود الدؤلى ثم اشتهر و وضع فى القرآن فى عهد عبد الملك بن مروان و

الظاهر الأول لأنه يبعد جدا أن لا يكون للحروف علامات تميز المتشابهات منها عن بعض و على كل فإحداث النقط فی القرآن بل تعميمه فی الكتابة عامة كان فی عصر عبد الملك بن مروان.

و قد اشتدت الحاجة إلى ذلك عند ما صارت الحروف تلتبس على القراء فی مثل (ننشزها و ننشزها) بالراء أو بالزای (و لتكون لمن خلفك) بالفاء أو القاف و اشتبهت الحروف ببعضها فاهتم عبد الملك لذلك و أمر الحجاج بالنظر فيه فأحدث الإعجام فی عهده».

و كان ذلك على يدی نصر بن عاصم الليثی و يحيى بن يعمر العدوانی تلميذی أبی الأسود الدؤلی و كانا من الصلاح و الورع و بلوغ الغاية فی العربية و القراء بمكان عظيم فوضعا النقط من واحدة إلى ثلاث للحروف المتشابهة و كان فی

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۵۸

هذا توفيق للامة عظيم إذ كان سببا فی حفظ القرآن و منه تعلم أن الشكل و الإعجام كان لحدوثهما صيانة للقرآن و أما التحزيب و التعشير و فواتح السور و غير ذلك فكل هذا مما زيد لغرض التيسير على القارئ و لكن ليس له من الأهمية ما للشكل و النقط.

و قد اختلف العلماء فی جواز ذلك و إليك عبارة القرطبی مع اختصار فی بعضها: «فصل» و أما شكل المصحف و نقطه فروی أن عبد الملك بن مروان أمر به و عمله فتجرد لذلك الحجاج بواسط وجد فيه و زاد تحزيبه و أمر و هو والی العراق الحسن و يحيى بن يعمر بذلك.

و ألف إثر ذلك بواسط كتابا فی القراءات جمع فيه ما روی من اختلاف الناس فيما وافق الخط، و مشى الناس على ذلك زمنا طويلا إلى أن ألف ابن مجاهد كتابه فی القراءات و أسند الزبيدی فی كتاب الطبقات إلى المبرد أن أول من نقط المصحف أبو الاسود الدؤلی و ذكر أيضا أن بن سيرين كان له مصحف نقطه له يحيى بن يعمر.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۵۹

فصل

و أما وضع الأعشار فقال ابن عطية مربی فی بعض التواريخ أن المأمون العباسی أمر بذلك و قيل إن الحجاج أمر بذلك.

ثم نقل عن مجاهد أنه كره التعشير و عن مالك كراهة العشور التی تكون فی المصحف بالحمرة و غيرها و كراهته كتابة خواتيم السور فی أمهات المصاحف دون مصاحف الغلمان.

و قال قتادة بدءوا فنقطوا ثم خمسوا ثم عشروا و عن يحيى بن كثير أنه قال:

كان القرآن مجردا فی المصاحف فأول ما أحدثوا فيه النقط على الباء و التاء و الثاء و قالوا لا بأس هو نور له، ثم أحدثوا النقط عند منتهى الآی ثم أحدثوا الفواتيح و الخواتيم و قال الدانی هذه الأخبار كلها تؤذن بأن التعشير و التخميس و فواتح السور و رءوس الآی من عمل الصحابة رضی اللّه عنهم قادهم إلى عمله الاجتهاد.

و أری أن من كره ذلك منهم و من غيرهم إنما كره أن يعمل بالألوان كالحمرة و الصفرة و غيرها على أن المسلمين فی سائر الآفاق قد أطبقوا على جواز ذلك و استعماله فی الأمهات و غيرها و الحرج و الخطأ مرتفعان عنهم فيما أطبقوا عليه إن شاء اللّه.

و أنت خبير بأن نسبة هذا إلى عمل الصحابة مخالف لما هو المشهور من أن ذلك كان من عمل أبی الأسود الدؤلی فی عهد زياد بالبصرة و عمل تلميذيه فی عهد عبد الملك بن مروان و اللّه أعلم

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۶۱

المبحث التاسع القراءات و القراء

اشارة

- الضابط فی قبول القراءات- أنواع القراءات- أنواع الاختلاف فی القراءة- السبب فی اختلاف القراءات- فوائد اختلاف القراءات- القراءات السبع- القراء السبعة- باقی العشرة- القول فی تواتر القرآن و القراءات- شبه القائلین بعدم تواتر القراءات- کیفیة تحمل القرآن

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۶۲

الضابط فی قبول القراءات

«القراءات» هی اختلاف ألفاظ القرآن فی الحروف و کیفیتها من تخفیف و تشدید و مد و إمالة و غیرها فحقیقة القرآن تغایر حقیقة القرآن قال الزرکشی فی البرهان: القرآن و القراءات حقیقتان متغایرتان فالقرآن هو الوحی المنزل علی محمد صلّی اللّه علیه و سلّم للبیان و الإعجاز و القراءات اختلاف ألفاظ الوحی المذکور فی الحروف و کیفیتها من تخفیف و تشدید و غیرهما.

و کل قراءة وافقت العربیة و لو بوجه و وافقت أحد المصاحف العثمانیة و لو احتمالا، و صح سندها، فهی القراءة الصحیحة، التی لا یجوز ردها، و لا یحل إنکارها. بل هی من القراءات الذی نزل بها القرآن، و وجب علی الناس قبولها، سواء نقلت عن الأئمة السبعة الآتی بیانهم، أم عن العشرة کذلک، أم عن غیرهم، و لا تقبل قراءة تعزی إلی أی إمام سواء کان من السبعة أم من غیرهم، و لا یطلق علیها لفظ الصحة و أنها أنزلت هکذا إلا إذا دخلت فی هذا الضابط و انطبقت جمیع الأوصاف علیها فإن الاعتماد إنما هو علی استجماع تلک الأوصاف لا علی من تنسب إلیه.

«و قولنا» فی الضابط و لو بوجه المراد به أحد وجوه النحو سواء کان أفصح أم فصیحا مجمعا علیه أم مختلفا فیه اختلافا لا یضر مثله إذا کانت القراءة مما شاع و ذاع و تلقاه الأئمة بالإسناد الصحیح؛ لأنه الأصل الأعظم و الرکن الأقوم فکم من قراءة أنکرها بعض أهل النحو و لم یعتبر إنکارهم، کإسکان بارِئِکُمْ فَاقْتُلُوا «۱» و خفض وَ الْأَرْحامَ «۲» و نصب لِیَجْزِیَ قَوْماً «۳» و الفصل بین المضافین فی قَتْلَ أَوْلادِهِمْ شُرَکاؤُهُمْ «۴» و غیر ذلک، لأن أئمة القراء لا یعتمدون فی شیء من القراءات علی الإفشاء فی اللغة و لا علی القیاس فی العربیة بل علی الأثبت فی الأثر و الأصح فی النقل مع بقیة الضابط و متی

---

(۱) سورة البقرة: ۴۵.

(۲) النساء: ۱.

(۳) سورة الجاثیة: ۱۴.

(۴) سورة الأنعام: ۱۳۷.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۶۳

ثبتت الروایة لم یردها قیاس عربیة و لا فشو لغة لأن القراءة سنة متبعة یلزم قبولها و المصیر إلیها.

(و قولنا) و وافقت أحد المصاحف العثمانیة المراد به و لو کان ثابتا فی بعضها دون بعض کقراءة ابن عامر «قالوا اتخذ اللّه ولدا» فی البقرة بغیر واو «و بالزبور و بالکتاب» بإثباتها فیهما فإن ذلک ثابت فی المصحف الشامی، و کقراءة ابن کثیر «تجری من تحتها الأنهار» فی آخر براءة بزیادة من، فإنه ثابت فی المصحف المکی و سواء کانت موافقة أحد المصاحف تحقیقا کما ذکر أو کانت الموافقة تقدیرا و هذا معنی قولنا و لو احتمالا و ذلک «مثل ملک یوم الدین» فإنه کتب فی جمیع المصاحف بلا ألف مع أنه قرئ بها و بدونها فقراءة الحذف توافق رسم المصحف تحقیقا و قراءة الإثبات توافقه تقدیرا لحذفها فی الخط اختصارا من «ملک الملک».

و قد یوافق رسم المصحف اختلاف القراءات تحقیقا مثل تعلمون بالیاء و التاء و (یغفر لکم) بالیاء و النون و غیر ذلک مما یدل تجرده من النقط و الشکل علی فضل عظیم للصحابة رضی اللّه عنهم و فهم ثاقب فی علم الهجاء و غیره! (و قولنا و صح سندها) المراد به أن

یروی تلک القراءة العدل الضابط عن مثله؛ و هکذا حتی ینتهی، و مع ذلک تکون مشهورة عند أئمة هذا الشأن الضابطین، غیر معدودة عندهم من الغلط، أو مما شذ بها بعضهم.

و ظاهر هذا الاکتفاء بصحة السند علی الوجه المذکور و عدم اشتراط التواتر و ذلک لأن التواتر إذا ثبت لا یحتاج معه إلی الرکنین الآخرین و هما موافقة الرسم و موافقة النحو لأن ما ثبت من القراءات متواترا عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم وجب قبوله و قطع بکونه قرآنا سواء وافق الرسم أم لا أما إذا لم یکن تواتر فلا بد من الرکنین مع صحة الإسناد و إذا شرطنا التواتر فی کل حرف من حروف الخلاف انتفی کثیر من أحرف الخلاف الثابت عن السبعة .. ا ه ملخصا من ابن الجزری و الإتقان مع إیضاح.

و سیأتی تحقیق القول فی تواتر القراءات السبع و غیرها. و یجمع هذا الضابط قول ابن الجزری فی الطیبة:

فکل ما وافق وجه النحوو کان للرسم احتمالا یحوی

و صح إسنادا هو القرآنفهذه الثلاثة الأرکان

و حینما یختل رکن أثبتشذوذه لو أنه فی السبعة

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۶۴

أنواع القراءات

جعل ابن السبکی القراءات علی ضربین «المتواتر» و هو ما نقله جمع لا یمکن تواطؤهم علی الکذب «و الشاذ» و هو غیر المتواتر و جعل القراءات السبع و العشر متواترة. و الشاذ ما وراء ذلک، و الذی حرره ابن الجزری و نقله عنه السیوطی و غیره أن أنواع القراءات ستة:

(النوع الأول: المتواتر) و هو ما نقله جمع لا یمکن تواطؤهم علی الکذب عن مثلهم، و مثاله ما اتفقت الطرق فی نقله عن السبعة أو عن غیرهم و هذا هو الغالب فی القراءات.

(النوع الثانی: المشهور) و هو ما صح سنده بأن رواه العدل الضابط عن مثله و هکذا و وافق العربیة و لو بوجه و وافق أحد المصاحف العثمانیة سواء کان عن الأئمة السبعة أو غیرهم من الأئمة المقبولین و اشتهر عند القراء فلم یعدوه من الغلط و لا من الشذوذ إلا أنه لم یبلغ درجة المتواتر، و مثاله ما اختلفت الطرق فی نقله عن السبعة فرواه بعض الرواة عنهم دون بعض و قد ذکر کثیرا من هذا النوع الدانی فی التیسیر و الشاطبی فی الشاطبیة و غیرهما و هذان النوعان هما اللذان یقرأ بهما مع وجوب اعتقادهما و لا یجوز إنکار شیء منها.

(النوع الثالث: الآحاد) و هو ما صح سنده و خالف الرسم أو العربیة أو لم یشهر الاشتهار المذکور و هذا النوع لا یقرأ به و لا یجب اعتقاده. و مثال ذلک «رفارف خضر و عباقری حسان» و کذا «من قرات أعین».

(النوع الرابع: الشاذ) و هو ما لم یصح سنده و مثاله قراءة ابن السمیفع «فالیوم ننحیک ببدنک» بالحاء المهملة «لتکون لمن خلفک» بفتح اللام، و قراءة «ملک یوم الدین» بصیغة الماضی و نصب یوم، و هذا النوع و الذی بعده لا یجوز القراءة به و لا یجوز اعتقاده.

(النوع الخامس: الموضوع) و هو ما نسب إلی قائله بغیر أصل و مثال ذلک

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۶۵

القراءات التی جمعها محمد بن جعفر الخزاعی و نقلها عنه أبو القاسم الهذلی و نسبها إلی أبی حنیفة و لا أصل له فی ذلک مثل «إنما یخشی اللّه من عباده العلماء» برفع لفظ الجلالة و نصب همزة العلماء مع أن هذه القراءة لا أصل لها.

(النوع السادس: ما یشبه المدرج) و هو ما زید فی القراءات علی وجه التفسیر مثاله ما روی عن ابن عباس قراءة «لیس علیکم جناح أن تبتغوا فضلا من ربکم فی مواسم الحج» و ما روی عن سعد بن أبی وقاص «و له أخ أو أخت من أم» و ربما کانوا یدخلون التفسیر فی

القرآن إيضاحا اعتمادا على أنهم محققون لما تلقوه عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم على أنه قرآن فكان الالتباس عندهم مأمونا، فلما كتبت المصاحف فی عهد عثمان جردت من ذلك لأنها صارت مرجعا عاما.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۶۶

أنواع الاختلاف فی القراءة

تختلف القراءات على ثلاثة أضرب:

الأول: اختلاف فی اللفظ مع الاتفاق فی المعنى مثل خُطُواتِ خُطُواتِ* «۱»، بضم الطاء و إسكانها و مثل كُفُّوا و كفؤا «۲» بالواو الهمزة.

الثانی: اختلاف فی اللفظ و المعنى مثل يَخْدَعُونَ و يخادعون «۳» لامَسْتُمُ و لمستم «۴» يَكْذِبُونَ و يكذبون «۵» بتشديد الذال و تخفيفها يَطْهُرْنَ و يطهرن «۶» بإسكان الطاء و تشديدها.

(الثالث): اختلاف فی صفة النطق باللفظ مع الاتفاق فی اللفظ و المعنى كالمد و الإمالة و نقل الحركات و الإظهار و الإدغام و ترقيق اللامات و الراءات و تغليظها و غير ذلك.

و كل من النوع الأول و الثالث مما لا يترتب على الاختلاف فيه تغاير فی المعنى- أمر القراءة به ظاهر، و أما النوع الثانی و هو ما كانت القراءات فيه متغايرة المعنى فإنه متى ثبت كل منها بالطرق التی تقبل فی ثبوت القراءات على الوجه السابق وجب قبول كل منها مع اعتقاد أن الكل حق و تكون كل قراءة مع الأخرى بمنزلة الآية مع الآية الأخرى، يجب الإيمان بها كلها و اتباع ما تضمنته من المعنى علما و عملا، و لا يجوز ترك موجب إحداهما لأجل الأخرى؛ ظنا أن ذلك تعارض؛ بل كما قال عبد اللّه بن مسعود رضی اللّه عنه: من كفر بحرف منه فقد كفر به كله.

---

(۱) سورة النور: ۲۱.

(۲) سورة الإخلاص: ۴.

(۳) سورة البقرة: ۹.

(۴) سورة المائدة: ۶.

(۵) سورة البقرة: ۱۰.

(۶) سورة البقرة: ۲۲۲.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۶۷

هذه أنواع الاختلاف فی القراءات.

أما نقل الاختلاف فی القراءات فهو على ضربين:

الأول: اختلاف اتفقت الطرق على نقله عن القراء بأن تكون قراءة كل من القراء المخالفة لقراءة الآخر قد اتفقت الطرق على إسنادها لقارئها و هذا النوع من القراءات السبع الآتی ذكرها متواتر باتفاق.

الثانی: اختلاف اختلفت الطرق فی نقله بأن تكون قراءة القارئ المخالفة لقراء غيره يثبتها بعض الطرق لقارئها و ينفيها بعض الطرق عنه؛ و هذا النوع من القراءات السبع هو الذی قال فيه أبو شامة إنه غير متواتر كما سيأتی النقل عنه.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۶۸

السبب فی اختلاف القراءات

و السبب فی اختلاف القراءات السبع و غیرها أن عثمان رضی اللّه عنه لما کتب المصاحف و وجه بها إلی الأقالیم کان بکل إقلیم من الصحابة من یحمل عنه أهله القرآن و کانت المصاحف خالیة من النقط و الشکل فثبت أهل کل ناحیة علی ما تلقوه سماعا من الصحابة الذین عندهم بشرط موافقة المصحف و العربیة و ترکوا ما یخالف خط المصحف امتثالا لما أمر به عثمان و أجمع علیه الصحابة لما رأوا فی ذلک الاحتیاط للقرآن، و الصحابة إنما کانوا یقرءونهم بما تلقوه عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم.

و من أجل ذلک نشأ الاختلاف بین قراء الأمصار مع کونهم متمسکین بحرف واحد و هو حرف قریش، و قد ظن بعض الناس أن القراءات قد أخذت من المصحف، و لیس کذلک لخلوه فی أول الأمر من النقط و الشکل، نعم المصحف کتب بصورة تحتمل القراءات المختلفة فی الأغلب و لکنه لم یکن إماما و دلیلا فی کیفیة النطق و الأداء و إنما الاعتماد فی ذلک علی الروایة و التلقی و السماع.

و إنما کان المصحف إماما و دلیلا فیما یعینه من ترتیب یمنع التقدیم و التأخیر، و من حصر یمنع الزیادة و النقصان، و إبدال لفظ بلفظ آخر و إن کان بمعناه، و بهذا قد تلخص أن سبب الاختلاف أن الصحابة فی الأقالیم المختلفة الذین عنوا بإقراء القرآن کله لم یقرئه کل منهم أهل إقلیمه بجمیع القراءات المنزلة بل أقرأهم ببعضها و ثبتوا علی ذلک البعض و هکذا فی الجهات المختلفة کما تقدم.

و یدل علی أن الاعتماد إنما هو علی الحفظ و التلقی أمران:

«أولهما» ما ورد فی الحدیث الصحیح الذی رواه مسلم أنه صلّی اللّه علیه و سلّم قال «إن ربی قال لی قم فی قریش فأنذرهم فقلت أی رب إذا یبلغوا «أی یشدخوا» رأسی فقال:

إنی مبتلیک و مبتل بک، و منزل علیک کتابا لا یغسله الماء تقرأه نائما و یقظانا؛ فابعث جندا أبعث مثلیهم و قاتل بمن أطاعک من عصاک، و أنفق أنفق علیک».

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۶۹

فقد أخبر أن کتابه لا یحتاج إلی صحیفة تغسل بالماء، بل یقرأه فی کل حال، و قد ورد أیضا فی وصف أمته «أناجیلهم صدورهم» فقد وصف الأمة بأنهم یحفظون القرآن عن ظهر قلب و لا یحتاجون إلی صحیفة بخلاف أهل الکتاب، فإنهم کانوا لا یحفظون کتابهم و لا یقرءونه کله إلا فی الصحف.

«ثانیهما» ما روی أن عثمان رضی اللّه عنه لما کتب المصاحف أنفذها إلی الأقطار و أرسل الحفاظ معها لتعلیم المسلمین فقد أمر زید بن ثابت أن یقرئ بالمصحف المدنی، و بعث عبد اللّه بن السائب مع المکی. و بعث المغیرة بن شهاب مع الشامی، و بعث أبا عبد الرحمن السلمی مع الکوفی، و بعث عامر بن عبد قیس مع البصری، و کان فی تلک الأمصار فی ذلک الوقت الجم الغفیر من حفاظ القرآن التابعین.

(فکان بالمدینة) ابن المسیب و عروة، و سالم و عمر بن عبد العزیز، و سلیمان و عطاء ابنا یسار، و معاذ بن الحارث المعروف بمعاذ القارئ و عبد الرحمن ابن هرمز، و ابن شهاب الزهری. و مسلم بن جندب و زید بن أسلم و غیرهم.

(و کان بمکة عبید اللّه بن عمیر. و طاوس .. و عطاء و مجاهد. و عکرمة. و ابن أبی ملیکة و غیرهم.

(و کان بالکوفة) علقمة، و الأسود و مسروق و عبیدة، و عمر بن شرحبیل، و الحارث بن قیس، و الربیع بن خیثم. و عمرو بن میمون و غیرهم.

(و کان بالبصرة) عامر بن قیس، و أبو العالیة، و أبو رجاء، و نصر بن عاصم و یحیی بن یعمر. و جابر بن زید، و الحسن، و ابن سیرین، و قتادة، و غیرهم.

«و کان بالشام» المغیرة بن شهاب المخزومی صاحب عثمان بن عفان فی القراءة و خلید بن سعد صاحب أبی الدرداء و غیرهما.

و قد قرأ أهل كل مصر بما نقلوه عن الصحابة الذين تلقوا عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و وافق مصحفهم؛ فقاموا فى ذلك مقام الصحابة ثم تجرد قوم للقراءة و الأخذ و اعتنوا بضبط القراءة أتم عناية حتى صاروا فى ذلك أئمة للاقتداء، يرحل إليهم و يؤخذ عنهم، و أجمع أهل بلدهم على تلقى قراءاتهم و لم يختلف عليهم اثنان فى صحة روايتهم و لتصديهم للقراءة نسبت إليهم و كان المعول فيها عليهم، و قد أجمعت الأمة المعصومة من الخطأ على قراءاتهم الموافقة للمصاحف و ترك ما خالفها.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۷۰

فوائد اختلاف القراءات

لاختلاف القراءات و تنوعها مع السلامة من التضاد و التناقض فوائد كثيرة:

۱- الجمع بين حكمين مختلفين كقراءة يَطْهُرْنَ و يَطْهُرْنَ «۱» بالتخفيف و التشديد فيجمع بينهما بأن الحائض لا يقربها زوجها حتى تطهر بانقطاع حيضها و تتطهر بالاغتسال (و منها) الدلالة على حكمين شرعيين مختلفين كقراءة وَ أَرْجُلَكُمْ «۲» بالخفض و النصب فإن الخفض يقتضى فرض المسح و النصب يقتضى فرض الغسل و الظاهر بينهما التنافى فجمع رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم بينهما و بين أن كلا منهما فى حالة فجعل المسح للابس الخف و الغسل لغير لابسه فيكون كل من القراءتين دل على حكم فى حالة غير ما دلت عليه الأخرى.

۲- بيان المراد من حكم القراءة الأخرى كقراءة فَاسْعَوْا «۳» فإنها تفيد بظاهرها المشى السريع و قراءة «فامضوا» بينت أن المراد مجرد الذهاب، و كقراءة لمستم مع لامَسْتُمُ «۴» فإنها بينت أن المراد من المس المباشرة.

۳- الإعجاز مع الإيجاز فإن كل قراءة مع الأخرى بمنزلة الآية مع الآية لأن تنوع اللفظ و اختلاف دلالاته بذلك يقوم مقام الآيات و لو جعلت دلالة كل لفظ من دلالاته المختلفة آية على حدتها كان فى ذلك تطويل.

۴- سهولة حفظه و تيسير نقله على هذه الأمة فإن حفظ كلمة ذات أوجه أسهل و أقرب إلى الفهم من حفظ جمل تؤدى معانى تلك القراءات المختلفة لا سيما إذا كان الخط واحدا.

۵- الاحتجاج على القول الحق كقراءة وَ مُلْكاً كَبِيراً «۵» بكسر اللام

---

(۱) سورة البقرة: ۲۲۲.

(۲) سورة المائدة: ۶.

(۳) سورة الجمعة: ۹.

(۴) سورة المائدة: ۶.

(۵) سورة الإنسان: الآية ۲۰.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۷۱

وردت عن ابن كثير و غيره و يحتج بها على رؤية اللّه تعالى فى الآخرة و كذا الاحتجاج، لقول بعض أهل العربية كقراءة وَ الْأَرْحامَ «۱» بالخفض و «ليجزى قوما» بالبناء للمفعول مع النصب.

۶- إعظام أجور هذه الأمة لبذلهم الجهد و استفراغهم الوسع فى تتبع معانى القراءات المختلفة و استنباط الحكم و الأحكام من دلالة كل لفظ و استخراج أسراره و خفى إشاراته و إمعانهم النظر و الكشف عن التوجيه و التعليل و الترجيح و التفصيل بقدر ما يبلغ غاية علمهم و يصل إليه نهاية فهمهم فَاسْتَجابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّى لا أُضِيعُ عَمَلَ عامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثى «۲» و الأجر على قدر المشقة و هذا لا ينافى تيسير الحفظ السابق لأن هذا فى استخراج المعانى و الأحكام و ذلك فى الحفظ.

۷- اتصال سند هذه الأمة فی القرآن فإن قراءة اللفظ الواحد بقراءات مختلفة مع اتحاد خطه و خلوه من الشكل و النقط متوقف على السماع و التلقی و الروایة بل بعد نقط المصحف و شكله لأن الألفاظ التی اختلفت قراءتها إنما نقطت و شكلت على وجه واحد فلم تزل باقی الأوجه متوقفة على السند و الروایة إلی یومنا هذا، و فی ذلك منقبة عظیمة و نعمة جسیمة لهذه الأمة المحمدیة بسبب إسنادها كتاب ربها و اتصال هذا السند الإلهی بسنده فكان ذلك تخصیصا بالفضل لهذه الأمة و إعظاما لقدر هذه الملة.

و لنكتف فی الذكر بهذا القدر من الفوائد و اللّه أعلم.

---

(۱) سورة النساء: ۱.

(۲) سورة آل عمران: ۱۹۵.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۷۲

القراءات السبع

و القراءات السبع، هی القراءات المنسوبة للأئمة السبعة المعروفین عند القراء و هم نافع، و عبد اللّه بن كثیر، و أبو عمرو بن العلاء، و عبد اللّه بن عامر، و عاصم، و حمزة؛ و علی الكسائی، و سیأتی الكلام علیهم و لم تكن القراءات السبع متمیزة فی التألیف من غیرها فإن الذین صنفوا فی القراءات من الأئمة المتقدمین كأبی عبید القاسم بن سلام و أبی حاتم السجستانی و أبی جعفر الطبری و إسماعیل القاضی قد ذكروا أضعاف هؤلاء و كان الناس علی رأس المائتین «بالبصرة» علی قراءة أبی عمرو و یعقوب «و بالكوفة» علی قراءة حمزة و عاصم «و بالشام» علی قراءة ابن عامر «و بمكة» علی قراءة ابن كثیر «و بالمدینة» علی قراءة نافع و استمروا علی ذلك.

فلما كان علی رأس الثلاثمائة قام الإمام أبو بكر أحمد بن موسی بن العباس بن مجاهد، ببغداد و جمع قراءات سبعة من مشهوری أئمة الحرمین و العراقین و الشام و هم الذین تقدمت أسماؤهم غیر أنه أثبت اسم الكسائی و حذف یعقوب؛ و السبب فی الاقتصار علی السبعة مع أن فی أئمة القراء من هو أجل منهم قدرا أو مثلهم أكثر من عددهم- أن الرواة عن الأئمة كانوا كثیرین جدا فنظر إلی من اشتهر بالثقة و الأمانة و طول العمر فی ملازمة القراءة و الاتفاق علی الأخذ عنه و مع ذلك لم یترك الناس نقل ما كان علیه غیر هؤلاء من أئمة القراءات و لا القراءة به كقراءة یعقوب و أبی جعفر و خلف و هم الثلاثة المكملون للعشرة كما سیأتی.

و قد اقتصر ابن جبر المكی علی خمسة، اختار من كل مصر من الأمصار التی بعث إلیها عثمان بالمصاحف إماما و بهذا تعلم أن العدد فی سبعة كان اتفاقیا، لابن مجاهد.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۷۳

و قد توهم بعض الناس أن قراءات السبعة هی الأحرف السبعة و لیس الأمر كذلك، و الذی أوقع هؤلاء فی هذه الشبهة أنهم سمعوا أن القرآن أنزل علی سبعة أحرف و سمعوا قراءات السبعة؛ فظنوا أن هذه السبعة هی تلك المشار إلیها.

و لهذا لام كثیر من العلماء المتقدمین ابن مجاهد علی اختیاره عدد السبعة لما فیه من الإیهام و قالوا هلا اقتصر علی ما دون هذا العدد أو زاد علیه أو بین مراده لیخلص من لا یعلم من هذه الشبهة، قال أبو شامة: ظن قوم أن القراءات السبع الموجودة الآن هی التی أریدت فی الحدیث و هو خلاف إجماع أهل العلم قاطبة و إنما یظن ذلك بعض أهل الجهل.

و قال أبو العباس بن عمار: لقد فعل مسبع هذه السبعة ما لا ینبغی له، و أشكل الأمر علی العامة بإیهامه كل من قل نظره أن هذه القراءات هی المذكورة فی الخبر ولیته إذا اقتصر نقص عن السبعة أو زاد لیزیل الشبهة، و وقع له أیضا فی اقتصاره لكل إمام علی راویین أنه صار من سمع قراءة راو ثالث غیرهما أبطلها، و قد تكون هی أشهر و أصح و أظهر، و ربما بالغ من لا یفهم فخطأ أو كفر.

و لغیر من ذكرنا عبارات فی هذا المعنی و أنت خبیر بأن ابن مجاهد لم یكن رائده فی ذلك إلا التحری و الضبط و مع ذلك فالقراء

لم يتركوا مما تركه شيئا بل كل قراءة أخذت حظها من العناية بالنقل و التمحيص و التدقيق فما استجمع منها ضابط القراءات قبل و إلا فلا، و لنتكلم على القراء السبعة.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۷۴

القراء السبعة

اشارة

و لنذكر طرقهم فی الرواية و نقتصر فی الرواة عن كل منهم على اثنين ممن اشتهرا فی الرواية عنه و هما اللذان اقتصر عليهما ابن مجاهد و إن كان الرواة عن كل منهم أكثر من اثنين و ها هم القراء السبعة و راويا كل منهم:

الأول، أبو عمرو زبان بن العلاء البصری

روى عن مجاهد بن جبر و سعيد بن جبير عن ابن عباس عن أبی بن كعب عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و قرأ على جماعة منهم أبو جعفر زيد بن القعقاع و الحسن البصری و قرأ الحسن على حطان و أبی العالية و قرأ أبو العالية على عمر بن الخطاب و كان أبو عمرو من أعلم الناس بالقراءة مع الصدق و الأمانة و الثقة فی الدين و توفی سنة أربع و خمسين و مائة و كان مولده سنة ثمان و ستين.

و رواه الدوری و السوسی عن اليزيدی عنه:

۱- الدوری هو أبو عمر حفص بن عمر المقری الضرير روى عن اليزيدی عن أبی عمرو و كان الدوری شيخ القراء فی وقته و هو منسوب إلى الدور موضع بالجانب الشرقی من بغداد و كان ثقة ضابطا و هو أول من جمع القراءات و توفی فی شوال سنة ست و أربعين و مائتين.

۲- و السوسی: هو أبو شعيب صالح بن زياد روى عن اليزيدی عن أبی عمر و كان ثقة ضابطا من أجل أصحاب اليزيدی توفی سنة إحدى و ستين و مائتين و عاش نحو التسعين سنة.

الثانی ابن كثير:

هو أبو محمد عبد اللّه بن كثير المكی و قيل «أبو معبد» روى عن مجاهد بن جبر عن ابن عباس عن أبی بن كعب عن رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم و قرأ على أبی السائب عبد اللّه بن السائب بن أبی السائب المخزومی و قرأ عبد اللّه بن السائب على أبی بن كعب و عمر بن الخطاب و كلاهما قرأ على رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۷۵

و كان ابن كثير إمام الناس فی القراءة بمكة من غير منازع و كان ذا سكينة و وقار لقی من أصحاب رسول اللّه صلّى اللّه عليه و سلّم عبد اللّه بن الزبير و أبا أيوب الأنصاری و أنس بن مالك. ولد ابن كثير سنة خمس و أربعين و توفی سنة عشرين و مائة، و راوياه عن أصحابه هما البزی و قنبل:

۱- أما البزی فهو أبو الحسن أحمد بن عبد اللّه بن القاسم بن نافع بن أبی بزة البزی و بينه و بين ابن كثير رجال، لأنه يروی عن عكرمة بن سليمان بن كثير عن شبل بن عباد و إسماعيل بن عبد اللّه بن قسطنطين عن ابن كثير و كان إمام المسجد الحرام و مقرئه و مؤذنه و كان إماما ضابطا ثقة انتهت إليه مشيخة الإقراء بمكة، ولد البزی سنة سبعين و مائة و توفی سنة خمسين و مائتين.

۲- و أما قنبل فهو محمد بن عبد الرحمن بن محمد المخزومی المکی کنیته أبو عمرو و قنبل لقب له، قرأ علی أبی الحسن أحمد القواس، و قرأ القواس علی أبی الإخریط و قرأ أبو الإخریط علی القسط و أخبر أنه قرأ علی شبل و قرأ شبل علی ابن کثیر، و کان قنبل إماما فی القراءة متقنا ضابطا رحل إلیه الناس من جمیع الأقطار. ولد سنة خمس و تسعین و مائة و توفی سنة إحدی و تسعین و مائتین.

«الثالث» نافع بن عبد الرحمن

بن أبی نعیم المدنی قرأ علی أبی جعفر القارئ و علی سبعین من التابعین، علی عبد اللّه بن عباس و أبی هریرة، علی أبی ابن کعب علی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم.

و کان إمام الناس فی القراءة بالمدینة انتهت إلیه رئاسة الإقراء بها ولد نافع فی نهایة سنة سبعین و توفی سنة تسع و ستین و مائة، «و راویاه قالون و ورش:

۱- أما قالون: فهو أبو موسی عیسی بن مینا النحوی قرأ علی نافع و اختص به کثیرا و قال: قرأت علی نافع غیر مرة و کتبتها عنه، ولد سنة عشرین و مائة و توفی سنة عشرین و مائتین و قالون فی الأصل معناه الجید.

۲- و أما ورش: فهو عثمان بن سعید المصری و کنیته أبو سعید و ورش لقب له رحل إلی المدینة لیقرأ علی نافع فقرأ علیه ختمات فی سنة خمس و خمسین و مائة و رجع إلی مصر فانتهت إلیه رئاسة الإقراء بها، ولد سنة عشر و مائة و توفی سنة سبع و تسعین و مائة و کان حسن الصوت جید القراءة لا یمله سامع.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۷۶

«الرابع ابن عامر» و هو عبد اللّه بن عامر الیحصبی

، و یحصب فخذ من حمیر، و کنیته أبو نعیم و قیل أبو عمران، کان إمام دمشق و قاضیها و هو تابعی لقی واثلة ابن الأسقع و النعمان بن بشیر و قرأ علی المغیرة بن أبی شهاب المخزومی، علی عثمان بن عفان رضی اللّه عنه، علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و قال یحیی ابن الحارث الذماری إنه قرأ علی عثمان، ولد سنة إحدی و عشرین و توفی سنة ثمان عشرة و مائة و راویاه عن أصحابه: هشام و ابن ذکوان:

۱- أما هشام فهو أبو عمار بن نصیر السلمی القاضی الدمشقی و کنیته أبو الولید أخذ القراءة عن عراک بن خالد المزی عن یحیی بن الحارث الزماری عن ابن عامر و کان عالم دمشق و مقرئها و محدثها مع الثقة و الضبط، ولد سنة ثلاث و خمسین و مائة و توفی سنة خمس و أربعین و مائتین.

۲- و أما ابن ذکوان فهو أبو محمد عبد اللّه أحمد بن بشیر بن ذکوان القرشی الدمشقی و قیل کنیته أبو عمر أخذ قراءة ابن عامر عن أیوب بن تمیم التمیمی عن یحیی بن الحارث الذماری عن ابن عامر، قال أبو زرعة الحافظ الدمشقی لم یکن بالعراق و لا بالحجاز و لا بالشام و لا بمصر و لا بخراسان فی زمن ابن ذکوان عندی أقرأ منه توفی فی شوال سنة ثنتین و مائتین.

«الخامس عاصم» و هو أبو بکر عاصم بن أبی النجود

بن بهدلة مولی بنی خزیمة بن مالک بن النضر، و النجود بفتح النون و ضم الجیم من من نجدت الثیاب سویت بعضها فوق، بعض قرأ عاصم علی زر بن حبیش علی عبد اللّه بن مسعود علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم و علی أبی عبد الرحمن عبد اللّه بن حبیب السلمی معلم الحسن و الحسین، علی علیّ رضی اللّه عنه، علی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم. کان جامعا بین الفصاحة و الإتقان و

التحریر و التجوید و من أحسن الناس صوتا بالقرآن توفی آخر سنة سبع و عشرین و مائة.

و راویاه أبو بکر شعبة و حفص:

۱- أما شعبة فهو أبو بکر عیاش بن سالم الأسدی و اسمه شعبة و قیل محمد و قیل مطرق کان إماما عالما کبیرا ولد سنة خمس و تسعین و توفی سنة ثلاث و تسعین و مائة.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۷۷

۲- و أما حفص فهو أبو عمر حفص بن سلیمان بن المغیرة البزاز تعلم القراءة من عاصم کما یتعلم الصبی من المعلم و کان ربیب عاصم ابن زوجته، ولد سنة تسعین و توفی سنة ثمانین و مائة.

«السادس حمزة» و هو أبو عمارة حمزة بن حبیب الزیات التیمی

مولی عکرمة بن ربعی التیمی و کنیته أبو عمارة، قرأ علی أبی محمد سلیمان بن مهران الأعمش، علی یحیی بن وثاب، علی زر بن حبیش علی علی بن أبی طالب و عثمان و ابن مسعود، علی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم کان ورعا عالما بکتاب اللّه مجودا له عارفا بالفرائض و العربیة حافظا للحدیث ولد حمزة سنة ثمانین و توفی سنة ست و خمسین و مائة.

و راویاه خلف و خلاد:

۱- أما خلف فهو أبو محمد خلف بن هشام بن طالب البزاز، روی عن سلیم بن عیسی الحنفی عن حمزة، ولد خلف سنة خمسین و مائة و توفی فی جمادی الآخرة سنة تسع و عشرین و مائتین و کان ثقة زاهدا عابدا.

۲- و أما خلاد فهو أبو عیسی خلاد بن خالد الصیرفی روی أیضا عن سلیم ابن عیسی الحنفی عن حمزة کان أضبط أصحاب سلیم و أجلهم، عارفا محققا و توفی سنة عشرین و مائتین.

«السابع الکسائی» و هو أبو الحسن علی بن حمزة الکسائی

النحوی من أولاد الفرس من سواد العراق، قرأ علی حمزة بن حبیب، علی یحیی بن وثاب، علی زر بن حبیش علی عثمان و علی و ابن مسعود علی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم قال أبو بکر بن الأنباری.

اجتمعت فی الکسائی أمور کان أعلم الناس بالنحو و أوحدهم بالغریب و کان أوحد الناس بالقرآن فکانوا یکثرون علیه حتی لا یضبط الأخذ علیهم فیجتمع فی مجلس و یجلس علی الکرسی و یتلو القرآن من أوله لآخره یسمعون و یضبطون عنه حتی المقاطع و المبادئ توفی سنة تسع و ثمانین و مائتین.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۷۸

و راویاه أبو الحارث و الدوری:

۱- أما أبو الحارث: فهو أبو الحارث اللیث بن خالد المروزی المقری، قرأ علی الکسائی و کان من أجلة أصحابه و کان ثقة ضابطا توفی سنة أربعین و مائتین.

۲- و أما الدوری فقد تقدم الکلام علیه مع أبی عمرو بن العلاء.

الکلام علی القراء الثلاثة الذین بهم تکمل العشرة

و هم: أبو جعفر. و یعقوب. و خلف:

«أما أبو جعفر» فهو أبو جعفر یزید بن القعقاع القاری نسبة لموضع بالمدینة یسمی قار «و رواته» اثنان: أبو موسی عیسی بن وردان الحذاء طریق قالون عیسی ابن مینا النحوی «و أبو مسلم» سلیمان بن مسلم الجماز الزهری طریق أبی عبد الرحمن قتیبة بن مهران.

و أما یعقوب: فهو أبو محمد یعقوب بن إسحاق الحضرمی، قرأ علی أبی المنذر سلام بن سلیمان الطویل علی عاصم و أبی عمر و توفی سنة خمس و مائتین. و رواته ثلاثة «روح بن عبد الملک» طریق أحمد بن یحیی المعدل «و أبو بکر محمد بن المتوکل اللؤلؤی الملقب برویس» طریق أبی محمد بن هارون و طریق أبی الحسن أحمد بن محمد یعقوب بن مقسم الفقیه و أبو أحمد زید بن أحمد بن إسحاق؛ طریق العدل أیضا و طریق محمد بن هارون.

«و أما خلف» فهو أبو محمد خلف بن هشام بن ثعلب البزار، قرأ خلف علی سلیم علی حمزة .. ا ه بحث القراء ملخصا من مقدمة تفسیر النیسابوری و من تاریخ القرآن لأبی بن عبد اللّه الزنجانی نقلا عن کتاب المکرر فیما تواتر من القراءات السبع و تحرر لمصنفه سراج الدین أبی حفص عمر بن زین الدین قاسم بن شمس الدین محمد الأنصاری الشهیر بالنشار.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۷۹

القول فی تواتر القرآن و القراءات

اشارة

(أما القرآن) فلا خلاف أن کل ما هو من القرآن، متواتر فی أصله و أجزائه، و أما فی محله و وضعه و ترتیبه فکذلک عند محققی أهل السنة للقطع بأن العادة تقضی بالتواتر فی تفاصیل مثله؛ لأن هذا المعجز العظیم الذی هو أصل الدین القویم، و الصراط المستقیم، مما تتوفر الدواعی علی نقل جمله و تفاصیله، فما نقل آحادا و لم یتواتر یقطع بأنه لیس من القرآن.

و ذهب کثیر من الأصولیین إلی أن التواتر شرط فی ثبوت ما هو من القرآن بحسب أصله، و لیس بشرط فی محله و وضعه و ترتیبه.

«ورد هذا الرأی»:

(۱) بأن الدلیل السابق یقتضی التواتر فی الجمیع.

(۲) لو لم یشترط التواتر فی المحل و الوضع لجاز سقوط کثیر من القرآن المکرر و ثبوت کثیر مما لیس بقرآن، و لجاز أن لا یتواتر کثیر من المکررات الواقعة فی القرآن مثل «فبأی آلاء ربکما تکذبان».

(۳) لو لم یتواتر بعض القرآن بحسب المحل جاز إثبات ذلک البعض فی الموضع بنقل الآحاد.

و قد بنی المالکیة و غیرهم ممن قال بإنکار البسملة قولهم علی هذا الأصل و هو وجوب التواتر جملة و تفصیلا بحجة أنها لم تتواتر فی أوائل السور و ما لم یتواتر فلیس بقرآن.

«و قد أجیب» بمنع کونها لم تتواتر فرب متواتر عند قوم دون آخرین و فی وقت دون وقت و یکفی فی تواترها کتابتها فی المصاحف العثمانیة مع اتفاقهم علی تجریدها مما لیس قرآنا و یدل لذلک روایات کثیرة .. ا ه ملخصا من الإتقان مع إیضاح و یمکن للمالکیة و غیرهم أن یعترفوا بتواترها بین السور و عدم ثبوت تواتر أنها جزء من کل سورة و یحمل ذلک علی تکرر نزولها مع کل سورة.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۸۰

(أما القراءات السبع)

: الجمهور علی أن القراءات السبع متواترة جمیعها سواء ما کان منها من قبیل الأداء کالمد و الإمالة أو تخفیف الهمزة أولا، و سواء کان مختلفا فی نقله عن القراء أو متفقا علی نقله عنهم.

و ذهب ابن الحاجب إلی أن ما کان من قبیل الأداء کالمد أو الإمالة و تخفیف الهمزة لا یشترط فیه التواتر و عبارته فی مختصره: مسألة القراءات السبع متواترة فیما لیس من قبیل الأداء کالمد و اللین و الإمالة و تخفیف الهمزة و نحوه، لنا لو لم تکن متواترة لکان بعض القرآن غیر متواتر کملک و مالک و نحوهما و تخصیص أحدهما تحکم باطل لاستوائهما.

و وجه ما قاله ابن الحاجب من استثناء ما ذکر من التواتر أن ما کان من قبیل الأداء بأن کان هیئة للفظ یتحقق اللفظ بدونها کزیادة علی أصل المد و الإمالة و ما بعدها من الأمثلة مقادیر الزیادة فیه و لا یضبطه السماع عادة لأنه یقبل الزیادة و النقصان و ذلک یکون بالاجتهاد و قد شرطوا فی التواتر أن لا یکون فی الأصل عن الاجتهاد.

و تحقیق کلام ابن الحاجب أنه إن أرید بتواتر ما کان من قبیل الأداء تواتر أصله کأصل المد و أصل الإمالة و غیرهما کأن یراد تواتر المد مثلا من غیر نظر لمقداره فالحق خلاف ما قاله ابن الحاجب للعلم بتواتر ذلک و إن أرید تواتر الزائد علی الأصل فالوجه ما قاله ابن الحاجب و هو الذی یوافق توجیهه.

و قال أبو شامة الألفاظ التی اختلفت الطرق فی نقلها عن القراء من القراءات السبع لیست متواترة و أما الألفاظ التی اتفقت الطرق علی نقلها عنهم من القراءات السبع فمتواترة.

و عبارته فی المرشد الوجیز نقلا عن شرح جمع الجوامع: و ما شاع علی ألسنة جماعة من متأخری المقرئین و غیرهم أن القراءات السبع متواترة نقول به فیما اتفقت الطرق علی نقله عن القراء السبعة دون ما اختلفت فیه بمعنی أن نفیت نسبته إلیهم فی بعض الطرق و ذلک موجود فی کتب القراءات لا سیما کتب المغاربة و المشارقة فبینهما تباین فی مواضع کثیرة.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۸۱

و الحاصل أنا لا نلتزم التواتر فی جمیع الألفاظ المختلف فیها بین القراء أی بل منها المتواتر و هو ما اتفقت الطرق علی نقله عنهم، و غیر المتواتر و هو ما اختلفت فیه بالمعنی السابق و علی ذلک فیکون کل من ابن الحاجب و أبی شامة قد وافقا الجمهور فی تواتر القراءات السبع و خلافهما لا یضر لأنک قد علمت أن ما کان من قبیل الأداء یکون بالاجتهاد و إنما الخلاف عند ابن الحاجب فی الزائد علی أصل المد و الإمالة و التخفیف و غیرها و عند أبی شامة فی الألفاظ التی اختلفت الطرق فی نقلها عن القراء و هذا خلاف قلیل الأثر لأنه لا یقدح فی تواتر القراءات السبع فی الجملة فلا ینافی أن فیها غیر المتواتر و هو قلیل و هو الذی ذکره أبو شامة مما اختلفت الطرق فی نقله عن القراء، أثبته أحد الرواة و نفاه الآخر کما تقدم.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۸۲

شبه القائلین بعدم تواتر القراءات السبع

اشارة

ذهب بعضهم إلی أن القراءات السبع لیست متواترة و استند إلی الشبه الآتیة:

أولا قالوا- إن المعلوم بالتواتر هو کون إحدی القراءتین من القرآن و أما هما معا أو إحداهما بعینها فلا، کیف و الذین تستند إلیهم و هم سبعة لا یحصل العلم بقولهم فیما اتفقوا علیه فضلا عما اختلفوا فیه.

و الجواب عن ذلک

بأن قراءة كل واحد من هؤلاء السبعة قد علمت من جهته و من جهة غيره ممن يبلغ عددهم التواتر و إنما نسب العلماء القراءات المتواترة إلى السبعة، لئلا تلتبس على الجاهل بغيرها من الشواذ فإذا قيل إن هذه القراءة فی السبع؛ كان معناه أنها مروية بطريق التواتر لا- بطريق الآحاد، و أما إضافة القراءة إلى من أضيفت له من أئمة القراءة فالمراد بها أن ذلك الإمام اختار القراءة بهذا الوجه على حسب ما قرأ به فآثره على غيره و لزمه حتى اشتهر به و أخذ عنه فأضيف إليه دون غيره من القراء و هو مع ذلك متواتر.

(ثانيا) قالوا: إن القول بتواتر القراءات السبع يؤدى إلى تكفير من طعن فی شیء منها مع أنه قد وقع الطعن من بعض العلماء فی بعض قراءات، فقد طعن بعضهم فی قراءة حمزة وَ اتَّقُوا اللَّهَ الَّذِی تَسائَلُونَ بِهِ وَ الْأَرْحامَ بخفض الأرحام لأن فی ذلك عطفا على الضمير المجرور من غير إعادة الجار، و طعن بعضهم فی قراءة أبی عمرو فَتُوبُوا إِلى بارِئِكُمْ بإسكان الراء لأن فی ذلك حذفا لحركة الأعراب و هو غير جائز و غير ذلك أمثلة أخرى، فكيف يقال بتواترها مع وجود مثل هذه الطعون من بعض العلماء.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۸۳

«و الجواب عن ذلك» بأن إنكار

شیء من القراءات لا- يقتضی التكفير على الإطلاق لأن التواتر منه ما علم بالضرورة و منه ما لم يعلم بالضرورة فالذی يقتضی الكفر إنما هو إنكار المتواتر الذی علم من الدين بالضرورة و أما المتواتر الذی لم يعلم بالضرورة فإنكاره لا يقتضی الكفر و لا شك أن بعض القراءات قد تواتر إلا- أنه لم يصر تواتره معلوما من الدين بالضرورة لأنها إنما تواترت عند القراء الذين عنوا بأمر القراءات و ضبط وجوهها فتواترها ليس كتواتر القرآن من كل وجه.

و أما ما وجه من المطاعن إلى بعض القراء فی بعض قراءاتهم فقد أجابوا بأن المدار على دخول القراءة تحت ضابط القراءات السابق و لا يشترط الفشو فی اللغة العربية و بهذا تبين أن هذه الشبهة لا تقدح فی تواتر القراءات السبع.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۸۴

القول فی القراءات الثلاث المكملة للعشرة (و هی قراءات يعقوب و أبی جعفر و خلف)

ذهب ابن السبكی فی منع الموانع إلى أن القراءة قسمان فقط متواتر و شاذ و جعل الشاذ هو ما ليس بمتواتر و عد الثلاثة التی تكمل العشرة من المتواتر كالسبعة، و عبارته فی منع الموانع ما نصه:

و إنما قلنا فی جمع الجوامع و السبع متواترة ثم قلنا فی الشاذ و الصحيح أنه ما وراء العشرة؛ و لم ينقل و العشرة متواترة، لأن السبع لم يختلف فی تواترها فذكرنا أولا موضع الإجماع ثم عطفنا عليه موضع الخلاف.

قال: على أن القول بأن القراءات الثلاث غير متواترة فی غاية السقوط و لا يصح القول به عمن يعتبر قوله فی الدين و هی لا تخالف رسم المصحف، قال و قد سمعت أبی يشدد النكير على بعض القضاة و قد بلغه أنه منع من القراءة بها و استأذنه بعض أصحابنا مرة فی إقراء السبع فقال أذنت لك أن تقرأ العشرة .. انتهى.

و قد علل عد العشرة من الصحيح الجلال المحلی بقوله: لأنها لا تخالف رسم السبع من صحة السند و استقامة الوجه و العربية و موافقة خط المصحف الإمام.

و هذا مذهب الأصوليين و أما مذهب الفقهاء فالشاذ ما وراء السبعة فالثلاثة المذكورة عندهم من الشواذ و مذهب الفقهاء ضعيف بما سبق بيانه من أن ضابط القراءات منطبق عليها.

و هذا الضابط هو الميزان فی قبول القراءة أو ردها سواء كانت من السبعة أو غيرهم فإن قولنا القراءات السبع متواترة معناها فی الجملة

فلا ینافی أنه یوجد فیها المشهور و المروی بطریق الآحاد المحفوفة بالقرائن المفیدة للعلم.

و أما المروی من طریق الآحاد المحضة فهو نذر لا یکاد یوجد و لذلک قال أبو

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۸۵

شامة فی المرشد الوجیز بعد أن ذکر ضابط القراءة ما نصه «فإن الاعتماد علی استجماع تلک الأوصاف لا علی من تنسب إلیه فإن القراءات المنسوبة إلی کل قارئ من السبعة و غیرهم منقسمة إلی المجمع علیه و الشاذ غیر أن هؤلاء السبعة لشهرتهم و کثرة الصحیح المجمع علیه فی قراءاتهم ترکن النفس إلی ما نقل عنهم، فوق ما ینقل عن غیرهم.

أقول و هذا الذی تمیل إلیه النفس و یطمئن إلیه القلب

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۸۶

(خاتمة) فی کیفیة تحمل القرآن

قد ورد فی الأحادیث الصحیحة أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم کان یسمع القرآن من جبریل و أن جبریل کان یسمع القرآن من النبی صلّی اللّه علیه و سلّم فقد أخرج البخاری عن فاطمة رضی اللّه عنها أنها قالت أسر إلیّ النبی صلّی اللّه علیه و سلّم أن جبریل کان یعارضنی القرآن کل سنة و أنه عارضنی العام مرتین ..» فهذا الحدیث یدل علی المعارضة و هی من الجانبین و ذلک بأن یقرأ أحدهما تارة و یسمع الآخر و بالعکس تارة أخری.

و أخرج البخاری فی حدیث عن ابن عباس أنه قال «کان رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم أجود الناس بالخیر و أجود ما یکون فی شهر رمضان لأن جبریل کان یلقاه فی کل لیلة فی شهر رمضان حتی ینسلخ یعرض علیه رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم القرآن فإذا لقیه جبریل کان أجود بالخیر من الریح المرسلة» و أخرج عن أبی هریرة أنه کان یعرض علی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم القرآن کل عام مرة».

فمدارسة القرآن مع جبریل کانت تارة بالسماع و تارة بالقراءة من کل منهما و إن الصحابة قد أخذوا عن رسول اللّه صلی اللّه علیه و سلّم القرآن سماعا لأن فصاحتهم تقتضی قدرتهم علی الأداء کما سمعوا.

و قد ثبت أیضا أن کثیرا من الصحابة قرأ بین یدی رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم یدل لذلک أحادیث عمر و هشام بن حکیم و أبی بن کعب و عبد اللّه بن مسعود و غیرهم حین اختلفوا فی القراءة و علی ذلک فتحمل القرآن عن الشیخ یکون بأحد طریقین أو بکلیهما إما بالسماع منه أو القراءة علیه أو کلیهما و لا تجوز روایة القرآن و لا قراءته بالمعنی و لا یشترط فی قراءته الحفظ بل هی تکفی و لو من المصحف.

«و ینبغی» لقارئ القرآن أن یفیه حقه من إعطاء الحروف حقها من المخارج و المد و الوقف و الوصل مع الخشوع و الخشیة للّه فقد أخرج البخاری «عن قتادة،

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۱، ص: ۱۸۷

قال: سألت أنسا عن قراءة رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم فقال: کان یمد مدا إذا قرأ بسم اللّه الرحمن الرحیم یمد بسم اللّه و یمد بالرحمن و یمد بالرحیم» و روی عن رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم أنه قال «أحسن الناس صوتا من إذا قرأ القرآن رأیته یخشی اللّه».

نسأل اللّه أن ینفعنا بالقرآن و أن یعاملنا بالعفو و الإحسان إنه کریم منان و الحمد للّه علی حسن معونته و جمیل نعمته و الصلاة و السلام علی سیدنا محمد و علی آله و صحبه و ذوی محبته.

و کان تمام هذا المؤلف فی یوم الخمیس الثانی عشر من شهر ربیع الأول من شهور سنة سبع و خمسین و ثلاثمائة و ألف علی ید مؤلفه و جامعه الذی یرجو من اللّه تحقیق حمید الآمال و عظیم الأمانی محمد علی سلامة الزرقانی جعله موفقا لخیر العلم و أفضل

العمل و صلی اللّه علی سیدنا محمد و علی آله و صحبه و سلّم.

کافة إصدارات شرکة نهضة مصر للطباعة و النشر و التوزیع تجدونها علی موقع الشرکة بالعنوان التالی WWW nahdetmisr com. الرقم المجانی ۰۷۷۷۵۶۶۶-

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۵

[الجزء الثانی]

المبحث العاشر التفسیر و التأویل

اشارة

- العلاقة بین التفسیر و التأویل.
- المفسرون من الصحابة.
- المفسرون من التابعین.
- الضعف فی التفسیر بالمأثور.
- خصائص الکتب المؤلفة فی التفسیر بالمأثور.
- طبقات المفسرین.
- التفسیر بالرأی و أقسامه.
- ما یجب علی المفسر.
- التعارض بین التفسیر بالمأثور و التفسیر بالرأی.
- أهم کتب التفسیر بالرأی.
- مسلک الباطنیة.
- التفسیر الإشاری.
- العلوم الأدبیة و الکونیة.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۶

التفسیر

معناه لغة:

- مأخوذ من الفسر و هو البیان و الکشف، و أکثر استعمال الفسر لإظهار المعنی المعقول، و یطلق التفسیر لغة أیضا علی التعریة للانطلاق، یقال فسرت الفرس إذا عریته للانطلاق.

و فی الاصطلاح:

علم یبحث فیه عن أحوال القرآن المجید من حیث دلالته علی مراد الله تعالی بقدر الطاقة البشریة، و هو بهذا المعنی غیر شامل لعلم القراءات و علم الرسم لأن الأول باحث عن أحوال القرآن من حیث ضبط ألفاظه و کیفیة أدائها و الثانی باحث عن أحوال ألفاظه من

حیث کیفیة إیرادها فی الکتابة.

و یمکن جعله شاملا- للقراءات و غیرها إذا کان البحث عنها من جهات یرجع إلیها بیان المعنی الذی أراده الله تعالی من القرآن، لهذا عرفوه أیضا بأنه (علم یبحث فیه عن کیفیة النطق بألفاظ القرآن و مدلولاتها و أحکامها الإفرادیة و الترکیبیة و معانیها التی تحمل علیها حالة الترکیب، و تتمات لذلک کمعرفة النسخ و سبب النزول و قصة توضح ما أبهم فی القرآن و نحو ذلک).

التأویل

و أما التأویل: فمعناه لغة:

قال فی القاموس آل إلیه أولا و مآلا رجع عنه و ارتد.

و قال: و أوله إلیه رجعه، قال: و أول الکلام تأویلا و تأوله دبره و قدره و فسره، و التأویل عبارة الرؤیا. أ ه.

فقولهم هو مأخوذ من الأول بمعنی الرجوع باعتبار أحد معانیه اللغویة و قد جاء لفظ التأویل فی القرآن غیر مرة فقال تعالی فی سورة آل عمران: فَأَمَّا الَّذِینَ فِی قُلُوبِهِمْ زَیْغٌ فَیَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ ابْتِغاءَ الْفِتْنَةِ وَ ابْتِغاءَ تَأْوِیلِهِ وَ ما یَعْلَمُ تَأْوِیلَهُ إِلَّا اللَّهُ ...

و قال الله تعالی فی سورة الأعراف هَلْ یَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِیلَهُ یَوْمَ یَأْتِی تَأْوِیلُهُ

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۷

و قال فی سورة یونس: بَلْ کَذَّبُوا بِما لَمْ یُحِیطُوا بِعِلْمِهِ وَ لَمَّا یَأْتِهِمْ تَأْوِیلُهُ و هو فی السورتین بمعنی وقوع الأمر المخبر عنه.

و قال فی سورة یوسف: وَ کَذلِکَ یَجْتَبِیکَ رَبُّکَ وَ یُعَلِّمُکَ مِنْ تَأْوِیلِ الْأَحادِیثِ و فیها أیضا قوله: قالَ لا یَأْتِیکُما طَعامٌ تُرْزَقانِهِ إِلَّا نَبَّأْتُکُما بِتَأْوِیلِهِ قَبْلَ أَنْ یَأْتِیَکُما و فیها أیضا قوله: وَ ما نَحْنُ بِتَأْوِیلِ الْأَحْلامِ بِعالِمِینَ و قوله: هذا تَأْوِیلُ رُءْیایَ مِنْ قَبْلُ و هو فی هذه السورة نفس مدلول الرؤیا و العالم بتأویلها الذی یخبر بمدلولها.

و قال تعالی فی سورة النساء: فَإِنْ تَنازَعْتُمْ فِی شَیْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَی اللَّهِ وَ الرَّسُولِ إِنْ کُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْیَوْمِ الْآخِرِ ذلِکَ خَیْرٌ وَ أَحْسَنُ تَأْوِیلًا و هو فی هذه السورة بمعنی العاقبة و المصیر.

و قال فی سورة الکهف: سَأُنَبِّئُکَ بِتَأْوِیلِ ما لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَیْهِ صَبْراً و فیه أیضا: ذلِکَ تَأْوِیلُ ما لَمْ تَسْطِعْ عَلَیْهِ صَبْراً و هو فی هذه السورة بمعنی تأویل الأعمال من خرق السفینة و قتل الغلام و إقامة الجدار و لیس تأویل أقوال.

و التأویل فی الاصطلاح:

أما عند السلف فله معنیان- (أحدهما) أنه تفسیر الکلام و بیان معناه سواء وافق ظاهره أو خالفه فیکون التأویل و التفسیر علی هذا متقاربین أو مترادفین و هذا هو معنی قول مجاهد «إن العلماء یعلمون تأویله أی القرآن» و معنی قول ابن جریر فی کتابه «القول فی تأویل قوله کذا و قوله اختلف أهل التأویل فی هذه الآیة» فإن المراد به التفسیر.

(ثانیهما) أنه هو نفس المراد من الکلام فإن کان الکلام خبرا فتأویله نفس الشیء المخبر به و إن کان طلبا فتأویله نفس المطلوب و هکذا.

و أما عند المتأخرین من الفقهاء و المتکلمین و المحدثین و المتصوفة:- فالتأویل هو صرف اللفظ عن المعنی الراجح إلی المعنی المرجوح لدلیل یقترن به و هذا هو التأویل الذی یتکلمون عنه فی أصول الفقه و مسائل الخلاف. فإذا قال أحد منهم هذا الحدیث أو هذا النص مؤول محمول علی کذا، قیل له هذا تأویل، و التأویل یحتاج إلی دلیل.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۸

فالمتأول على هذا يجب عليه أمران: أولهما بيان احتمال اللفظ للمعنى الذى ادعاه، الثانى بيان الدليل الموجب لصرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح، و هذا المعنى للتأويل هو مثار النزاع فى مسائل الصفات فمنهم من ذم التأويل و منعه و منهم من أوجب التأويل و مدحه و سيأتى لذلك زيادة فى مبحث المتشابه.

و إذ قد عرفت موارد التأويل و إطلاقاته فلنذكر ما قيل من النسبة بينه و بين التفسير فنقول:

النسبة بين التأويل و التفسير:

اشارة

قد اختلف فى ذلك على أقوال: فقال أبو عبيدة: هو و التفسير بمعنى واحد.

و قال الراغب: التفسير أعم. و أكثر استعماله فى الألفاظ و مفرداتها فى الكتب الإلهية و غيرها. و التأويل فى المعانى و الجمل فى الكتب الإلهية خاصة.

و قال الماتريدى: التفسير القطع بأن مراد الله كذا و التأويل ترجيح أحد المحتملات بدون قطع.

و الحق فى الفرق بينهما: أن التفسير يرجع إلى الرواية، و التأويل يرجع إلى الدراية، و على هذا:

فهو معرفة أحوال القرآن المجيد بقدر الطاقة البشرية بمقتضى القواعد العربية و غيرها من غير توقف على نقل.

و العلامة الألوسى: بعد أن نقل غالب هذه الآراء قال:

فكل الأقوال ما سمعتها و ما لم تسمعها مخالفة للعرف اليوم إذ قد تعارف من غير نكير أن التأويل إشارة قدسية و معارف سبحانية تنكشف من سجف العبارات للسالكين، و تنهل من سحب الغيب على قلوب العارفين و التفسير غير ذلك .. ا ه.

فقد جعل التأويل ما كان مأخوذا بالإشارة و التفسير ما كان متعلقا بفهم العبارة.

و تعريف التفسير بأحد المعنيين السابقين يمكن جعله شاملا للتأويل و للإشارة لأنه معرفة معانى كلام الله بقدر الطاقة البشرية و ذلك أعم من أن يكون بالرواية أو الدراية من العبارة أو الإشارة غير أنه قد خص كل منها باسم يخصه.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۹

ثم اعلم أن التفسير من قبيل التصورات فيكون المقصود فيه تصور معانى ألفاظ القرآن و ذلك كله تعاريف لفظه و لكن حقق بعضهم أنها من قبيل التصديق لأنها ترجع إلى الحكم على الألفاظ بأنها مفيدة لهذه المعانى و عليه فيكون التفسير من قبيل التصديقات و يكون عبارة عن مسائل جزئية مثل قولنا: يأيها الناس خطاب لأهل مكة، و يأيها الذين آمنوا خطاب لأهل المدينة و مثل الاسم معناه الدال على المسمى، و الله معناه الذات الأقدس، و الرحمن معناه المحسن، و كإفادة الأحكام و أخذها من ألفاظه و غير ذلك و لا شك أن هذه قضايا جزئية.

و بما تقدم علمت أن التفسير تارة يكون بالرواية و تارة يكون بالدراية و تارة يكون بالإشارة- و الأول هو التفسير بالمأثور، و الثانى هو التأويل أو التفسير بالرأى، و الثالث هو التفسير الإشارى.

فأقسام التفسير ثلاثة و لنذكرها مرتبة فنقول:-

الأول: التفسير بالمأثور:

اشارة

و هو بیان معنی القرآن المجید بما ورد فی القرآن الکریم أو صح وروده فی السنة النبویة فإن فی القرآن الکریم آیات مفسرة للأخری کما أن فی السنة کثیرا مما یبین بعض آیاته و کذلک ما صح وروده عن الصحابة فإنهم أدری به لما شاهدوه من القرائن عند نزوله و لما اختصوا به من الفهم التام و العمل الصالح و قد بین لهم النبی صلّی اللّه علیه و سلّم معانی القرآن کما بین لهم ألفاظه و قد کانوا إذا تعلموا عشر آیات لم یجاوزوها حتی یعلموا ما فیها من العلم و العمل و لذلک کانوا یقیمون فی حفظ القرآن مدة طویلة و قد ورد أن ابن عمر أقام علی حفظ البقرة ثمان سنین.

و لذلک أطلق بعضهم القول بأن تفسیر الصحابی الذی شاهد الوحی له حکم المرفوع أی فکأنه راو عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و قید ذلک بعضهم بما إذا کان ذلک فی بیان سبب النزول و نحوه مما لا مجال للرأی فیه و إلا کان من الموقوف علیه.

و أما المنقول عن التابعین ففیه خلاف: بعضهم عده من المأثور لأن الغالب تلقیه من الصحابة و بعضهم عده من التأویل نظرا لکثرة اختلافهم أکثر من الصحابة و علی هذا فمرجع التفسیر بالمأثور إلی ثلاثة: الأول القرآن الحکیم.

الثانی السنة النبویة. الثالث أقوال الصحابة.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۰

و مثال الأول:- قوله تعالی: فَتَلَقَّی آدَمُ مِنْ رَبِّهِ کَلِماتٍ «۱» قد فسره آیة قالا رَبَّنا ظَلَمْنا أَنْفُسَنا «۲» إلخ، و قوله تعالی: لا تُدْرِکُهُ الْأَبْصارُ «۳» فسره آیة إِلی رَبِّها ناظِرَةٌ «۴» أی لا تحیط به، و قوله تعالی: أُحِلَّتْ لَکُمْ بَهِیمَةُ الْأَنْعامِ إِلَّا ما یُتْلی عَلَیْکُمْ «۵» فسر بقوله تعالی: حُرِّمَتْ عَلَیْکُمُ الْمَیْتَةُ «۶»، و قوله تعالی: وَ أَوْفُوا بِعَهْدِی أُوفِ بِعَهْدِکُمْ «۷» قیل عهده فسر بقوله تعالی: لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلاةَ وَ آتَیْتُمُ الزَّکاةَ وَ آمَنْتُمْ بِرُسُلِی «۸» إلخ و فسر عهدهم بقوله: لَأُکَفِّرَنَّ عَنْکُمْ سَیِّئاتِکُمْ «۹» و فی القرآن الکریم أمثلة کثیرة من ذلک.

و مثال الثانی: تفسیر النبی صلّی اللّه علیه و سلّم الظلم بالشرک «۱۰»، و الحساب الیسیر بالعرض «۱۱» و القوة بالرمی «۱۲» و منه ما ذکر فی البخاری فی کتاب التفسیر و فی غیر البخاری من کتب السنة الصحیحة و هو کثیر أیضا.

و مثال الثالث: ما صح عن روایة ابن عباس و غیره من الصحابة مما هو مبثوث فی کتب التفسیر بالأسانید الصحیحة و أهمها تفسیر ابن جریر الطبری کما سیأتی و لنذکر من اشتهر من الصحابة بالتفسیر ثم من التابعین فنقول:

المفسرون من الصحابة:

اشارة

اشتهر بالتفسیر من الصحابة رضی الله عنهم عشرة و هم أبو بکر و عمر و عثمان و علی و عبد الله بن مسعود و عبد الله بن عباس و أبی بن کعب و زید بن ثابت و أبو موسی الأشعری و عبد الله بن الزبیر رضی الله عنهم.

---

(۱) البقرة: ۳۷.

(۲) الأعراف: ۲۳.

(۳) الأنعام: ۱۰۳.

(۴) القیامة: ۲۳.

(۵) المائدة: ۱.

(۶) المائدة: ۳.

(۷) البقرة: ۴۰.

(۸) المائدة: ۱۲.

(۹) المائدة: ۱۲.

(۱۰) فی قوله تعالی: وَ لَمْ یَلْبِسُوا إِیمانَهُمْ بِظُلْمٍ (الأنعام: ۸۲)

(۱۱) فی قوله تعالی: فَسَوْفَ یُحاسَبُ حِساباً یَسِیراً (الانشقاق: ۸)

(۱۲) فی قوله تعالی: وَ أَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ (الأنفال: ۶۰)

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۱

أما الثلاثة الأول الخلفاء فالروایة عنهم قلیلة جدا و ذلک بسبب تقدم وفاتهم و اشتغالهم بمهام الخلافة و الفتوحات و ترتیب الجیوش و لذلک کان المروی عنهم فی التفسیر قلیلا حتی أن المروی عن أبی بکر مما صح لا یکاد یبلغ من الآثار عشرة.

و أما الرابع من الخلفاء و هو سیدنا علی رضی الله عنه فی التفسیر فالروایة عنه کثیرة و ذلک بسبب تفرغه عن مهام الخلافة مدة طویلة إلی ما بعد الخلفاء الثلاثة و تأخر وفاته عنهم و تصدره فی الفتیا و القضاء.

و أما الثلاثة الذین بعدهم و هم عبد الله بن مسعود و عبد الله بن عباس و أبی ابن کعب فهم أیضا من المکثرین فی التفسیر فیکون المکثرون فی التفسیر أربعة و هم هؤلاء الثلاثة و علی بن أبی طالب رضی الله عنه.

و أما الثلاثة الآخرة و هم زید بن ثابت و أبو موسی الأشعری و عبد الله بن الزبیر فهم مع شهرتهم فی التفسیر أقل من الأربعة قبلهم و لذا نقتصر علی هؤلاء الأربعة المکثرین و نذکر الروایة عنهم و ترتیبهم بحسب کثرتها عنهم علی الوجه الآتی:

أولهم: عبد الله بن عباس ثم یلیه عبد الله بن مسعود ثم علی بن أبی طالب ثم أبی ابن کعب.

عبد الله بن عباس:

أما عبد الله بن عباس فهو ترجمان القرآن الذی دعا له النبی صلّی اللّه علیه و سلّم بقوله «اللهم فقهه فی الدین و علمه التأویل» و فی روایة أنه صلّی اللّه علیه و سلّم دعا له بقوله «اللهم آته الحکمة» و قال ابن مسعود رضی الله عنه فیه «نعم ترجمان القرآن ابن عباس» و کان عمر رضی الله عنه یقول فیه «ذا کم فتی الکهول إن له لسانا سئولا و قلبا عقولا».

و مما یدل علی فضله و رفعة منزلته ما أخرجه البخاری من طریق سعید بن جبیر عن ابن عباس قال «کان عمر یدخلنی مع أشیاخ بدر فکأن بعضهم وجد فی نفسه، و قال لم یدخل هذا معنا و إن لنا أبناء مثله؟ فقال عمر: إنه من أعلمکم. فدعاهم ذات یوم فأدخلنی معهم فما رأیت أنه دعانی فیهم یومئذ إلا لیریهم فقال: ما تقولون فی قوله تعالی إِذا جاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَ الْفَتْحُ؟ فقال

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۲

بعضهم أمرنا أن نحمد الله و نستغفره إذا نصرنا و فتح علینا، و سکت بعضهم و لم یقل شیئا فقال: أ کذلک تقول یا ابن عباس؟ ... فقلت: لا؟ ... فقال:

ما تقول؟ ... هو أجل رسول الله صلّی اللّه علیه و سلّم أعلمه له:!! قال: إذا جاء نصر الله و الفتح فذلک علامة أجلک فسبح بحمد ربک و استغفره إنه کان توابا. فقال عمر، لا أعلم منها إلا ما تقول .. أ ه) و قد ورد مما یدل علی فضله و تبحره فی فهم القرآن آثار کثیرة و أخبار مشهورة و قد کان من أسباب نبوغه و قوة ذاکرته أمور:

أولها: دعاء النبی صلّی اللّه علیه و سلّم، و ملازمته من عهد التمییز للنبی صلّی اللّه علیه و سلّم.

ثانیها: نشأته فی مهد النبوة و ملازمته لأکابر الصحابة بعد وفاته صلّی اللّه علیه و سلّم و تعرفه منهم مواطن نزول القرآن و تواریخ التشریع و أسباب النزول و غیر ذلک.

ثالثها: حفظه للغة العربیة و معرفة آدابها و خصائصها و أسالیبها حتی أنه کان کثیرا ما یستشهد للمعنی الذی یریده من لفظ القرآن

بالبیت و الأکثر من کلام العرب.

رابعها: بلوغه مرتبة الاجتهاد و عدم تحرجه منه و الإقدام علی تقریر ما أداه إلیه اجتهاده فقد کان شجاعا فی بیان ما یعتقد أنه حق و یجهر به أینما کان.

هذه أهم أسباب ذیوع صیته و غزارة علمه یضاف إلی ذلک قریحته الوقادة و رأیه الصائب و عقله الراجح و دینه المتین فرضی الله عنه و أرضاه.

الروایة عن ابن عباس و اختلاف الآراء فیها و عن غیره من الصحابة: ورد عن ابن عباس فی التفسیر آراء کثیرة و روایات متعددة و طرق مختلفة و هذه الروایات متفاوتة فی الصحة و الضعف لذا تتبع العلماء سلسلة الرواة عنه تعدیلا و تجریحا و لنذکر أشهر الطرق عنه و هی:

أولا: طریق علی بن أبی طلحة الهاشمی عن ابن عباس و هذه الروایة أصح ما روی عن ابن عباس و أجوده قال فیها أحمد بن حنبل «إن بمصر صحیفة فی التفسیر رواها علی ابن أبی طلحة لو رحل رجل لها إلی مصر قاصدا ما کان کثیرا» و قال فیها ابن حجر «و هذه النسخة کانت عند أبی صالح کاتب اللیث رواها معاویة بن صالح عن علی بن أبی طلحة عن ابن عباس و هی عند البخاری عن أبی صالح و قد اعتمد علیها فی صحیحه کثیرا فیما یعلقه عن ابن عباس و کفی بتوثیق البخاری لها شاهدا علی الصحة.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۳

و إن قال بعضهم إن ابن أبی طلحة لم یسمع من ابن عباس و إنما أخذ عن مجاهد أو سعید بن جبیر عن ابن عباس لأن کلا من المذکورین ثقة فلا ضیر فی کونه واسطة بین ابن أبی طلحة و بین ابن عباس».

ثانیا: روایة ابن جریج عن ابن عباس جمع فیها الصحیح و الضعیف فلم یتمیز فی روایته الصحیح من غیره و قد روی عن ابن جریج جماعة کثیرة منهم بکر بن سهل الدمیاطی عن عبد الغنی بن سعید عن موسی بن محمد عن ابن جریج عن ابن عباس و منهم محمد بن نور عن ابن جریج عن ابن عباس روی نحو ثلاثة أجزاء کبار.

و منهم الحجاج بن محمد عن ابن جریج عن ابن عباس روی عنه جزءا.

ثالثا: قد أورد إسماعیل السدی فی تفسیره أسانید إلی ابن عباس تارة عن أبی مالک و أخری عن أبی صالح و کلاهما عن ابن عباس.

رابعا: الضحاک بن مزاحم عن ابن عباس و طریقه منقطعة.

خامسا: طریق العوفی عن ابن عباس و هی طریق ضعیفة.

و غیر ذلک من الطرق الکثیرة التی وردت عن ابن عباس و قد تتبعها العلماء کثیرا حتی ورد عن الشافعی رضی الله عنه أنه قال لم یثبت عن ابن عباس فی التفسیر إلا شبیه بمائة حدیث.

و بالجملة فالذی قاله العلماء النقادون لرواة ابن عباس أن طریق معاویة بن صالح عن علی ابن أبی طلحة عن ابن عباس من أجود الطرق و قد اعتمد علیها البخاری و کفی به شاهدا.

و روایة جویبر عن الضحاک عن ابن عباس غیر مرضیة و روایة ابن جریج تحتاج إلی بحث و تدقیق لأنه جمع ما ذکر فی کل آیة عن ابن عباس من الصحیح و السقیم و لم یتحر الصحة و روایة الکلبی عن أبی صالح عن ابن عباس أوهی طرقه و إن انضم إلیها روایة محمد بن مروان السدی الصغیر فهی سلسلة الکذب و لکن قال ابن عدی فی الکامل: للکلبی أحادیث صالحة و خاصة عن أبی صالح و هو معروف بالتفسیر و لیس لأحد تفسیر أطول منه و لا أشیع و بعده مقاتل بن سلیمان إلا أن الکلبی یفضل علیه لما فی مقاتل من المذاهب الردیة.

و لو أردنا جمع الرواة عن ابن عباس لخرجنا عن قصد الاختصار فنکتفی بما ذکرنا و سنبین عند الکلام علی وضع الروایة فی أسباب ذلک بالنسبة لابن عباس.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۴

۲- عبد الله بن مسعود:

و أما عبد الله بن مسعود فكان أعلم الصحابة بكتاب الله تعالى و معرفة محكمه و متشابهه، و حلاله، و حرامه، و قصصه و أمثاله، و قد ورد أنه قال «لو أعلم أحدا أعلم بكتاب الله منى تبلغه المطى لأتيته» فقال له رجل: أما لقيت على بن أبى طالب؟ ... فقال بلى قد لقيته!!» و قد روى عنه أبو صالح كما روى عنه التابعون من أهل الكوفة، و قد ورد أسانيد كثيرة تنتهى إلى ابن مسعود مذكورة فى كتب التفسير بالمأثور و كتب الحديث، و قد تتبعها العلماء كما تتبعوا غيرها من الروايات بالنقد تجريحا و تعديلا.

۳- على بن أبى طالب:

و أما على بن أبى طالب بن عبد المطلب، فهو الخليفة الرابع و ابن عم الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم و هو صهره زوج السيدة فاطمة، و ذريته صلّى اللّه عليه و سلّم منهما، كان بحرا فى العلم، و حجة فى الفهم و الاستنباط، كثيرا ما كان يرجع إليه الصحابة فى فهم ما خفى و استجلاء ما أشكل، حتى اشتهر «قضية و لا أبا حسن لها» و قضاؤه بالعدل معروف، فوق ما كان متصفا به من الشجاعة فى الحق و نصرة الدين، و الإعراض عن الدنيا و زخرفها، فكيف و قد تربى فى بيت النبوة، و نهل منها الحكم الغالية و الأسرار النافعة، و عمته مشكاة أنوارها، فكان من أعلم الصحابة بمواقع التنزيل و معرفة التأويل.

و قد ورد عن ابن عباس أنه قال: «ما أخذت من تفسير القرآن فعن على بن أبى طالب فهو صدر المفسرين و المؤيد فيهم. إلا أنه لأسباب سيأتى بيانها قد أكثر الناس من الدس عليه فى الرواية ترويجا لمذاهبهم الباطلة، لذا أخذ الحذاق من النقاد فى بحث تلك الروايات و اعتماد ما صح منها و تزييف غيره.

۴- أبى بن كعب:

و أما أبى بن كعب بن قيس الأنصارى الخزرجى أبو المنذر المدنى فهو سيد القراء و من كتاب الوحى، و قد شهد بدرا و قد ورد فيه «و أقرأهم لكتاب الله عز و جل أبى بن كعب» و قد ورد عنه فى التفسير نسخ كبيرة يرويها أبو جعفر الرازى عن الربيع ابن أنس عن أبى العالية عن أبى بن كعب و هذا الإسناد صحيح، أخرج ابن جرير و ابن أبى حاتم منها كثيرا، و كذا أخرج الحاكم فى مستدركه، و أحمد فى مسنده.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۵

و قد اقتصرنا على الكلام على هؤلاء الأربعة من الصحابة من العشرة التى ذكرنا أسماءهم قبل، لشهرة هؤلاء و كثرة الرواية عنهم و قد ورد أيضا عن غيرهم من الصحابة اليسير من التفسير مثل أنس و أبى هريرة و ابن عمر و جابر كما ورد عن عبد الله بن عمرو بن العاص روايات كثيرة تتعلق بالقصص و أخبار الفتن و الآخرة.

المفسرون من التابعين

اشارة

قد اشتهر بعد عصر الصحابة من التابعين مفسرون كثيرون انتشروا فى الأمصار، فمنهم من كان بمكة، و منهم من كان بالمدينة، و منهم من كان فى العراق.

رواة ابن عباس بمكة من التابعين

اشارة

و أشهر من كان فی مكة ممن رووا عن ابن عباس: مجاهد و عطاء بن أبی رباح و عكرمة مولی ابن عباس و سعيد بن جبير و طاوس و غيرهم، و هم مختلفون فی الرواية عن ابن عباس قلة و كثرة كما اختلف العلماء فی الثقة بهم.

مجاهد:-

و أما مجاهد فما رواه عن ابن عباس قليل جدّا و هو من أوثق الرواة لهذا كان يعتمد علی تفسيره كل من الشافعی و البخاری و غيرهما من أهل العلم، و قد ورد عنه أنه قال: عرضت القرآن علی ابن عباس ثلاثين مرة و قال: عرضت المصحف علی ابن عباس ثلاث عرضات أقف عند كل آية منه و أسأله عنها فيم نزلت؟ و كيف كانت؟

و قال فيه الإمام النووی إذا جاء التفسير عن مجاهد فحسبك، و مع هذا فقد روی أن الأعمش سئل: ما لهم يتقون تفسير مجاهد قال: كانوا يرون أنه يسأل أهل الكتاب و لكن لم نر أحدا طعن عليه فی صدقه.

عطاء و سعيد:

و أما عطاء و سعيد فقد كان كل منهما ثقة صادقا و ليسا مكثرين فی الرواية عن ابن عباس و لذا قال سفيان الثوری: خذوا التفسير عن أربعة عن سعيد بن جبير، و مجاهد، و عكرمة و الضحاك، و قال قتادة: أعلم التابعين أربعة: كان عطاء بن رباح أعلمهم بالمناسك، و كان سعيد بن جبير أعلمهم بالتفسير.

قال فی التذهيب ما خلاصته (إن عطاء بن رباح القرشی مولاهم كان ثقة عالما

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۶

كثير الحديث إليه انتهت الفتوی بمكة، قال فيه أبو حنيفة: ما لقيت أحدا أفضل من عطاء، و قال ابن عباس و قد سئل عن شیء: يا أهل مكة تجتمعون علیّ، و عندكم عطاء؟ .. و كان عكرمة أعلمهم بالسير و كان الحسن أعلمهم بالحلال و الحرام.

و إن البخاری كان يعتمد علی عكرمة و يوثقه و يروی له، و كان بعضهم لا يروی له نظرا لإكثاره من الرواية عن ابن عباس و لكن هذا ليس بعيب لأنه مولاه و قد خالطه كثيرا فمن الطبعی أن يروی عنه كثيرا و لا يعد اجتراء علی العلم و لا افتياتا علی الرواية، و ليست كثرة الرواية من المطاعن التی توجه علی الراوی بل المطاعن خلاف ذلك.

كيف و قد قال الشعبی فی شأن عكرمة هذا: ما بقی أحد أعلم بكتاب الله من عكرمة، و قال عكرمة: كل شیء أحدثكم عنه فی القرآن فهو عن ابن عباس.

و أما طاوس بن كيسان اليمانی فقد أدرك خمسين من الصحابة و حج أربعين حجة و كان مستجاب الدعوة، قال فيه ابن عباس: إنی لأظن طاوسا من أهل الجنة.

أشهر من كان بالمدينة من التابعين:

زيد بن أسلم الذی أخذ عنه ابنه عبد الرحمن بن زيد و مالك بن أنس أخذ عنه أيضا.

و منهم أبو العالية و هو من رواة أبی بن كعب و قد روی عنه الربيع بن أنس.

و منهم محمد بن كعب القرظی قال فيه ابن عون: ما رأيت أحدا أعلم بتأويل القرآن من القرظی، و قال فيه ابن سعد: كان ثقة ورعا.

أشهر من كان بالعراق من التابعين:

مسروق بن الأجدع العربی الهمذانی كان يسكن الكوفة و يستشيره القاضی شريح فی معضلات المسائل، و كان ورعا زاهدا صادقا و هو من رواة عبد الله بن مسعود، روی عنه أبو وائل و الشعبی و خلق كثير، قال أبو إسحاق: حج مسروق فما نام إلا ساجدا علی وجهه و قال ابن المدينی: صلی خلف أبی بكر، و قال ابن معين: ثقة لا يسأل عن مثله.

و منهم قتادة بن دعامة الدوسی الأكمه و هو عربی يسكن البصرة و كان واسع الاطلاع فی الشعر و أنساب العرب و أيامهم متضلعا فی اللغة العربية، و هو ثقة إلا أنه كان يخوض فی القضاء و القدر، لذا كان يتحرج بعض الناس من الرواية عنه، قال فيه ابن المسيب: ما أتانی عراقی أحفظ من قتادة و قال

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۷

ابن سيرين: قتادة، أحفظ الناس، و قد احتج به أرباب الصحاح و هو من رواة عبد الله بن مسعود.

و منهم الحسن البصری و كنيته أبو سعيد و هو أحد أئمة الهدی قال ابن سعد:

كان عالما جامعا رفيعا ثقة مأمونا عابدا ناسكا كثير العلم فصيحا جميلا و سيما.

و منهم عطاء بن أبی مسلم الخراسانی و هو من البصريين و إنما قيل له الخراسانی لأنه دخل خراسان و أقام بها ثم رجع الی العراق، و كان من خيار عباد الله إلا أنه كان ردیء الحفظ، لهذا اختلفوا فی توثيقه فكان بعضهم لا يری الاحتجاج بروايته.

و منهم مرة الهمذانی الكوفی العابد، و يقال له مرة الطيب، و مرة الخير، و قد روی عن أبی و عمر و جماعة من الصحابة، و روی عنه الشعبی و غيره، و قيل فيه إنه سجد حتی أكل التراب جبهته.

هؤلاء هم أعلام المفسرين من التابعين و هم قدماء المفسرين، و غالب آرائهم تلقوها عن الصحابة و هم بذلك قد بلغوا شأوا عظيما فی فهم كتاب الله تعالی.

ثم حمل تفسير كتاب الله تعالی عدول كل خلف و قد ورد (يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين و انتحال المبطلين و تأويل الجاهلين) فهذا الخبر شهادة علی أن التابعين أعلام الدين و أئمة المسلمين لحفظهم الشريعة من التحريف و من انتحال المبطلين، و لردهم تأويل الجاهلين، فعليهم المعول فی أمر الدين و إليهم المرجع فيما رواه الصحابة عن سيد المرسلين، فرضی الله عنهم أجمعين.

ما يؤخذ علی التابعين و نقد المروی عنهم

إنهم مع عنايتهم الشديدة بالنقل عن الصحابة قد أكثروا النقل عن أهل الكتاب الذين دخلوا فی الاسلام و قد بقی فی أذهانهم من الأخبار ما لا تعلق له بالأحكام الشرعية، مثل أخبار بدء الخليقة، و أسرار الوجود و أسباب الكائنات، و كثير من القصص، فقد تساهلوا فی النقل عنهم و لم يقصدوا إلی التحری و بخاصة فيما يترتب عليه استنباط أحكام شرعية، و أكثر من روی عنه من أهل الكتاب الذين أسلموا كعب الأحبار، و وهب بن منبه، و عبد الله بن سلام، و قد شرح التفسير بهذه الروايات الإسرائيلية و كثرت الروايات فی ذلك فكان هذا هو المأخوذ علی التابعين و من بعدهم.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۸

الضعف فی رواية التفسير المأثور و أسباب ذلك

قد كثرت الروايات الضعيفة فی التفسير المأثور و قد علمت فيما سبق أن كثرة الرواة عن ابن عباس لفتت أنظار النقاد الی البحث و التمحيص و النقد و التعديل و التجريح حتی ورد عن الإمام الشافعی أنه لم يصح عن ابن عباس أكثر من مائة أثر فی التفسير بل قد

وضعت روايات كثيرة نسبت الى ابن عباس و غيره من الصحابة، غير أن ما نسب منها إلى ابن عباس و على رضى الله عنهما أكثر مما نسب إلى غيرهما و أسباب ذلك:- ۱- إن نسبة الرواية إلى أحد الصحابة توجب الثقة و القبول مما لا يحصل إذا نسبت لغيره و بخاصة إلى ابن عباس و على لكونهما من بيت النبوة.

۲- المذاهب الدينية و السياسية كانت من أهم الأسباب فى وضع التفسير، فالشيعة كانوا ينسبون إلى على رضى الله عنه من الروايات ما هو برىء منها، و المتزلفون إلى الخلفاء العباسيين كانوا يتقربون إليهم بكثرة المروى عن جدهم ابن عباس رضى الله عنه و كلما ذكرت آية ذكروا له فيها رواية.

۳- كثرة الرواية عن أهل الكتاب الذين أسلموا و قد أشار ابن خلدون الى ذلك بقوله «و قد جمع المتقدمون فى ذلك و أوعوا إلا أن بحثهم و منقولاتهم تشتمل على الغث و السمين و المقبول و المردود و السبب فى ذلك أن العرب لم يكونوا أهل كتاب و لا علم و إنما غلبت عليهم البداوة و الأمية و إذا تشوقوا إلى معرفة شىء مما تتشوق إليه النفوس البشرية فى أسباب المكونات و بدء الخليقة و أسرار الوجود فإنما يسألون عنه أهل الكتاب قبلهم، و يستفيدونه منهم و هم أهل التوراة من اليهود و من تبع دينهم من النصارى.

و أهل التوراة الذين بين العرب يومئذ بادية مثلهم و لا يعرفون من ذلك إلا ما تعرفه العامة من أهل الكتاب و معظمهم من حمير الذين أخذوا بدين اليهودية

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۹

فلما أسلموا بقوا على ما كان عندهم مما لا تعلق له بالأحكام الشرعية التى يحتاطون لها مثل أخبار بدء الخليقة، و ما يرجع إلى الحدثان و الملاحم و أمثال ذلك، و هؤلاء مثل كعب الأحبار، و وهب بن منبه، و عبد الله بن سلام و أمثالهم.

فامتلأت التفاسير من المنقولات عنهم و فى أمثال هذه الأغراض أخبار موقوفة عليهم و ليست مما يرجع إلى الأحكام فيتحرى فى الصحة التى يجب العمل بها و يتساهل المفسرون فى مثل ذلك و ملئوا كتب التفسير بهذه المنقولات، و أصلها كما قلنا عن أهل التوراة الذين يسكنون البادية و لا تحقيق عندهم بمعرفة ما ينقلونه من ذلك إلا أنهم بعد صيتهم و عظمت أقدارهم لما كانوا عليه من المقامات فى الدين و أهله، فتلقيت بالقبول» أ ه.

و لكن العلماء قد تحروا الصحة و زيفوا ما لا يستند إلى رواية صحيحة.

۴- اختصار الأسانيد بعد عصر التابعين و نقل الأقوال من غير تحر فكان هذا من أهم الأسباب للضعف كيف و قد التبس الصحيح بالعليل، و صار كل من يسنح له قول يورده، و من يخطر بباله شىء يعتمده و من يجىء بعده ينقل عنه ظانا أن له أصلا غير ملتفت إلى تحرير ما يورده عن السلف الصالح و من يرجع إليهم فى التفسير.

و هذه أهم أسباب الضعف و الوضع فى التفسير المأثور

تدوين التفسير بالمأثور و خصائص الكتب المؤلفة فى ذلك:

اشارة

بعيد طبقات التابعين الذين تلقوا أقوالهم عن الصحابة ألفت تفاسير تجمع أقوال الصحابة و التابعين كتفسير سفيان بن عيينة و وكيع بن الجراح و شعبة بن الحجاج، و يزيد بن هارون، و عبد الرازق، و آدم بن أبى إياس، و إسحاق بن راهويه، و روح بن عبادة، و عبد بن حميد، و أبى بكر بن أبى شيبة، و على بن أبى طلحة، و البخارى و غيرهم.

و بعد هذه الطبقة ألف ابن جرير الطبرى كتابه و هو من أجل التفاسير قدرا و أعظمها شأنا و سيأتى بيان ذلك.

ثم ابن أبى حاتم و ابن ماجة و الحاكم و ابن مردويه و الشيخ ابن حبان و ابن المنذر و غيرهم.

و هؤلاء جميعا و من قبلهم كانت تفاسيرهم مستندة إلى الصحابة و التابعين

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۲۰

و أتباعهم و لیس فیها غیر ذلک ما عدا ابن جریر فإنه زاد توجیه الأقوال و ترجیح بعضها علی بعض، و ذکر الإعراب و الاستنباط.

۱- التعریف بابن جریر و تفسیره:

هو محمد بن جریر بن یزید بن کثیر بن غالب الطبری، أبو جعفر ولد بآمل سنة ۲۲۴ ه و توفی لیلة الأحد لیومین بقیا من شوال سنة ۳۱۰ ه. و قد صلی علی قبره عدة شهور ورثاه خلق کثیر، و کان من القناعة و الزهد بالمحل الأعظم و هو رأس المفسرین علی الإطلاق جمع من العلوم ما لم یشارکه فیه أحد من أهل عصره و کان حافظا لکتاب الله تعالی، بصیرا بالمعانی عالما بالسنن و طرقها صحیحها و سقیمها، ناسخها و منسوخها، عالما بأحوال الصحابة و التابعین، و تفسیره من أجل التفاسیر بالمأثور، أسنده الی الصحابة و التابعین و وجه الأقوال، و رجح بعضها علی بعض و ذکر فیه کثیرا من وجوه الإعراب و استنباط الأحکام، أجمع العلماء المعتبرون علی أنه لم یؤلف فی التفسیر مثله، قال النووی فی التهذیب: کتاب ابن جریر فی التفسیر لم یصنف أحد مثله، و قال الشیخ أبو حامد الإسفراییني شیخ الشافعیة: لو رحل أحد الی الصین حتی یحصل تفسیر ابن جریر لم یکن ذلک کثیرا علیه.

و بالجملة: فإنه جمع فیه أشتات التفسیر و قرب البعید منها و شفی فی الإسناد. (و هو مطبوع)

۲- تفسیر أبی اللیث السمرقندی:

و هو تفسیر بالمأثور حذفت منه الأسانید و هو یستند کثیرا علی أقوال السلف من الصحابة و التابعین غیر أنه لا یذکر الإسناد، و هو مخطوط فی مجلدین کبیرین و موجود بالمکتبة الأزهریة.

۳- کتاب الدر المنثور فی التفسیر بالمأثور للإمام السیوطی:

قال فی مقدمته: إنه لخصه من کتابه ترجمان القرآن و هو التفسیر المسند عن رسول الله صلّی اللّه علیه و سلّم (مطبوع بمصر) و قد ذکر فی کتابه الإتقان أنه شرع فی تفسیر جامع لجمیع ما یحتاج إلیه من التفاسیر المنقولة و الأقوال المعقولة، و الاستنباط و الإشارات، و الأعاریب و اللغات، و نکت البلاغة و محاسن البدائع، و سماه مجمع البحرین و مطلع البدرین و قد ذکر أنه جعل کتاب الإتقان مقدمة له و ذکر فی خاتمة کتاب الإتقان نبذة صالحة من التفسیر بالمأثور الذی ورد مرفوعا إلی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و قد ابتدأ بفاتحة الکتاب و هکذا ذاکرا فی کل سورة ما ورد.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۲۱

۴- تفسیر البغوی:-

البغوی هو الحسین بن مسعود بن محمد العلامة أبو محمد البغوی الفقیه الشافعی یعرف بأبی القراء و یلقب: محیی السنة و رکن الدولة. کان إماما فی التفسیر و الحدیث، و له التصانیف المفیدة منها:

معالم التنزیل فی التفسیر و هو من أجل التفاسیر و هو بالمأثور غیر أنه لم یذکر فیه الأسانید.

۵- تفسیر بقیّ بن مخلد:

و قد رأیت فی طبقات المفسرین للإمام السیوطی أن بقی بن مخلد بن یزید ابن عبد الرحمن الأندلسی القرطبی أحد الأعلام و صاحب التفسیر و السند، أخذ عن یحیی بن یحیی اللیثی و رحل إلی المشرق و لقی الکبار بالحجاز و مصر و بغداد و سمع من أحمد بن حنبل،

و سمع بالکوفة أبا بکر بن أبی شیبة، و سمع بمصر یحیی بن بکیر و سمع بالحجاز أبا مصعب الزهری و سمع بدمشق هشام ابن عمار، و شیوخه مائتان و أربعة و ثمانون رجلا.

و کان إماما زاهدا صواما صادقا، مجاب الدعوة قلیل المثل بحرا فی العلم مجتهدا لا یقلد أحدا، عنی بالأثر و لیس لأحد مثل سنده فی الحدیث و لا فی التفسیر قال ابن حزم «أقطع أنه لم یؤلف فی الإسلام مثل تفسیره و لا تفسیر ابن جریر و لا غیره، ولد فی رمضان سنة ۲۰۴ ه» أ ه. فتفسیر بقی ابن مخلد هذا من أجل التفاسیر بالمأثور و هو مؤلف قبل تفسیر ابن جریر بنحو مائة سنة و لکنه لم یشتهر اشتهاره.

۶- أسباب النزول للواحدی:

و هو جزء متوسط اقتصر فیه مؤلفه علی بیان أسباب النزول بالمأثور، و هذا النوع من التفسیر لا مجال للتأویل فیه، و مثله بیان الناسخ و المنسوخ و مؤلفه الإمام أبو الحسن علی بن أحمد الواحدی النیسابوری و هو من أعظم ما ألف فی هذا الباب.

۷- الناسخ و المنسوخ لأبی جعفر النحاس:

و هو أیضا کتاب جلیل تکلم فیه علی بیان الناسخ و المنسوخ و ذکر أقوال

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۲۲

العلماء فی ذلک مسندة، و قد استوعب فیه جمیع ما قیل فیه بالنسخ من الآیات و لو لم یکن عنده صحیحا، و هذا القدر کما تقدم لا یعلم إلا- من طریق الروایة، و لا- مجال للرأی و التأویل فیه، و إنما ذکرته و الذی قبله لأنهما من متممات التفسیر کما تقدم فی بیان تعریفه، و لنقتصر علی ما ذکرنا من الکتب المؤلفة فی التفسیر المأثور و إلا فعددها یفوق الحصر.

طرق المفسرین:

بعد عصر الصحابة و التابعین و من بعدهم ممن ألفوا فی التفسیر بالمأثور ملتزمین حکایة الأسانید ألف بعد ذلک أناس کثیرون اختصروا الأسانید و نقلوا الأقوال من غیر أن ینسبوها لقائلیها، و التبس بذلک الصحیح و غیره، و صار الناظر فی هذه الکتب یظن أنها کلها صحیحة و کثیر من المفسرین أخذ فی نقل الإسرائیلیات علی أنها حقائق مقررة و یذکر القصص کأنها صحیحة، و لو کانت منافیة لعصمة الانبیاء، و لو تأملوا قلیلا فی مخالفتها للأدلة العقلیة، لنزهوا کتبهم عن نقلها أو علی الأقل لنبهوا علی وضعها بعد حکایتها.

و من هنا فتح باب کبیر الضرر من أبواب الطعن، لو لا ما یقوم به العلماء فی کل عصر من الذود عن الحقیقة.

و مثاله ما أوردوه فی قصص الأنبیاء مما زینوا به تفاسیرهم، و ما قالوه فی بدء الخلیقة و الزلازل و یأجوج و مأجوج و ما قالوه فی برودة الماء فی الآبار فی الصیف و حرارته فی الشتاء مما لا یطابق الحقائق العلمیة الثابتة و لم یکن له أصل إلا روایات خیالیة نقلوها بحسن نیة، و یا لیتهم إذ فعلوا ذلک نبهوا علی أصل وضعه.

و قد عنی بعضهم بذکر شتات الأقوال حتی إنه ذکر فی تفسیر قوله تعالی غَیْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَیْهِمْ وَ لَا الضَّالِّینَ (۷) نحو عشرة أقوال مع أن الوارد الصحیح: تفسیره بالیهود و النصاری و لکنه الولع بکثرة الأقوال أوقع فی الحیرة فلا حول و لا قوة إلا بالله العلی العظیم.

و قد صنف فی التفسیر خلائق کثیرون کل منهم اقتصر علی الفن الذی برع فیه.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۲۳

فصاحب العلوم العقلیة عنی بأقوال الحکماء و الفلاسفة و شبههم و الرد علیهم.

مثل الفخر الرازی، و صاحب الفقه کانت عنایته شدیدة بتقریر الأدلة للفروع الفقهیة و الرد علی أدلة المخالفین و ذلک مثل القرطبی،

و صاحب النحو كان اهتمامه شديدا بالإعراب و وجوهه و نقل قواعد النحو و فروعه و ذلك مثل الزجاج و الواحدى فى البسيط و أبى حيان فى البحر.

و أصحاب المذاهب الفاسدة و المبتدعة قصدوا إلى تأويل القرآن طبق مذاهبهم و بدعهم، و الأخباريون قصدوا استيفاء القصص و الأخبار عمن سلف سواء كانت صحيحة أو باطلة، و الإشاريون و أرباب التصوف قصدوا ناحية الترغيب و الترهيب و الزهد و القناعة و الرضى و فسروا القرآن بما يطابق أذواقهم و مشاربهم.

و بالجملة كل صاحب فن تكلم فى التفسير بما يوافق فنه و لو كان بمعزل عن التفسير و عن الغرض الذى من أجله نزل القرآن. و لقد غالى بعض العلماء فحاول أن يجعل القرآن الكريم مشتملا على جميع الفنون و العلوم فحملوه من التأويل ما لم ينزل الله به من سلطان و تعسفوا فى ذلك حتى جعلوه مشتملا على الطبيعة و الكيمياء و الرياضة و الجغرافيا و التاريخ و هلم جرا مما أملاه عليهم خيالهم.

فإن كان غرضهم اشتماله على قواعد العلوم كلها فذلك باطل بالبداهة، و إن كان الغرض ذكر بعض المسائل العلمية المختلفة مما هو مفيد فى مواطن العظة و الاعتبار فذلك ما لا خلاف فيه و لا يحتاج إلى تعسف لأن القرآن الكريم ما نزل إلا للهداية و ما يتعلق بها، لا ليكون كتاب فلسفة و تشريح، و إنما يذكر فيه ما يتعلق بالكائنات على اختلافها للعبرة و العظة و الهداية فحسب و ذلك من آيات إعجازه و هذا لا ينافى أن العلوم الشرعية جميعها مستنبطة من القرآن الكريم و بها كان للقرآن العظيم الفضل الأول على العلماء و تمت به الهداية قال تعالى:

ذلِكَ الْكِتابُ لا رَيْبَ فِيهِ هُدىً لِلْمُتَّقِينَ «۱».

و قال تعالى:

---

(۱) البقرة: ۲.

يا أَهْلَ الْكِتابِ قَدْ جاءَكُمْ رَسُولُنا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيراً مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتابِ وَ يَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَ كِتابٌ مُبِينٌ (۱۵) يَهْدِى بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ رِضْوانَهُ سُبُلَ السَّلامِ وَ يُخْرِجُهُمْ مِنَ الظُّلُماتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِهِ وَ يَهْدِيهِمْ إِلى صِراطٍ مُسْتَقِيمٍ «۱».

و قال تعالى: إِنَّا أَنْزَلْنا إِلَيْكَ الْكِتابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِما أَراكَ اللَّهُ «۲».

و قال تعالى: كِتابٌ فُصِّلَتْ آياتُهُ قُرْآناً عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (۳) بَشِيراً وَ نَذِيراً فَأَعْرَضَ أَكْثَرُهُمْ فَهُمْ لا يَسْمَعُونَ «۳».

و غير ذلك من الآيات الكثيرة التى تنبه على الغرض المقصود من إنزال القرآن الكريم.

نعم إن معرفة العلوم العربية و قواعدها و علوم أصول الدين و الفقه مما يساعد كثيرا على فهم بعض الآيات و يبين المراد فالمفسر فى حاجة إليها لتكون عونا له على فهم الغرض المقصود من القرآن لا لتكون هى المقصود الأول كما فعله كثير من المفسرين.

و إذ قد بينا أحوال المفسرين و طرقهم، فلنذكر طبقاتهم مجملة و هى كخلاصة لما تقدم.

---

(۱) المائدة: ۱۵، ۱۶.

(۲) النساء: ۱۰۵.

(۳) فصلت: ۳، ۴.

طبقات المفسرين

طبقات المفسرین أربعة:

الطبقة الأولی: المفسرون من الصحابة و التابعین و تابعیهم.

الطبقة الثانیة: المفسرون من المحدثین و هم الذین صنفوا التفاسیر مسندة موردا فیها أقوال الصحابة و التابعین بالإسناد.

الطبقة الثالثة: المفسرون من علماء أهل السنة و هم الذین ضموا إلی التفسیر التأویل و حذفوا الأسانید و تکلموا علی معانی القرآن و أحکامه و غیر ذلک و هو الذی به الاعتناء فی هذا الزمان و هؤلاء و إن کان لهم تفسیر بالرأی إلا أنه بالرأی المحمود الجائز.

الطبقة الرابعة: من أهل البدع و الأهواء کالمعتزلة و الشیعة و أضرابهم.

و الذی یستحق أن یسمی مفسرا من هذه الطبقات الأربع هما الطبقتان الأولی و الثانیة.

و أما الطبقة الثالثة: فالجدیر بأصحابها أن یسموا مؤولین لا مفسرین و لذا کانت کتبهم مسماة فی الغالب بالتأویل.

و أما أهل الطبقة الرابعة: فهم متکلمون فی القرآن بالرأی المذموم و أشهرهم:

الرمانی و الجبائی و القاضی عبد الجبار و الزمخشری، و کثیر لا یعد الزمخشری منهم، لأن کتابه و إن کان فیه مناحی من الاعتزال إلا أنه لا یخلو من فوائد مهمة کما سیأتی، و من هذه الطبقة مفسرو الشیعة و الباطنیة.

و أما الذین تکلموا فی القرآن من جهة العلوم فهم من أهل الطبقة الثالثة أیضا لأن کتبهم لا تخلو من تفسیر و تأویل: و إن کان الغالب علیها ناحیة من العلوم التی راموا التکلم فیها.

و غیر خاف أن من کان قصده خدمة القرآن و الاهتداء بهدیه فهو مجتهد مأجور له من الله الثواب و الرضوان و الله أعلم.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۲۶

التفسیر بالرأی و الاختلاف فی جوازه

اشارة

الرأی یطلق علی الاعتقاد و علی الاجتهاد و علی القیاس و منه أصحاب الرأی أی أصحاب القیاس.

(و التفسیر بالرأی) هو تفسیر القرآن بالاجتهاد بعد معرفة المفسر کلام العرب و مناحیهم فی القول و معرفته الألفاظ العربیة و وجوه دلالتها، و استعانته فی ذلک بالشعر الجاهلی و وقوفه علی أسباب النزول و نحو ذلک.

و قد اختلف العلماء فی التفسیر بالرأی:

فقال فریق إن التفسیر بالرأی غیر جائز، و قال آخرون إنه جائز.

و استدل المانعون بأدلة:

(أولها) أن التفسیر بالرأی قول علی الله بغیر علم، و القول علی الله بغیر علم منهی عنه فالتفسیر بالرأی منهی عنه و بیان الصغری بإیضاح أن المفسر بالرأی لیس متیقنا أنه مصیب و لا یمکنه القطع بما یقول و غایة الأمر عنده الظن و القائل بالظن قائل علی الله بغیر علم، و هذا منهی عنه بقوله تعالی: وَ أَنْ تَقُولُوا عَلَی اللَّهِ ما لا تَعْلَمُونَ «۱» و هو معطوف علی المحرمات.

و أجیب أولا بمنع الصغری لأن الظن نوع من العلم إذ هو إدراک الطرف الراجح، و ثانیا سلمنا الصغری لکن نمنع الکبری لأن الظن منهی عنه إذا أمکن العلم بأن یوجد نص قاطع أو دلیل عقلی أما إذا لم یوجد ذلک فالظن مأمور به لأن الواجب علی المجتهد هو ما یؤدیه إلیه اجتهاده، و الظن کاف و لو لم یکن الظن کافیا لکان أکثر دلالات الکتاب و السنة غیر کافیة فی الاستدلال لأنها ظنیة الدلالة لتوقف القطع بالدلالة علی رفع الاحتمالات العشرة المشهورة کما هو مقرر، و لا شک أن ذلک نادر و بهذا لم یتم الاستدلال بهذا

الدليل.

---

(۱) الأعراف: ۳۳.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۲۷

(الدليل الثانی) السنة و هی:

(أولا) ما رواه الترمذی عن ابن عباس رضی الله عنهما عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم أنه قال: «اتقوا الحديث علیّ إلا ما علمتم فمن كذب علیّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار و من قال فی القرآن برأيه فليتبوّأ مقعده من النار».

(ثانيا) ما أخرجه أبو داود عن جندب قال، قال رسول الله صلّی اللّه علیه و سلّم: «من قال فی القرآن برأيه فأصاب فقد أخطأ».

و أجيب عن حديث بن عباس بأجوبة ثلاثة.

أولها- أنه محمول علی من قال برأيه فی مشكل القرآن و متشابهه و نحوه مما لا يعلم إلا من طريق النقل عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و الصحابة و التابعين، و هذا متعرض لسخط الله لاجترائه علی ما لا يعلم إلا من قبل رسوله.

ثانيها- أنه محمول علی من قال فی القرآن قولا- و هو يعلم أن الحق غيره بأن يكون له فی الشیء رأی و إليه ميل من طبعه و هواه فيتأول القرآن علی وفق هواه ليحتج به علی تصحيح غرضه و لو لم يكن له ذلك الرأی و الهوی لا يلوح له المعنی الذی حمل القرآن عليه، أو و هو يجهل الحق فيحمل الآية إذا كانت محتملة لأكثر من وجه علی ما يوافق غرضه ثم يرجح برأيه و هواه ذلك الوجه، و لو لا رأيه لما ترجح عنده ذلك الوجه ..

و مثل من يعلم أن الحق خلاف قوله، و من يجهل الحق و لكن يرجح برأيه الذی يوافق غرضه- من له غرض صحيح فيطلب له دليلا من القرآن يعلم أنه ليس مقصودا به ما أراد، مثل الداعی الی مجاهدة النفس فيقول المراد بقوله تعالی: اذْهَبْ إِلى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغى (النفس) فهذا أيضا قائل فی القرآن برأيه.

ثالثها- أنه محمول علی من يقول فی القرآن بظاهر العربية من غير استظهار بالسماع و النقل فيما يتعلق بغريب القرآن و ما فيه من الألفاظ المبهمة و الاختصار و الحذف و الإضمار و التقديم و التأخير، إذ النقل لا بد منه فی التفسير أولا لاجتناب مواضع الغلط، بعد ذلك يكون التوسع فی الفهم و الاستنباط فالنظر إلی ظاهر العربية وحده غير كاف، انظر إلی قوله تعالی:

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۲۸

وَ آتَيْنا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِها «۱» فإن معناه و آتينا ثمود الناقة آية مبصرة بينة واضحة فظلموا، بقتلها، أنفسهم أو فجحدوا بها، و لكن الناظر إلی ظاهر العربية يظن أن مبصرة حال من الناقة و هی وصف لها فی المعنی! و لا يدری بما ظلموا؟ و هل ظلموا غيرهم أو أنفسهم؟.

و إذا صح حمل الحديث علی أحد هذه الأوجه لا يصح دليلا للقائلين بالمنع.

و أجيب عن حديث جندب:

أولا- أن هذا الحديث لم تثبت صحته، و علی فرض صحته فيجاب.

ثانيا- بأن المعنی فقد أخطأ الطريق، إذ الطريق الرجوع فی ألفاظه إلی أهل اللغة؛ و فی نحو الناسخ و المنسوخ إلی الأخبار، و فی بيان المراد منه إلی صاحب الشرع، فإن لم يجد فلا بأس بالفكر ليستدل بما ورد علی ما لم يرد.

ثالثا- يحمل الحديث علی من قال فی القرآن قولا يوافق هواه بأن يجعل المذهب أصلا و تفسير القرآن تبعا، فالباء فی قوله (برأيه) سببية.

رابعا- أنه محمول علی القول فی المتشابه، أو علی الجزم بأن مراد الله كذا .. منهج الفرقان فی علوم القرآن ج۲ ۲۸ التفسير بالرأی و

الاختلاف فی جوازه ..... ص : ۲۶

هذه الأجوبة کلها ما عدا الأول بنحو ما أجبنا به عن حدیث ابن عباس، فالحدیث الثانی کالحدیث الأول کلاهما لا یتم به الاستدلال للمانعین من التفسیر بالرأی.

(الدلیل الثالث) ما ورد عن الصحابة و التابعین من الآثار التی تدل علی أنهم کانوا یتحرجون عن القول فی القرآن بآرائهم، فمن ذلک ما روی عن سیدنا أبی بکر رضی الله عنه أنه قال (أی أرض تقلنی و أی سماء تظلنی إذا قلت فی القرآن برأیی أو بما لا أعلم؟!). و ما ورد عن سعید بن المسیب أنه کان إذا سئل عن تفسیر آیة من القرآن قال: أنا لا أقول فی القرآن شیئا- و کان سعید إذا سئل عن الحلال و الحرام تکلم و إذا سئل عن تفسیر آیة من القرآن سکت کأن لم یسمع شیئا.

و من ذلک ما روی عن الشّعبیّ أنه قال: (ثلاث لا أقول فیهن حتی أموت القرآن و الروح و الرأی) و غیر ذلک من الأخبار التی تدل علی أن القول فی القرآن بالرأی ممنوع.

---

(۱) الإسراء: ۵۹.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۲۹

و أجیب عن هذه الآثار بأن إحجام من ذکرنا عن القول فی القرآن کان حذرا و خوفا من أن لا یبلغوا ما کلفوا به من إصابة الصواب فی القول، و لیس ذلک لأن تأویل القرآن محجوب عن علماء الأمة غیر موجود بین أظهرهم.

علی أنه قد ورد عنهم أیضا ما یفید أنهم تکلموا فی القرآن باجتهادهم و رأیهم، فقد ورد عن سیدنا أبی بکر و قد سئل عن الکلالة المذکورة فی القرآن أنه قال: (أقول فیها برأیی فإن کان صوابا فمن الله و إن کان خطأ فمنی و من الشیطان- الکلالة کذا و کذا) و کان جملة من السلف کثیر عددهم یفسرون القرآن، و أولهم الصحابة رضی الله عنهم فقد فسروا القرآن و اختلفوا فیه، و لیس کل ما قالوه سمعوه من النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و منهم علی بن أبی طالب و عبد الله بن عباس رضی الله عنهم و غیرهم من الصحابة و التابعین کما قدمنا.

فدل ذلک علی أن من کانوا یتورعون منهم کانوا یخشون ألا- یوافقوا مراد الله عز و جل، و کان بعضهم یخشی أن یتخذ إماما فی التفسیر یبنی علی مذهبه و یتبع طریقه، فلعل متأخرا عنه یفسر القرآن برأیه و یخطئ و یقول: إمامی فی التفسیر بالرأی فلان من السلف. هذا هو السبب فی إحجامهم عن التفسیر.

و أما المجوزون فقد استدلوا بما تقدم من تفسیر السلف و بما یأتی:

أولا: بالکتاب و هو قوله تعالی: أَ فَلا یَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلی قُلُوبٍ أَقْفالُها «۱» و قوله تعالی: کِتابٌ أَنْزَلْناهُ إِلَیْکَ مُبارَکٌ لِیَدَّبَّرُوا آیاتِهِ وَ لِیَتَذَکَّرَ أُولُوا الْأَلْبابِ «۲» و قوله تعالی: وَ لَقَدْ ضَرَبْنا لِلنَّاسِ فِی هذَا الْقُرْآنِ مِنْ کُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ یَتَذَکَّرُونَ (۲۷) قُرْآناً عَرَبِیًّا غَیْرَ ذِی عِوَجٍ لَعَلَّهُمْ یَتَّقُونَ «۳» و قوله تعالی: وَ لَوْ رَدُّوهُ إِلَی الرَّسُولِ وَ إِلی أُولِی الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِینَ یَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ «۴».

---

(۱) محمد: ۲۴.

(۲) ص: ۲۹.

(۳) الزمر: ۲۷، ۲۸.

(۴) النساء: ۸۳.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۳۰

و وجه الدلالة فی هذه الآیات أنه تعالی حث علی تدبر القرآن و الاعتبار بآیة و الاتعاظ بمواعظه، و ذلک یدل علی أن المکلفین

ملزمون بتأویل ما لم یستأثر الله بعلمه، و إلا لکانوا ملزمین بالاعتبار و الاتعاظ بما لا یفهمون، فالتدبر و الاتعاظ متوقف علی الفهم و الفقه، و فی الآیة الأخیرة دلیل علی أن هناک علما یستنبطونه أی یستخرجونه و یفهمون معانیه.

(الدلیل الثانی: السنة) و هو قوله صلّی اللّه علیه و سلّم فی دعائه لابن عباس «اللهم فقهه فی الدین و علمه التأویل» فلو کان التأویل مقصورا علی السماع و النقل کالتنزیل لما کان هناک فائدة لتخصیصه، فدل علی أن التأویل خلاف النقل، و هو التفسیر بالاجتهاد و حسن الاستنباط.

(الدلیل الثالث) لو لم یجز التفسیر بالرأی و الاجتهاد لتعطل أکثر الأحکام و ذلک باطل، و وجه الملازمة أن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم لم یذکر تفسیر کل آیة بل المنقول عنه فی ذلک قلیل جدّا.

(الدلیل الرابع) أنه لو لم یجز لکان النظر فی القرآن و التدبر بآیاته و الاتعاظ بعظاته ممنوعا أیضا لتوقف ذلک علی الفهم کما سبق، و لو کان کذلک لما کان الاجتهاد جائزا، و هذا مناف لما تقرر من أن المجتهد مأجور أصاب أو أخطأ ما دام غرضه الحق و الوصول إلیه.

و الحق فی هذه المسألة أن الرأی ضربان: (أحدهما) جار علی موافقة کلام العرب و موافقة الکتاب و السنة، و هذا جائز و لا یجوز إهماله و لیس هذا موردا للذم و النهی.

(ثانیهما) غیر جار علی قوانین العربیة، و لا موافق للأدلة الشرعیة کما تقدم الإجابة عن أدلة المانعین، و هذا هو مورد النهی و الذم، و فی هذا النوع جاء التشدید فی القول بالرأی فی القرآن مثل ما ورد عن ابن مسعود أنه قال (ستجدون أقواما یدعونکم إلی کتاب الله و قد نبذوه وراء ظهورهم، فعلیکم بالعلم، و إیاکم و التبدع، و إیاکم و التنطع).

و عن عمر بن الخطاب أنه قال (إنما أخاف علیکم رجلین: رجل یتأول القرآن علی غیر تأویله، و رجل ینافس الملک علی أخیه) و عنه أیضا أنه قال: ما أخاف علی هذه الأمة من مؤمن ینهاه إیمانه و لا من فاسق بیّن فسقه، و لکنی أخاف علیها رجلا قد قرأ القرآن حتی أذلقه بلسانه ثم تأوله علی غیر تأویله.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۳۱

فکل هذا و نحوه وارد فیما لیس جاریا علی قوانین العربیة و الأدلة الشرعیة أو جاعلا هواه رائده، و مذهبه قائده. و علیه یحمل النهی فی الحدیثین السابقین.

و القائلون فی القرآن بالرأی و الاجتهاد ثلاث طبقات:

الطبقة الأولی: من بلغوا مبلغ الراسخین فی العلم کالصحابة و التابعین و من یلیهم، و هؤلاء قالوا فی القرآن برأیهم و اجتهادهم مع التوقی لأنه مهما ظن فلن یبلغ شأوهم.

الطبقة الثانیة: من علم من نفسه أنه لم یبلغ مبلغ الراسخین و لم یقرب منهم، و لم یستوعب النقول الصحیحة و لا القواعد الشرعیة فلا یجوز له الإقدام علی القول فی القرآن برأیه و اجتهاده.

الطبقة الثالثة: من حذق بعض العلوم دون بعض، و لم یبلغ مبلغ أهل الاجتهاد، و کثیر من أهل هذه الطبقة قد یتعدی طوره، و یدخل نفسه مع الراسخین فیتکلم فی القرآن برأیه مع أنه لا یجوز له ذلک و أمثال هذه الطبقة موجودون فی کل زمان لا یحجمون عن التهجم علی القرآن، و کثیر منهم فی هذا الزمان، فإن کل من لاح له معنی أو بدا له اعتقاد یبادر إلی تأویل القرآن وفق ما بدا له، و لو أداه ذلک إلی صرف نظمه الکریم عن ظاهره مخالفا فی ذلک القاعدة المعلومة عند جمیع العلماء و هی أن کل لفظ ورد فی التنزیل یجب حمله علی ظاهره إلا إذا قامت دلالة عقلیة قطعیة علی خلافه. و من أجل هذا التهجم بغیر مسوغ شرعی افترقت الفرق و ظهر فی تفسیر القرآن الکریم آراء لم یقم علیها دلیل و لا برهان.

و غیر خاف أن القول فی القرآن معناه أن الله أراد بکلامه کذا أو عنی به کذا و هذا عظیم الخطر. فلیحذر العاقل أن یقول علی الله بغیر

علم و لیخش أن یسأله تعالی من أین قلت عنی هذا و لم أرده؟! و لیکن قوله دائما مؤیدا بالشواهد و الأدلة.

و المتکلم فی القرآن إما أن یذکر کلامه علی سبیل الاحتمال أو الجزم به، فإن کان الأول فلا بد أن یکون من الاحتمالات الصحیحة فی العلم لأن الاحتمالات التی لا ترجع إلی أصل غیر معتبرة، و یکون القائل بها داخلا تحت أهل الرأی المذموم- و إن کان الثانی- و هو الجزم- فلا بد له من دلیل یؤیده أو شاهد یستند علیه، و إلا کان باطلا و صاحبه مندرج مع أهل الرأی المذموم.

و قد بسطنا القول فی هذا الموضوع للحاجة إلیه فی هذا الزمان و سنذکر أقسام الرأی فنقول:

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۳۲

أقسام التفسیر بالرأی الجائز و غیر الجائز

قال السیوطی فی الإتقان نقلا عن الزرکشی ما ملخصه:

للناظر فی القرآن لطلب التفسیر مآخذ کثیرة أمهاتها أربعة:

الأولی: النقل عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم مع التحرز عن الضعیف و الموضوع.

الثانی: الأخذ بقول الصحابی، فلقد قیل إنه فی حکم المرفوع، و بعضهم خصه بما فیه سبب النزول و نحوه مما لا مجال للرأی فیه.

الثالث: الأخذ بمطلق اللغة مع التحرز عن صرف الآیات إلی احتمالات لا یدل علیه الکثیر من کلام العرب و لکن یدل علیها القلیل أو لا توجد غالبا إلا فی أشعارهم.

الرابع: التفسیر بالمقتضی من معنی الکلام و المأخوذ من قوة الشرع، و هذا هو الذی دعا به الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم لابن عباس بقوله: اللهم فقهه فی الدین و علمه التأویل.

فمن فسر القرآن برأیه أی باجتهاده بانیا تفسیره علی هذه المآخذ کان ذلک سائغا جائزا و هذا هو المسمی بالرأی المحمود، و أما الذی یفسر القرآن من غیر أن یکون بانیا علی أصل من هذه الأصول فهذا تفسیره بالرأی المذموم و هو داخل فی الوعید الذی ذکر فی الحدیثین، و یکون منتهکا لحرمة النهی فی قوله تعالی:

وَ لا تَقْفُ ما لَیْسَ لَکَ بِهِ عِلْمٌ «۱» و قوله تعالی: وَ أَنْ تَقُولُوا عَلَی اللَّهِ ما لا تَعْلَمُونَ «۲».

و التفسیر بالرأی المذموم لا یخرج عن أنواع خمسة: «۱» التفسیر من غیر العلوم التی یجوز معها التفسیر «۲» تفسیر المتشابه الذی لا یعلمه إلا الله تعالی ۳ التفسیر المقرر للمذهب الفاسد بأن یجعل المذهب أصلا و التفسیر تابعا ۴ التفسیر مع القطع بأن مراد الله کذا من غیر دلیل ۵ التفسیر بالهوی و الاستحسان.

و مما ینبغی أن یعلم أن علوم القرآن أنواع ثلاثة:

---

(۱) الإسراء: ۳۶.

(۲) الأعراف: ۳۳.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۳۳

النوع الاول:

علم لم یطلع الله علیه أحدا من خلقه مما استأثر به وحده، کمعرفة کنه ذاته و غیوبه التی لا یعلمها إلا هو، و هذا النوع لا یجوز الکلام فیه لأحد إجماعا.

الثانی: ما أطلع علیه نبیه صلّی اللّه علیه و سلّم و اختصه به، و هذا لا یجوز الکلام فیه إلا له صلّی اللّه علیه و سلّم أو لمن أذن له، قیل و منه أوائل السور.

الثالث: العلوم التی علمها الله تعالی لنبیه مما أودع فی القرآن الکریم و أمره بتبلیغها، و هذا النوع قسمان (أولهما) ما لا یجوز الکلام فیه إلا بطریق السمع کالکلام فی الناسخ و المنسوخ و القراءات و اللغات و قصص الأمم الماضیة و أسباب النزول و أخبار الحشر و النشر و المعاد و نحوها.

(الثانی) ما یؤخذ بطریق النظر و الاستدلال و هو قسمان (أحدهما) مختلف فی جوازه و هو الخاص بالآیات المتشابهات فی الصفات. (و ثانیهما) متفق علی جوازه و هو استنباط الاحکام الأصلیة و الفرعیة و المواعظ و الأمثال و الحکم و نحوها لمن له أهلیة الاجتهاد و الاستنباط.

و العلوم التی لا یجوز التفسیر إلا معها هی اللغة، و النحو، و الصرف، و الاشتقاق و علوم البلاغة الثلاثة و علم أصول الدین، و علم أصول الفقه، و أسباب النزول و القصص و الناسخ و المنسوخ و الأحادیث المبینة لتفسیر المجمل و المبهم، و علم الموهبة و هو علم یورثه تعالی لمن عمل بما علم و هذا العلم یکتسب بفعل الأسباب الموجبة له من العمل و الزهد، کیف و قد قیل إنه لا یحصل للناظر فهم معانی الوحی الإلهی و لا تحصل له أسراره و فی قلبه بدعة أو کبر أو هوی أو حب دنیا، أو و هو مصر علی ذنب أو غیر متحقق بالإیمان أو ضعیف التحقیق أو یعتمد علی قول مفسر لیس عنده علم فهذه کلها حجب و موانع من الوصول إلی الحق- و فی هذا المعنی قوله تعالی:

سَأَصْرِفُ عَنْ آیاتِیَ الَّذِینَ یَتَکَبَّرُونَ فِی الْأَرْضِ بِغَیْرِ الْحَقِ «۱».

فقد تلخص ان الرأی قسمان ممدوح و مذموم فالممدوح ما کان مبنیا علی أصل من الأصول السابقة مع تحصیل العلوم المبینة و أما المذموم فهو الذی لم یعتمد علی أصل من کتاب أو سنة أو قول صحابی أو ما کان من الأنواع السابقة، و بهذا تعرف وجه المنع و وجه الجواز.

---

(۱) الأعراف: ۱۴۶.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۳۴

منشأ الخطأ فی التفسیر بالرأی

اشارة

و التفسیر بالرأی قد یکون خطأ من جهتین (أولاهما) تفسیر من یقتصر المعنی ثم یرید حمل لفظ القرآن علیه (ثانیهما) تفسیر القرآن بمجرد ما تسوغه لغة العرب و تراکیبها من غیر نظر إلی المتکلم بالقرآن و المنزل علیه و المخاطب به فالنوع الأول مراعی فیه المعنی من غیر نظر إلی ما یستحقه اللفظ، و النوع الثانی مراعی فیه مجرد اللفظ العربی و ما یجوز أن یراد به من غیر نظر إلی ما یصلح للمتکلم و سیاق الکلام.

و الخطأ فی الأول من جهات:

۱- قد یکون المعنی الذی حمل القرآن علیه خطأ فیکون التفسیر خطأ.

۲- قد یسلب اللفظ ما یدل علیه مراعاة للمعنی.

۳- قد یحصل الخطأ فی المعنی و فی التفسیر فیکون الخطأ واقعا فی الدلیل و المدلول معا مثل تفسیر أهل البدع. و أما اذا کان المعنی صوابا فیکون الخطأ فی الدلیل فقط مثل تفسیر کثیر من الصوفیة کتفسیر فرعون بالقلب.

و النوع الثانی یحصل فیه الخطأ من جهات أیضا:

۱- احتمال اللفظ لذلک المعنی لغة.

۲- الخطأ فی المعنی المراد و إن لم یکن اللفظ موضوعا له بقرینة السیاق مثلا.

و یؤید هذا ما ورد عن ابن عباس رضی الله عنهما، أن التفسیر أربعة حلال و حرام لا یعذر أحد بجهالته، و تفسیر تفسره العرب بألسنتها، و تفسیر تفسره العلماء و تفسیر لا یعلمه إلا الله تعالی.

و قال الزرکشی فی البرهان ما ملخصه: هذا تقسیم صحیح فأما الذی تعرفه العرب بألسنتها فهو ما یرجع إلی لسانهم من اللغة و الإعراب فأما اللغة فعلی المفسر معرفة معانیها و مسمیات أسمائها فإن کان موجبا للعلم دون العمل کفی فیه خبر الواحد و الاثنین، و الاستشهاد بالبیت و البیتین، و إن کان موجبا للعلم لم

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۳۵

یکف ذلک بل لا بد من استفاضة ذلک اللفظ و کثرة شواهده. و أما الإعراب فیجب تعلمه للوصول إلی معرفة الحکم.

و أما ما لا یعذر أحد بجهله فهو ما تتبادر الأفهام إلی معرفة معناه، و لا یلتبس تأویله کالنصوص المتضمنة دلائل التوحید و التی تفید معنی واحدا جلیا یعلم أنه مراد الله تعالی، و کذا النصوص الدالة علی شرائع الأحکام، إذ کل أحد یدرک معنی التوحید من قوله تعالی: فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلهَ إِلَّا اللَّهُ «۱» و یعلم أنه لا- شریک له و إن لم یکن عالما أن لفظ (لا) موضوع للنفی، و أن لفظ (إلا) للإثبات، و یعلم کل أحد من قوله تعالی: وَ أَقِیمُوا الصَّلاةَ وَ آتُوا الزَّکاةَ وَ ارْکَعُوا مَعَ الرَّاکِعِینَ طلب الصلاة و الزکاة، و إن لم یعلم ما وضعت له صیغة افعل.

و أما ما لا یعلمه إلا الله تعالی فهو ما یجری مجری الغیوب مثل الآیات المتضمنة لقیام الساعة، و الدالة علی الروح، و متشابه الصفات فی القرآن عند أهل الحق، فلا مساغ للاجتهاد فی تفسیره، و لا طریق له إلا التوقیف بنص من القرآن أو الحدیث أو إجماع الأمة.

و أما ما یعلمه العلماء باجتهادهم فهو الذی یغلب علیه إطلاق التأویل و ذلک کاستنباط الأحکام من القرآن، و بیان مجمله، و تخصیص عمومه و کل لفظ احتمل معنیین فأکثره لا یجوز لغیر العلماء الاجتهاد فیه، و علیهم اعتماد الشواهد و القرائن و الدلائل دون مجرد الرأی.

الترجیح فی الرأی

و متی کان أحد المعنیین أظهر وجب الحمل علیه إلا أن یقوم الدلیل علی إرادة الخفی.

و إذا تساوی المعنیان فأکثر فإن کان کل منهما حقیقة و اتفقا فی جهة واحدة لغویة أو شرعیة أو عرفیة فعند التنافی اجتهد فی بیان المراد منهما إن أمکن، و إلا تخیر أو أخذ بالأغلظ أو بالأخف، أقول للعلماء، و ذلک مثل القرء للطهر و الحیض، و إن لم یتنافیا وجب الحمل علیهما إلا إن دل دلیل علی أحدهما فیحمل اللفظ علیه.

---

(۱) محمد: ۱۹.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۳۶

ما یجب علی المفسر

و یجب علی المفسر أمور:

۱- طلب التفسیر من القرآن أولا فإن أعیاه ذلک طلبه من السنة فإنها شارحة للقرآن، فإن لم یجده فی السنة رجع إلی قول الصحابة فإنهم أدری بذلک لما شاهدوه من القرائن و الأحوال عند نزوله، و لما اختصوا به من الفهم التام و العلم الصحیح و العمل الصالح، فإن لم یجد فسر باجتهاده علی القانون المتقدم و یجب علیه حینئذ الاجتهاد.

۲- مطابقة التفسیر للمفسر من غیر نقص لما یحتاج إلیه و لا زیادة لا تناسب الغرض.

۳- مراعاة المعنی الحقیقی و المجازی.

۴- مراعاة التألیف و الغرض الذی سیق له الکلام و المؤاخاة بین المفردات.

۵- بعد ذکر سبب النزول و المناسبة یبدأ بما یتعلق بالألفاظ المفردة من اللغة و الصرف و الاشتقاق ثم بالمرکبات من جهة الإعراب و البلاغة ثم یبین المعنی المراد و الأحکام المستنبطة فی حدود قوانین الإسلام.

و إذ قد علمت أن أول ما یرجع إلیه المفسر قبل الاجتهاد إنما هو الکتاب نفسه و السنة، فلنذکر أدلة بیان الکتاب بالسنة و أوجه البیان فنقول:

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۳۷

بیان السنة للکتاب و أوجه البیان

قد ورد فی تبیین الکتاب بالسنة آیات کثیرة و أحادیث مشهورة، فمن الکتاب قوله تعالی: وَ أَنْزَلْنا إِلَیْکَ الذِّکْرَ لِتُبَیِّنَ لِلنَّاسِ ما نُزِّلَ إِلَیْهِمْ «۱» و قوله تعالی: فَلْیَحْذَرِ الَّذِینَ یُخالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِیبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ یُصِیبَهُمْ عَذابٌ أَلِیمٌ «۲» و قد فرض الله تعالی طاعة الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم فی غیر آیة من القرآن، و قرنها بطاعته عز و جل، و قال تعالی وَ إِنَّکَ لَتَهْدِی إِلی صِراطٍ مُسْتَقِیمٍ «۳» و قال تعالی: وَ ما آتاکُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَ ما نَهاکُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا «۴» فهذه الآیات و غیرها دالة علی أن الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم قد وکل الله إلیه تبیین القرآن، و أوجب اتباع أمره و نهیه، و حذر من مخالفته فی قوله و فعله.

و من السنة قوله صلّی اللّه علیه و سلّم من حدیث رواه أبو داود (ألا و إنی قد أوتیت الکتاب و مثله معه، ألا یوشک رجل شبعان علی أریکته یقول علیکم بهذا القرآن فما وجدتم فیه من حلال فأحلوه، و ما وجدتم فیه من حرام فحرموه .. إلخ) و معنی قوله (ألا و إنی قد أوتیت الکتاب و مثله معه) أنه أوتی الکتاب و حیا یتلی، و أوتی من البیان مثله أی أذن له أن یبین ما فی الکتاب فیعم و یخص و یزید علیه و یشرح ما فی الکتاب، فیکون فی وجوب العمل به، و لزوم قبوله کالظاهر المتلو من القرآن، و یحتمل أن یکون أنه أعطی من الوحی غیر المتلو مثل ما أعطی من الوحی المتلو، و ذلک مصداق قوله تعالی: وَ ما یَنْطِقُ عَنِ الْهَوی (۳) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْیٌ یُوحی.

و قوله فی الحدیث «یوشک رجل إلخ» المقصود به التحذیر من مخالفة السنن التی سنها مما لیس له فی القرآن ذکر، و قد تعلق الخوارج و الروافض بظاهر القرآن و ترکوا السنن التی هی بیان للقرآن فتحیروا

---

(۱) النحل: ۴۴.

(۲) النور: ۶۳.

(۳) الشوری: ۵۲.

(۴) الحشر: ۷.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۳۸

و ضلوا و أضلوا، و المراد بالأریکة صاحب الترفه و الدعة من الذین لم یطلبوا العلم من مظانه علی وجهه الصحیح، و قد دل الحدیث علی أنه متی ثبت عن رسول الله صلّی اللّه علیه و سلّم قول أو فعل ثبوتا صحیحا کان حجة بنفسه من غیر حاجة إلی عرضه علی القرآن، و أما ما رواه بعضهم أنه قال «إذا جاءکم الحدیث فاعرضوه علی کتاب الله، فإن وافقه فخذوه و إن لم یوافقه فاترکوه» فهذا حدیث باطل لا أصل له.

ثم البیان منه صلّی اللّه علیه و سلّم علی وجوه:

أحدها: بيان المجمل فى القرآن كبيانه لمواقيت الصلوات الخمس، و عدد ركعاتها، و كيفية ركوعها و سجودها و سائر أحكامها، و بيانه لمقادير الزكاة و أوقاتها و أنواعها، و كبيانه لمناسك الحج و هلم جرا .. مما ورد ذكره فى القرآن مجملا و بينته السنة، و لذا قال صلّى اللّه عليه و سلّم، (خذوا عنى مناسككم) و قال (صلوا كما رأيتمونى أصلى) و قد روى عن عمران بن حصين أنه قال لرجل (إنك رجل أحمق، أ تجد الظهر فى كتاب الله أربعا لا يجهر فيها بالقراءة؟ ثم عدد عليه الصلاة و الزكاة و نحو ذلك، ثم قال: أ تجد هذا فى كتاب الله مفسرا؟ إن كتاب الله أبهم هذا و إن السنة تفسر هذا) فهذا منه رضى الله عنه إرشاد إلى أن السنة مبينة لما أجمل فى القرآن، و قد روى أنه (كان الوحى ينزل على رسول الله صلّى اللّه عليه و سلّم و يحضره جبريل بالسنة التى تفسر ذلك).

قال أحمد بن حنبل: السنة تفسر الكتاب و تبينه.

ثانيها: بيان أحكام زيادة على ما جاء به القرآن كتحريم نكاح المرأة على عمتها و خالتها، و تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية و كل ذى ناب من السباع، و كالقضاء باليمين مع الشاهد، و غير ذلك مما هو مبين فى علمى الفقه و أصوله.

ثالثها: بيان معنى لفظ أو بيان متعلقه مثل تفسير الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ «۱» باليهود، و الضالين بالنصارى، و مثل بيان قوله تعالى: وَ لَهُمْ فِيها أَزْواجٌ مُطَهَّرَةٌ «۲»،

---

(۱) الفاتحة: ۷.

(۲) البقرة: ۲۵.

بأنها من الحيض و الغائط و النخامة و البزاق، و مثل بيان الظلم بالشرك فى قوله تعالى: وَ لَمْ يَلْبِسُوا إِيمانَهُمْ بِظُلْمٍ «۱» و مثل تفسير قوله تعالى: وَ ادْخُلُوا الْبابَ سُجَّداً وَ قُولُوا حِطَّةٌ «۲» بأنهم دخلوا يزحفون على أستاههم، و قالوا حبة فى شعرة فإن هذا بيان لقوله (قولا غير الذى قيل لهم).

رابعها: بيان المراد من العام بتخصيصه أو المطلق بتقييده، و غير ذلك من أنواع البيان. و قد ورد كثير من ذلك فى كتب السنة، مثل البخارى و مسلم و غيرهما، و قد تقدم أمثلة كثيرة من بيان الكتاب بالكتاب و يلى ذلك تفسير الصحابة و التابعين على نحو ما ذكرنا.

---

(۱) البقرة: ۵۸.

(۲) فاطر: ۳۲.

التعارض بين التفسير المأثور و التفسير بالرأى

قد علمت أن التفسير بالرأى المذموم غير مقبول، و يكفى أنه مذموم شرعا و الذم مناط النهى فلا يعقل التعارض إلا بين الرأى الجائز الممدوح و المأثور و نقول فى بيان ذلك ما يأتى:- ۱- التعارض معناه التقابل و التنافى بأن يدل أحدهما على إثبات و الآخر على نفى مثلا، بحيث لا يمكن اجتماع مقتضاهما، كأن كلا منهما وقف فى عرض الطريق فمنع الآخر من السير فيه و أما إذا كان المقتضيان غير متنافيين بأن جاز اجتماعهما فلا يسمى تعارضا، و لو كانا متغايرين مثل تفسيرهم (الصراط المستقيم) بالقرآن أو بالإسلام أو هو طريق العبودية أو هو طاعة الله و رسوله، فإن هذه المعانى غير متنافية و إن كانت متغايرة.

و مثل تفسير قوله تعالى: فَمِنْهُمْ ظالِمٌ لِنَفْسِهِ وَ مِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَ مِنْهُمْ سابِقٌ بِالْخَيْراتِ «۱» فقد قيل: السابق: هو الذى يصلى فى أول الوقت، و المقتصد هو الذى يصلى فى أثنائه، و الظالم لنفسه هو الذى يؤخر العصر للاصفرار، كما قيل: السابق المحسن بالصدقة مع

الزكاة، و المقتصد الذى يؤدى الزكاة المفروضة فقط، و الظالم لنفسه مانع الزكاة و من المعلوم أن الظالم لنفسه يتناول المطيع للواجبات و المنتهك للحرمات، و المقتصد يتناول فاعل الواجبات و تارك المحرمات و السابق يدخل فيه من تقرب بالحسنات مع فعل الواجبات و تنزه عن الشبهات مع ترك المحرمات.

فأنت ترى أنه لا تنافى بين تفسيرى كل نوع من الأنواع الثلاثة المذكورة فى الآية فلا يسمى ذلك تعارضا.

۲- التفسير بالمأثور الثابت بالنص القطعى لا يمكن أن يعارض بالتفسير بالرأى، لأن الرأى إما قطعى إن كان موافقا للدليل العقلى أو للدليل النقلى القطعى، و إما ظنى، أما الأول فلأنه لا تعارض بين قطعيين، و أما الثانى فلأن الرأى الخالى

---

(۱) فاطر: ۳۲.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۴۱

من الدليل العقلى و النقلى اجتهاد يستند إلى القرائن و الأمارات و الدلالات الظاهرة فقط و ذلك لا يوصل إلا إلى الظن فحسب و لا يوصل إلى علم قطعى و لا يمكن أن يعارض الظنى القطعى و إلا لزم مساواة المرجوح بالراجح و ذلك باطل.

فلم يبق إلا- أن يكون المأثور ليس نصا قطعيا بل ظاهرا أو خبر آحاد أو نحو ذلك مما لا يوجب العلم القطعى و قد عارضه التفسير بالرأى و فى هذه الحالة لا يخلو إما أن يكون ما حصل فيه التعارض مما لا مجال للرأى فيه أو للرأى فيه مجال.

فإن كان الأول: لم يقبل الرأى و كان المعول عليه فيه هو المأثور فقط، و إن كان الثانى: فلا يخلو إما أن يمكن الجمع بين المأثور و الرأى أو لا.

فإن أمكن الجمع حمل النظم الكريم عليهما و إن لم يمكن الجمع حمل النظم الكريم على ما ورد من المأثور إن كان ذلك ثابتا بطريق صحيح عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أو بطريق صحيح عن الصحابة كذا قيل لأن المنقول عن الصحابة النفس إليه أميل لما تقدم من مشاهدتهم للوحى و لبعد أن يتكلموا فيه بمجرد الرأى بخلاف ما نقل عن التابعين خصوصا إذا نقل عن أهل الكتاب فإن التفسير بالرأى حينئذ يكون مقدما، أما إذا لم ينقل عن أهل الكتاب و كان معارضا للرأى فيرد الأمر للسمع فما ثبت بسمع أو أيده السمع حمل النظم الكريم عليه.

أما إذا لم يثبت أحدهما بسمع و لم يؤيد بسمع فإن كان الاستدلال طريقا إلى تقوية أحدهما رجح ما قواه الاستدلال، فإذا تعارضت الأدلة فى المراد علم أنه قد اشتبه عليه فيؤمن بمراد الله تعالى و لا- يتهجم على تعيين المراد من النظم الكريم و ينزله حينئذ منزلة المجمل قبل تفصيله و المشتبه قبل بيانه.

۳- يقدم المأثور الثابت بطريق صحيح عن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم أو عن الصحابة رضوان الله عليهم كما تقدم إذا لم يكن المعنى الذى دل عليه بالرأى و الاجتهاد موافقا لما قام عليه الدليل العقلى أو موافقا لقطعى آخر نقلى، و إلا ففى هذه الحالة يؤول المأثور ليرجع إلى الرأى الموافق للدليل العقلى أو النقل القطعى إذا أمكن تأويله جمعا بين الأدلة لأن إعمال الدليلين أولى من إلغاء أحدهما، و إن لم يمكن الجمع حمل النظم الكريم فى هذه الحالة على ما يقتضيه الرأى و الاجتهاد تقديما للراجح حينئذ على المرجوح.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۴۲

أهم كتب التفسير بالرأى

اشارة

قد علمت مما تقدم أن التفسير بالرأى قسمان:

۱- جائز و هو الممدوح.

۲- غیر جائز و هو المذموم.

فالقسم الأول: من أشهر المؤلفین فیه:

۱- ناصر الدین بن سعید عبد الله بن عمر البیضاوی: له تفسیر أنوار التنزیل و أسرار التأویل.

۲- محمد فخر الدین الرازی ابن العلامة ضیاء عمر المشهور بخطیب الری: له التفسیر المسمی مفاتیح الغیب.

۳- أبو المسعود محمد بن محمد بن مصطفی الطحاوی. له التفسیر المسمی: إرشاد العقل السلیم إلی مزایا القرآن الکریم.

۴- نظام الدین الحسن بن محمد بن القمر النیسابوری: له التفسیر المسمی غرائب القرآن و رغائب الفرقان.

۵- محمد الشربینی الخطیب، له التفسیر المسمی: السراج المنیر فی الإعانة علی معرفة کلام ربنا الخبیر.

۶- أبو البرکات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفی: له مدارک التنزیل و حقائق التأویل.

۷- علاء الدین علی بن محمد بن إبراهیم البغدادی: له الخازن.

أما تفسیر فخر الدین الرازی فسیأتی التکلم علیه.

۱- أما تفسیر البیضاوی فهو کتاب جامع بین التفسیر و التأویل علی مقتضی قواعد اللغة العربیة و قرر فیه الأدلة علی أصول أهل السنة غیر أنه روی فی آخر تفسیر کل سورة أحادیث ضعیفة فی فضل القراءة و نحوها و لم یتحر فی ذلک الصحة و قد کتبت علیه حواشی کثیرة أهمها: حاشیة الشهاب الخفاجی و هی دیوان أدب و فیها من الفنون المختلفة ما فیه العجب.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۴۳

۲- تفسیر أبی السعود: من أهم ممیزاته العنایة بالوجوه البلاغیة و تقریرها و بخاصة فی باب الفصل و الوصل- و وجوه المناسبات بین الآی- و الأسلوب الرائع و العبارات البلیغة، و خلوه من کثیر من القصص الإسرائیلی و هو أیضا جار علی قواعد أهل السنة.

۳- تفسیر النیسابوری: خلاصة لما فی تفسیر الفخر الرازی و فیه زیادة علیه ما یأتی:- (ا) وجوه القراءات مفصلة (ب) التأویل الإشاری و سیأتی ذکر بعض منه عند الکلام علی التفسیر الإشاری (ح) سهولة عبارته و خلوه من الحشو (د) إیراد بعض إشکالات و الإجابة عنها و هو من أجل التفاسیر قدرا و أعظمها شأنا و سنذکر بعض عباراته فی التفسیر الإشاری.

۴- تفسیر الألوسی: و سنتکلم علیه عند الکلام علی التفسیر الإشاری.

۵- تفسیر النسفی: کأنه مختصر من تفسیر الکشاف غیر أنه مخالف له فی الاستدلال فهو علی مذهب أهل السنة و أما ذاک فعلی مذهب المعتزلة و هو کتاب جلیل مع اختصاره مشتمل علی فوائد جلیلة.

۶- و ۷- تفسیر الخطیب و الخازن و کلاهما مشتمل علی: القصص الإسرائیلی بتوسع و الثانی منهما فیه العنایة بتقریر الأدلة فی بعض المواضع بخلاف الأول فإن المأثور فیه مع حذف الأسانید أکثر، و هما کتابان جلیلان إذا استثنینا بعض القصص.

هذه أهم الکتب المتداولة و لو شئنا أن نذکر المفسرین من هذا النوع و التعریف بکل کتاب بإسهاب لخرجنا عن قصد الاختصار.

و أما القسم الثانی فمن أشهر المؤلفین فیه:

۱- الزمخشری: له کتاب الکشاف.

۲- القاضی عبد الجبار: له کتاب تنزیه القرآن عن المطاعن و سنتکلم علیهما تفصیلا مبتدئین بکتاب الکشاف فنقول:

۱- کتاب الکشاف و مؤلفه الزمخشری و هو: محمود بن عمر بن محمد ابن عمر العلامة أبو القاسم الزمخشری النحوی اللغوی المتکلم المعتزلی المفسر

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۴۴

الملقب بجار الله، ولد فى رجب سنة ۴۶۷ ه. بزمخشر قرية من قرى خوارزم و توفى سنة ۵۳۸ ه و كان متظاهرا بالاعتزال داعية إليه و كان علامة زمانه فريدا فى الأدب و نسابة العرب و إمام عصره برع فى اللغة و النحو و الأدب و ما دخل بلدا إلا و اجتمع عليه أهلها و تتلمذوا له.

له تأليف عظيمة و كتب مفيدة منها كتاب الكشاف المذكور لو لا ما فيه من تأييد مذهب المعتزلة بحمل النظم الكريم عليه و لو بالتأويل البعيد مما أخرجه فى هذا الباب عن جادة الإنصاف و جشمه سبيل الاعتساف و إن كان له فيه آراء مفيدة تكلم فيه على وجوه الإعجاز فى غير ما آية من القرآن فأفاد و أجاد و لو لا نزعته الاعتزالية لكان كتابه هذا خير مرجع و أعظم ديوان يشفى الغلة و يبرئ من العلة لذا كان لزاما على كل من تمكن فى أصول الدين و معرفة الأدلة اليقينية أن يطالعه بإمعان و إتقان فإنه من أمهات كتب البلاغة القرآنية فلا يستغنى عن مطالعته بليغ و لا أديب.

و لنذكر مزايا كتاب الكشاف فنقول:- ۱- خلوه من الحشو المخل و التطويل الممل.

۲- سلامته من القصص الإسرائيلى.

۳- اعتماده فى بيان المعانى على لغة العرب و أساليبهم فى كثير من المواضع.

۴- عنايته بعلمى المعانى و البيان بأحسن بيان فقد يفيض فى كثير من النكات البلاغية قصدا إلى ما فى القرآن الكريم من بلوغه الغاية فى البلاغة تحقيقا لدرجة الإعجاز.

۵- تحقيقه لمذهب المعتزلة فى كثير من الآيات على طريقة أهل الكلام.

۶- بيانه لما يقصد إيضاحه بطريق السؤال و الجواب فى مواضع كثيرة فيقول فى السؤال «فإن قلت .. إلخ» ثم يقول فى الجواب «قلت .. إلخ» و لنذكر طرفا من تفسيره فى بيان معتقده فنقول:- من تفسير الزمخشرى فى المواضع الآتية: (۱) المنزلة بين المنزلتين (۲) لا يفعل الله القبيح فأفعال العباد مخلوقة لهم (۳) إنكار الرؤية.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۴۵

۱- أولا قال تعالى: الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ .... «۱» إلخ فإن قلت ما الإيمان الصحيح؟ قلت: أن يعتقد الحق و يعرب عنه بلسانه و يصدقه بعمله فمن أخل بالاعتقاد و إن شهد و عمل فهو منافق، و من أخل بالشهادة فهو كافر، و من أخل بالفعل فهو فاسق .. أ ه.

فقد فسر الإيمان بناء على معتقده وجود منزلة بين المنزلتين، و يرد عليه اللغة و الشرع، أما اللغة فمعنى الإيمان التصديق، و أما الشرع فعطف العمل عليه يقتضى أن الإيمان يتم بدون العمل.

۲- و قال فى تفسير قوله تعالى: وَ مِمَّا رَزَقْناهُمْ يُنْفِقُونَ «۲» و إسناد الرزق إلى نفسه للإعلام بأنهم ينفقون الحلال المطلق الذى يستأهل أن يضاف لله .. أ ه.

و هذا يقتضى أن الرزق الحلال من الله و أن الرزق الحرام من العبد و ذلك مخالف لقوله تعالى: هَلْ مِنْ خالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ يَرْزُقُكُمْ «۳» فالله هو الخالق وحده و هو الرازق وحده.

۳- قال فى تفسير قوله تعالى: خَتَمَ اللَّهُ عَلى قُلُوبِهِمْ .... «۴» إلخ فإن قلت لم أسند الختم إلى الله تعالى و إسناده إليه يدل على المنع من قبول الحق و التوصل إليه بطرقه و هو قبيح و الله تعالى منزه عن فعل القبيح؟ ثم استدل بقوله وَ ما أَنَا بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ «۵» وَ ما ظَلَمْناهُمْ وَ لكِنْ كانُوا هُمُ الظَّالِمِينَ «۶» إِنَّ اللَّهَ لا يَأْمُرُ بِالْفَحْشاءِ «۷» ثم بنى وجوها فى إسناد الختم لله تعالى مرجعها: أن التركيب استعارة أو فيه مجاز فى الإسناد على معنى أن الشيطان هو الخاتم أو الكافر و أسند إلى الله تعالى لأنه هو الذى أقدره و مكنه.

هذا الذى ذهب إليه يلزمه أمور منها:

---

(۱) البقرة: ۳.

(۲) السجدة: ۱۶.

(۳) فاطر: ۳.

(۴) البقرة: ۷.

(۵) ق: ۲۹.

(۶) الزخرف: ۷۶.

(۷) الرعد: ۱۶.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۴۶

۱- مخالفة الدليل العقلى على وحدانية الله تعالى الذى يقتضى أنه لا حادث إلا بقدرة الله تعالى:

۲- مخالفة الدليل النقلى و هو قوله تعالى: اللَّهُ خالِقُ كُلِّ شَيْءٍ «۱».

۳- الوقوع فى أشنع المقالات لأنه يدل على وقوع مراد الشيطان أو الكافر على خلاف مراد الله تعالى.

۴- قياس الغائب على الشاهد فقد جعل المنع من قبول الحق قبيحا من الغائب كما أنه قبيح من الشاهد.

۵- الجهل بحقيقة الظلم لأنه التصرف فى ملك الغير بغير إذنه و جميع الممكنات محصورة فى ملكه لَهُ ما فِي السَّماواتِ وَ ما فِي الْأَرْضِ فلا ظلم فى تصرفه على أى وجه.

هذا: و لا ينفعه ما تمسك به هو و حزبه من أن أفعال العباد لو كانت مخلوقة لله تعالى لما نعاها عليهم و لما عاقبهم عليها و لما قامت الحجة عليهم و قد بينوا هذه الملازمة بقاعدة التحسين و التقبيح العقليين قائلين: معاقبة الإنسان بفعل غيره فى الشاهد قبيحة فكذلك فى الغائب.

و قد قلنا: إن هذا لا ينفعهم لأنه يرد عليهم بالمثل فيقال كذلك يقبح من الشاهد أن يمكن غيره من الفعل ثم يعاقبه عليه و كذلك الغائب و لا شك أنكم معترفون أن القدر التى يخلق بها العباد أفعالهم فى زعمكم هى مخلوقة لله تعالى على علم منه عز و جل أن العبد يخلق بها لنفسه و غير خاف أن ذلك بمثابة إعطاء سيف باتر لعبد فاجر يعلم أنه يقطع السبيل و يسبى الحريم، و ذلك قبيح فى الشاهد جزما!!! فما هو الجواب لكم»؟ .. هو الجواب لنا ..

۴- فى تفسير قوله تعالى: فَمَنْ زُحْزِحَ عَنِ النَّارِ وَ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فازَ «۲» قال و لا غاية للفوز وراء النجاة من سخط الله و العذاب السرمدى: و نيل رضوان الله و النعيم المحقق .. إلخ. فتراه يبين أن أعظم الفوز هو النجاة و فى هذا إنكار للرؤية بطريق التعريض لا التصريح.

و قد أنكرها تصريحا و فسر آية الأنعام طبق معتقده حيث قال فى تفسير قوله تعالى لا تُدْرِكُهُ الْأَبْصارُ وَ هُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصارَ .. «۳» البصر هو الجوهر اللطيف الذى ركبه الله فى حاسة النظر به تدرك المبصرات، فالمعنى أن الأبصار لا تتعلق به و لا تدركه لأنه متعال أن يكون مبصرا فى ذاته لأن الأبصار إنما تتعلق بما كان فى جهة أصلا أو تابعا كالأجسام و الهيئات .. ا ه.»

---

(۱) الرعد: ۱۶.

(۲) آل عمران: ۱۸۵.

(۳) الأنعام: ۱۰۳.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۴۷

و يرد عليه بأن المنفى فى الآية إنما هو الإدراك الذى هو الإحاطة لا أصل الرؤية و منه حَتَّى إِذا أَدْرَكَهُ الْغَرَقُ ... «۱» أى أحاط به، ... إِنَّا لَمُدْرَكُونَ .. «۲»

أی: محاط بنا و أما مجرد الرؤیة بدون إحاطة فلیس بمنفی، و لم یذکر الزمخشری دلیلا عقلیا علی استحالة الرؤیة و لکنه اقتصر علی استبعاد أن المرئی یکون لا فی جهة، و نقول له إن منشأ ذلک الوهم الذی یستبعد أیضا أن یکون الموجود لا فی جهة و العقل السلیم یبطل هذا الوهم و یجیز الأمرین معا. و کما نقول لا تحیط به الأفهام مع حصول أصل المعرفة، نقول لا تحیط به الأبصار مع حصول أصل الرؤیة فما دون الإحاطة من الرؤیة و المعرفة ثابت غیر مستحیل هذا ما أردت ذکره من التعریف بکتاب الکشاف نکتفی منه بهذا القدر خشیة الإطالة.

و أما کتاب تنزیه القرآن عن المطاعن فهو للقاضی عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار بن أحمد بن الخلیل، أبو الحسن البغدادی الهمذانی الأسدآباذی، شیخ المعتزلة، فاق أقرانه و صار فرید دهره برع فی علم الکلام و وضع فیه کتبا جلیلة ضمنها دقیق الکلام و جلیله، و طال عمره مواظبا علی التدریس و الإفادة حتی بعد صیته و عظم قدره و إلیه انتهت الرئاسة فی المعتزلة حتی صار شیخها و صار الاعتماد علی کتبه، استدعاه الصاحب إلی الری بعد سنة ستین و ثلاثمائة فبقی فیها مواظبا علی التدریس إلی أن توفی رحمه الله سنة أربعمائة و خمسة عشر و قیل و ستة عشر و له مصنفات کثیرة فی علوم الکلام و الأصول و الخلاف و التفسیر و غیرها و من أهم کتبه التی أودع فیها آراءه کتابه «تنزیه القرآن عن المطاعن» و لنذکر مزایاه فنقول:- ۱- بناه علی ذکر الشبه و الإجابة عنها و جعله مسائل و جعل کل مسألة تتضمن سؤالا و جوابه فی الآیة.

۲- لم یتعرض فیه لتفسیر القرآن جمیعه و قد یذکر من السورة الطویلة آیات تعد مکتفیا بما یستطیع تأویله علی مقتضی عقیدته و إن کان بعیدا.

۳- أید فیه مذهب المعتزلة فی کثیر من الآیات و علی نحوه سلک صاحب الکشاف.

۴- تعرض لدفع شبه کثیرة قد ترد علی ظاهر النظم الکریم بما هو آیة فی التحقیق و غایة فی التدقیق لو لا ما یعرض فی ثنایا تأویله من حمل القرآن الکریم علی مذهبه.

و بالجملة: فإنه کتاب- علی صغر حجمه و عدم إطالته- قد حوی کثیرا من الفوائد و جمع أنواعا شتی من الفرائد فلا یترک ما فیه من خیر کثیر لما فی ثنایاه من رأی کلیل، بل الواجب أخذ زبده و طرح مخضه و الله ولی التوفیق.

---

(۱) یونس: ۹۰.

(۲) الشعراء: ۶۱

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۴۸

مسلک الباطنیة فی تفسیر الکتاب العزیز

أما الباطنیة فإنهم کما سبق رفضوا ظاهر القرآن الکریم و قالوا: للقرآن باطن و ظاهر و المراد منه باطنه دون ظاهره و المعلوم من اللغة، و قالوا نسبة الباطن إلی الظاهر کنسبة اللب إلی القشر و المتمسک بظاهره معذب بالشقشقة فی الکتاب و باطنه مؤد إلی ترک العمل بظاهره و یتمسکون فی ذلک بقوله تعالی: فَضُرِبَ بَیْنَهُمْ بِسُورٍ لَهُ بابٌ باطِنُهُ فِیهِ الرَّحْمَةُ وَ ظاهِرُهُ مِنْ قِبَلِهِ الْعَذابُ «۱».

و لهم أسماء کثیرة منها:

۱- القرامطة: نسبة إلی أولهم الذی دعا إلی مذهبهم و هو رجل یقال له حمدان قرمط و هی إحدی قری واسط.

۲- الإسماعیلیة: لإثباتهم الإمامة لإسماعیل أکبر أبناء جعفر الصادق و قیل لانتسابهم إلی محمد بن إسماعیل.

۳- السبعیة: لأنهم قالوا لا بدّ فی کل سبعة إمام یقتدی و هم متفاوتون فی الرتب.

۴- الحرمیة: لإباحتهم الحرمات.

۵- الباطنیة: لما تقدم.

۶- البابکیة: نسبة إلی أحد زعمائهم بابک الخرمی الذی خرج بأذربیجان.

۷- المحمرة: للبسهم الحمرة فی أیام بابک. و أصل مذهبهم أن طائفة من الغبارية المجوس لما رأوا شوکة الإسلام و قوته و رأوا ریح المجوس قد ذهبت قصدوا إلی تأویل الشرائع زعما منهم أن ذلک یوجب الاختلاف و الاضطراب و سلکوا فی ذلک استدراج الضعفاء بأسالیب منها:

۱- التشکیک فی التکالیف.

۲- الاستدراج إلی معتقدهم.

---

(۱) الحدید: ۱۳.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۴۹

و من تأویلاتهم الفاسدة فی القرآن ما قالوه فی قوله تعالی: وَ وَرِثَ سُلَیْمانُ داوُدَ «۱» أنه الإمام علیّ ورث النبی فی علمه، و قالوا (معنی الجنابة) مبادرة المستجیب بإفشاء السر إلیه قبل أن ینال رتبة الاستحقاق، و معنی (الغسل) تجدید العهد علی من فعل ذلک، و معنی (الطهور) هو التبری من اعتقاد کل مذهب سوی متابعة الإمام، (و التیمم) هو الأخذ من المأذون إلی أن یشاهد الداعی أو الإمام، (و الصیام) هو الإمساک عن کشف السر، (و الکعبة) النبی (و الباب) علیّ (و الصفا) هو النبی (و المروة) علی (و نار إبراهیم) غضب النمرود علیه (و عصا موسی) حجته، (و انفلاق البحر) افتراق علم موسی علیه السلام فیهم، (و البحر) هو العالم (و تظلیل الغمام) نصب موسی الإمام لإرشادهم و قالوا: المراد بالوضوء موالاة الإمام، (و المراد بالصلاة) الرسول الذی یأمر و ینهی لأن الله یقول «إن الصلاة تنهی عن الفحشاء و المنکر» «و المراد بالزکاة» تزکیة النفس، «و الجنة» راحة الأبدان من التکالیف، «و النار» مشقتها بمزاولة التکالیف.

و هکذا من خرافاتهم التی لا یقبلها عقل و لا یشهد لها نقل، لذا لم تثبت دعوتهم بل أذهب الله ریحهم، و عاد علیهم وبال أمرهم، و کفی الله المؤمنین شرهم و الحمد لله علی عظیم نعمائه. و کیف یقبل عاقل أمثال هذه التأویلات التی هی حمل للقرآن علی غیر لغة العرب و من المعلوم لدی جمیع العلماء أن کل رأی فی القرآن یشترط لقبوله شرطان:

۱- أحدهما أن یکون جاریا علی مقتضی الظاهر المقرر فی لسان العرب موافقا للمقاصد العربیة.

۲- ثانیهما أن یکون له شاهد نصا أو ظاهرا من الشرع فی محل آخر یشهد لصحته من غیر معارض شرعی أو عقلی.

أما الاول: فظاهر من قاعدة کون القرآن عربیا، فإنه لو فهم علی غیر ما یقتضیه کلام العرب، لم یوصف بکونه عربیا، و أیضا یکون المفهوم لصیقا بالقرآن لیس فی ألفاظه و لا معانیه ما یدل علیه، و ما کان کذلک فلا یصح أن

---

(۱) النمل: ۱۶.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۵۰

ینسب إلیه أصلا، إذ لیس نسبته الیه علی أنه مدلوله أولی من نسبة ضده إلیه و لا مرجح یدل علی أحدهما، فإثبات أحدهما تحکم و تقول ظاهر علی القرآن بغیر علم، یدخل قائله تحت إثم من قال فی کتاب الله بغیر علم.

و أما الثانی: فلأنه إن لم یکن له شاهد فی محل آخر من الشرع أو کان له معارض شرعی أو عقلی صار من جملة الدعاوی المجردة من الدلیل، التی تدعی علی القرآن، و الدعوی المجردة لا- تقبل باتفاق العلماء، و من هذا البیان تعلم: أن أقوال هؤلاء و مثلهم فی آرائهم السابقة غیر جاریة علی قوانین العربیة و لیس لها ما یؤیدها من کتاب أو سنة لذا کانت أقوالهم فی القرآن من قبیل التفسیر بالرأی المذموم.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۵۱

الشیعة و تفسیر القرآن

و من المفسرین بالرأی المذموم الشیعة و هم: الذین تشیعوا لسیدنا علی کرم الله وجهه و هم فرق: فمنهم من غالی فی تشیعه حتی بلغ حد الکفر و خرج من الإیمان حتی إن سیدنا علیّا نفسه قد حاربهم و طاردهم، و زعیم هذه الطائفة: عبد الله بن سبأ الیهودی الذی دخل الإسلام بقصد الإفساد.

و منهم قوم لم یبلغوا حد الکفر و لکنهم خالفوا أهل السنة و الجماعة فی تفضیل أبی بکر و عمر و عثمان رضی الله عنهم و تقدیمهم علی سیدنا علی رضی الله عنه فی الخلافة و هؤلاء قد ذکرت عنهم تأویل فی کتاب الله تعالی تؤید مذهبهم بل و وضعوا أحادیث کثیرة تشهد لهم.

و قد اطلعت علی کتاب لهم فی التفسیر اسمه «مرآة الأنوار و مشکاة الأسرار» لمؤلف یدعی المولی عبد اللطیف الکازلانی و هو نجفی بالمکتبة التیموریة و فیه العجب العجاب من التأویل الباطلة، صدره بمقدمه ذکر فیها ما للإمام علی و شیعته من النصیب الأوفر من کتاب الله تعالی و ذکر أحادیث کثیرة ثم فسر المفردات القرآنیة حسب الحروف الأبجدیة بما یطابق مذهبهم.

و قد اقتصرت علی عبارة واحدة من هذا الکتاب فإن غیرها علی منوالها فمن ذلک قوله فی تفسیر الأرض ما نصه من مقدمة «مرآة الأنوار و مشکلة الأسرار»: الأرض قد ورد تأویلها بالدین و بالأئمة علیهم السلام و بالشیعة و بالقلوب التی هی محل العلم و قراره، و بأخبار الأمم الماضیة .. إلخ .. ثم صار یستدل علی بعض هذه الآراء بأن المراد من قوله تعالی:

أَ لَمْ تَکُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَةً فَتُهاجِرُوا فِیها «۱» أی دین الله و کتاب الله و فی قوله: أَ وَ لَمْ یَسِیرُوا فِی الْأَرْضِ «۲» أی أو لم ینظروا فی القرآن .. إلخ .. فأنت تراه قد حمل اللفظ الذی لا یجهل أحد معناه علی هذه المعانی البعیدة من غیر استناد إلی أمارة أو قرینة أو دلیل و لا حامل له إلا مجرد الرأی و الهوی و الاعتقاد الفاسد وَ مَنْ یُضْلِلِ اللَّهُ فَما لَهُ مِنْ هادٍ

---

(۱) النساء: ۹۷.

(۲) غافر: ۲۱.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۵۲

التفسیر الإشاری

اشارة

و هو تأویل آیات القرآن بغیر ظواهرها بمقتضی إشارات خفیة تظهر لأرباب السلوک یمکن التطبیق بینها و بین الظواهر المرادة أیضا، و للعلماء فی هذا آراء نذکر لک نبذة من أقوالهم لتعرف وجه الحق فیها.

قال فی البرهان للزرکشی:

(تنبیه) فأما کلام الصوفیة فی تفسیر القرآن فقیل لیس تفسیرا، و إنما هی معان و مواجید یجدونها عند التلاوة کقول بعضهم فی یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا قاتِلُوا الَّذِینَ یَلُونَکُمْ مِنَ الْکُفَّارِ «۱» إن المراد النفس فأمرنا بقتال من یلینا لأنها أقرب الأشیاء إلینا، و أقرب شیء إلی الإنسان نفسه.

قال ابن الصلاح فی فتاویه:

و قد وجدت عند الإمام أبی الحسن الواحدی أنه قال: صنف عبد الرحمن السلمی حقائق التفسیر فإن کان اعتقد أن ذلک تفسیر فقد کفر قال و أنا أقول:

الظن بمن یوثق به منهم إذا قال شیئا من أمثال ذلک أنه لم یذکره تفسیرا، و لا ذهب به مذهب الشرح للکلمة المذکورة من القرآن العظیم، فإنه لو کان کذلک کانوا قد سلکوا مسلک الباطنیة، و إنما ذلک منهم ذکر لنظیر ما ورد به القرآن فإن النظیر یذکر بالنظیر، فمن ذلک قتال النفس فی الآیة المذکورة فکأنه قال:

أمرنا بقتال النفس و من یلینا من الکفار، و مع ذلک فیا لیتهم لم یتساهلوا فی مثل ذلک لما فیه من الإبهام و الالتباس. أ ه.

و نقل السیوطی عن النسفی فی عقائده ما نصه:

النصوص علی ظواهرها و العدول عنها إلی معان یدعیها أهل الباطن إلحاد.

قال التفتازانی فی شرحه:

سمیت الملاحدة باطنیة لادعائهم أن النصوص لیست علی ظاهرها بل لها معان باطنیة لا یعرفها إلا المعلم، و قصدهم بذلک نفی الشریعة بالکلیة. قال: و أما

---

(۱) التوبة: ۱۲۳.

ما یذهب إلیه بعض المحققین من أن النصوص علی ظواهرها و مع ذلک فیها إشارات خفیة إلی دقائق تنکشف علی أرباب السلوک یمکن التطبیق بینها و بین الظواهر المرادة فهو من کمال الإیمان و محض العرفان. أ ه.

و علی هذا فیکون الفرق بین تفسیر الصوفیة المسمی بالتفسیر الإشاری و بین تفسیر الباطنیة الملاحدة أن الصوفیة لا یقولون بأن الظاهر غیر مراد، بل هم یحضون علی التفسیر الظاهر، و یقولون لا بد منه أولا، إذ لا یطمع فی الوصول إلی الباطن قبل إحکام الظاهر، و من ادعی فهم أسرار القرآن و لم یحکم الظاهر کمن ادعی بلوغ صدر البیت قبل أن یجاوز الباب.

و أما الباطنیة فقد قالوا إن الظاهر غیر مراد أصلا، و المراد الباطن قصدا منهم إلی نفی الشریعة بالکلیة کما یأتی فی بیان مذهبهم.

و نقل السیوطی فی الإتقان عن ابن عطاء الله فی لطائف المنن ما ملخصه:

تفسیر هذه الطائفة یعنی الصوفیة لکلام الله بالمعانی الغریبة لیس إحالة للظاهر، و لکن ثم أفهام باطنیة تفهم عند الآیة لمن فتح الله قلبه، و قد جاء فی الحدیث: لکل آیة ظهر و بطن» و إنما یکون ذلک إحالة للظاهر لو قالوا لا معنی للآیة إلا هذا، و هم لم یقولوا بذلک بل یقرون الظواهر علی ظواهرها مرادا موضوعاتها، و یفهمون عن الله تعالی ما أفهمهم. أ ه.

و الأصل فی ذلک ما روی عن الحسن قال قال رسول الله صلّی اللّه علیه و سلّم: «لکل آیة ظهر و بطن، و لکل حرف حد، و لکل حد مطلع» و قد اختلف فی تفسیر الظهر و البطن فی الحدیث علی وجوه منها:

۱- ظاهرها لفظها و باطنها تأویلها.

۲- ظاهرها الإخبار بهلاک الماضین و باطنها وعظ الآخرین و تذکیرهم، و هذا خاص بالقصص.

۳- ظاهرها ما ظهر لأهل العلم من المعانی، و باطنها ما تضمنه من الأسرار التی أطلع الله علیها أرباب الحقائق. و معنی لکل حرف حد أی منتهی فیما أراد الله تعالی من معناه، أو لکل حکم مقدار من الثواب و العقاب. و معنی لکل حد مطلع: لکل غامض من المعانی و الأحکام مطلع یتوصل به إلی معرفته، و قیل الحد ما یتناهی إلیه المفهوم من الکلام، و المطلع ما یصعد إلیه منه فیطلع علی شهود الملک العلام.

شروط قبول التفسير الإشارى

و على هذا الذى ذكرنا يعلم أن التفسير الإشارى لأهل التصوف يكون مقبولا بشروط:

(أولا) ألا يكون منافيا للظاهر من النظم الكريم.

(ثانيا) ألا يدعى أنه هو المراد وحده دون الظاهر عند عدم منافاته له.

(ثالثا) ألا يكون تأويلا بعيدا لا يحتمله النظم الكريم مثل تفسير بعضهم وَ إِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ «۱» فيجعل لمع فعلا ماضيا و مفعوله المحسنين، و مثل من فسر قوله تعالى: مَنْ ذَا الَّذِى يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ «۲» فيقطعها أولا هكذا «من ذل» من الذل (ذى) أى النفس (يشف) من الشفاء (ع) من الوعى. فإنه و أمثاله إلحاد فى آيات الله و قد قال تعالى: إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِى آياتِنا لا يَخْفَوْنَ عَلَيْنا «۳».

(رابعا) ألا يكون له معارض شرعى أو عقلى.

(خامسا) أن يكون له شاهد شرعى يؤيده. فمتى اجتمعت هذه الشروط كان التفسير الإشارى مقبولا و المراد من قبوله عدم رفضه لا وجوب الأخذ به. أما عدم رفضه فلأنه غير منافٍ للظاهر و لا- ببالغ مبلغ التعسف فى التأويل و ليس له معارض، و أما عدم وجوب الأخذ به فلأنه من قبيل الإلهامات التى تلوح لأصحابها من السر الربانى و الفيض الإلهى و الإلهام ليس اجتهادا حتى يتبع.

نعم من لاحت له بوارق الأسرار فلا حرج عليه أن يعمل به فى نفسه متى كان فى حدود الشريعة الغراء .. و إن من أشهر من تكلم فى التفسير الإشارى:

۱- النيسابورى.

۲- الألوسى.

۳- التسترى.

۴- محيى الدين بن عربى و لنتكلم عليها مع ذكر نبذة من كل واحد منهم فنقول:

---

(۱) العنكبوت: ۶۹.

(۲) البقرة: ۲۵۵.

(۳) فصلت: ۴۰.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۵۵

أهم كتب التفسير الإشارى

و من أهم كتب التفسير التى عنى مؤلفوها بالتفسير الإشارى كتاب «غرائب القرآن و رغائب الفرقان» و كتاب روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم و السبع المثانى، و تفسير القرآن العظيم للتسترى، و تفسير محيى الدين بن عربى.

۱- أما كتاب غرائب القرآن فمؤلفه العلامة نظام الدين الحسن بن محمد ابن حسين النيسابورى، و قد تقدم التعريف بتفسيره.

و من تفسيره الإشارى قوله بعد الكلام على تفسير قوله تعالى وَ إِذْ قالَ مُوسى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً «۱»- الآيات) ما نصه: (التأويل) ذبح البقرة إشارة إلى ذبح النفس البهيمية فإن فى ذبحها حياة القلب الروحانى و هو الجهاد الأكبر، موتوا قبل أن تموتوا (اقتلونى بأثقالى، إن فى قتلى حياتى، و حياتى فى مماتى، و مماتى فى حياتى.

مت بالإرادة تحى بالطبيعة و قال بعضهم مت بالطبيعة تحى بالحقيقة، ما هى (إنها بقرة) نفس تصلح للذبح بسيف الصدق، لا فارض فى سن الشيخوخة فيعجز عن وظائف سلوك الطريق لضعف القوى البدنية كما قيل الصوفى بعد الأربعين بارد، و لا بكر فى سن شرخ

الشباب یستهویه سکره، عوان بین ذلک لقوله تعالی: حَتَّی إِذا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَ بَلَغَ أَرْبَعِینَ سَنَةً «۲» بقرة صفراء إشارة إلی صفرة وجوه أصحاب الریاضات، فاقع لونها، إنها صفرة زین لا صفرة شین فإنها سیم الصالحین .. إلخ ما قال.

و منه قوله بعد تفسیر قوله تعالی: وَ مَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَساجِدَ اللَّهِ أَنْ یُذْکَرَ فِیهَا اسْمُهُ «۳» ... إلخ الآیات. ما نصه:

---

(۱) البقرة: ۶۷.

(۲) الأحقاف: ۱۵.

(۳) البقرة: ۱۱۴.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۵۶

(التأویل) مساجد الله الذی یذکر فیها أسامیها عند أهل النظر النفس و القلب و الروح و السر و الخفی، و هو سر السر و ذکر کل مسجد منها مناسب لذلک المسجد، فذکر مسجد النفس الطاعات و العبادات، و منع الذکر فیه بترک الحسنات و ملازمة السیئات و ذکر مسجد القلب التوحید و المعرفة، و منع الذکر فیه بالتمسک بالشبهات و التعلق بالشهوات کما أوحی الله إلی داود علیه السلام: حذر و أنذر أصحابک کل الشهوات فإن القلوب المعلقة بالشهوات عقولها عنی محجوبة.

و ذکر مسجد الروح الشوق و المحبة، و منع الذکر فیه بالحظوظ و المسکنات، و ذکر مسجد السر المراقبة و الشهود و منع الذکر فیه بالرکون إلی الکرامات، و ذکر مسجد الخفی بذل الوجود و ترک الموجود و منع الذکر فیه بالالتفات إلی المشاهدات و المکاشفات ... إلخ ما قال.

و قد سلک النیسابوری فی إشاراته مسلک المتصوفة و لکن المعانی الإشاریة التی یذکرها لا تتنافی مع الظاهر المراد، و هو لا یدخل إلی الإشارات إلا بعد أن یحقق التفسیر الظاهر بجمیع وجوهه، لذا کان جامعا بین أهل البیان و ذوی العرفان.

۲- و أما کتاب روح المعانی فهو تألیف خاتمة المحققین و عمدة المدققین شهاب الدین السید محمود الألوسی البغدادی مفتی بغداد توفی سنة ۱۲۷۰ ه بعد أن نبغ فی علوم شتی و علا أقرانه وفاق، و طبقت شهرته النواحی و بعد صیته فی الآفاق، و إن کتابه من أبدع التفاسیر و أغربها جمع فیه آراء السلف روایة و درایة، و نظم أقوال الخلف بکل أمانة و عنایة حتی صار یغنی عن کثیر من متفرقات الکتب، و له استدراکات مفیدة و آراء حمیدة، و لم یفته أن یتکلم فی التفسیر الإشاری جمعا بین الظاهر و الباطن متعرضا لمصب الرحمة الإلهیة من جمیع نواحیها بسبب خدمته للقرآن العظیم بقدر طاقته من جمیع نواحیه فرحمه الله رحمة واسعة، و من تفسیره الإشاری ما یأتی:

۱- قال بعد تفسیر قوله تعالی: وَ إِذْ قُلْتُمْ یا مُوسی لَنْ نُؤْمِنَ لَکَ حَتَّی نَرَی اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْکُمُ الصَّاعِقَةُ وَ أَنْتُمْ تَنْظُرُونَ إلخ «۱» و من مقام الإشارة فی الآیات و إذ

---

(۱) البقرة: ۵۵.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۵۷

قلتم یا موسی: القلب، لن نؤمن الإیمان الحقیقی حتی نصل إلی مقام المشاهدة و العیان، فأخذتکم صاعقة الموت الذی هو الفناء فی التجلی الذاتی و أنتم تراقبون أو تشاهدون، ثم بعثناکم بالحیاة الحقیقیة و البقاء بعد الفناء لکی تشکروا نعمة التوحید و الوصول بالسلوک فی الله عز و جل و ظللنا علیکم غمام تجلی الصفات لکونها حجب شمس الذات المحرقة، سبحات وجهه ما انتهی إلیه بصره .. إلخ ما قال.

۲- و منه قوله بعد تفسیر قوله تعالی: وَ إِذْ أَخَذْنا مِیثاقَکُمْ وَ رَفَعْنا فَوْقَکُمُ الطُّورَ خُذُوا ما آتَیْناکُمْ بِقُوَّةٍ وَ اذْکُرُوا ما فِیهِ لَعَلَّکُمْ تَتَّقُونَ «۱».

و من باب الإشارة و التأويل فی هذه الآية: و إذ أخذنا ميثاقكم المأخوذ بدلائل العقل بتوحيد الأفعال و الصفات، و رفعنا فوقكم طور الدماغ للتمكن من فهم المعانی و قبولها، أو أشار سبحانه بالطور إلی موسی القلب و برفعه إلی علوه و استيلائه فی جو الإرشاد، و قلنا خذوا أی اقبلوا ما آتيناكم من كتاب العقل الفرقانی بجد، وعوا ما فيه من الحكم و المعارف و العلوم و الشرائع لكی تتقوا الشرك و الجهل و الفسق ثم أعرضتم بإقبالكم إلی الجهة السفلية بعد ذلك، فلولا حكمة الله تعالی بإمهاله و حكمه بأفضاله لعاجلتكم العقوبة و لحل بكم عظيم المصيبة.

إلی الله يدعی بالبراهين من أبیفإن لم يجب بادته بيض الصوارم فهذه الإشارات إنما يعرفها ذوو الوجد و المشاهدة، و هی لأصحابها رياض يانعة .. و أنوار لامعة، و إن العلامة الألوسی كالنيسابوری لا يقدم علی الإشارة إلا بعد تحقيق العبارة، حتی يشرب بالكأسين و يربح الصفقتين، فلله دره! ۳- تفسير القرآن العظيم لأبی محمد سهل بن عبد الله التستری المتوفی سنة ۲۸۳ ه و هو كتاب فی جزء صغير الحجم طبع بمصر سنة ۱۳۲۶ ه فی نحو ۲۱۴ صفحة، و لم يتكلم فيه علی جميع آيات القرآن و إن كان قد استوعب جميع سوره، فتكلم علی آی من كل سورة و لم يستوعبها و سلك مسلك أهل التصوف و الإشارة فی التفسير، مع موافقته لأهل الظاهر فی كثير منها.

فمن تفسيره بالتصوف قوله فی بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ الباء بهاء الله

---

(۱) البقرة: ۶۳.

عز و جل، و السين سناء الله عز و جل، و الميم مجد الله عز و جل، و الله هو الاسم الأعظم الذی حوی الأسماء كلها و بين الألف و اللام منه حرف مكنی غيب من غيب إلی غيب و سر من سر إلی سر و حقيقة من حقيقة إلی حقيقة، لا ينال فهمه إلا الطاهر من الأدناس الآخذ من الحلال قواما ضرورة الإيمان، و الرحمن اسم فيه خاصة من الحرف المكنی بين الألف و اللام، و الرحيم هو العاطف علی عباده بالرزق فی الفرع و الابتداء فی الأصل رحمة لسابق علمه القديم.

قال أبو بكر: أی بنسيم روح الله اخترع من ملكه ما شاء رحمة لأنه رحيم.

و قال علی بن أبی طالب رضی الله عنه: الرحمن الرحيم اسمان رقيقان أحدهما أرق من الآخر، فنفی الله تعالی بهما القنوط عن المؤمنين من عباده.

و من تفسيره الذی هو قريب من أهل الظاهر ما نصه: فی قوله تعالی: وَ إِذْ قالَ إِبْراهِيمُ رَبِّ أَرِنِی كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتی «۱» فكان شاكا فی إيمانه حتی سأل ربه أن يريه آية معجزة ليصح معها إيمانه.

(فقال) سهل: لم يكن سؤاله ذلك عن شك، و إنما كان طالبا زيادة يقين إلی إيمان كان معه، فسأل كشف الغطاء عن العيان، يعنی رأسه ليزداد بنور اليقين يقينا فی قدرة الله و تمكينا فی خلقه، أ لا تراه كيف قال أو لم تؤمن؟ قال بلی.

فلو كان شاكا لم يجب ببلی و لو علم الله منه الشك و هو أخبر ببلی و ستر الشك لكشف الله تعالی ذلك، إذ كان مثله مما لا يخفی عليه. أ ه.

و الخلاصة: أن هذا التفسير علی صغر حجمه ينحو منحی تزكية النفوس و تطهير القلوب و التحلی بالفضائل و المكارم مما تتحمله آيات القرآن الكريم و تدل عليه و لو بطريق الإشارة. و كثيرا ما يتعرض لدفع إشكالات قد ترد علی ظاهر النظم الكريم، و يستند إلی آثار و أخبار.

۴- تفسير الشيخ الأكبر العارف بالله محيی الدين بن عربی و هو محمد بن علی بن محمد بن أحمد بن عبد الله محيی الدين أبو عبد الله بن عربی الحاتمی الصوفی الفقيه المحدث، ولد بمرسية فی رمضان سنة ۵۶۰ ه و توفی سنة ۶۳۸ ه ليلة الجمعة الثامن و العشرين من

ربیع الآخر بدمشق و له من التألیف

---

(۱) البقرة: ۲۶۰.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۵۹

کتاب الجمع و التفصیل فی إبداء معانی التنزیل و له تفسیر منسوب إلیه طبع بالمطبعة الأمیریة بمصر سنة ۱۲۸۲ ه فی جزءین. قال فی خطبته:

قد تذکرت خبر من أتی ما ازدهانی مما وراء المقاصد و الأمانی، قول النبی الأمی الصادق، و علیه أفضل الصلوات من کل صامت و ناطق (ما من القرآن آیة إلا- و لها ظهر و بطن، و لکل حرف حد، و لکل حد مطلع) و فهمت منه أن الظهر هو التفسیر، و البطن هو التأویل، و الحد ما یتناهی إلیه المفهوم من معنی الکلام و المطلع یصعد إلیه منه فیطلع علی شهود الملک العلام.

و قد نقل عن الإمام المحقق السابق جعفر بن محمد الصادق علیه السلام أنه قال: لقد تجلی الله لعباده فی کلامه و لکن لا یبصرون، و روی عنه علیه السلام أنه خر مغشیا علیه و هو فی الصلاة فسئل عن ذلک فقال «ما زلت أردد الآیة حتی سمعتها من المتکلم بها».

فرأیت أن أعلق بعض ما یسنح لی فی الأوقات من أسرار حقائق البطون و أنوار شوارق الکلیات دون ما یتعلق بالظواهر و الحدود فإنه قد عین لها حد محدود: و قد قیل من فسر القرآن برأیه فقد کفر.

و أما التأویل فلا یبقی و لا یذر فإنه باختلاف أحوال المستمع و أوقاته فی مراتب سلوکه و تفاوت درجاته و کلما ترقی عن مقام انفتح له باب فهم جدید و اطلع به علی لطیف معنی عتید إلی أن قال (و کل ما لا یقبل التأویل عندی أو لا یحتاج إلیه فما أوردته أصلا .. إلخ ما قال).

و من تفسیره للبقرة فی قوله تعالی: إِنَّ اللَّهَ یَأْمُرُکُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً «۱».

هی النفس الحیوانیة و ذبحها قمع هواها الذی هو حیاتها و منعها من أفعال لها الخاصة بها بشفرة سکین الریاضة.

و منه فی تفسیره قوله تعالی فی سورة الانبیاء: وَ داوُدَ وَ سُلَیْمانَ إِذْ یَحْکُمانِ فِی الْحَرْثِ إِذْ نَفَشَتْ فِیهِ غَنَمُ الْقَوْمِ «۲» و داود: العقل النظری الذی هو فی مقام السر، و سلیمان: العقل العملی الذی هو فی مقام الصدر، إذ یحکمان فی الحرث: أی فیما فی أرض الاستعداد من الکمالات المودعة فیه المخزونة فی الأزل و المغروزة

---

(۱) البقرة: ۶۷.

(۲) الأنبیاء: ۷۸.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۶۰

فی الفطر الناشئة عند التوجه إلی الظهور و البروز، یحکمان: فیه العلم و العمل و الفکر و الریاضة فی تثمیرها و اتباعها و إدراکها، إذ نفشت: انتشرت فیه بالإفساد فی ظلمة لیل غلبة الطبیعة البدنیة و الصفات النفسانیة، غنم القوم: أی القوم البهیمیة الشهوانیة، و کنا لحکمهم: مقتضی أحوالهم. أ ه إلخ.

و منه قوله فی قوله تعالی: وَ ذِکْری لِلْعابِدِینَ «۲» و لسلیمان الریح أی سخرنا لسلیمان:

العقل العملی المتمکن علی عرش النفس فی الصدر ریح الهوی: عاصفة فی هبوبها تجری بأمره مطیعة له الی أرض البدن المتدرب بالطاعة و الأدب التی بارکنا فیها بتثمیر الأخلاق و الملکات الفاضلة و الأعمال الصالحة و کنا بکل شیء عن أسباب الکمال عالمین و من شیاطین الوهم و التخییل من یغوصون له فی بحر الهیولی الجسمانیة و یستخرجون درر المعانی الجزئیة و یعملون عملا دون ذلک: من الترکیب و التفصیل و المصنوعات و بهیج الدواعی المکسوبات و أمثالها، و کنا لهم حافظین: عن الزیغ و الخطأ و التسویل الباطل

و الكذب.

و أيوب: النفس المطمئنة الممتحنة بأنواع البلاء فى الرياضة البالغة كمال الزكاء فى المجاهدة. إذ نادى ربه: عند شدة الكرب فى الحد و بلوغ الطاقة و الوسع فى الجهد. أنى مسنى الضر: من الضعف و الانكسار و العجز و أنت أرحم الراحمين:

بالتوسعة و الروح. فاستجبنا له: بروح الأحوال عن كد الاعمال عند كمال الطمأنينة و نزول السكينة. و كشفنا ما به من ضر: الرياضة بنور الهداية و نفسنا عنه ظلمة الكرب بإشراق نور القلب. و آتيناه أهله: القوى النفسانية التى ملكناها و أمتناها بالرياضة بإحيائها بالحياة الحقيقية. و مثلهم معهم: من إمداد القوى الروحانية و أنوار الصفات القلبية و وفر عليهم أسباب الفضائل الخلقية و أحوال العلوم النافعة الجزئية رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنا وَ ذِكْرى لِلْعابِدِينَ أ ه.

و بالنظر فيما تقدم يعلم أن هذا التفسير ليس جاريا على قوانين اللغة العربية و لا موافقا لأصول الدين بالكلية بل إن سلم ما فيه كان رفعا لشخصية الأنبياء و المرسلين. و هدما لقواعد الدين، و إعراضا عن ذكر قصص الأولين، و تركا لما تضمنه القرآن من الآيات الدالة على صدق المرسلين، و أغلب الظن أن هذا مدسوس على ابن عربى، و هو أقرب إلى أقوال الباطنية، لذا يجب عدم التعويل عليه خصوصا و هو لم يتعرض لتفسير الظاهر، فكأنه عنه أعرض، لذا لا يلتفت إلى ما فى كتابه من هذه الإشارات، و الله أعلم.

---

(۲) الأنبياء: ۸۱: ۸۴.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۶۱

مزج العلوم الأدبية و الكونية و غيرها بالتفسير و سبب ذلك و أثره

اشارة

و قد علمت مما سبق أن تفسير القرآن العظيم كان أولا بما يتلقى من صاحب الرسالة صلّى اللّه عليه و سلّم بعد بيان الكتاب نفسه لبعض ما أجمل فيه على النحو المتقدم، ثم جرى الصحابة و التابعون من بعدهم على التفسير بالمأثور و بما يعرفونه من لغة العرب بحسب سليقتهم لأنه عربى مبين و هم العرب الفصحاء و المصاقيع البلغاء، و بلغتهم نزل القرآن عربيا مبينا.

و ظل الأمر على هذا الحال حتى دونت العلوم الأدبية، و صارت قواعد و مسائل لتكون وسائل لفهم كتاب الله العزيز، و كان العرب قد اختلطوا بالعجم بسبب كثرة الفتوحات، و تفرقوا فى البلاد و صارت سليقة الفصاحة ضعيفة فاحتيج إلى هذه العلوم الأدبية لتكون أداة لفهم البلاغة القرآنية و عونا على فهم ما تضمنته من المعانى و الأحكام خصوصا فيما لم يرد فيه أثر و ترجمت العلوم الفلسفية لمعرفة ما تضمنه من حكمة طبيعية و إلهية و رياضية و عملية و بذلك صار لدى علماء المسلمين ثروة خصبة من العلوم و المعارف.

و لما كان القرآن الحكيم أنزله الله آية على صدق سيد المرسلين و هداية للعالمين، و عبادة للطائعين كان لزاما على الناظرين أن يتعرفوا هذه الوجوه تحقيقا للغاية التى من أجلها نزل.

أما كونه آية: فلأنه هو المعجزة الباقية الدالة على صدق سيدنا محمد صلّى اللّه عليه و سلّم كما بين فى وجوه إعجازه. قال تعالى: أَ وَ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنا عَلَيْكَ الْكِتابَ يُتْلى عَلَيْهِمْ «۱».

و أما كونه هداية: فلما تضمنه من الأحكام الاعتقادية و العملية و القصص و المواعظ و الأمثال و الوعد و الوعيد و البشارة و الإنذار، و قد قال تعالى فى شأنه:

هُدىً لِلْمُتَّقِينَ و قال هُدىً لِلنَّاسِ.

---

(۱) العنکبوت: ۵۱.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۶۲

و أما کونه عبادة: فلأنه تعالی جعل تلاوته طاعة و عبادة تعبد بها عبادة و جعل لها ثوابا کبیرا و أجرا عظیما.

و لکونه آیة الله علی أمة محمد صلّی اللّه علیه و سلّم اشتدت عنایة العلماء به من جهة العلوم الأدبیة لأنها ذات الصلة الأکیدة فی تعرف وجوه إعجازه فتنوعت أنظارهم فیه علی قدر الطاقة البشریة، و علی قدر معرفتهم بالعلوم اللسانیة.

فمنهم: من عنی ببیان معانی غریبه.

و منهم: من کانت عنایته بوجوه إعرابه و ضبط کلماته.

و منهم: من تعرض لما فیه من أنواع المجاز.

و منهم: من وفق النظر فیه من جهة علوم البلاغة جملة من حیث الفصل و الوصل و الإیجاز و الإطناب و الاستعارة و الکنایة، و المجاز و نحوها من وجوه المناسبات بین آیة و سوره و فواصله.

و منهم: من کانت عنایته بمعرفة متشابهه و محکمه، و مجمله و مبینه، و لهذا امتزج التفسیر بالعلوم الأدبیة علی وجه عظیم صار لا یکاد یخلو منها کتاب من کتب التفسیر.

و لکونه هدایة جاء حافلا بالاعتقاد حاثا علی النظر و التدبر فی الکائنات مشتملا علی الأحکام العملیة و مکارم الأخلاق، و السیاسات العامة و الخاصة علی أبلغ وجه و أتم بیان، و قد نبه العقل إلی النظر و الاستدلال و الاستنباط.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۶۳

تفاسیر أهل الکلام

و قد ترجمت العلوم الفلسفیة و هی عبارة عن الحکمة النظریة و الحکمة العملیة فی إبان شوکة الملة الإسلامیة، و کانت هذه العلوم مبناها علی الاستدلال و النظر العقلی. لذا رأی العلماء أن ینظروا فی القرآن نظرة محاذیة للحکمة بقسمیها، فما رأوا من هذه العلوم موافقا لما جاء به القرآن الکریم أقروه و هذبوه، و ما رأوه منافیا له نظروا فیه من جهة العقل فإن أیده العقل و قواه حملوا نظم القرآن علی ما یوافقه، و عدلوا به عن الظاهر، و إن لم یؤید بالدلیل العقلی أهملوه، و ساروا علی مقتضی ظواهر القرآن الکریم.

و من أجل هذا مزجت العلوم العقلیة و الکونیة و السیاسیة بتفسیر القرآن الکریم. و من أجلّ هذه التفاسیر تفسیر الإمام فخر الدین الرازی فقد سلک مسلک الحکماء الإلهیین فی الاستدلالات العقلیة فی مباحث الإلهیات مهذبا للأدلة بما یوافق أصول أهل السنة، و تعرض للرد علی شبههم فی غیر ما موضع، کما سلک مسلک الطبیعیین فی الکونیات فتکلم فی الأفلاک و فی السماء و الأرض و الحیوان و النبات، بل و فی أجزاء الانسان و غیر ذلک مما جر إلیه الاستدلال علی وجود الصانع فی کثیر من الآیات.

و من أهم هذه التفاسیر تفسیر الکشاف و القاضی عبد الجبار.

و قد قدمنا الکلام علیهما و نقلنا عنهما بعض عبارات تبین کیفیة سلوکهما فی التفسیر علی مذهب أهل الکلام.

و اشتدت العنایة بما تضمنه القرآن من السیاسات العامة، کسیاسة الحرب و السلم و المعاهدات و البیع و الشراء و النظر فی شئون الرعیة، و السیاسات الخاصة کمعاملة الوالدین و الأولاد و الزوجة و الجیران و غیر ذلک، فامتزجت کتب التفسیر بهذه العلوم نظرا لما تضمنه القرآن من

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۶۴

حاجة البشر و صلاحیته لکل زمان و مکان؛ لذا تنافس المتنافسون فی فهم أحکامه و الوقوف علی أسراره، و لا تزال أنوار الفیض الإلهی من ثنایاه تلمع علی ذوی البصائر السلیمة، و شمس حجته تسطع علی العقول الحکیمة.

و کـان من آثـار ذلـک أن اتسع نطـاق البحث العلمی و وجـد العلمـاء موردا صافیا و منهلا عـذبا یغـذی عقولهم فاتسـعت دائرة العلوم اللسانیة بعد أن کانت فی بدء وضعها ضیقة، و تنوعت العلوم و الفنون بسبب اختلاف الأنظار، و مزج التفسیر بالعلوم، لذا کثر المؤلفون .. إلخ.

و إلی هنا قد انتهی بحث التفسیر و أنواعه و سنتبعه بحث ترجمة القرآن و حکمها تفصیلا لأن أحد نوعی الترجمة نوع من التفسیر کما سیأتی بیانه.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۶۵

المبحث الحادی عشر ترجمة القرآن الکریم

اشارة

- أقسام الترجمة.
- الترجمة الحرفیة.
- الترجمة التفسیریة.
- فوائد الترجمة التفسیریة.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۶۶

معنی الترجمة

قبل الکلام علی حکم ترجمـة القرآن نبین معنی الترجمـة فی اللغـة و أقسامها، و الفرق بینها، و بین التفسـیر و بین التعریف اللفظی، ثم نبین معنی القرآن و المقصود منه و کیفیـة اسـتنباط الأحکـام منه و بـذا یعلم معنی کل من المضاف و المضاف إلیه علی حـدة ثم یتبع ذلک بیان حکم المرکب الإضافی و آراء العلماء فیه فنقول:

(الترجمة) تطلق فی اللغة علی معنیین:

(أولهما) نقل الکلام من لغة إلی لغة أخری بدون بیان کوضع ردیف موضع ردیف من لغة واحدة.

(ثانیهما) تفسیر الکلام بلغة أخری أی بیان معناه بلسان آخر کما یبین معنی کلام عربی ثم یفسر بکلام فارسی.

قال فی القاموس و شرحه:

(و الترجمان المفسـر للکلام و قد ترجمه و ترجم عنه إذا فسـر کلامه بلسان آخر قال الجوهری و قیل نقله من لغة إلی لغة أخری أ ه) و قال فی اللسان:

(و الترجمـان المفسـر للسان و هو الـذی یترجم الکلام أی ینقله من لغـة إلی لغـة أخری. أ ه) و إذ قـد علمت أنها تطلق و یراد بها أحد المعنیین فتکون الترجمة قسمین.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۶۷

أقسام الترجمة

اشارة

(أولا) الترجمـة الحرفیة و هی وضع لفظ من لغة مکان لفظ آخر من لغة أخری مع مراعاة الموافقة فی النظم و الترتیب فیشترط لتحققها

علی الوجه الصحیح مراعاة نظم الأصل و ترتیبه ثم إبداله بنظم آخر یقوم مقامه فی تأدیة معناه فلیس فیها تصرف فی المعنی و إنما التصرف فی النظم فقط.

(ثانیا) الترجمة التفسیریة و تسمی معنویة و هی شرح الکلام و بیان معناه بلغة أخری بدون مراعاة لنظم الأصل و ترتیبه.

و الفرق بینهما:

أن الترجمة الحرفیة إنما تکون باستحضار معنی لفظ الأصل المترجم و إبداله بلفظ آخر یدل علیه من لغة أخری.

و أما الترجمة التفسیریة فإنما تکون بفهم معنی الأصل و شرح غامضه و تفصیل مجمله بألفاظ و جمل تدل علی ذلک من لغة أخری.

و علی ذلک (فعبارة الترجمة الحرفیة) محاذیة و مطابقة لعبارة الأصل لا اختلاف بینهما إلا باللغة:

(و أما عبارة الترجمة المعنویة) فهی محاذیة و مطابقة لعبارة تفسیر الأصل لا تختلف عنها إلا فی اللغة فالترجمة فی الحقیقة فیها لتفسیر الأصل لا لنفس الأصل بخلاف الحرفیة کما علمت.

الشروط التی تتوقف علیها الترجمة مطلقا:

(أولا) معرفة المترجم لأوضاع اللغتین المترجم منها و المترجم إلیها.

(ثانیا) معرفته لأسرار اللغة المترجم منها و خصائصها و آدابها و جهات دلالاتها و مرامی إشاراتها.

(ثالثا) معرفة مثل ذلک فی اللغة المترجم إلیها.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۶۸

و إنما اشترطنا ذلک لأن الخطأ فی الترجمة یحصل من جهة الوضع أو الدلالة أو الأسلوب إذ فی اللغة کثیر من الألفاظ المشترکة التی تدل علی معان متباینة.

و لدلالة الألفاظ و التراکیب علی المعانی المقصودة وجوه مختلفة کالتشبیه و المجاز و الکنایة و مراتب کل واحد منها مختلفة متفاوتة فإذا أحاط المترجم بذلک أمن من الخطأ و لا شک أنه متی تحققت هذه الشروط أمکن أن تفی الترجمة بالغرض المقصود سواء أ کانت حرفیة أم تفسیریة و لا یعتریها الخطأ من جهة الوضع أو الدلالة أو الأسلوب.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۶۹

الفرق بین الترجمة الحرفیة و بین التفسیر

قد علمت أن الترجمة لیس فیها إلا إبدال لفظ من لغة مکان آخر من لغة أخری للدلالة علی المعنی الذی قصده المتکلم بلفظ الأصل مع مراعاة النظم و الترتیب بینهما.

(و أما التفسیر) فهو بیان معنی اللفظ و شرحه و إظهار غامضه و تفصیل مجمله و بیان خصائص أسلوبه و نوع دلالته و ما یفیده من الأحکام نصا أو استنباطا و لیس الغرض من التفسیر الإحاطة بجمیع مراد المتکلم و علی ذلک فالفرق بینهما من ثلاث جهات:

(الأولی) أن التفسیر مشتمل علی بیان وضع اللفظ مع بیان المراد به کتفسیر الظلم بالشرک و الصراط بالطریق و لذا عد علم اللغة مما یتوقف علیه التفسیر إذ به یعرف مدلول اللفظ بحسب الوضع حقیقة أو مجازا و بحسب المعنی الظاهر و غیره مع مراعاة قواطع الأدلة فی ذلک و أما الترجمة الحرفیة فلا تشمل شیئا من ذلک.

(الثانیة) أن الترجمة الحرفیة لا بد فیها من المحافظة علی جمیع المعنی الذی قصده المتکلم من عبارة الأصل بخلاف التفسیر فإنه لیس الغرض منه الإحاطة بجمیع مراد المتکلم.

(الثالثة) أن الترجمة الحرفية لا بد فيها من مراعاة نظم الأصل و ترتيبه فی إفادة المعنی بخلاف التفسير فلا يشترط فيه ذلک.

(أما الترجمة المعنوية و التفسير) فلا فرق بينهما إلا فی اللغة فقط إذ قد اشتهر أن التفسير يكون بلغة الأصل بخلاف الترجمة المعنوية فإنها تكون بلغة أخری و لعدم الفرق بينهما قلنا فيما تقدم إن عبارة الترجمة التفسيرية محاذية و مطابقة لعبارة التفسير و علی ذلک فهی نوع من التفسير إلا أنها بلغة أخری.

و قد يتوهم بعض الناس أن الترجمة الحرفية من باب التعريف اللفظی مع أن الأمر ليس كذلک لذا نبين الفرق بينهما.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۷۰

الترجمة الحرفية و التعريف اللفظی

اشارة

التعريف اللفظی إنما يساق لمن حصل عنده معنی المعرف و لا يعرف دلالة هذا المعرف عليه لإفادة دلالته علی المعنی الحاصل عنده فهو لا يفيد حصول معنی المعرف لحصوله من قبل بصورته الإجمالية كما لا يفيد شرحه و لا تفسيره و إنما يفيد استحضار صورته الحاصلة كما هی فی خزانة من يذكر له التعريف.

فإذا قلت لشخص مشيرا إلی شبح من بعد هذا بشر و هو يعرف معنی لفظ إنسان من أنه هو الحيوان الناطق و لكنه لا يعرف دلالة لفظ البشر عليه فيقول ما هو البشر فتقول له البشر الإنسان أی معنی لفظ البشر هو المعنی الحاصل عندک من قبل الذی هو معنی إنسان فلم يحصل عنده حصول معنی لم يكن حاصلا من قبل و لهذا قالوا إن مآل التعريف اللفظی إلی التصديق بأن هذا اللفظ موضوع لمعنی ذاک اللفظ المعروف عند السامع و الحاصل له من قبل.

(و أما الترجمة الحرفية) فهی بدل عن الأصل مستأنف لتحصيل معناه و ليست مقولة لاستحضار معنی الأصل كالتعريف اللفظی بل لتحصيله عند السامع إذ السامع قد لا يعرف لغة الأصل و لا ألفاظه فلا يشترط أن يكون له بألفاظ الأصل ارتباط بخلاف التعريف اللفظی فإن من يذكر له عنده ارتباط بلفظ آخر يكون المفيد لما يريد.

و أيضا: فالترجمة الحرفية حاكية لمعانی أصلها بدون بيان و لا تفسير و هی حالّة محل أصلها بدل منه لا بيان له فيكون الفرق بينهما من وجهين:

(أولهما) أن التعريف اللفظی لا يفيد حصول المعنی و إنما يفيد استحضاره بخلاف الترجمة الحرفية فهی بالعكس.

(ثانيهما) أن الترجمة بدل من الأصل لا بيان له بخلاف التعريف اللفظی فإنه ليس بدلا من المعرف و إنما هو لبيان إفادته لمعناه.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۷۱

القرآن الكريم

اشارة

(القرآن) فی اللغة مصدر بمعنی المقروء أو هو وصف مشتق من القرء بمعنی الجمع إذ هو جامع لفضائل الكتب السابقة أو لأنه جامع للأوامر و النواهی و القصص و الوعد و الوعيد و غيرها.

(و اصطلاحا) قال الزركشی فی البحر المحيط و يطلق القرآن و المراد به المعنی القائم بالنفس الذی هو صفة من صفاته تعالی و عليه

یدل هذا المتلو و ذلک محل نظر المتکلمین.

(و أخری) و یراد به الألفاظ المسموعة و هو المتلو و هذا محل نظر الأصولیین و الفقهاء و سائر خدمة الألفاظ کالنحاة و البیانیین و التصریفیین و اللغویین و هو مرادنا فنقول هو الکلام المنزل للإعجاز بآیة منه المتعبد بتلاوته. أ ه.

و قد جعل الزرکشی الإعجاز بآیة منه مستندا لقوله تعالی فَلْیَأْتُوا بِحَدِیثٍ مِثْلِهِ و لکن ذلک لا یفید لاحتمال عود الضمیر علی النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و جمهور العلماء علی أن الإعجاز بأقصر سورة أو ما یماثلها من القرآن و لو آیة واحدة طویلة ثم إن القرآن بالمعنی الثانی هو محل نظر المتکلمین فی الترجمة و قد اقتصرنا علی هذا المقدار فی هذا المقام.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۷۲

دلالة القرآن علی معانیه

للقرآن الکریم دلالتان علی معانیه:

(الأولی) دلالته علی المعانی الأصلیة التی یشترک فی التعبیر عنها سائر اللغات (الثانیة) دلالته علی المعانی الثانویة التابعة للمعانی الأصلیة.

و من المعلوم أن الإعجاز من الخواص اللازمة لذات القرآن.

و غیر خاف أن الإعجاز لا یتأتی إلا ببلوغ القرآن الغایة فی البلاغة و الفصاحة و مخالفة الأسلوب، و البلاغة لا تکون إلا بمراعاة المعانی الثانویة لذا کان من البدهی القول بأن المعانی الثانویة فی خصوص القرآن لازمة للمعانی الأصلیة أما إذا فصلت عنها و اقتصر فیه علی المعانی الأصلیة خرج من کونه قرآنا أما فی غیر القرآن من کلام العرب فلیست بلازمة و لا یلزم عن عدم لزومها فی غیر القرآن من کلام العرب عدم لزومها فی القرآن لما علمت.

المقصود من القرآن الکریم أمور

(أولا) کونه آیة للنبی صلّی اللّه علیه و سلّم دالة علی صدقه فی دعوی الرسالة لأنه تحداهم علی مراتب مختلفة فعجزوا و مهما قیل فی وجه إعجازه فإن بلوغه الغایة فی البلاغة مما لم ینکره أحد، و لا شک أن التحدی إنما هو بهذا اللفظ العربی المنزل .. إلخ.

(ثانیا) کونه عبادة لأن اللّه تعبد المؤمنین بتلاوته بلفظه العربی المنزل و جعل علیها ثوابا عظیما و أجرا کریما.

(ثالثا) کونه هدایة للناس یهتدون به فی معرفة الأحکام الاعتقادیة و العملیة عبادات و معاملات و سیاسیات و مکارم أخلاق و بما یدل علیه نصا أو استنباطا سواء أ کان ذلک باعتبار معانیه الأصلیة أم الثانویة أما معرفة الأحکام باعتبار دلالته علی معانیه الأصلیة فمما لا خلاف فیه و أما باعتبار دلالته علی المعانی الثانویة فقد وقع بالفعل لبعض المجتهدین و لنذکر لذلک أمثلة:

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۷۳

۱- أخذ بعضهم من قوله تعالی: وَ قالُوا اتَّخَذَ الرَّحْمنُ وَلَداً سُبْحانَهُ بَلْ عِبادٌ مُکْرَمُونَ «۱» أن الولد لا یملک لأنه سبحانه و تعالی لما نفی أن یکون له ولد فقد انتفی عن الملائکة الولدیة و أثبت لهم العبودیة فهم مملوکون له تعالی و لا شک أن الحکم المأخوذ غیر المعنی الأصلی.

۲- استنبط من قوله تعالی: فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَ ابْتَغُوا ما کَتَبَ اللَّهُ لَکُمْ وَ کُلُوا وَ اشْرَبُوا حَتَّی یَتَبَیَّنَ لَکُمُ الْخَیْطُ الْأَبْیَضُ مِنَ الْخَیْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ «۲» أنه یدل علی جواز الإصباح جنبا و صحة الصیام لأن إباحة المباشرة إلی طلوع الفجر تقتضی ذلک و غیر خاف أن هذا لیس من المعنی الأصلی.

۳- أخذ بعض الفقهاء وجوب الترتیب بین فرائض الوضوء من قوله تعالی: فَاغْسِلُوا وُجُوهَکُمْ وَ أَیْدِیَکُمْ إِلَی الْمَرافِقِ وَ امْسَحُوا بِرُؤُسِکُمْ

وَ أَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ «۳» مع أن الواو لا- تقتضى ترتيبا و وجه الأخذ أنه لما وسط الممسوح بين المغسول دل على أن الترتيب بينها مقصود و إلا لجمع المغسول ثم أردف بالممسوح.

و كذا يؤخذ من عدم الترتيب بين الأعضاء فى الذكر بالبداءة بالأعالى ثم بالأسافل أو العكس أن ترتيبها على الوجه المذكور فى الآية مقصود للشارع.

۴- استدلوا على فساد البيع وقت النداء للجمعة بقوله تعالى: وَ ذَرُوا الْبَيْعَ «۴» مع أن المعنى الاصلى إنما يدل على طلب ترك البيع و المقصود منه إيجاب السعى للجمعة و لو تتبعنا أمثلتهم فى ذلك لوجدنا من هذا النوع ما لا يفى به مجلد أو مجلدان كيف و كثير من المجتهدين استنبط من المعانى الثانوية أحكاما كثيرة باعتبار الدلالة على المعانى الثانوية بل ذلك النوع من الاستنباط هو الذى ظهرت به فضائلهم و نضجت آراؤهم فإنكاره إنكار لكثير من الأحكام التى هى نتيجة لاستنباط الأئمة الأعلام.

و حيث قدمنا معنى الترجمة و القرآن و دلالته و ما يتعلق بذلك فلنتكلم على حكم ترجمة القرآن بقسميها:

---

(۱) الأنبياء: ۲۶.

(۲) البقرة: ۱۸۷.

(۳) المائدة: ۶.

(۴) الجمعة: ۹.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۷۴

الترجمة الحرفية

قد عرفت مما تقدم أن الترجمة الحرفية لا بد فيها من مراعاة نظم الأصل و ترتيبه ثم إبداله بنظم آخر من لغة أخرى يقوم مقامه فى تأدية معناه كما علمت أن الإعجاز خاصة لازمة لذات القرآن الكريم فلا يمكن انتفاؤها مع بقائه قرآنا، ضرورة أن انتفاء اللازم يلزمه انتفاء الملزوم و غير خاف أن الإعجاز إنما يتعلق بالنظم العربى المنزل من عند الله مهما قيل فى أوجه الإعجاز فيؤخذ من ذلك أمران:

(أولهما) أن ترجمة القرآن الحرفية لا يمكن فيها مراعاة نظم الأصل و ترتيبه لاستحالة اجتماع الخواص العربية البلاغية فى لغة أخرى ضرورة أن لكل لغة خواص و مزايا لا توجد فى اللغة الأخرى و ربما أمكن ذلك فى آية أو آيتين عند ما يكون المعنى واحدا و محكما واضحا لكن لا يمكن ذلك مع مراعاة اتصال تلك الآية مع ما قبلها أو بعدها أو فصلها أى مع مراعاة لطائف و دقائق السياق و السياق ضرورة اختلاف أساليب اللغات فى ذلك.

(و ثانيهما) أن الترجمة الحرفية لا تكون معجزة ضرورة أنها من صنع البشر و لا تحمل خواص الأصل البلاغية و مزاياه.

فالترجمة الحرفية غير ممكنة على وجه يحل محل الأصل من جميع الوجوه و معنى هذا أن كون الترجمة الحرفية ليست قرآنا و لا تعطى حكم القرآن و لا تحل محله فى هدايته و تلاوته معلوم بالبداهة بعد معرفة ما تقدم.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۷۵

عدم الجواز شرعا

بعد معرفة أن ترجمة القرآن الحرفية غير ممكنة عقلا على الوجه المتقدم فلا يجوز الإقدام عليها شرعا لما يترتب عليها من المفاسد

الآتية:

۱- إيهام أنها حلت محل القرآن فى جميع خصائصه فيترك التعبد بتلاوته و يحصل الإعراض عن التدبر فى معانيه و وجوه دلالاته اكتفاء بالترجمة و فى ذلك من الخطر الدينى ما يجب سد بابه.

۲- فتح باب الاختلاف بين المسلمين إذ كل أمة تدعى أن ترجمة القرآن الحرفية أوفى بالغرض المقصود من القرآن من ترجمة غيرها بل التراجم الحرفية فى لغة واحدة تكون مختلفة إذ قلما تتحد ترجمتان حرفيتان لأصل واحد و ذلك باب فساد عظيم يجب سده.

۳- الإخلال بحفظ القرآن الكريم فى نظمه و أسلوبه و تعريضه للتغيير و التبديل و هذا ما لا يجوز أن يقدم عليه المسلمون.

و ما وقع من التراجم الحرفية للقرآن وقع فيه خطأ كثير لأسباب ثلاثة:

۱- جهل النقلة.

۲- تعمد بعضهم و بخاصة المبشرين للتحريف و التبديل.

۳- قصور اللغة المترجمة إليها عن الوفاء بما يشبه أساليب اللغة العربية فلهذا كان الخطأ كثيرا عن عمد و غير عمد.

و هنا سؤالان:

(أولهما) إن القرآن نزل لهداية جميع الأمم عربية و غير عربية فكيف تبلغ هدايته لغير العرب و هم لا يعرفون لغته؟

(قلنا) يفسر تفسيرا عربيا محكما واضحا ثم يترجم لهم هذا التفسير إلى لغاتهم فيهتدون بذلك.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۷۶

(ثانيهما) كيف تكون الترجمة الحرفية غير ممكنة مع أن كثيرا من العلماء قال بجوازها فضلا عن إمكانها و إن كان كثير منهم قال بعدم الجواز و عدم الإمكان فما وجه من قال بالجواز؟

(قلنا) إنك قد علمت مما تقدم أن الترجمة لغة تطلق على نقل الكلام من لغة إلى لغة أخرى بدون بيان معانيه و تطلق على تفسيره بلغة أخرى كما سبق نقله عن القاموس و شرحه و عن لسان العرب فمن قال بالإمكان و الجواز بل بالوجوب أراد المعنى الثانى و هو التفسير الذى هو الترجمة المعنوية أو التفسيرية و هى كافية بالمقصود كما سيأتى و من قال بعدم الإمكان و عدم الجواز أراد المعنى الأول و هو الترجمة الحرفية و حينئذ لا يكون هناك نزاع حقيقى فى المسألة.

بقى سؤال آخر و هو كيف يكون القائلون بالجواز مرادهم الترجمة التفسيرية مع أن علماء الحنفية قائلون بجواز قراءة الترجمة فى الصلاة، و بعيد أن يكون مرادهم بها التفسيرية بل مرادهم الحرفية؟

(قلنا) نعم أجازوا الصلاة بها عند العجز بل بعضهم أوجبها فى هذه الحالة على أنها رخصة أو بدل عن القرآن العربى مع اتفاقهم على أنها لا تسمى قرآنا و إنما لم يسموها قرآنا لما بيناه من أن الترجمة الحرفية لا يمكن أن تفى بجميع مزايا القرآن فى نظمه و أسلوبه فهم بذلك غير مخالفين لما قدمناه.

و إذا كان للترجمة مقصد من مقاصد الشريعة الإسلامية فالترجمة المعنوية كفيلة بذلك، لا يتوقف شىء منها على الترجمة الحرفية، و الله الموفق للصواب.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۷۷

الترجمة المعنوية أو التفسيرية

اشارة

و هی شرح الکلام و بیان معناه بلغة أخری و قد بینا أن عبارة الترجمة فیها محاذیة لعبارة التفسیر لا لعبارة الأصل و لذا یشترط فیها ما یأتی:- (أولا) أن یکون التفسیر مستمدا من علوم الحدیث و أصول الدین و اللغة العربیة مستجمعا لشرائط التفسیر السابقة.

(ثانیا) أن یکتب التفسیر العربی بجوار ترجمته حتی لا یقع فی وهم أحد أن هذه ترجمة حرفیة للقرآن الکریم.

(ثالثا) أن یکون المترجم عالما بأوضاع و دلالات و أسالیب اللغتین العربیة و اللغة المترجم إلیها.

(رابعا) ألّا یکون معروفا بالهوی و المیل إلی عقیدة معینة مخالفة لما جاءت به الشریعة الإسلامیة و هذا شرط فی کل من المفسر و المترجم حتی لا یفسر الأول بهواه و لا یترجم الثانی برأیه و عقیدته بل یکون رائد کل منها القرآن و هداه و إذا اجتمعت هذه الشرائط کانت الترجمة التفسیریة مطلوبة شرعا طلب فرض الکفایة لأنها نوع من التفسیر و التفسیر من العلوم المفروض تعلمها علی الأمة بل الترجمة التفسیریة للقرآن تتأکد لما یترتب علیها من المصالح المهمة و الفوائد العظیمة و لنذکرها علی سبیل الإجمال:

المصالح المهمة التی تترتب علی الترجمة التفسیریة

أولا: الدفاع عن القرآن و حمایة العقیدة الإسلامیة من تضلیل المبشرین الذین عمدوا إلی ترجمة القرآن ترجمة حشوها بالأباطیل و الأضالیل لیظهروا الدین الإسلامی بمظهر مشوه مملوء بالخرافات و لیوقعوا فی وهم من لا معرفة له بأسرار القرآن أنه ممتلئ بما لا معنی له و غرضهم بذلک أن یحجبوا نوره و یخفوا محاسنه عن العقول و البصائر وَ اللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۷۸

و لعمر الحق إن الإسلام قد منی بعاملین قویین کفیلین بوقوفه عن السیر فی طریقه: الأول منهما (مهاجمة) أعدائه بتحریف القرآن عن مواضعه و الثانی و استسلام أبنائه و تقاعسهم عن الدفاع عنه ورد ما یرمی به من الخرافات و لو أنهم وقفوا لرد غارات المهاجمین لظل الإسلام سائرا فی طریقه یغزو قلوب أعدائه فیردها إلی حظیرة أبنائه.

و غیر خاف أنه لو ترجم تفسیر القرآن إلی غیر اللغة العربیة بمعرفة علماء المسلمین لکان هو الحجة لهم علی غیرهم و لکانت الترجمة من أقوی أسلحة الدفاع عن العقیدة الإسلامیة و من أعظم عوامل حمایتها و مما لا ریب فیه أن الدفاع عن الإسلام و حمایته من مهاجمة أعدائه یجب بقوة الحجة و البیان کما یجب بقوة السیف و السنان فترجمة تفسیر القرآن لهذا الغرض تکون واجبة.

(ثانیا) تبلیغ معانی القرآن و إیصال هدایته إلی غیر المسلمین من غیر العرب لیهتدوا بهدیه و ینتفعوا بما اشتمل علیه من حکم و مواعظ و أوامر و نواه و تبشیر و إنذار و وعد و وعید و خبر و استخبار و اعتبار بقصص الماضین و ما تضمنه من علوم و حکم و أسرار.

و غیر خاف أن تبلیغ الدین الإسلامی من ینبوعه الأصلی أدعی إلی طمأنینة القلوب و جذب النفوس الجامحة، و تبلیغ ما جاء به القرآن فرض علی علماء المسلمین قال تعالی: فَلَوْ لا نَفَرَ مِنْ کُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طائِفَةٌ لِیَتَفَقَّهُوا فِی الدِّینِ وَ لِیُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذا رَجَعُوا إِلَیْهِمْ لَعَلَّهُمْ یَحْذَرُونَ «۱».

و قال صلّی اللّه علیه و سلّم (ألا فلیبلغ الشاهد منکم الغائب).

و لا طریق لتبلیغه إلی من لا یعرف العربیة إلا بترجمة تفسیره إلی لغاتهم لیعرفوا ما فیه من هدی فهذا طریق متعین و بدونه لا یتم التبلیغ الواجب شرعا و ما لا یتم الواجب إلا به فهو واجب باتفاق الأصولیین.

(ثالثا) من فوائد ترجمة التفسیر تنقیته مما ملئت به بعض التفاسیر من الإسرائیلیات و القصص الموضوعة و الآراء المصنوعة التی تناقض فی جملتها

---

(۱) التوبة: ۱۲۲.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۷۹

الأدلة العقلية و الحقائق العلمية فإن كثيرا من المفسرين قد ذكر روايات سقيمة و آراء ضعيفة تنافی ما حث عليه القرآن الكريم فی غير ما آية منه من الحث على اتباع حكم العقل و تحكيمه و تعظيم العلم و تكريمه.

و كثير من غير المسلمين الذين لا يعرفون العربية قد يريدون تعرف حقيقة الإسلام فلا يجدون أمامهم إلا هذه التفاسير فيترجم لهم منها قصدا و بغير قصد فيتلقونها على أنها عقائد المسلمين و قد تكون عائقا لهم عن السير فی طريق الهداية.

أما لو ترجم التفسير لكانت الترجمة مقصورة على أصح الأقوال و أحقها بالقبول و أولاها بالنظم الكريم و أقربها إلى مقاصده الحقة.

إذ لا يمكن حشو الترجمة بتلك الآراء المختلفة و هذا كما يفيد غير المسلمين الذين لا يعرفون العربية يفيد المسلمين منهم الذين يتخبطون فی الجهالات و يتلقون بعض الآراء على أنها حقائق علمية و أحكام دينية.

و غير خاف أن رفع الأباطيل من طريق الحق و تخليصه مما يحجبه فرض على المسلمين فتكون ترجمة التفسير لهذا الغرض واجبة و قد يقول قائل إن ذلك كما يجب بالنسبة لغير العرب يجب للعرب أيضا فنقول نعم لكن ذلك بالنسبة لغير العرب أوجب و ألزم و ذلك لأن العرب لهم القدرة على معرفة كثير من التفاسير العربية فيميزون بين الغث و السمين.

و أما من لا يعرف العربية فله من طبيعة عجمته عائق يمنعه عن سعة الاطلاع و الوقوف على أصح الآراء لذا كانت العناية بتنقية التفسير بالنسبة له ألزم و أوجب و لا يتأتى ذلك إلا بالترجمة التفسيرية.

(رابعا) من فوائد ترجمة تفسير القرآن تقريب معانيه لأفهام المسلمين من غير العرب و تسهيل نظرهم و تعويدهم العمل بما فيه من أحكام و مكارم أخلاق و بخاصة إذا كان التفسير العربی موجودا مع ترجمته فقد يكون ذلك حافزا لهم على تعلم اللغة العربية و معرفة أسرارها.

و مما لا شك فيه أن تسهيل فهم القرآن للمسلمين و تقريبه لأفهامهم من المصالح المهمة فی الدين إذ من أهم قواعد الدين رفع الحرج و المشقة و التسهيل و التيسير.

و تكليف غير العرب من المسلمين بفهم معانی القرآن و التدبر بآياته على الوجه الحق تكليف بما يشبه المحال فكيف يتدبرون آياته و يتعظون بعظاته و هم لا يعرفون لغته.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۸۰

و قد حث الله تعالى فی غير آية على تدبره و كيف يتأتى التدبر و الاتعاظ و الاعتبار بدون فهم و بخاصة لمن لم يعرف لغته و قد قال تعالى: وَ ما جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِی الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ «۱» و قال: لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَها «۲».

فهذه الأوجه و غيرها تدل دلالة صريحة على أن ترجمة التفسير مطلوبة شرعا.

و لهذا قال كثير من علماء التفسير و الحديث إن ترجمة القرآن إلى غير العربية كافية عن إنزاله بلغات مختلفة و مرادهم بذلك الترجمة المعنوية لا الحرفية لما علمت من أن الحرفية على الوجه الصحيح غير ممكنة و لا يجوز الإقدام عليها و من ذلك:

(أولا) ما قاله الإمام أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفی فی تفسيره المشهور عند قوله تعالى: وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسانِ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ «۳» ما نصه فإن قلت: إن رسول الله صلّى اللّه عليه و سلّم بعث إلى الناس جميعا بقوله تعالى: قُلْ يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّی رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً «۴» بل إلى الثقلين و هم على ألسنة مختلفة فإن لم تكن للعرب حجة فلغيرهم الحجة.

قلت: لا يخلو إما أن ينزل بجميع الألسنة أو بواحد منها فلا حاجة إلى نزوله بجميع الألسنة لأن الترجمة تنوب عن ذلك و تكفی عن التطويل فتعين أن ينزل بلسان واحد و كان لسان قومه أولى بالتعين لأنهم أقرب إليه و لأنه أبعد من التحريف و التبديل. أ ه.

(ثانيا) قال الإمام الزمخشری فی الكشاف عند تفسير الآية المذكورة ما نصه:

(فإن قلت) لم يبعث رسول الله صلّى اللّه عليه و سلّم إلى العرب وحدهم و إنما بعث إلى الناس جميعا قُلْ يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّی رَسُولُ اللَّهِ

إِلَيْكَمْ جَمِيعاً بل إلى الثقلين و هم على ألسنة مختلفة فإن لم تكن للعرب حجة فلغيرهم الحجة و إن لم تكن لغيرهم حجة فلو نزل بالعجمية لم تكن للعرب حجة أيضا.

---

(۱) الحج: ۷۸.

(۲) البقرة: ۲۸۶.

(۳) إبراهيم: ۴.

(۴) الأعراف: ۱۵۸.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۸۱

قلت: لا يخلو إما أن ينزل بجميع الألسنة أو بواحد منها فلا حاجة إلى نزوله بجميع الألسنة لأن الترجمة تنوب عن ذلك و تكفى عن التطويل فبقى أن ينزل بلسان واحد فكان أولى الالسنة أن ينزل بلسان قوم الرسول لأنهم أقرب اليه.

فإذا فهموا عنه و تبينوه و تنوقل عنهم و انتشر قامت التراجم ببيانه و تفهيمه كما ترى الحال و تشاهدها من نيابة التراجم فى كل أمة من أمم العجم مع ما فى ذلك من اتفاق أهل البلاد المتباعدة و الأقطار المتنازحة و الأمم المختلفة و الأجيال المتفاوتة على كتاب واحد و اجتهادهم فى تعلم لفظه و تعلم معانيه و ما يتشعب من ذلك من جلائل الفوائد و ما يتكاثر فى إتعاب النفوس و كد القرائح فيه من القرب و الطاعات المفضية إلى جزيل الثواب و لأنه أبعد من التحريف و التبديل و أسلم من التنازع و الاختلاف. أ ه.

و قد كتب صاحب الانتصاف على هذه العبارة ما نصه (جميع الفصل مرضى) أ ه.

و قليل من النظر فى كل من عبارة النسفى و الزمخشرى يؤيد ما بيناه سابقا من أن الترجمة المعنوية مطلوبة لتبليغ هداية القرآن إلى الأمم بدليل قول الزمخشرى (قامت التراجم ببيانه و تفهيمه).

و بدليل قوله: مع ما فى ذلك .. إلخ .. فهذا يدل دلالة واضحة على أن مراده بالترجمة التفسير بغير اللغة العربية.

(ثالثا) قال شيخ زاده فى حاشيته المشهورة على تفسير البيضاوى عند الكلام على هذه الآية ما نصه (و الذى يخطر ببالى فى وجه اتصال هذه الآية بما قبلها أنها جواب عما ورد على قوله تعالى: الر كِتابٌ أَنْزَلْناهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُماتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلى صِراطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ «۱» و هو أن تعريف الناس للاستغراق لقوله تعالى: قُلْ يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعاً «۲» و ما أنزل إليه عليه الصلاة و السلام بلسان العرب خاصة فكيف يخرج به جميع الناس من ظلمة الكفر إلى نور الإيمان.

---

(۱) إبراهيم: ۱.

(۲) الأعراف: ۱۵۸.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۸۲

فأجاب عنه بقوله و ما أرسلنا من رسول إلى الأمم التى اختلفت ألسنتهم إلا بلغة قومه الذى هو منهم إذ لا حاجة إلى أن ينزل الى كل قوم كتاب ملتبس بلغة ذلك القوم لأن ذلك ينوب و يكفى عن التطويل اللازم من ذلك فإذا نزل بلسان واحد من الأقوام كان أولى الألسنة لسان قوم الرسول لأن قومه أقرب الناس إليه فكان حقهم عليه أقدم و كان الأولى أن يدعوهم إلى الحق أولا و ينذرهم عن المخالفة و العصيان، حتى إذا فهموا منه يبينون ما أرسل به إليهم و يترجمون لغيرهم ما فهموه منه فتنشر دعوته بذلك إلى أطراف العالم). أ ه.

و غير خاف أن هذا لا يخرج عما تقدم نقله أيضا.

(رابعا) قال الإمام النووى فى المجموع جوابا عن استدلال الحنفية بقوله تعالى قُلِ اللَّهُ شَهِيدٌ بَيْنِي وَ بَيْنَكُمْ وَ أُوحِيَ إِلَيَّ هذَا الْقُرْآنُ

لِأُنْذِرَكُمْ بِهِ وَ مَنْ بَلَغَ «۱» و عن استدلالهم بكتابة سيدنا سلمان الفارسی فاتحة الكتاب بالفارسية ما نصه:

و أما الجواب عن الآية الكريمة: فهو أن الإنذار يحصل ليتم به و إن نقل إليهم معناه، و عن فعل سلمان أنه كتب تفسيرها لا حقيقة الفاتحة. أ ه.

(خامسا) قال الإمام القسطلانی فی شرح البخاری بعد أن ذكر أن المراد بسبعة أحرف فی الحديث سبع لغات لسبع قبائل ما نصه: و استنكره ابن قتيبة و احتج بقوله تعالى: وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسانِ قَوْمِهِ «۲».

و أجيب بأنه لا يلزم من هذه الآية أن يكون أرسل بلسان قريش فقط لكونهم قومه بل أرسل بلسان جميع العرب و لا يرد عليه كونه بعث إلى الناس كافة عربا و عجما لأن القرآن باللغة العربية و هو بلغه إلى طوائف العرب و هم يترجمونه لغير العرب بألسنتهم. أ ه.

فهذه العبارة: كالتی قبلها تفيد أن الترجمة لغرض البيان و الهداية بمعنى التفسير جائزة لم يخالف فيها أحد من العلماء لذا أرى أن كثرة نقل أقوالهم تخرجنا عن حد الاختصار فلنكتف بما نقلنا و لنذكر بعض عبارات للمانعين و نبين مرادهم فنقول:

(أولا) قال الزركشی فی البحر المحيط ما نصه:

---

(۱) الأنعام: ۱۹.

(۲) إبراهيم: ۴.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۸۳

(مسألة: لا يجوز ترجمة القرآن بالفارسية و غيرها بل يجب قراءته على هيئته التی يتعلق بها الإعجاز لتقصير الترجمة عنه و لتقصير غيره من الألسن عن البيان الذی خص به بدون سائر الألسنة قال الله تعالى بِلِسانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ «۱» هذا لو لم يكن متحدى بنظمه و أسلوبه و إذا لم تجز قراءته بالتفسير العربی المتحدى بنظمه فأحرى ألا تجوز بالترجمة بلسان غيره.

و من هنا قال القفال فی فتاويه عندی أنه لا يقدر أحد أن يأتی بالقرآن بالفارسية قيل له فإذن لا يقدر أحد أن يفسر القرآن قال ليس كذلك لأن هناك يجوز أن يأتی ببعض مراد الله و يعجز عن البعض أما إذا أراد أن يقرأه بالفارسية فلا يمكن أن يأتی بجميع مراد الله.

و فرق غيره بين الترجمة و التفسير فقال: يجوز تفسير الألسن بعضها ببعض لأن التفسير عبارة عما قام فی النفس من المعنى للحاجة و الضرورة و الترجمة هی بدل اللفظة بلفظة تقوم مقامها فی مفهوم المعنى للسامع المعتبر لتلك الألفاظ فكأن الترجمة إحالة فهم السامع على الاعتبار، و التفسير تعريف السامع بما فهم المترجم و هذا فرق حسن) أ ه.

و يؤخذ من هذه العبارة:

أولا- أن المنع مخصوص بالترجمة الحرفية بدليل قوله (التی يتعلق بها الإعجاز) و قوله (و الترجمة هی بدل اللفظة بلفظة تقوم مقامها فی مفهوم المعنى) إلخ.

ثانيا- جواز الترجمة المعنوية بدليل قوله (يجوز تفسير الألسن بعضها ببعض) و قوله (و التفسير تعريف السامع بما فهم المترجم).

و لا شك أن هذا هو ما نسميه الترجمة المعنوية أو التفسيرية.

على أن الزركشی قال فی آخر هذه المسألة ما نصه (و رأيت فی كلام بعض الأئمة المتأخرين من المغاربة أن المنع مخصوص بالتلاوة فأما ما ترجمته بالفارسية فإن ذلك جائز للضرورة و ينبغی أن يقتصر من ذلك على بيان المحكم منه و القريب المعنى بمقدار الضرورة إليها من التوحيد و أركان العبادات و لا

---

(۱) الشعراء: ۱۹۵.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۸۴

یتعرض لما سوی ذلک و یؤمر من أراد الزیادة بتعلم اللسان قال و هذا الذی یقتضیه الدلیل ثم استدل بکتاب الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم إلی قیصر) فهذا یفید أنه متی کان المعنی واضحا محکما جازت الترجمة الحرفیة للهدایة لا للتلاوة و هو یشهد لما قدمناه فی الترجمة الحرفیة من إمکانها متی کان المعنی محکما.

(ثانیا) قال النیسابوری فی تفسیره بعد أن ذکر مذهب الشافعیة و الحنیفة فی جواز قراءة الفاتحة فی الصلاة بترجمة القرآن و عدم جوازها ما نصه (فإن النظم المعجز جزء من ماهیة القرآن و الکل بدون الجزء مستحیل) أ ه.

فهذا یدل علی أن الخلاف إنما هو فی الترجمة الحرفیة لا التفسیریة و أنت إذا تتبعت أقوال المانعین تراهم دائما یعللون بإعجاز القرآن و بلاغته و هلم جرا من خواصه المتعلقة بنظمه، فقد تلخص:

۱- أن الترجمة التفسیریة لا خلاف فی جوازها و فی الحاجة إلیها.

۲- الترجمة الحرفیة بالنسبة لأکثر آیات القرآن الکریم غیر ممکنة و غیر جائزة.

۳- الترجمة الحرفیة بالنسبة لبعض الآیات المحکمة و الواضحة المعنی و ذات المعنی الواحد ممکنة و جائزة للهدایة لا للتلاوة.

۴- النزاع فی هذه المسألة فی الحقیقة لیس حقیقیا بل هو نزاع لفظی لأن حجة المانعین إنما تناسب الترجمة الحرفیة و حجة المجوزین إنما تناسب الترجمة التفسیریة و منشأ الاشتباه إنما هو إطلاق لفظ الترجمة علی کل منهما.

و هذا الذی بیناه إنما هو فی الترجمة لغیر الصلاة و أما بالنسبة للصلاة فالنزاع فیها حقیقی و محله إنما هو الترجمة الحرفیة فحسب إذ لیس هناک قائل بجواز القراءة فی الصلاة بالترجمة التفسیریة و ذکر الأقوال بالنسبة للصلاة مبسوط فی کتب الفقه فلا حاجة بنا إلی ذکره و إنما اقتصرنا علی الکلام فی الترجمة لغیر الصلاة لأنه هو الذی تمس إلیه الحاجة فی هذا الزمان و اللّه الموفق للصواب و هو الهادی إلی سواء السبیل.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۸۵

المبحث الثانی عشر النسخ

اشارة

- شروط النسخ.
- الفرق بین النسخ و البداء.
- الفرق بین النسخ و التخصیص.
- إثبات النسخ جوازا و وقوعا.
- المواضع التی یدخلها النسخ.
- نسخ الکتاب بالسنة و العکس.
- نسخ الإجماع و القیاس.
- أنواع النسخ فی القرآن.
- الحکمة من النسخ.
- مسالک العلماء فی ذکر الناسخ و المنسوخ.
- تفسیر الآیات المنسوخة عند المانعین.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۸۶

النسخ معناه لغة:

يطلق بمعنى الإزالة .. و منه يقال نسخت الشمس الظل أى أزالته و نسخت الريح أثر المشى أى أزالته و نسخ الشيب الشباب إذا أزاله و منه تناسخ القرون و الأزمنة ..

و الإزالة هى الانعدام و لهذا يقال زال عنه المرض و الألم و زالت النعمة عن فلان و يراد به الانعدام فى هذه الأشياء كلها.

و قد يطلق بمعنى نقل الشىء و تحويله من حالة إلى حالة مع بقائه فى نفسه.

قال السجستانى من أهل اللغة: «و النسخ أن تحول ما فى الخلية من النحل و العسل إلى أخرى و منه تناسخ المواريث بانتقالها من قوم إلى قوم و تناسخ الأنفس بانتقالها من بدن إلى غيره عند القائلين بذلك و منه نسخ الكتاب بما فيه من مشابهة النقل و إليه الإشارة بقوله تعالى: إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ ما كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ «۱» و المراد به نقل الأعمال إلى الصحف أو من الصحف إلى غيرها .. أ ه.

و هل هو مشترك لفظى بين كل من المعنيين المذكورين أو أنه حقيقة فى الإزالة مجاز فى النقل و التحويل؟ خلاف لا حاجة لذكره هنا و مع ذلك فهو خلاف لفظى.

و أما فى الاصطلاح:

فهو رفع الحكم الشرعى من حيث تعلقه بالفعل بخطاب ..

فخرج بالحكم الشرعى رفع الإباحة الأصلية أى البراءة الأصلية كإيجاب صوم رمضان فإنه رفع إباحة عدم صومه و هو البراءة الأصلية و ليس المراد بالإباحة الإذن فى الفعل و الترك فإنها بهذا المعنى شرعية، و خرج بقولنا بخطاب رفع الحكم بموت أو جنون أو غفلة و كذا لا نسخ بعقل أو إجماع أو قياس.

و شمل التعريف النسخ بفعل النبى صلّى اللّه عليه و سلّم كنسخ الوضوء مما مست النار بأكله صلّى اللّه عليه و سلّم الشاة و لم يتوضأ لأن الفعل دال على قول الله تعالى الذى هو الخطاب الناسخ.

و قيل فى تعريفه «النسخ عبارة عن خطاب الشارع المانع من استمرار ما ثبت من حكم خطاب شرعى سابق، و أنت خبير بأن فى هذا تساهلا إذ النسخ هو

---

(۱) الجاثية: ۲۹.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۸۷

الرفع أو النقل لا نفس الخطاب و على كل فالنسخ مستلزم لبيان أن الحكم الذى كان يظن بحسب الظاهر استمراره قد انتهى العمل به بخطاب شرعى متأخر.

و أما الناسخ: فيطلق على الله تعالى و منه قوله تعالى: ما نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ «۱» و قوله تعالى: فَيَنْسَخُ اللَّهُ ما يُلْقِي الشَّيْطانُ «۲» و يطلق على الآية فيقال هذه الآية ناسخة لآية كذا، و على كل طريق يعرف نسخ الحكم به كخبر الرسول صلّى اللّه عليه و سلّم و فعله و تقريره، و على الحكم الناسخ لحكم آخر فيقال وجوب صوم رمضان نسخ وجوب صوم عاشوراء و على من يعتقد نسخ الحكم فيقال فلان ناسخ لحكم كذا أى معتقد لنسخه غير أن إطلاقه على الأخيرين مجاز.

و أما المنسوخ: فهو الحكم المرتفع مثل حكم الوصية للوالدين و الأقربين و حكم التربص حولا كاملا للمتوفى عنها زوجها.

---

(۱) البقرة: ۱۰۶.

(۲) الحج: ۵۲. منهج الفرقان فی علوم القرآن ج۲ ۸۸ طرق معرفة الناسخ و المنسوخ ..... ص : ۸۸

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۸۸

طرق معرفة الناسخ و المنسوخ

۱- النقل الصریح الصحیح عن النبی صلّی اللّه علیه و سلّم .. کأن یقول النبی صلّی اللّه علیه و سلّم هذا ناسخ أو منسوخ أو نحو ذلک مما یدل علی النسخ.

۲- إجماع الأمة علی أن کذا ناسخ و کذا منسوخ.

۳- تعارض الأدلة مع معرفة المتقدم من المتأخر فی التاریخ بأن یکون فی اللفظ ما یدل علی التقدم و التأخر مثل قوله صلّی اللّه علیه و سلّم (کنت نهیتکم عن زیارة القبور فزوروها) أو یکون بإسناد الراوی أحدهما إلی شیء متقدم کقوله کان هذا فی السنة الفلانیة و هذا فی السنة الفلانیة و إحداهما معلومة التقدم علی الأخری کما لو قال کان هذا فی سنة الحدیبیة و هذا فی سنة الفتح، و ذلک کله بشرط استواء سند کل من الناسخ و المنسوخ و أما إذا لم یستویا فالعمل بالأقوی تقدم أو تأخر کما هو مقرر.

و لا یعتمد فی النسخ علی شیء من الأمور الآتیة:

۱- الاجتهاد.

۲- قول المفسر من غیر دلیل مما تقدم.

۳- التعارض بین الأدلة ظاهرا فقط.

۴- ثبوت أحد النصین بعد الآخر فی المصحف لأنه لیس علی ترتیب النزول.

۵- تأخر إسلام أحد الراویین عن الآخر أو کونه أصغر أو متجدد الصحبة.

۶- کون أحد النصین موافقا للبراءة الأصلیة فإن هذه الأمور کلها لا تعتمد فی قبول النسخ بل العمدة فیه إنما هو النقل الصحیح و الإجماع و التعارض مع معرفة التاریخ.

و لنبین متی یکون التعارض مع معرفة التاریخ عمدة فی النسخ.

و ذلک لأن النصین إما أن یتعارضا من کل وجه أو من وجه دون وجه، و هما إما قطعیان أو ظنیان أو أحدهما قطعی و الآخر ظنی.

أما الأخیر فلا یعقل فیه نسخ لأن العمل بالقطعی واجب تقدم أو تأخر.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۸۹

و أما الأولان و هما القطعیان أو الظنیان فإن علم تأخر أحدهما أو دل علی النسخ أحد طرقه السابقة قیل بالنسخ.

أما إذا لم یعلم المتأخر منهما و لم یدل علی النسخ طریق صحیح و تعذر الجمع بینهما فلا یصار إلی نسخ أحدهما بالاجتهاد بل یجب علی المکلف حینئذ التوقف عن العمل بأحدهما أو التخییر بینهما إن أمکن و قد علمت أن النسخ لا یعتمد فیه علی الرأی و الاجتهاد و العلماء فی النسخ علی ثلاث فرق:

(منهم) من یقبل فی النسخ أخبار الآحاد من العدول.

(و منهم) من یکتفی فیه بقول مفسر أو مجتهد و لو لم یعتمد علی نقل صحیح.

(و منهم) من سلک مسلک الاعتدال فلا یرفض أخبار الآحاد العدول متی وردت من طریق صحیح و لا یقبل قول عوام المفسرین و لا آراء المجتهدین بغیر سند و هذا الفریق قد سلک طریق الصواب.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۹۰

شروط النسخ

اشارة

۱- أن یکون الحکم المنسوخ شرعیا.
۲- أن یکون الدلیل الدال علی ارتفاع الحکم شرعیا متراخیا عن الخطاب المنسوخ حکمه لتبدل المصلحة علی اختلاف الأزمنة کالطبیب ینهی عن الشرب صیفا و یأمر به شتاء مثلا.
۳- ألا یکون الخطاب المرفوع حکمه مقیدا بوقت معین لأن التوقیت مانع من النسخ.
و هناک شروط مختلف فیها مثل کون نسخ القرآن بالقرآن و السنة بالسنة و کون النسخ ببدل و کون الناسخ مقابلا للمنسوخ مقابلة الأمر للنهی و المضیق للموسع و کون الناسخ و المنسوخ نصین قاطعین و غیر ذلک فلا داعی لسردها ..

أهمیة معرفة الناسخ و المنسوخ

اعلم أن الرکن الأعظم فی باب الاجتهاد معرفة الناسخ و المنسوخ لأن معرفة ظواهر النصوص سهلة لکن عند تعارض الأدلة متی عرف السابق من المتأخر یزول الإشکال و یسهل الحال و لذا ورد آثار کثیرة عن الصحابة و غیرهم فی الحث علی تعلم الناسخ من المنسوخ فقد ورد أن علیا رضی الله عنه مر علی قاض فقال له «أ تعرف الناسخ من المنسوخ؟» قال «لا» فقال «هلکت و أهلکت».
و عن ابن عباس أنه قال فی قوله تعالی: وَ مَنْ یُؤْتَ الْحِکْمَةَ فَقَدْ أُوتِیَ خَیْراً کَثِیراً «۱» قال «ناسخه و منسوخه و محکمه و متشابهه و مقدمه و مؤخره و حرامه و حلاله». و دخل علی رضی الله عنه المسجد فإذا رجل یخوف الناس فقال «ما هذا؟» قالوا «رجل یذکر الناس» فقال «لیس برجل یذکر الناس و لکنه یقول أنا فلان ابن فلان فاعرفونی» فأرسل إلیه «أ تعرف الناسخ و المنسوخ» قال «لا» قال «فاخرج من مسجدنا و لا تذکر فیه».

---

(۱) البقرة: ۲۶۹.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۹۱

و قد وردت بهذا المعنی آثار کثیرة و قلیل من النظر کاف فی أن معرفة هذا الفن للفقهاء و الأصولیین و المفسرین واجبة و إلا اختلطت الأحکام و قد یقف أحدهم عند المنسوخ فیتخذه حجة و عند ذلک یقع فی الضلال و الإضلال و لا یمیز الحرام من الحلال فهو من الفنون المهمة و لذا عنی به العلماء و المجتهدون من الأئمة، و ما لم یثبت النسخ أیضا یتطرق الشک إلی أصل البعثة نعوذ بالله من ذلک لذا کان معرفة النسخ و ما یتعلق به یتوقف علیها أصول الدین و فروعه وفقنا الله إلی معرفة الحق و الصواب، و لما کان بعض المنکرین یحتج بأنه بداء و منهم من یقول بأنه تخصیص، تعرضنا لبیان الفرق بینه و بین کل من البداء و التخصیص:

الفرق بین النسخ و البداء

البداء: هو الظهور بعد الخفاء و منه بدا لنا سور المدینة بعد خفائه و بدا لنا الأمر الفلانی أی ظهر بعد خفائه و منه قوله تعالی: وَ بَدا لَهُمْ مِنَ اللَّهِ ما لَمْ یَکُونُوا یَحْتَسِبُونَ «۱» و قوله: وَ بَدا لَهُمْ سَیِّئاتُ ما عَمِلُوا «۲» و تقول بد الی ترک هذا الأمر بعد أن کنت عازما علی فعله أو بدا الفعل بعد العزم علی الترک فهو مفید للظهور بعد الخفاء و مستلزم للعلم بعد الجهل و ذلک مستحیل فی حق الله تعالی.
و أما النسخ فقد علمت أنه رفع الحکم الشرعی بخطاب شرعی متراخ عنه و هو مستلزم لتحویل العباد من حکم کان لحکمة و مصلحة

فی وقت إلی حکم آخر لحکمة و مصلحة و کلا الحکمین المنسوخ و الناسخ و ما یترتب علی کل منهما من الحکم و المصالح معلومة لله تعالی لجواز اختلاف المصلحة باختلاف الأزمان فقد تکون مصلحة أهل زمان فی المساهلة و مصلحة أهل زمان آخر فی الشدة أو العکس.

و إذا ظهر الفرق بین النسخ و البداء علم بالضرورة أن البداء مستحیل فی حقه تعالی لاستلزامه للجهل و أما النسخ فهو جائز فی حقه تعالی لاشتماله علی الحکمة و المصلحة المعلومة.

و لما خفی الفرق بینهما علی کل من الیهود و الروافض غالی کل منهما فی طرف

---

(۱) الزمر: ۴۷.

(۲) الجاثیة: ۳۳.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۹۲

فالیهود أحالوه فی حق الله تعالی ظنا منهم أن النسخ هو البداء و هم فی ذلک واهمون فقد کفروا بناء علی الوهم و سیأتی إثبات النسخ بالأدلة العقلیة و النقلیة.

و أما الروافض فأجازوا البداء علی الله تعالی فکانوا أشد کفرا و استدلوا بأقوال مکذوبة نسبوها للإمام علی و لبعض أهل البیت و هی مما انتحلها الکذاب الثقفی ترویجا لدعوته العصمة لنفسه کما استندوا إلی قوله تعالی: یَمْحُوا اللَّهُ ما یَشاءُ وَ یُثْبِتُ «۱» و لیس فی الآیة دلیل لهم فإن معناها یمحو المنسوخ و یثبت الناسخ أو یمحو الحسنات بالردة أو یمحو السیئات بالحسنات.

و الآیات القرآنیة تشهد بذلک و منها قوله تعالی: إِنَّ الْحَسَناتِ یُذْهِبْنَ السَّیِّئاتِ «۲» و قوله تعالی: وَ مَنْ یَرْتَدِدْ مِنْکُمْ عَنْ دِینِهِ فَیَمُتْ وَ هُوَ کافِرٌ فَأُولئِکَ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ .. «۳» أو محو ما یشاء من الآجال و الأرزاق و إثبات غیرها و هکذا .. و الأدلة العقلیة الدالة علی أن الله عالم بکل شیء و أنه لا یخفی علیه شیء تکذبهم فی نسبة البداء لله تعالی و کذلک الأدلة السمعیة التی تفوق العد و منها قوله تعالی: عالِمُ الْغَیْبِ وَ الشَّهادَةِ «۴» و قوله: وَ هُوَ بِکُلِّ شَیْءٍ عَلِیمٌ «۵» فهؤلاء الروافض و إن أقروا بالنسخ إلا أنهم ضلوا الصواب فی اعتقادهم أنه هو البداء فقد نسبوا لله تعالی ما قامت الأدلة العقلیة و السمعیة علی أنه تعالی منزه عنه .. تعالی الله عما یقولون علوا کبیرا.

---

(۱) الرعد: ۳۹.

(۲) هود: ۱۱۴.

(۳) البقرة: ۲۱۷.

(۴) الحشر: ۲۲.

(۵) البقرة: ۲۹.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۹۳

الفرق بین النسخ و التخصیص

التخصیص: قصر العام علی بعض أفراده بألا یراد منه البعض ..

و الغرض من التخصیص بیان أن المتکلم بالعام لم یرد أن حکمه یتناول لما خرج بالتخصیص.

و النسخ: رفع الحکم بعد أن کان مرادا للمتکلم بالمنسوخ.

و یفرق بین النسخ و التخصیص بوجوه:

(أولها) أن التخصيص يفيد أن حكم ما خرج لم يكن مرادا من العام أصلا بخلاف النسخ فإن الحكم كان مرادا ثم رفع.

(ثانيها) أن التخصيص لا يتأتى إذا كان المأمور واحدا فإنه لا يعقل إخراج شيء منه بخلاف النسخ فإنه يتأتى إذا كان المأمور واحدا كنسخ بعض الأحكام الخاصة بالنبى صلّى اللّه عليه و سلّم.

(ثالثها) المنسوخ بعد النسخ لا يجوز العمل به بخلاف العام بعد التخصيص فإن العمل به باق فيما بقى.

(رابعها) التخصيص يجوز بالدليل العقلى و بالقياس و بالإجماع بخلاف النسخ فإنه لا يكون إلا بالخطاب الشرعى.

(خامسها) النسخ لا يكون إلا بخطاب متراخ بخلاف التخصيص فإنه قد يكون بمتأخر أو بمتقدم أو مقارن.

نعم قد قيل إنه لو تأخر عن وقت العمل بالعام كان الخاص ناسخا للعام بالنسبة لما تعارضا فيه كما لو ورد مثلا اقتلوا المشركين و بعد وقت العمل به ورد و لا تقتلوا أهل الذمة فإن هذا الخطاب الخاص يكون ناسخا لحكم قتل أهل الذمة.

و إنما لم يجعل الخاص فى هذه الصورة مخصصا بل جعل ناسخا لأنك قد علمت أن الغرض من التخصيص هو بيان المراد بالعام فلو تأخر عن وقت العمل بالعام لزم تأخير البيان عن وقت الحاجة و ذلك غير جائز.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۹۴

و لما اشتبه التخصيص بالنسخ على كثير من العلماء أدخلوا صورا من التخصيص فى باب النسخ و بذلك زادوا و أكثروا من تعداد المنسوخ كما أن بعض العلماء أنكر النسخ بالكلية اكتفاء بالتخصيص.

و منشأ هذا الاشتباه أن النسخ فيه تخصيص الحكم ببعض الأزمان مع أن العموم فى الأزمان كالأحوال إنما هو تابع لعموم الأفراد فالمقصود الأصلى من التخصيص إخراج بعض الأفراد التى يتناولها اللفظ لا إخراج بعض الأزمان فقط كما هو الحال فى النسخ.

(سادسها) النسخ لا يقع فى الأخبار كما سيأتى بخلاف التخصيص فإنه يكون فى الأخبار و بمعرفة الفرق بين التخصيص و النسخ تندفع شبه كثيرة فى عد كثير من الآيات المنسوخة و سيأتى التنبيه على شيء من ذلك.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۹۵

إثبات النسخ جوازا و وقوعا

اشارة

اتفق أهل الشرائع على جواز النسخ عقلا و وقوعه شرعا و لم يخالف فى ذلك سوى اليهود و هم ثلاث فرق:

(إحداها) و هى «الشمعنية» قالت باستحالته عقلا ..

(و الثانية) و هى «العنية» ذهبت إلى جوازه عقلا و امتناعه شرعا أى عدم وقوعه.

(و الثالثة) و هى «العيسوية» ذهبت إلى جوازه عقلا و وقوعه سمعا و هؤلاء قد اعترفوا بنبوة سيدنا محمد صلّى اللّه عليه و سلّم و لكن إلى العرب خاصة لا إلى الأمم كافة. و هذه لا يتكلم معها بأكثر من أنه متى سلمت رسالته وجب تصديقه فى عموم دعوته ..

و لم يخالف من المسلمين فى النسخ أحد سوى «أبى مسلم بن بحر الأصفهانى» فإنه جوزه عقلا و قال بعدم وقوعه شرعا.

و على ذلك فالكلام فى مقامين:

(أولهما) الجواز العقلى ..

(و ثانيهما) الوقوع شرعا ..

و لنبدأ بالمقام الأول

الدليل على جوازه النسخ عقلا:

(أولا) بالنسبة لمن لا يعتبر الغرض فی أفعاله تعالی يستدل عليه هكذا:

«الله تعالی لا- تعلل أفعاله بالأغراض، و كل من كان كذلك فله أن يأمر بالفعل فی وقت و ينسخه بالنهی عنه فی وقت آخر، كما أمر بالصيام فی نهار رمضان و نهی عنه فی يوم العيد».

(ثانيا) بالنسبة لمن يعتبر الغرض فی أفعاله تعالی. فمع عدم تسليمه يستدل عليه هكذا:- «الله تعالی يجوز عليه أن يعلم استلزام الأمر بالفعل فی وقت لمصلحة و استلزام النهی عنه فی وقت آخر لمصلحة و كل من كان كذلك جاز أن يأمر

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۹۶

المكلف بالفعل فی وقت لعلمه بمصلحة فيه و أن ينهاه عنه فی زمان آخر لعلمه بمصلحة فيه».

و يمكن الاستدلال علی جوازه عقلا- و وقوعه شرعا بوجه آخر حاصله أنه لو لم يكن النسخ جائزا عقلا و واقعا سمعا لما ثبتت نبوة سيدنا محمد صلّی اللّه عليه و سلّم لكن نبوته قد ثبتت.

و دليل الملازمة أنه لو لم يجز النسخ و يقع لكانت الشرائع السابقة باقية. و ذلك مستلزم لعدم ثبوت نبوته صلّی اللّه عليه و سلّم.

و أما دليل الاستثنائية فهو أن نبوته صلّی اللّه عليه و سلّم قامت الأدلة العقلية القطعية علی ثبوتها و كل ما كان كذلك فقد ثبت.

و إذا كانت نبوته ثابتة فالشرائع السابقة ليست باقية فالنسخ جائز و واقع.

و ليس لأحد أن يقول إن ثبوت نبوته صلّی اللّه عليه و سلّم ليس دليلا- علی النسخ بل قد يجوز أن يكون ذلك بسبب انتهاء أمد الشرائع السابقة، لأنا نقول إن اليهود و النصاری لا يعترفون بانتهاء أمد شرائعهم و ليس عندهم نص صريح يدل علی ذلك لذا وجب الإثبات عليهم بالدلائل القطعية و علی ذلك فالنسخ جائز و واقع.

و قد ذكر المانعون أدلة نذكر منها الأهم عندهم و نتبعه بالرد عليه قالوا:- (أولا) لو جاز النسخ لكان إما لحكمة ظهرت لم تكن ظاهرة قبله و إما لغير حكمة و التالی بقسميه باطل.

أما الأول: فلأنه يلزم البداء المستلزم لسبق الجهل و هو محال علی الله تعالی.

و أما الثانی فلأنه مستلزم للعبث و هو محال أيضا عليه تعالی.

(و أجيب أولا) بمنع الملازمة لأن كلا من حكمة الناسخ و حكمة المنسوخ معلوم له تعالی من قبل فلم يتجدد علمه بها و إن تجددت الحكمة بأن حصلت بعد أن لم تكن حاصلة و هذا لا يقتضی سبق الجهل بها و ليس هذا من باب البداء بل هو من نقل العباد من عبادة إلی عبادة أخری و من حكم إلی حكم آخر لضرب من المصلحة معلوم له من قبل و ذلك لإظهار حكمته و كمال مملكته.

و من المعلوم أن الشرائع يقصد بها مصالح الخلق، و العالم بالمصالح تتبدل خطاباته علی حسب تبدل المصالح كالطبيب الذی يراعی أحوال المريض فيأمره باستعمال الدواء علی نحو خاص إلی زمان معين و ينهاه عنه فی وقت آخر و كل

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۹۷

من الأمر و النهی للمصلحة، و كالوالد فی تأديب ولده يأخذه بالرفق و اللين تارة ثم يأخذه بالعنف و الشدة تارة أخری مراعيا فی ذلك كله مصلحته و تهذيبه، و بهذا قد بطل الدليل المذكور.

قالوا ثانيا: لو جاز نسخ الحكم لكان ذلك إما مع علم البارئ تعالی باستمرار ذلك الحكم أبدا أو مع علمه بكونه مؤقتا لكن التالی بقسميه باطل، أما الأول فلما يلزمه من انقلاب العلم جهلا و هو محال عليه تعالی و أما الثانی فلأن الحكم ينتهی فی الوقت الذی علم الله انتهاءه فيه فلا يتأتی نسخه لعدم وجوده.

(و يجاب باختيار الثانی) و هو أن الله تعالی يعلم انتهاءه فی وقت معين و هو يعلم أيضا أنه سينسخه فی ذلك الوقت لمصلحة، يعنی يعلم انتهاءه بسبب نسخه إياه كما يعلم الأسباب و مسبباتها قبل وقوعها و اذا كان الله تعالی يعلم ارتفاع حكم ما بالنسخ كان ذلك

مستلزما لوجود نسخ ذلک الحکم و إلا لانقلب العلم جهلا و علی هذا فقد بطل الاستدلال علی المنع و بقی الجواز عقلا.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۹۸

الدلیل علی وقوع النسخ شرعا

و لنا فیه مسلکان الأول بالنسبة لليهود و الثانی لأبی مسلم بن بحر الأصفهانی (أما إثباته علی اليهود) فهو أن النسخ وقع بشریعة موسی کما وقع فیها و اليهود أنفسهم یعترفون بذلک و کل واقع جائز فالنسخ جائز أما الصغری فثابتة بما یأتی:

(أولا) جاء فی التوراة بزعمهم أن الله تعالی قال لنوح عند خروجه من السفینة إنی جعلت کل دابة مأکلا لک و لذریتک و أطلقت ذلک لکم کنبات العشب ما خلا الدم فلا تأکلوه و قد حرم الله علی موسی و علی بنی إسرائیل کثیرا من الحیوان.

(ثانیا) کان آدم علیه السلام یزوج الأخ من الأخت و قد حرم الله ذلک فی شریعة موسی و فی شریعة غیره.

(ثالثا) أمر الله إبراهیم الخلیل بذبح ولده ثم قال له لا تذبحه و هم یقولون بذلک (و هذه الأوجه الثلاثة تثبت أن النسخ وقع بشریعة موسی کما وقع فی غیرها).

(رابعا) إن الله أمر بنی إسرائیل بأن یقتلوا من عبد منهم العجل ثم أمرهم برفع السیف عنهم و هذا یدل علی أن النسخ وقع فی شریعتهم نفسها.

أما إثباته بالنسبة لأبی مسلم فمن وجوه:

(أولها) قوله تعالی: وَ إِذا بَدَّلْنا آیَةً مَکانَ آیَةٍ «۱» و قوله تعالی: یَمْحُوا اللَّهُ ما یَشاءُ وَ یُثْبِتُ وَ عِنْدَهُ أُمُّ الْکِتابِ «۲» و قوله تعالی: ما نَنْسَخْ مِنْ آیَةٍ أَوْ نُنْسِها نَأْتِ بِخَیْرٍ مِنْها أَوْ مِثْلِها «۳» فهذه الآیات کلها تدل علی جواز النسخ.

(ثانیها) إجماع السلف علی وقوع النسخ فی الشریعة الإسلامیة.

(ثالثها) وقوعه فی القرآن و هو دلیل الجواز ضرورة أن کل واقع جائز کما تقدم.

---

(۱) النحل: ۱۰۱.

(۲) الرعد: ۳۹.

(۳) البقرة: ۱۰۶.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۹۹

(و من ذلک) نسخ حکم آیة الاعتداد بالحول للمتوفی عنها و نسخ حکم الصدقة بین یدی النجوی، و نسخ حکم ثبات العشرین للمائتین فهذه کلها تثبت وقوع النسخ فی القرآن و هو فی السنة کثیر.

(احتج أبو مسلم علی عدم وقوعه فی القرآن) بقوله تعالی: لا یَأْتِیهِ الْباطِلُ مِنْ بَیْنِ یَدَیْهِ وَ لا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِیلٌ مِنْ حَکِیمٍ حَمِیدٍ «۱» و وجه استدلاله أن المعنی أن أحکامه لا تبطل أبدا، ورد بأن المعنی أن القرآن لم یتقدمه من الکتب ما یبطله و لا یأتی بعده ما یبطله و لا یقوم العقل الصحیح علی خلافه بل جمیع ما جاء به من المقاصد و العقائد متفق مع جمیع ما جاءت به الکتب السماویة و یؤیده العقل الصحیح.

و أیضا فالنسخ لیس إبطالا للحکم و إنما یعرف به بیان أمده الذی لم یکن معروفا من قبل لحکم و مصالح و معنی إنکار أبی مسلم لوقوع النسخ أنه یزعم أن الأحکام التی نسخت من غیر شریعتنا کانت مقیدة بظهور شریعتنا و کذلک الأحکام التی نسخت من شریعتنا کانت مقیدة بظهور أحکام أخری تناقضها من شریعتنا و علی ذلک فالنسخ عنده من باب التخصیص فی الزمان و بذلک یرجع خلافه مع الجمهور الی اللفظ و التسمیة فقط.

(و لا يتوهم) أن معنى إنكاره للوقوع أنه يقول ببقاء جميع الشرائع المتقدمة أو ببقاء الأحكام التى أجمع السلف على نسخها فى شريعتنا لأن نسخ بعض الشرائع السابقة ثابت بالأدلة القاطعة الدالة على حقية الشريعة الإسلامية و ذلك معلوم من الدين بالضرورة، و كذلك نسخ بعض أحكام شريعتنا ثابت بالأدلة القاطعة و إنما رددنا عليه مع كون خلافه فى الحقيقة لفظيا لاشتراكه فى المقالة مع اليهود و إن كان مختلفا و إياهم فى المرمى، و قد علمت الفرق بين النسخ و التخصيص فلا وجه لعده من التخصيص.

و إذ قد ثبت النسخ عقلا و وقوعه شرعا فلنتكلم فى أبحاثه:

---

(۱) فصلت: ۴۲.

المواضع التى يدخلها النسخ و التى لا يدخلها

أما الذى يدخله النسخ فهو الأوامر و النواهى، و الذى لا يدخله النسخ هو الأخبار، لأن خبر الله تعالى على ما هو عليه فلا يدخله نسخ إلا إذا كان الخبر بمعنى الأمر أو النهى فإن النسخ يجوز أن يدخله حينئذ و مثال الخبر فى معنى النهى قوله تعالى: الزَّانِى لا يَنْكِحُ إِلَّا زانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَ الزَّانِيَةُ لا يَنْكِحُها إِلَّا زانٍ أَوْ مُشْرِكٌ «۱» فإن ذلك فى معنى لا تنكحوا، و مثال الخبر الذى فى معنى الأمر قوله تعالى: تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَباً «۲» فإنه فى معنى ازرعوا .. و ليست جميع الأوامر و النواهى أو الأخبار التى بمعناها قابلة للنسخ بل منها ما لا يدخله النسخ أبدا و هى الأوامر و النواهى المتعلقة بالاعتقادات الراجعة إلى ذات الله تعالى و صفاته و كتبه و رسله و اليوم الآخر، و إنما لم يدخلها النسخ لأنها لا تتغير و قد أمرنا الله باعتقادها.

و كذلك الآداب الخلقية لا يدخلها النسخ لأنها أمور عقلية ظاهرة لا يتأتى شرع بخلافها و كذلك أصول العبادات و المعاملات و المزاجر و المشتهيات لا يدخل النسخ فى أصولها لأنه يستحيل أن تنفك شريعة من الشرائع عن عبادة واقعة فى حيز البدن كالصلاة، أو واقعة فى حيز المال كالزكاة، أو عبادة فى إمساك الشهوة كالصوم كما لا تخلو شريعة عن معاملات بها ينتظم أمر العدالة و يمتنع التهارج، و لا عن مزاجر بها ينزجر الناس عن استباحة نفوس الغير و أعراضهم و أموالهم و أنسابهم، و عن استباحة الدين و لا تخلو شريعة أيضا عن إباحة طعام و شراب و نكاح و تحريم طعام و شراب و نكاح، و إذا كانت الشرائع كلها لا تخلو عن هذه الأمور كانت أصولها غير قابلة للنسخ أما فروعها: و هى هيئاتها و أشكالها و أمكنتها و أزمنتها و أعدادها و بالجملة كمياتها و كيفياتها فهى التى تقبل النسخ.

و الدليل على أن أصول هذه الأشياء لا تقبل النسخ ما ورد من النصوص

---

(۱) النور: ۳.

(۲) يوسف: ۴۷.

الدالة على وجودها فى الشرائع السابقة، فمن ذلك قوله تعالى فى العبادات:

شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ ما وَصَّى بِهِ نُوحاً وَ الَّذِى أَوْحَيْنا إِلَيْكَ وَ ما وَصَّيْنا بِهِ إِبْراهِيمَ وَ مُوسى وَ عِيسى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَ لا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ «۱» و قوله تعالى حكاية عن عيسى وَ أَوْصانِى بِالصَّلاةِ وَ الزَّكاةِ ما دُمْتُ حَيًّا «۲» و قوله تعالى: لِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنا مَنْسَكاً هُمْ ناسِكُوهُ «۳» و قوله تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيامُ كَما كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ «۴» و قوله تعالى: وَ أَذِّنْ فِى النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجالًا وَ عَلى كُلِّ ضامِرٍ «۵» و قوله تعالى: وَ طَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَ الْقائِمِينَ «۶» و قوله تعالى فى القرابين: وَ اتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ

قَرَّبا قُرْباناً فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِما وَ لَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قالَ إِنَّما يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ «۷» و فى القصاص: وَ كَتَبْنا عَلَيْهِمْ فِيها أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَ الْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَ الْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَ الْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَ السِّنَّ بِالسِّنِّ وَ الْجُرُوحَ قِصاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَ مَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ «۸» و فى الجهاد قوله: وَ كَأَيِّنْ مِنْ نَبِيٍّ قاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَما وَهَنُوا لِما أَصابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَ ما ضَعُفُوا وَ مَا اسْتَكانُوا وَ اللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ «۹» و فى المطاعم و المشارب: كُلُّ الطَّعامِ كانَ حِلًّا لِبَنِي إِسْرائِيلَ إِلَّا ما حَرَّمَ إِسْرائِيلُ عَلى نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْراةُ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْراةِ فَاتْلُوها إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ «۱۰» و قوله: فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هادُوا حَرَّمْنا عَلَيْهِمْ طَيِّباتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَ بِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيراً «۱۱» و فى الإجارة و النكاح قوله تعالى حكاية عن شعيب:

---

(۱) الشورى: ۱۳.

(۲) مريم: ۳۱.

(۳) الحج: ۶۷.

(۴) البقرة: ۱۸۳.

(۵) الحج: ۲۷.

(۶) الحج: ۲۶.

(۷) المائدة: ۲۷.

(۸) المائدة: ۴۵.

(۹) آل عمران: ۱۴۶.

(۱۰) آل عمران: ۹۳.

(۱۱) النساء: ۱۶۰.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۰۲

قالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنْكِحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هاتَيْنِ عَلى أَنْ تَأْجُرَنِي ثَمانِيَ حِجَجٍ فَإِنْ أَتْمَمْتَ عَشْراً فَمِنْ عِنْدِكَ وَ ما أُرِيدُ أَنْ أَشُقَّ عَلَيْكَ سَتَجِدُنِي إِنْ شاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ «۱».

و فى الآداب الخلقية قوله: وَ لا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَ لا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحاً إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتالٍ فَخُورٍ «۲».

و لو أردنا تتبع ما ورد من ذلك لطال المقال و من هذه النصوص و غيرها يتبين أن أصول هذه الأشياء كانت مقررة فى الشرائع السابقة فهى غير قابلة للنسخ، و أما فروعها على النحو المتقدم فهى قابلة للنسخ على نحو ما وردت به الشرائع و الله أعلم.

---

(۱) القصص: ۲۷.

(۲) لقمان: ۱۸.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۰۳

نسخ كل من الكتاب و السنة بالكتاب و السنة

اشارة

و ينتظم ذلك فى أربعة أقسام:

(القسم الأول) نسخ القرآن بالقرآن

أی نسخ بعض أحکام آیاته ببعض آیاته و هذا القسم متفق علی جوازه و وقوعه من القائلین بالنسخ، أما الجواز فلأن آیات القرآن متساویة فی العلم بها و وجوب العمل بمقتضاها فلا تفاوت بینها فی ذلک، و أما الوقوع فلما ثبت من نسخ آیة الاعتداد بالحول بآیة الاعتداد بأربعة أشهر و عشرة أیام و غیر ذلک مما تقدم بعضه و سیأتی غیره.

(القسم الثانی) نسخ القرآن بالسنة و هو نوعان:

النوع الأول نسخه بالسنة الآحادیة أی الثابتة بالخبر الآحادی، و هذا النوع الحق عدم جوازه لأن القرآن متواتر و الآحاد مظنون و لا یصح نفی المعلوم بالمظنون و قد أجازه بعضهم و صححه بعضهم محتجا بأن القرآن و إن کان متواترا إلا أن محل النسخ هو الحکم و دلالته علیه ظنیة لا قطعیة فلم یلزم نفی المعلوم بالمظنون، و یمکن دفع هذا بأن السنة الآحادیة مظنونة من جهتین من جهة الثبوت و من جهة الدلالة علی الحکم بخلاف القرآن فإنه قطعی الثبوت و إن کان ظنی الدلالة فالحق عدم جوازه و عدم وقوعه.

(النوع الثانی) نسخ القرآن بالسنة المتواترة و هذا النوع قد أجازه جمهور المتکلمین من الأشاعرة و المعتزلة و من الفقهاء مالک و أصحاب أبی حنیفة.

و منعه الشافعی و أکثر أصحابه و أهل الظاهر و أحمد فی إحدی روایتیه و استدل المجوزون بأن الکتاب و السنة کلاهما وحی من الله تعالی کما قال تعالی: وَ ما یَنْطِقُ عَنِ الْهَوی (۳) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْیٌ یُوحی (۴) «۱» غیر أن القرآن وحی متلو و السنة وحی غیر متلو و نسخ أحد الوحیین بالآخر غیر ممتنع عقلا لذاته (فلو امتنع نسخ القرآن بالسنة لامتنع لغیره لا لذاته لکنه لا یمتنع لغیره).

أما الملازمة فلما بینا من أنه غیر ممتنع لذاته فلو کان ممتنعا لکان لغیره و أما بطلان التالی فلأن الأصل عدم الغیر فثبت أنه غیر ممتنع.

---

(۱) النجم: ۳، ۴.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۰۴

و استدل بعض المجوزین علی الوقوع بأن آیة الوصیة للوالدین و الاقربین نسخت بقوله صلّی اللّه علیه و سلّم (لا وصیة لوارث).

ورد بأن هذا غیر متواتر فلا ینسخ، و أجیب بمنع عدم تواتره للمجتهدین الحاکمین بالنسخ لقربهم من النبی صلّی اللّه علیه و سلّم.

و استدل المانعون بما یأتی:- أولا: قوله تعالی: ما نَنْسَخْ مِنْ آیَةٍ أَوْ نُنْسِها نَأْتِ بِخَیْرٍ مِنْها «۱» و وجه الدلالة أنه تعالی یقول (نأت) فقد وصف نفسه بأنه هو الذی یأتی و السنة من قبل الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم لا- من قبل الله تعالی و أنه تعالی یقول (بخیر منها أو مثلها) و السنة لیست خیرا من القرآن و لا مثله فوجب ألا ینسخ القرآن إلا القرآن.

و یجاب بأن السنة من قبل الله کالقرآن إلا أنها وحی لا یتلی کالقرآن کما سبق بیانه و قوله (نأت) دال علی السنة أیضا و أن المراد الخیریة فی الحکم لا- فی اللفظ إذ من المعلوم أن ألفاظ القرآن لا- تفاضل بینها من حیث اللفظ، و النسخ إنما یتعلق بالأحکام و قد یکون الحکم الناسخ من السنة أصلح من الحکم المنسوخ من القرآن بأن یکون أکثر ثوابا أو أخف أو أیسر و هلم جرا.

ثانیا: قوله تعالی: قُلْ ما یَکُونُ لِی أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تِلْقاءِ نَفْسِی إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا ما یُوحی إِلَیَ «۲» وجه الدلالة أنه نفی فی الآیة جواز تبدیله من النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و النسخ تبدیل فقد انتفی جوازه.

و یجاب بأن الکلام ظاهر فی الوحی بأن یضع ما لم یوح به إلیه مکان ما أوحی به إلیه لا- فی الحکم و لئن سلمنا أنه فی الحکم فالمنفی فی الآیة أن یکون التبدیل من تلقاء نفسه و السنة لیست من تلقاء نفسه بل بوحی من الله تعالی.

القسم الثالث: نسخ السنة بالقرآن

و هذا النوع نقل عن الشافعی فی إحدی روایتیه منعه کالذی قبله و قال بجوازه الجمهور من المتکلمین و الفقهاء و بوقوعه شرعا. و استدلوا علی جوازه بمثل الاستدلال فی النوع الثانی و أنه لو امتنع لکان لغیره لا لذاته لکن التالی باطل و بیانه مثل ما تقدم.

و استدل علی الوقوع بأمور منها:-

---

(۱) البقرة: ۱۰۶.

(۲) یونس: ۱۵

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۰۵

أن التوجه إلی بیت المقدس کان ثابتا بالسنة إذ لیس فی القرآن نص یدل علی وجوبه و قد نسخ بالقرآن و هو قوله تعالی: فَوَلِّ وَجْهَکَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ «۱».

و منها: أن وجوب صوم یوم عاشوراء کان ثابتا بالسنة. و لیس فی القرآن ما یدل علیه و قد نسخ بقوله تعالی: فَمَنْ شَهِدَ مِنْکُمُ الشَّهْرَ فَلْیَصُمْهُ «۲».

و منها: أن حرمة المباشرة لیلة الصیام کانت ثابتة بالسنة و قد نسخت بالقرآن و هو قوله تعالی: أُحِلَّ لَکُمْ لَیْلَةَ الصِّیامِ الرَّفَثُ إِلی نِسائِکُمْ «۳».

و أورد من قبل المانعین أنه یحتمل أن یکون النسخ فی المذکورات بالسنة و وافقها القرآن، ورد هذا بأنه یمنع من تعیین الناسخ أبدا لتطرق ذلک الاحتمال الیه و هو خلاف الإجماع.

و احتج المانعون بأمور:- منها: قوله تعالی: لِتُبَیِّنَ لِلنَّاسِ ما نُزِّلَ إِلَیْهِمْ «۴».

فقد دل علی أن الغرض من بعثته صلّی اللّه علیه و سلّم تبیین الأحکام فلو کان ناسخا لکان رافعا لا مبینا.

و أجیب بأن المراد بالبیان التبلیغ لأنه إظهار، سلمنا أنه لیس المراد به التبلیغ فالنسخ نوع من البیان لأنه بیان لأمد الحکم و لئن سلمنا أنه لیس بیانا فإن کونه مبینا للأحکام لا ینافی کونه ناسخا لبعضها لأنه یکون مبینا لما ثبت من الأحکام و ناسخا لما ارتفع منها و لا منافاة بینهما. و إذا فالحق جوازه و وقوعه.

(قال الجلال المحلی) عند شرح قول ابن السبکی فی جمع الجوامع:

(قال الشافعی: و حیث وقع بالسنة فمعها قرآن أو بالقرآن فمعه سنة عاضدة تبین توافق الکتاب و السنة ما نصه:

هذا فهمه المصنف من قول الشافعی رضی اللّه عنه فی الرسالة لا ینسخ کتاب اللّه إلا کتابه و هکذا فسنة رسول اللّه صلّی اللّه علیه و سلّم لا ینسخها إلا سنته و لو أحدث

---

(۱) البقرة: ۱۴۴.

(۲) البقرة: ۱۸۵.

(۳) البقرة: ۱۸۷.

(۴) النحل: ۴۴.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۰۶

اللّه فی أمر غیر ما سن فیه رسوله لسن رسوله ما أحدث اللّه حتی یبین للناس أن له سنة ناسخة لسنته أی موافقة للکتاب الناسخ لها إذ لا

شك فى موافقته له كما فى نسخ التوجه فى الصلاة إلى بيت المقدس الثابت بفعله صلّى اللّه عليه و سلّم بقوله تعالى:
فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ «۱» و قد فعله صلّى اللّه عليه و سلّم و هذا القسم ظاهر فى الفهم و الوجود و الأول محمول عليه فى الفهم محتاج الى بيان وجوده.

و يكون المراد من صدر كلام الشافعى أنه لم يقع نسخ الكتاب إلا بالكتاب و إن كان ثم سنة ناسخة له و لا نسخ السنة إلا بالسنة و إن كان ثم كتاب ناسخ لها أى لم يقع النسخ لكل منهما إلا و معه مثل المنسوخ عاضد له، و لم يبال المصنف فى هذا الذى فهمه و حكاه عنه بكونه خلاف ما حكاه غيره من الأصحاب عنه من أنه لا تنسخ السنة بالكتاب فى أحد القولين و لا الكتاب بالسنة قيل جزما. و قيل فى أحد القولين.

ثم اختلفوا هل ذلك بالسمع فلم يقع أو بالعقل فلم يجز، و قال بكل منهما بعض، و بعض استعظم ذلك منه لوقوع نسخ كل منها بالآخر كما تقدم، و ما فهمه المصنف غير دافع لمحل الاستعظام فأنت ترى أنه حمل كلام الشافعى على أنه لا بدّ من أن يعاضد أحدهما الآخر فى نسخ أحدهما للآخر فهو إنما يمنع الاستقلال بالنسخ، و القسم الذى قيل إنه محتاج إلى بيان وجوده مثلوا له بنسخ آية الوصية للأقربين بالسنة و هى (لا وصية لوارث) و عضد بآية يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلادِكُمْ «۲» و على هذا فخلاف الشافعى فى المثالين ليس حقيقيا.

(القسم الرابع) نسخ السنة بالسنة و هو أربعة أنواع:

۱- نسخ متواترة بمتواترة.

۲- نسخ آحاد بآحاد.

۳- نسخ آحاد بمتواترة.

۴- نسخ متواترة بآحاد.

و الثلاثة الأول جائزة عقلا و لا مانع من وقوعها شرعا.

و أما النوع الرابع فالحق عدم جوازه على نحو ما قدمنا من منع نسخ القرآن بالسنة الآحادية على ما هو الحق.

و من نسخ السنة بالسنة نسخ قصر وجوب الغسل على نزول الماء الثابت بحديث (إنما الماء من الماء) بحديث (إذا جلس بين شعبها الأربع ثم أجهدها فقد وجب الغسل) و قد أطلنا المقال فى هذا البحث لأنه من الأبحاث المهمة فى باب النسخ.

---

(۱) البقرة: ۱۴۴.

(۲) النساء: ۱۱.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۰۷

نسخ كل من الإجماع و القياس و النسخ بهما

و ينتظم ذلك البحث كالذى قبله فى أربعة أنواع:

(النوع الأول) نسخ الحكم الثابت بالإجماع

و الحق عدم جوازه فضلا عن وقوعه، و وجه ذلك أن الإجماع دليل قطعى فالحكم الثابت قطعى و لا يعقل بعد الإجماع وجود قطعى

يكون ناسخا له لأن ذلك القطعى إما نص و لا يعقل وجوده بعد الإجماع ضرورة تقدم النص على الإجماع، و إما إجماع آخر قطعى و حينئذ تكون الأمة أولا مجمعة على قطعى فإذا لا يعقل نسخه بقطعى كما أن غير القطعى لا يكون ناسخا بحال.

(النوع الثانى) النسخ بالإجماع

أى أن يكون الإجماع هو الناسخ لحكم سابق بإجماع آخر أو بغير الإجماع، و الحق أن الإجماع لا يكون ناسخا له و لا يكون منسوخا خلافا لبعض المعتزلة فإنهم يجوزون النسخ بالإجماع و الحق عدم جوازه لأنه لو فرض الإجماع ناسخا لكان المفروض منسوخا إما قطعيا و إما ظنيّا و كلاهما لا يتصور فيه النسخ.

أما على فرض كونه قطعيا فلأنه يلزم أن يكون الإجماع على خلاف القطعى فيكون خطأ فلا يعقل ناسخا، و أما على فرض كون المنسوخ ظنيا فلأن الإجماع الذى فرض ناسخا يكون هو الدليل و ما فرض منسوخا لا يكون دليلا فلا يعقل نسخ لعدم تكافؤ الأدلة حينئذ و بهذا ظهر عدم جواز النسخ بالإجماع.

و أما قولهم هذا الحكم منسوخ إجماعا مثلا فمعناه أن الإجماع منعقد على أنه نسخ بدليل آخر لا أن الإجماع هو الناسخ له فيكون المجمع عليه هو أن دليل كذا ناسخ لحكم دليل كذا.

(النوع الثالث) نسخ الحكم الثابت بالقياس

و هو إما مظنون أو مقطوع.

(أما المظنون) فلا يعقل نسخه لأن ما فرض ناسخا له إما راجح عليه أو مساو له أو مرجوح، أما الأولان فعلى فرض وجودهما يبطل شرط العمل

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۰۸

بالقياس الذى هو عدم وجود راجح أو مساو، و على ذلك فلا نسخ و أما الأخير فلا يعقل النسخ به لأنه مرجوح.

(و أما المقطوع) فإن كان بعد زمنه صلّى اللّه عليه و سلّم فلا يجوز نسخه لأنه لا ولاية للأمة فى النسخ بعده صلّى اللّه عليه و سلّم نعم قد يظهر أن حكم المقيس عليه كان منسوخا فيبطل القياس.

و إن كان فى زمنه صلّى اللّه عليه و سلّم فيجوز نسخه على المختار لجواز أن يرد نص من النبى صلّى اللّه عليه و سلّم على خلاف القياس فيكون ناسخا له.

(النوع الرابع) النسخ بالقياس

أى أن يكون القياس دليلا على نسخ حكم ما ثابت بالقياس أو بغيره.

و هذا النوع اختلف فيه على أربعة أقوال.

۱- الجواز مطلقا بحجة أنه مستند إلى نص فكان الناسخ له النص.

۲- عدم الجواز مطلقا و إلّا لزم تقديم القياس على النص مع كونه أصلا له فى الجملة.

۳- الجواز إن كان القياس جليا و هو ما قطع فيه بنفى الفارق كقياس الأمة على العبد فى تقويم النصيب على السيد المعتق، و عدم

الجواز إن كان خفيا و هو ما لم يقطع فيه بنفى الفارق.

۴- الجواز إن كان فى زمنه صلّى اللّه عليه و سلّم و العلة منصوصة، و عدم الجواز إن كان بعده أو كانت العلة غير منصوصة.

و المختار فى هذه المسألة أن القياس إن كان ظنيا لا ينسخ به مطلقا لأنه لو نسخ حكما لكان المنسوخ به إما قطعيا أو ظنيا فإن كان قطعيا لزم نسخ المقطوع بالمظنون و ذلك باطل و إن كان ظنيا فإما أن يكون راجحا أو مرجوحا أو مساويا.

فإن كان راجحا لزم نسخ الراجح بالمرجوح و ذلك باطل و إن كان مرجوحا أو مساويا فقد زال شرط وجوب العمل به فلا نسخ حينئذ لأن شرط وجوب العمل به عدم وجود راجح عليه أو مساو و إن كان القياس قطعيا و العلة منصوصة فى زمنه صلّى اللّه عليه و سلّم جاز النسخ به و إلا فلا.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۰۹

أنواع النسخ فى القرآن

و هى بحسب القسمة العقلية ثلاثة:- (النوع الأول) نسخ التلاوة و الحكم معا مثل ما ورد أنه كان فيما أنزل «عشر رضعات معلومات يحرمن»، فنسخ تلاوته (بخمس معلومات) (النوع الثانى) نسخ الحكم و بقاء التلاوة مثل نسخ حكم آية العدة بالحول مع بقاء تلاوتها.

و هذا النوع هو الذى ألفت فيه الكتب و قد أكثر المؤلفون من ذكر الآيات التى نسخت أحكامها مع أن أكثر ما ذكروه ليس من النسخ فى شىء و سنبين منشأ الغلط فى ذلك بعد.

(النوع الثالث) نسخ التلاوة مع بقاء الحكم و قد مثلوا له بآية الرجم و بما ورد من أصحاب بئر معونة قد نزل فيهم قرآن هو أن بلغوا عنا قومنا أنا لقينا ربنا فرضى عنا و أرضانا.

ثم نسخ تلاوته و ذكر فى الإتقان لهذا النوع أمثلة كثيرة و لكنه نقل عن القاضى أبى بكر فى الانتصاف عن قوم إنكار هذا الضرب من النسخ لأن الأخبار فيه أخبار آحاد و لا يجوز القطع على إنزال قرآن و نسخه بأخبار آحاد لا حجة فيها.

و نقل عن غيره أيضا عد هذا مما نسخ تلاوته لأن خبر الواحد لا يثبت القرآن، و الذى تميل إليه النفس هو هذا بمقتضى القاعدة المتقدمة و هى أن القطعى لا ينسخ بالظنى و لا شك أن خبر الواحد مهما بلغ من الصحة فلن يعدو إفادة الظن.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۱۰

الحكمة فى النسخ

(أولا) مراعاة مصالح العباد و تربيتهم فى أطوار مختلفة بالأدوية الدينية المناسبة لهم فى الأزمنة المختلفة.

(ثانيا) تذكير النعمة برفع المشقة بما هو الغالب فى النسخ من التخفيف و تهذيب النفوس إذا كان الحكم الثانى أشد و ذلك فى نسخ الحكم مع بقاء التلاوة كما هو الغالب.

و قد أنكر قوم نسخ الحكم مع بقاء التلاوة و استدلوا:

(أولا) بأن التلاوة و الحكم متلازمان و كل ما كان كذلك لا يمكن رفع أحدهما مع بقاء الآخر.

و أجيب بمنع التلازم بل التلاوة أمارة فلا يلزم من بقائها بقاء الحكم لجواز انتفائه لدليل آخر.

(ثانيا) قالوا إن نسخ الحكم مع بقاء التلاوة يعرض المكلف للجهل و تبقى التلاوة عرية عن الفائدة و كل ما كان كذلك لا يجوز، و أجيب بمنع الصغرى لأن نسخ الحكم بدليل آخر يكون معلوما للمكلف فلم يلزم تعرضه للجهل، و منع خلو التلاوة عن الفائدة بل لها فوائد منها التعبد بالتلاوة و منها تذكر نعم الله تعالى إذا كان الحكم المنسوخ أشد و على ذلك فالحق جواز النوعين الأولين و وقوعهما.

و أما النوع الثالث فلكثير من العلماء فی إنكاره مقال و قد سمعت بعضه و الأولی عدم عده من باب النسخ، و الله أعلم.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۱۱

مسالک العلماء فی ذکر الناسخ و المنسوخ

للعلماء فی بيان الناسخ و المنسوخ مسلكان و هما (الإكثار) (و التحری) (فمنهم) مكثر أدخل فی النسخ ما ليس منه بسبب الغلط و الاشتباه فی ذلک.

(و منهم) متحر وجه الصواب فلا يذكر إلا ما ورد فيه نقل صحيح أو تعارض صريح مع معرفة المتقدم و المتأخر.

و من الفريق الأول أبو جعفر النحاس وهبة الله بن سلامة و أبو عبد الله محمد ابن حزم و الحافظ المظفر بن الحسن بن زيد بن علی بن خزيمة الفارسی فإنهم ألفوا كتبا فی النسخ و قسموا سور القرآن، من حيث اجتماع الناسخ و المنسوخ فيها و عدم اجتماعهما، إلی أربعة أقسام و قد أكثروا من ذكر المنسوخ و الناسخ و قد غلطوا فی ذلک، و نبين منشأ غلطهم فی أمور:

(أولا) عد أن ما شرع لسبب ثم زال السبب من المنسوخ و لذلک فهموا أن جميع الآيات التی وردت فی الحث علی الصبر علی أذی الكفار و التحمل حين الضعف و القلة من المنسوخ بآيات القتال.

و ليس كذلک بل هذا من قسم المنسأ و ليس من قبيل النسخ و ذلک أنه فی حال الضعف و القلة يجب الصبر و فی حال الكثرة و القوة يجب القتال لدفع العدوان و لحماية العقيدة و الدفاع عنها و لا شک أن كل حكم معلل بعلة يدور مع علته وجودا و عدما فانتفاؤه لانتفاء علته لا يعد نسخا أ لا ترى أن وجوب الصبر عند القلة و الضعف لا يزال قائما للآن و متی وجدت الكثرة و القوة يكون الواجب الدفاع فلو كان من قبيل النسخ لما صح امتثاله فی وقت من الأوقات.

(ثانيا) الغلط فی رفع ما كان عليه أهل الجاهلية أو رفع شرائع من قبلنا أو رفع ما كان فی أول الإسلام و لم ينزل فی القرآن و ذلک كإبطال نكاح نساء الآباء و مشروعية القصاص و الدية بعد أن لم تكن الدية مشروعة و حصر الطلاق فی الثلاث بعد أن لم يكن محصورا فی عدد و لا شک أن عد هذا من النسخ غلط كبير و إنما الناسخ و المنسوخ من القرآن أو السنة أن تكون آية أو سنة نسخت

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۱۲

حكم آية أو سنة علی نحو ما تقدم و أما إبطال ما كان عليه أهل الجاهلية و نحوه فليس نسخا بحال من الأحوال.

(ثالثا) اشتباه التخصيص بالنسخ مثل الآيات التی خصصت باستثناء أو غاية أو بآية أخری مثل قوله تعالی: وَ الشُّعَراءُ يَتَّبِعُهُمُ الْغاوُونَ (۲۲۴) أَ لَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِی كُلِّ وادٍ يَهِيمُونَ (۲۲۵) وَ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ ما لا يَفْعَلُونَ (۲۲۶) إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا «۱» و مثل قوله تعالی: فَاعْفُوا وَ اصْفَحُوا حَتَّی يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ «۲».

(رابعا) اشتباه البيان بالنسخ مثل قوله تعالی: وَ مَنْ كانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَ مَنْ كانَ فَقِيراً فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ «۳» فإن بعضهم توهم أنه ناسخ لقوله تعالی:

إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوالَ الْيَتامی ظُلْماً إِنَّما يَأْكُلُونَ فِی بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَيَصْلَوْنَ سَعِيراً «۴».

و هو ليس ناسخا له و إنما هو بيان لما ليس بظلم.

(خامسا) توهم التعارض بين الآيتين فيسبق إلی الفهم أن إحداهما ناسخة لحكم الأخری مع أنه لا تعارض فی الحقيقة و لا نسخ و ذلک مثل قوله تعالی وَ أَنْفِقُوا مِنْ ما رَزَقْناكُمْ «۵» و قوله تعالی: وَ مِمَّا رَزَقْناهُمْ يُنْفِقُونَ «۶» فإن بعضهم توهم أن حكم كل منهما منسوخ بآية الزكاة لتوهمه أنها تعارض كلا منهما مع أنه لا تعارض و لا تنافی لأنه يصح حمل الإنفاق فی كل منهما علی الزكاة و علی الصدقة المندوبة و علی النفقة علی الأولاد غير أن الآية الأولی فی مقام الأمر و الثانية فی مقام مدح المؤمنين.

و من ذلک أیضا ما توهمه بعضهم فی قوله تعالی: وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً «۷» أن بینه و بین آیة السیف تعارضا فیکون منسوخا بها مع أنه لا تعارض بالمرة إذ آیة وَ قُولُوا لِلنَّاسِ حُسْناً حکایة لما أخذ علی بنی إسرائیل من المیثاق فهی فی ضمن الأخبار عن أحوالهم و لا نسخ فی الأخبار.

---

(۱) الشعراء: ۲۲۴، ۲۲۷.

(۲) البقرة: ۱۰۹.

(۳) النساء: ۶.

(۴) النساء: ۱۰.

(۵) المنافقون: ۱۰.

(۶) البقرة: ۳.

(۷) البقرة: ۸۳.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۱۳

هذه أهم أسباب الغلط فی باب النسخ و لذا قال الزرکشی فی البرهان (و أما بالقرآن علی ما ظنه کثیر من المفسرین فلیس بنسخ و إنما هو نسأ و تأخیر أو مجمل أخر بیانه لوقت الحاجة أو خطاب قد حال بینه و بین أوله خطاب غیره، أو مخصوص من عموم أو حکم لخاص أو لمداخلة معنی فی معنی و أنواع الخطاب کثیرة فظنوا ذلک نسخا، و لیس به و إنه الکتاب المهیمن علی غیره و هو فی نفسه متعاضد و قد تولی الله تعالی حفظه فقال تعالی: إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّکْرَ وَ إِنَّا لَهُ لَحافِظُونَ «۱» أ ه.

و لو أردنا أن نذکر ما عدوه من المنسوخ و لیس منه لخرجنا عن القصد و الاعتدال و قد ألف فی ذلک کتب مطولة: ذکرنا بعض مؤلفیها سابقا فلیرجع إلیها من یشاء و لکنا نقتصر علی ذکر الآیات التی اشتهر القول بنسخها و قد ذکرها السیوطی فی الإتقان کما ذکرها غیره و لنفرد لها بحثا مستقلا.

---

(۱) الحجر: ۹.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۱۴

تفسیر الآیات المنسوخة عند المانعین

بیان الآیات المقول بنسخها و تفسیرها عند من لا یقول بالنسخ:

و قد عد الإمام السیوطی فی الإتقان هذه الآیات إحدی و عشرین آیة و لم یعتبر ما عداها من قبیل النسخ للأسباب التی بیناها و لنذکرها بترتیب سورها:

(الآیة الأولی) قوله تعالی: وَ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَ الْمَغْرِبُ فَأَیْنَما تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ واسِعٌ عَلِیمٌ «۱».

فقد قیل إن هذه الآیة منسوخة بقوله تعالی: فَلَنُوَلِّیَنَّکَ قِبْلَةً تَرْضاها فَوَلِّ وَجْهَکَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ «۲».

و وجه هذا القول أن الآیة الأولی أفادت جواز استقبال غیر المسجد الحرام فی الصلاة و الثانیة أفادت وجوب استقبال المسجد الحرام و عدم جواز استقبال غیره فی الصلاة.

(و قیل) إنها غیر منسوخة و صاحب هذا القیل یحمل الآیة الأولی علی التوجه فی صلاة النافلة فی السفر علی الدابة و یقول هذا الحکم

باق لم ينسخ و الثانية فى الصلوات الخمس، أو الأولى محمولة على التوجه فى الدعاء و الثانية محمولة على التوجه فى الصلاة و على كلا الحملين لا تعارض فلا نسخ فيها.

نعم الآية الثانية ناسخة لما كان واجبا بالسنة من وجوب استقبال بيت المقدس.

(الآية الثانية) قوله تعالى: كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ لِلْوالِدَيْنِ وَ الْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ «۳» فإنها أفادت وجوب الوصية للوالدين و الأقربين و هذا الحكم منسوخ و قد اختلف فى ناسخه فقيل نسخ بآية المواريث و قيل بالسنة و هى قوله صلى الله عليه و سلم (لا وصية لوارث) و قيل بالإجماع و قد علمت أن الإجماع لا يكون ناسخا.

---

(۱) البقرة: ۱۱۵.

(۲) البقرة: ۱۴۴.

(۳) البقرة: ۱۸۰.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۱۵

و الناسخ له فى الحقيقة هو الكتاب و السنة عاضدة له.

و قال الشعبى و النخعى: إن حكم آية الوصية للوالدين و الأقربين لم ينسخ لأن الحكم هو الندب لا الوجوب فلا تعارض بينها و بين آية الميراث كما لا تعارض بينها و بين السنة لأن معنى الحديث لا وصية واجبة فلا ينافى الوصية المندوبة و إذا لم يكن تعارض فلا نسخ.

و إذا نظرنا إلى قوله تعالى (كتب عليكم) و مواضع استعماله فى القرآن علمنا أنه للوجوب فحمله على الندب خلاف الظاهر فيكون القول بالنسخ هو الحق.

(الآية الثالثة) قوله تعالى: وَ عَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ «۱» و هى تفيد بظاهرها تخيير من يطيق الصوم بين الصوم و الفدية و قد نسخ هذا الحكم بقوله تعالى: فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ «۲» فإنه يفيد وجوب الصوم على المقيم و هو معارض للتخيير بينه و بين الفدية.

و قيل لا نسخ لأن فى الآية الاولى حذفا أى لا يطيقونه أو كانوا يطيقونه أو معناها يطيقونه بتكلف و مشقة و على هذا لا يكون بين الآيتين تعارض و يردّ عليه من وجهين:

(أولهما) أن الحذف خلاف الأصل فلا يعدل إليه بغير مقتض.

(ثانيهما) ما ذكره أبو جعفر النحاس فى كتابه الناسخ و المنسوخ عن أبى سلمة بن الأكوع (قال لما نزلت هذه الآية وَ عَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعامُ مِسْكِينٍ كان من شاء منا صام و من شاء أن يفتدى فعل حتى نسختها الآية بعدها) و بهذا يكون القول بالنسخ هو الصحيح.

(الآية الرابعة) قوله تعالى: يَسْئَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرامِ قِتالٍ فِيهِ قُلْ قِتالٌ فِيهِ كَبِيرٌ «۳» قد دلت هذه الآية على حرمة القتال فى الشهر الحرام و قد نقل أبو جعفر النحاس إجماع العلماء ما عدا عطاء على أن هذا الحكم منسوخ بقوله تعالى: وَ قاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَما يُقاتِلُونَكُمْ كَافَّةً «۴» فإن هذه الآية أفادت الإذن فى قتال المشركين عموما و العموم فى الأشخاص يستلزم العموم فى

---

(۱) البقرة: ۱۸۴.

(۲) البقرة: ۱۸۵.

(۳) البقرة: ۲۱۷.

(۴) التوبة: ۳۶.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۱۶

الأزمان و قد قاتل رسول الله صلّی اللّه علیه و سلّم هوازن بخیبر و ثقیفا بالطائف فی شوال و ذی القعدة سنة ثمان من الهجرة و لا شک أن ذا القعدة من الأشهر الحرم، و قیل منسوخة بقوله تعالی: فَاقْتُلُوا الْمُشْرِکِینَ «۱» و أما عطاء فیری أن حرمة القتال فی الشهر الحرام باقیة و لا یری بینها و بین کل من الآیتین تعارضا و یقول إن الآیة الأولی نبهت علی العموم فی الأشخاص و الثانیة نبهت علی العموم فی الأمکنة و کلاهما غیر مناف لحرمة القتال فی الشهر الحرام و أیضا القتال فی الشهر الحرام لا یکون محرما إذا کان جزاء لما هو أشد منه بدلیل قوله تعالی: وَ صَدٌّ عَنْ سَبِیلِ اللَّهِ وَ کُفْرٌ بِهِ وَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ وَ إِخْراجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَکْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَ الْفِتْنَةُ أَکْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ «۲».

و لکن رأی الجمهور أولی لأنک قد علمت أن العموم فی الأشخاص و الأمکنة یقتضی العموم فی الأزمان فیکون التعارض قائما و لا مخرج منه إلا القول بالنسخ.

(الآیة الخامسة) قوله تعالی: وَ الَّذِینَ یُتَوَفَّوْنَ مِنْکُمْ وَ یَذَرُونَ أَزْواجاً وَصِیَّةً لِأَزْواجِهِمْ مَتاعاً إِلَی الْحَوْلِ غَیْرَ إِخْراجٍ «۳».

نسخ حکمها بقوله تعالی: وَ الَّذِینَ یُتَوَفَّوْنَ مِنْکُمْ وَ یَذَرُونَ أَزْواجاً یَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَ عَشْراً فَإِذا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلا جُناحَ عَلَیْکُمْ فِیما فَعَلْنَ فِی أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ «۴».

فإن الآیة الأولی أفادت أن المتوفی عنها یوصی لها بنفقة سنة و بسکناها مدة حول ما لم تخرج فإذا خرجت فلا شیء لها و أما الثانیة فقد أفادت وجوب تربصها أربعة أشهر و عشرا و کلتا الآیتین فی غیر الحوامل و أما الحوامل فعدتهن بوضع حملهن و قال بعضهم إن هذا لیس نسخا و إنما هو نقصان من الحول، و ردّ هذا بأنه کان الحکم أن تعتد سنة إذا لم تخرج فإذا خرجت لم تمنع و أزیل هذا الحکم بجعل العدة أربعة أشهر و عشرا وجوبا.

---

(۱) التوبة: ۵.

(۲) البقرة: ۲۱۷.

(۳) البقرة: ۲۴۰.

(۴) البقرة: ۲۳۴.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۱۷

و قیل إن الآیة الأولی محکمة و لا منافاة بینها و بین الثانیة لأن الأولی فی مقام الوصیة للزوجة إذا لم تخرج و لم تتزوج و الثانیة فی بیان العدة و المدة التی یجب علیها مکثها و المقامان مختلفان فلا تعارض بینهما.

و ردّ هذا أیضا بما تقدم من أن الآیة الأولی کانت تجعل لها حق الخروج فی أی زمن و حق الزواج، و أما الثانیة فقد أوجبت علیها مدة معینة فالحق القول بالنسخ کما هو رأی الجماهیر.

(الآیة السادسة) قوله تعالی: وَ إِنْ تُبْدُوا ما فِی أَنْفُسِکُمْ أَوْ تُخْفُوهُ یُحاسِبْکُمْ بِهِ اللَّهُ «۱».

و قد اختلف فی هذه الآیة علی ثلاثة أقوال فقیل إنها منسوخة بقوله تعالی:

لا یُکَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَها «۲».

الثانی: أنها محکمة و إنها عامة یحاسب الله المؤمن و الکافر بما أبدی و بما أخفی فیغفر للمؤمنین و یعاقب الکافرین و المنافقین.

و الثالث: إنها محکمة و هی خاصة بکتمان الشهادة و إظهارها.

و القول الثانی أظهر لأن الله تعالی یحاسب الناس علی ما أظهروه و ما أضمروه و هو مع ذلک لا یکلفهم إلا ما فی وسعهم و لیس من ذلک خطرات القلوب التی تعرض ثم تزول.

(الآیة السابعة) قوله تعالی: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقاتِهِ «۳» قیل نسخت بقوله تعالی: فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ «۴» و الحق أنه لا

نسخ فیها لأن کل ما قیل فی معناها واجب و هو أن تطیعوا الله فلا تعصوه و أن تذکروه فلا تنسوه و أن تشکروه فلا تکفروه و أن تجاهدوا فیه حق جهاده و کل ذلک لم ینسخ منه شیء.

(الآیة الثامنة) قوله تعالی: وَ الَّذِینَ عَقَدَتْ أَیْمانُکُمْ فَآتُوهُمْ نَصِیبَهُمْ «۵» قیل منسوخة بقوله تعالی: وَ أُولُوا الْأَرْحامِ بَعْضُهُمْ أَوْلی بِبَعْضٍ «۶» و قیل إنها غیر منسوخة و حکمها باق غیر أن رتبة مولی الموالاة متأخرة عن رتبة ذوی الأرحام.

---

(۱) البقرة: ۲۸۴.

(۲) البقرة: ۲۸۶.

(۳) آل عمران: ۱۰۲.

(۴) التغابن: ۱۶.

(۵) النساء: ۳۳.

(۶) الأنفال: ۷۵.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۱۸

(الآیة التاسعة) قوله تعالی: وَ إِذا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُوا الْقُرْبی وَ الْیَتامی وَ الْمَساکِینُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ وَ قُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفاً «۱» قیل منسوخة بآیة المواریث و الحق أنها لیست منسوخة و حکمها باق علی الندب و الترغیب فی فعل الخیر و الشکر لله فقد أمر الذین فرض لهم المیراث إذا حضروا القسمة و حضر معهم من لا یرث من الأقرباء و الیتامی و المساکین أن یرزقوهم منه شکرا لله تعالی علی ما فرض لهم و هذا الحکم باق لم ینسخ، و لکن الناس تهاونوا به.

(الآیة العاشرة) قوله تعالی: وَ اللَّاتِی یَأْتِینَ الْفاحِشَةَ مِنْ نِسائِکُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَیْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْکُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِکُوهُنَّ فِی الْبُیُوتِ حَتَّی یَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ یَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِیلًا (۱۵) وَ الَّذانِ یَأْتِیانِها مِنْکُمْ فَآذُوهُما فَإِنْ تابا وَ أَصْلَحا فَأَعْرِضُوا عَنْهُما (۱۶) «۲» فقد أفادت أن من زنی من النساء بکرا أو ثیبا تحبس حتی تموت و من زنی من الرجال بکرا أو ثیبا یؤذی بالسب و التعییر ثم نسخ ذلک کله بآیة النور التی أفادت الجلد لمن زنی بکرا رجلا أو امرأة، و بالرجم لمن زنی و هو ثیب رجلا أو امرأة و ذلک بالسنة و هذا هو القول الحق و یکاد یکون متفقا علیه.

و أما من قال أنه لا نسخ فی الآیة فقد حملها علی النساء اللاتی یأتین مواضع الریب و جزاؤهن الحبس فی البیوت أو الطلاق و هو السبیل الذی وعد الله به و هذا التأویل یأباه ظاهر السیاق فالحق القول بالنسخ.

(الآیة الحادیة عشرة) قوله تعالی: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لا تُحِلُّوا شَعائِرَ اللَّهِ وَ لَا الشَّهْرَ الْحَرامَ «۳» قیل إنها منسوخة بإباحة القتال فی الشهر الحرام و قد بینا الکلام فی هذا عند الکلام علی قوله تعالی: یَسْئَلُونَکَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرامِ قِتالٍ فِیهِ قُلْ قِتالٌ فِیهِ کَبِیرٌ وَ صَدٌّ عَنْ سَبِیلِ اللَّهِ وَ کُفْرٌ بِهِ وَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ وَ إِخْراجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَکْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَ الْفِتْنَةُ أَکْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَ لا یَزالُونَ یُقاتِلُونَکُمْ حَتَّی یَرُدُّوکُمْ عَنْ دِینِکُمْ إِنِ اسْتَطاعُوا وَ مَنْ یَرْتَدِدْ مِنْکُمْ عَنْ دِینِهِ فَیَمُتْ وَ هُوَ کافِرٌ فَأُولئِکَ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ فِی الدُّنْیا وَ الْآخِرَةِ وَ أُولئِکَ أَصْحابُ النَّارِ هُمْ فِیها خالِدُونَ «۴».

---

(۱) النساء: ۸.

(۲) النساء: ۱۵، ۱۶.

(۳) المائدة: ۲.

(۴) البقرة: ۲۱۷.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۱۹

(الآیة الثانیة عشرة) قوله تعالی: فَإِنْ جاؤُکَ فَاحْکُمْ بَیْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ «۱» قیل منسوخة بقوله تعالی: وَ أَنِ احْکُمْ بَیْنَهُمْ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ «۲» و قد قال أبو جعفر: و من العلماء من قال الآیة محکمة و الإمام مخیر إذا تحاکم إلیه أهل الکتاب إن شاء حکم بینهم و إن شاء أعرض عنهم و ردهم إلی أحکامهم. أ ه و علی هذا فیکون قوله تعالی مبینا لما یحکم به إذا اختار الحکم بینهم و هو ما أنزل الله.

(الآیة الثالثة عشرة) قوله تعالی: أَوْ آخَرانِ مِنْ غَیْرِکُمْ «۳» فقد أفادت جواز شهادة الکافر علی المسلم و قیل إن هذا منسوخ بقوله تعالی: وَ أَشْهِدُوا ذَوَیْ عَدْلٍ مِنْکُمْ «۴» و قیل لا نسخ فی الآیة لأنها خاصة بالسفر خوفا من ضیاع الوصیة و هذا الحکم باق علی خلاف فی ذلک بین العلماء.

(الآیة الرابعة عشرة) قوله تعالی: یا أَیُّهَا النَّبِیُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِینَ عَلَی الْقِتالِ إِنْ یَکُنْ مِنْکُمْ عِشْرُونَ صابِرُونَ یَغْلِبُوا مِائَتَیْنِ وَ إِنْ یَکُنْ مِنْکُمْ مِائَةٌ یَغْلِبُوا أَلْفاً مِنَ الَّذِینَ کَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لا یَفْقَهُونَ «۵» الجمهور علی أنها نسخت بقوله تعالی: الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْکُمْ وَ عَلِمَ أَنَّ فِیکُمْ ضَعْفاً فَإِنْ یَکُنْ مِنْکُمْ مِائَةٌ صابِرَةٌ یَغْلِبُوا مِائَتَیْنِ وَ إِنْ یَکُنْ مِنْکُمْ أَلْفٌ یَغْلِبُوا أَلْفَیْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ اللَّهُ مَعَ الصَّابِرِینَ «۶» فإن الآیة الأولی أفادت وجوب ثبات الواحد للعشرة و الثانیة أفادت وجوب ثبات الواحد للاثنین، و الحکمان متعارضان فتکون الأولی منسوخة.

و أما من قال بأنه لا نسخ فیها قال إن الآیة الثانیة أفادت التخفیف و هو لیس نسخا لأن النسخ رفع حکم المنسوخ و هنا لم یرفع حکم الأول لأنه لم یقل فیه لم یقاتل الواحد العشرة إذا قدر علی ذلک بل إن قدر فله الخیار و إذا تأملت قلیلا لوجدت معنی النسخ هنا ظاهرا لأن وجوب ثبات الواحد للعشرة قد نسخ و رفع و بقی التخییر کما هو و التخییر و الوجوب متنافیان.

---

(۱) المائدة: ۴۲.

(۲) المائدة: ۴۹.

(۳) المائدة: ۱۰۶.

(۴) الطلاق: ۲.

(۵) الأنفال: ۶۵.

(۶) الأنفال: ۶۶.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۲۰

(الآیة الخامسة عشرة) قوله تعالی: انْفِرُوا خِفافاً وَ ثِقالًا «۱» الآیة قیل نسخت بآیات العذر و هی قوله تعالی: لَیْسَ عَلَی الْأَعْمی حَرَجٌ «۲» و قوله تعالی: لَیْسَ عَلَی الضُّعَفاءِ وَ لا عَلَی الْمَرْضی «۳» الآیة و قوله تعالی: وَ ما کانَ الْمُؤْمِنُونَ لِیَنْفِرُوا کَافَّةً فَلَوْ لا نَفَرَ مِنْ کُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طائِفَةٌ لِیَتَفَقَّهُوا فِی الدِّینِ وَ لِیُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذا رَجَعُوا إِلَیْهِمْ لَعَلَّهُمْ یَحْذَرُونَ «۴» و من قال بأنه لا نسخ قال إن الآیة الأولی مخصصة بالآیات التی ذکرت فهو من باب التخصیص لا من باب النسخ فکأنه قال: لینفر منکم من احتیج إلیه و هو غیر مریض و لا ضعیف و لا أعمی إلخ و هذا لیس نسخا.

(الآیة السادسة عشرة) قوله تعالی: الزَّانِی لا یَنْکِحُ إِلَّا زانِیَةً أَوْ مُشْرِکَةً وَ الزَّانِیَةُ لا یَنْکِحُها إِلَّا زانٍ أَوْ مُشْرِکٌ «۵» قیل إن هذه الآیة منسوخة بقوله تعالی: وَ أَنْکِحُوا الْأَیامی مِنْکُمْ وَ الصَّالِحِینَ مِنْ عِبادِکُمْ وَ إِمائِکُمْ إِنْ یَکُونُوا فُقَراءَ یُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَ اللَّهُ واسِعٌ عَلِیمٌ «۶» و قیل إنها لیست منسوخة و معناها علی هذا أن الزانیة التی عرفت بذلک و المشرکة لا ینبغی أن یقدم علی نکاحهما إلا رجل لا یرید التحصین و کذلک الرجل المعروف بالزنا و المشرک لا یقدم علی تزوجهما إلا امرأة لا ترید التحصین و هذا غیر مناف للآیة الثانیة و الحق النسخ و بخاصة بالنسبة للمشرکة و المشرک.

(الآیة السابعة عشرة) قوله تعالی: یا أَیُّهَا الَّذِینَ آمَنُوا لِیَسْتَأْذِنْکُمُ الَّذِینَ مَلَکَتْ أَیْمانُکُمْ وَ الَّذِینَ لَمْ یَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْکُمْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ مِنْ

قَبْلِ صَلاةِ الْفَجْرِ وَ حِينَ تَضَعُونَ ثِيابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَ مِنْ بَعْدِ صَلاةِ الْعِشاءِ ثَلاثُ عَوْراتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَ لا عَلَيْهِمْ جُناحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلى بَعْضٍ كَذلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآياتِ وَ اللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ «۷» قيل إن حكم هذه الآية منسوخ و الحق أنه لا نسخ

---

(۱) التوبة: ۴۱.

(۲) الفتح: ۱۷.

(۳) التوبة: ۹۱.

(۴) التوبة: ۱۲۲.

(۵) النور: ۳.

(۶) النور: ۳۲.

(۷) النور: ۵۸.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۲۱

فيها لأنها اشتملت على آداب المسلمين حتى لا يدخل عليهم صغارهم و خدمهم فی أوقات التبذل عادة بدون استئذان و لعمری إن هذا لتعويد للنشء على المحافظة على الآداب و التزام الوقار من لدن نشأتهم.

(الآية الثامنة عشرة) قوله تعالى: لا يَحِلُّ لَكَ النِّساءُ مِنْ بَعْدُ وَ لا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْواجٍ «۱» قيل نسخت بقوله تعالى: يا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنا لَكَ أَزْواجَكَ «۲» و الحق أنه لا ناسخ لأن الآية الأولى أفادت أنه لا يحل له غير أزواجه و لا أن يتبدل بهن و الثانية أفادت أنه أحل له زوجاته و لا تنافی بينهما.

(الآية التاسعة عشرة) قوله تعالى: يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذا ناجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْواكُمْ صَدَقَةً «۳» نسخت بقوله تعالى: أَ أَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْواكُمْ صَدَقاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَ تابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلاةَ وَ آتُوا الزَّكاةَ «۴» و من قال إنها ليست منسوخة قال إن الآية الثانية بيان من الله سبحانه و تعالى أن الصدقة لا يجب أن تكون مالية بل يكفی فيها إقامة الصلاة و إيتاء الزكاة الواجبة و الظاهر الأول كما يدل عليه السياق.

(الآية العشرون) قوله تعالى: وَ إِنْ فاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْواجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعاقَبْتُمْ فَآتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَزْواجُهُمْ مِثْلَ ما أَنْفَقُوا «۵» فإن هذه الآية أفادت أن يعطى المسلمين الذين ارتدت زوجاتهم و لحقن بدور الحرب مهورهن من الغنيمة و قد قيل إن هذا الحكم منسوخ بآية الغنيمة و قيل إنها محكمة لأنه لا تنافی بينها و بين آية الغنيمة و كل من حكمهما معمول به.

(الآية الحادية و العشرون) قوله تعالى: يا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ (۱) قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا (۲) نِصْفَهُ أَوِ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا (۳) أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَ رَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا «۶» نسخت بقوله تعالى: وَ أَقِيمُوا الصَّلاةَ وَ آتُوا الزَّكاةَ (۴) «۷».

---

(۱) الأحزاب: ۵۲.

(۲) الأحزاب: ۵۰.

(۳) المجادلة: ۱۲.

(۴) المجادلة: ۱۳.

(۵) الممتحنة: ۱۱.

(۶) المزمل: ۱- ۴.

(۷) المزمل: ۲۰.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۲۲

فتکون منسوخة بالصلوات الخمس و من قال إنها لیست منسوخة قال إن الأمر فی الآیة الأولی للندب لا للوجوب فتکون محکمة و حکمها باق، و الحق أنها منسوخة بدلیل السیاق، و أن ظاهره التخفیف و هو معنی النسخ.

هذه هی الآیات التی ذکرها السیوطی وعدها من المنسوخ و قد ترکت مما ذکره معها آیة قوله تعالی: أُحِلَّ لَکُمْ لَیْلَةَ الصِّیامِ الرَّفَثُ إِلی نِسائِکُمْ هُنَّ لِباسٌ لَکُمْ وَ أَنْتُمْ لِباسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّکُمْ کُنْتُمْ تَخْتانُونَ أَنْفُسَکُمْ فَتابَ عَلَیْکُمْ وَ عَفا عَنْکُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَ ابْتَغُوا ما کَتَبَ اللَّهُ لَکُمْ وَ کُلُوا وَ اشْرَبُوا حَتَّی یَتَبَیَّنَ لَکُمُ الْخَیْطُ الْأَبْیَضُ مِنَ الْخَیْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُّوا الصِّیامَ إِلَی اللَّیْلِ وَ لا تُبَاشِرُوهُنَّ وَ أَنْتُمْ عاکِفُونَ فِی الْمَساجِدِ تِلْکَ حُدُودُ اللَّهِ فَلا تَقْرَبُوها کَذلِکَ یُبَیِّنُ اللَّهُ آیاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ یَتَّقُونَ «۱» لأنه لا وجه لعدها ناسخة لقوله تعالی: کَما کُتِبَ عَلَی الَّذِینَ مِنْ قَبْلِکُمْ «۲» لأنه لیس صریحا فی وجوب ترک الوطء و الأکل بعد النوم فلا وجه لعده من المنسوخ فی القرآن.

و علی هذا فتکون الآیات إحدی و عشرین آیة علی خلاف فی بعضها و قد علمت رأی من یقول بعدم النسخ و وجهه و ما هو الراجح فی کل آیة، و الله الموفق للصواب.

---

(۱) البقرة: ۱۸۷.

(۲) البقرة: ۱۸۳.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۲۳

جواز نسخ الحکم قبل التمکن من الفعل

و بیانه أن یرد خطاب من الشارع بإیجاب فعل مثلا فی وقت معین و قبل دخول الوقت یرد خطاب آخر برفعه أو بعد دخوله بزمن لا یسع وقوع الفعل، یرد الخطاب برفعه، و قد ذهب الجمهور من أهل السنة و الفقهاء إلی جوازه، و منعه جماهیر المعتزلة و بعض أصحاب الإمام أحمد، و المختار الجواز بالنقل و العقل.

أما النقل فمما صح روایة من نسخ الخمسین صلاة بعد فرضها لیلة الإسراء إلی خمس و ذلک قبل التمکن من الفعل قطعا و أما العقل فلأنه لو لم یجز نسخ الحکم قبل التمکن من الفعل لما جاز أن یأمر الله أحد عباده بفعل فی الزمن المستقبل و أن یمنعه منه بمانع عائق له قبل حلول زمنه لکن التالی باطل.

(أما وجه الملازمة) فلأن النسخ مانع من الفعل کسائر الموانع التی هی من الله تعالی فلو لم یجز هذا المانع لم یجز غیره من الموانع فکأن الأمر مشروط بعدم المانع (و فائدته) أمران:

(الأول) ابتلاء المکلف و اختباره بالامتثال و عدمه.

(ثانیهما) وجوب الاعتقاد فیحصل الثواب بذلک.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۲۴

النسخ إلی بدل و إلی غیر بدل

أما النسخ إلی غیر بدل فالحق جوازه لأنه لو فرض وقوعه لم یلزم عنه لذاته محال و کل ما کان کذلک فهو جائز عقلا و أیضا النسخ إلی غیر بدل وقع بالفعل فی نسخ الصدقة بین یدی النجوی لغیر بدل و کل ما وقع فهو جائز.

و أما النسخ إلی بدل فعلی ثلاثة أقسام:

۱- النسخ إلی بدل أخف کنسخ تحریم الأکل بعد النوم فی لیل رمضان بحله.

۲- النسخ إلی بدل مماثل کنسخ التوجه إلی بیت المقدس بالتوجه إلی الکعبة و هذان القسمان لا خلاف فی جوازهما و وقوعهما عند القائلین بالنسخ.

۳- النسخ إلی بدل أثقل و قد وقع فی هذا خلاف و الجمهور علی جوازه و وقوعه و استدلوا علی ذلک بما وقع من نسخ الحبس فی البیوت بالجلد أو الرجم، و من نسخ التخییر بین صوم رمضان و بین الفداء فی أول الإسلام بوجوب الصوم و إذا کان قد وقع فهو جائز.

و إلی هنا قد انتهینا من الکلام علی النسخ و لو لا خوف التطویل لسلکنا فی الأقوال و أدلتها مسلک التفصیل، و الله أعلم.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۲۵

المبحث الثالث عشر متشابه القرآن

اشارة

- المحکم و المتشابه.
- متشابه الصفات.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۲۶

متشابه القرآن

اشارة

و لنذکر هذا البحث ملخصا من البحر المحیط للزرکشی و الإتقان للسیوطی و التفسیر الکبیر للفخر الرازی و متشابه القرآن لابن اللبان و غیرها.

المحکم لغة:

مأخوذ من قول العرب حکمت و أحکمت بمعنی رددت و منعت، و الحاکم یمنع الظالم، و حکمة اللجام تمنع الفرس عن الاضطراب، و بناء محکم أی وثیق یمنع من یتعرض له، و سمیت الحکمة حکمة لأنها تمنع صاحبها عما لا ینبغی.

و المتشابه لغة:

هو أن یکون أحد الشیئین مشابها للآخر بحیث یعجز الذهن عن التمییز بینهما، قال تعالی: إِنَّ الْبَقَرَ تَشابَهَ عَلَیْنا «۱» و قال وَ أُتُوا بِهِ مُتَشابِهاً «۲» أی متفق المنظر مختلف الطعم، و لما کان من شأن المتشابهین عجز الإنسان عن التمییز بینهما سمی کل ما لا یهتدی إلیه الإنسان متشابها، کما سمی غیر المعلوم متشابها و بناء علی المعنی اللغوی لکل منهما أطلق علی القرآن کله محکم و علیه کله متشابه.

و معنی کون القرآن محکما: أنه کلام متقن حق فصیح لا تفاوت فیه صحیح المعانی، و یدل علیه قوله تعالی: کِتابٌ أُحْکِمَتْ آیاتُهُ «۳».

و معنی کون جمیعه متشابها: أنه یشبه بعضه بعضا فی الحسن، و یصدق بعضه بعضا فی المعنی، و یماثل بعضه بعضا فی الإعجاز، و منه

قوله تعالی: کِتاباً مُتَشابِهاً مَثانِیَ «۴» و کل منهما بمعناه المتقدم لا ینافی الآخر و لا یقابله.

و یطلق علی بعض القرآن، أنه محکم و علی بعضه أنه متشابه، و هما متقابلان من جهة هذا الإطلاق و منه قوله تعالی:

---

(۱) البقرة: ۷۰.

(۲) البقرة: ۲۵.

(۳) هود: ۱.

(۴) الزمر: ۲۳.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۲۷

هُوَ الَّذِی أَنْزَلَ عَلَیْکَ الْکِتابَ مِنْهُ آیاتٌ مُحْکَماتٌ هُنَّ أُمُّ الْکِتابِ وَ أُخَرُ مُتَشابِهاتٌ فَأَمَّا الَّذِینَ فِی قُلُوبِهِمْ زَیْغٌ فَیَتَّبِعُونَ ما تَشابَهَ مِنْهُ ابْتِغاءَ الْفِتْنَةِ وَ ابْتِغاءَ تَأْوِیلِهِ وَ ما یَعْلَمُ تَأْوِیلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَ الرَّاسِخُونَ فِی الْعِلْمِ یَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ کُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنا وَ ما یَذَّکَّرُ إِلَّا أُولُوا الْأَلْبابِ «۱»

فقد دل علی أن بعض القرآن محکم و بعضه متشابه.

و قد اختلف العلماء فیما یطلق علیه کل من المحکم و المتشابه علی أقوال کثیرة نذکر أشهرها و هی:

۱- المحکم، ما عرف المراد منه إما بالظهور و إما بالتأویل، و المتشابه ما استأثر الله تعالی بعلمه: کقیام الساعة و خروج الدجال و الحروف المقطعة فی أوائل السور، و قد قیل إن هذا هو المختار عند أهل السنة.

۲- (المحکم) ما لا یحتمل إلا وجها واحدا من التأویل.

(و المتشابه) ما احتمل أوجها، و إلیه مال ابن عباس و جری علیه أکثر الأصولیین.

۳- المحکم ما استقل بنفسه و لم یحتج الی بیان.

(و المتشابه) هو الذی یحتاج إلی بیان، فتارة یبین بکذا و تارة یبین بکذا لحصول الاختلاف فی تأویله و قد حکی هذا القول عن الإمام أحمد.

۴- (المحکم) هو السدید النظم و الترتیب الذی یفضی إلی إثارة المعنی المستقیم من غیر مناف.

(و المتشابه) هو الذی لا یحیط العلم بالمعنی المطلوب من حیث اللغة إلا أن تقترن به أمارة أو قرینة، و یندرج تحته المشترک و نسب هذا القول لإمام الحرمین.

۵- (المحکم): هو الواضح المعنی الذی لا یتطرق إلیه إشکال مأخوذ من الإحکام و هو الإتقان.

(و المتشابه) نقیضه. فیدخل فی المحکم النص و الظاهر و فی المتشابه الأسماء المشترکة کالقرء و اللمس و ما یوهم التشبیه فی حقه تعالی و نسب هذا القول لبعض المتأخرین.

و بالتأمل فی هذه الأقوال یظهر أنها متقاربة و لیس بینها تفاوت کبیر. و الذی علیه أکثر المحققین ما لخصه الإمام الرازی بما حاصله:

---

(۱) آل عمران: ۷.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۲۸

أن اللفظ الذی جعل موضوعا لمعنی، إما أن لا یکون محتملا لغیره أو یکون محتملا لغیره فالأول النص و الثانی إما أن یکون احتماله لأحد المعانی راجحا و لغیره مرجوحا و إما أن یکون احتماله لهما بالسویة.

و اللفظ بالنسبة للمعنی الراجح یسمی ظاهرا، و بالنسبة للمعنی المرجوح یسمی مؤولا، و بالنسبة للمعنیین المتساویین أو المعانی المتساویة یسمی مشترکا، و بالنسبة لأحدها علی التعیین یسمی مجملا، و قد یسمی اللفظ مشکلا إذا کان معناه الراجح باطلا و معناه

المرجوح حقا، إذا عرفت هذا:

فالمحكم ما كانت دلالته راجحة، و هو النص و الظاهر، لاشتراكهما فی حصول الترجيح، إلا أن النص راجح مانع من الغير، و الظاهر راجح غير مانع.

و المتشابه ما كانت دلالته غير راجحة، و هو المجمل و المؤول و المشكل.

لاشتراكها فی أن دلالة كل غير راجحة.

و أما المشترك فإن أريد منه كل معانيه فهو من قبيل الظاهر و إن أريد بعضها على التعيين فهو مجمل.

ثم إن صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لا بد فيه من دليل منفصل و ذلك الدليل المنفصل إما أن يكون لفظيا و إما أن يكون عقليا و الدليل اللفظی لا يكون قطعيا لأنه موقوف على نقل اللغات، و نقل وجوه النحو و التصريف، و موقوف على عدم الاشتراك، و عدم المجاز، و عدم الإضمار، و عدم التخصيص، و عدم المعارض العقلی و النقلی و كل ذلك مظنون، و الموقوف على المظنون مظنون.

و على ذلك فلا يمكن صرف اللفظ عن معناه الراجح إلى معنى مرجوح بدليل لفظی فی المسائل الأصولية الاعتقادية، و لا يجوز صرفه إلا بواسطة قيام الدليل القطعی العقلی، على أن المعنى الراجح محال عقلا، و إذا قامت الدلائل العقلية القطعية على أن المعنى الراجح محال عقلا، و عرف المكلف أنه ليس مراد الله تعالى، فعند ذلك لا يحتاج إلى أن يعرف أن ذلك المرجوح ما هو؟ لأن طريقه الى تعيينه إنما يكون بترجيح مجاز على مجاز، و بترجيح تأويل على تأويل.

و ذلك الترجيح لا يكون إلا بالدلائل اللفظية و هی لا تفيد إلا الظن، و التعويل عليها فی المسائل القطعية لا يفيد، لذا كان مذهب السلف عدم الخوض فی تعيين التأويل فی المتشابه بعد اعتقاد أن ظاهر اللفظ محال لقيام الأدلة العقلية القطعية على ذلك، و سيأتی لذلك مزيد بيان.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۲۹

أقوال العلماء فی معرفة المحكم و المتشابه

ذهب كثير من المتكلمين و الفقهاء الى أن المتشابه لا يعلم تأويله إلا الله، و يوجبون الوقف على لفظ الجلالة فی قوله:

وَ ما يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ «۱».

و يستدلون لذلك بأن أقوال العلماء فی معنى المتشابه متعارضة و ليس بعضها أولى بالترجيح من بعضها لأنه ليس واحد منها يستند إلى دليل عقلی قطعی.

و يستدلون أيضا: بقراءة ابن مسعود و إن تأويله إلا عند الله و الراسخون فی العلم يقولون آمنا.

و قد نسب هذا القول فی البحر المحيط لابن عباس و ابن مسعود و أبی ابن كعب، و قال: إنه اختيار أبی عبيد و الأصمعی و أحمد بن يحيى النحوی.

و قال عمر بن عبد العزيز: انتهى علم الراسخين فی العلم بتأويل القرآن إلى أن قالوا آمنا به كل من عند ربنا.

و قال بعض أئمة الشافعية: دلت الآية على أن من القرآن شيئا غيبه الله عن خلقه ليلزمهم النقص فی أنفسهم لأنهم لا يبلغون من الأمر إلا ما قدر لهم، قال تعالى: وَ لا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِما شاءَ «۲».

و ذهب أبو الحسن الأشعری و المعتزلة إلى أنه لا بد أن يكون فی جملة الراسخين فی العلم من يعلم المتشابه و وقفوا على (و الراسخون فی العلم) و رجح هذا الرأی أبو إسحاق الشيرازی و قال ليس فی القرآن شیء استأثر الله تعالى بعلمه، بل وقف العلماء عليه لأن الله تعالى أورد هذا مدحا للعلماء، فلو كانوا لا يعرفون معناه لشاركوا العامة و صححه سليم الرازی فی التقريب و استدل بقوله

تعالی: الر کِتابٌ أُحْکِمَتْ آیاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ «۳» قال فأخبر أن الکتاب کله

---

(۱) آل عمران: ۷.

(۲) البقرة: ۲۵۵.

(۳) هود: ۱.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۳۰

فصلت آیاته و بینت کما استدل بقوله صلّی اللّه علیه و سلّم «و بینهما مشتبهات لا یعلمهن کثیر من الناس» فدل علی أن القلیل من الناس یعلمها و هم الراسخون.

و ذهب بعضهم إلی أن القولین محتملان فإنه لا ینکر أن یکون فی المتشابه ما لا یعلمه إلا الله و یکون الغرض منه الإیمان به و أنه من عند الله کما أن منه ما یعلمه الراسخون فی العلم.

و یؤید هذا ما قیل إن المتشابه من حیث معرفته ثلاثة أضرب:

۱- ضرب لا سبیل إلی الوقوف علی معرفته کقیام الساعة و الحروف المقطعة فی أوائل السور.

۲- ضرب یمکن معرفته کالألفاظ الغریبة و الأحکام المغلقة.

۳- ضرب یختص بمعرفته بعض الراسخین فی العلم و یخفی علی من دونهم و هو المشار إلیه بقوله صلّی اللّه علیه و سلّم فی دعائه لابن عباس: «اللهم فقهه فی الدین و علمه التأویل».

و علی هذا التقسیم یکون الوقف علی قوله تعالی: وَ ما یَعْلَمُ تَأْوِیلَهُ إِلَّا اللَّهُ «۱» و وصله بقوله: (و الراسخون فی العلم) جائزین.

و ینقسم المتشابه باعتبار جهته أیضا إلی ثلاثة أضرب:

۱- متشابه من جهة اللفظ و هو نوعان:

(أحدهما) راجع إلی الألفاظ المفردة إما لغرابتها مثل (الأب)، (و یزفون) و إما لاشتراکها مثل الید و الیمین.

(ثانیهما) راجع إلی جملة الکلام المرکب، إما من جهة اختصاره نحو وَ إِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِی الْیَتامی فَانْکِحُوا ما طابَ لَکُمْ «۲» و إما من جهة بسطه نحو لَیْسَ کَمِثْلِهِ شَیْءٌ «۳» فإنه لو قیل لیس مثله شیء لکان أظهر للسامع و أما من جهة نظم الکلام مثل أَنْزَلَ عَلی عَبْدِهِ الْکِتابَ وَ لَمْ یَجْعَلْ لَهُ عِوَجاً (۱) قَیِّماً .. «۴»

فإن التقدیر أنزل علی عبده الکتاب قیما و لم یجعل له عوجا.

---

(۱) آل عمران: ۷.

(۲) النساء: ۳.

(۳) الشوری: ۱۱.

(۴) الکهف: ۱.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۳۱

۲- متشابه من جهة المعنی و ذلک مثل أوصاف الله تعالی و أوصاف القیامة فإن تلک الأوصاف لا نتصورها بالحقیقة لأنه لا یحصل فی نفوسنا صورة ما لم نحسه.

۳- متشابه من جهة اللفظ و المعنی معا و ذلک خمسة أنواع:

(أحدها) من جهة الکمیة کالعموم و الخصوص مثل فَاقْتُلُوا الْمُشْرِکِینَ.

(و ثانیها) من جهة الکیفیة مثل الوجوب و الندب مثل فَانْکِحُوا ما طابَ لَکَمْ.

(ثالثها) من جهة الزمان مثل الناسخ و المنسوخ.

(رابعها) من جهة المکان أو الزمان مثل وَ لَیْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُیُوتَ مِنْ ظُهُورِها «۱» و مثل إِنَّمَا النَّسِیءُ زِیادَةٌ فِی الْکُفْرِ «۲» لأن من لا یعرف عادتهم فی الجاهلیة یتعذر علیه تفسیر مثل هذا.

(خامسها) من جهة الشروط التی بها یصح الفعل و یفسد کشروط الصلاة و النکاح و نحو ذلک و کل ما قاله العلماء فی بیان المتشابه لا یخرج عن هذه التقاسیم.

انتهی ملخصا من الإتقان عن الراغب.

---

(۱) البقرة: ۱۸۹.

(۲) التوبة: ۳۷.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۳۲

متشابه الصفات

اشارة

(و من المتشابه آیات الصفات) و هی التی أفردها العلماء بالبحث حتی کادوا یخصونها باسم المتشابه و لنذکر آراء العلماء فی هذا النوع عن المتشابه و سبب اختلافهم:- اتفق العلماء من أهل السنة علی أن الاعتماد فی أصول العقائد علی مجرد ظواهر الکتاب و السنة من غیر تفصیل بین ما یستحیل ظاهره منها عقلا و ما لا یستحیل هو أصل من أصول الکفر.

و اتفقوا أیضا علی أنه لا بد فی أخذ العقائد و تعلمها من الآیات المحکمات أو البراهین العقلیة الیقینیة المشار إلیها فی کثیر من الآیات المحکمات التی هی أم الکتاب کسورة الإخلاص و نحوها، و أنه إذا وجد من الآیات و الأحادیث ما یخالف ظاهره ما علم من الآیات المحکمة و شهدت بصحته الأدلة العقلیة الیقینیة وجب أن نعتقد فیه أن ظاهره المستحیل لیس مرادا لله تعالی و لا لرسوله قطعا.

ثم إن کان له تأویل واحد یعنی إجماعا کقوله تعالی: وَ هُوَ مَعَکُمْ أَیْنَ ما کُنْتُمْ «۱» وجب قبوله، إذ الکینونة بالذات مع الخلق مستحیلة قطعا و لیس له بعد ذلک الا تأویل واحد و هو الکینونة معهم بالإحاطة بهم علما و قدرة و إرادة و سمعا.

و أما إذا أمکن له أکثر من تأویل واحد فذاک محل الخلاف.

و قد اختلف فی ذلک علی ثلاثة مذاهب:

(المذهب الأول) مذهب السلف و هو الإیمان بالمتشابهات و تفویض معرفتها إلی الله تعالی و رسوله مع اعتقادهم أن الظاهر غیر مراد منها لقیام الأدلة القطعیة علی خلافه، و لا یؤولون لأن تعیین المراد من المتشابهات إنما هو بحسب استعمال العرب و غایته أنه یفید الظن و المسألة من أصول

---

(۱) الحدید: ۴.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۳۳

الدین التی لا یکتفی فیها بالظن بل لا بد فیها من الیقین، و حصول الیقین فی المدعی من اللفظ متعذر.

لذا أوجبوا الوقف بعد التنزیه عن الظاهر المستحیل و قد تمسکوا بهذا الدلیل العقلی و بما روی عن عائشة رضی الله عنها قالت قال

رسول الله صلّى اللّه عليه و سلّم هذه الآية هُوَ الَّذِى أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتابَ .. إلى قوله .. أُولُوا الْأَلْبابِ قالت: قال رسول الله صلّى اللّه عليه و سلّم (فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذرهم) و أخرج الطبرانى فى الكبير عن أبى مالك الأشعرى أنه سمع رسول الله صلّى اللّه عليه و سلّم يقول: لا أخاف على أمتى إلا ثلاث خلال أن يكثر لهم المال فيتحاسدوا فيقتتلوا، و أن يفتح لهم الكتاب فيأخذه المؤمن يبتغى تأويله و ما يعلم تأويله إلا الله).

و قد ورد أن رجلا يقال له صبيغ قدم المدينة فجعل يسأل عن متشابه القرآن فأرسل إليه عمر، و قد أعد له عراجين النحل، فقال من أنت؟ قال أنا عبد الله ابن صبيغ، فأخذ عمر عرجونا من تلك العراجين حتى دمى رأسه و فى رواية فضربه بالجريد حتى ترك ظهره دبره و فى رواية أنه كتب إلى أبى موسى الأشعرى: لا يجالسه أحد من المسلمين.

و قد ورد أيضا أن الإمام مالكا، رضى الله عنه سئل عن الاستواء، فأجاب السائل:

بأن الاستواء معلوم و الكيف مجهول و السؤال عن هذا بدعة و أظنك رجل سوء، أخرجوه.

يعنى، رضى الله عنه، أن الاستواء معلوم محامله و استعمالاته فى اللغة، و كيفيته المرادة من محامله الصحيحة عقلا- فى حقه تعالى مجهولة لعدم تعيين قاطع لها، و السؤال عن تعيين المراد من ذلك بغير دليل شرعى بدعة، و السالك طريق البدعة رجل سوء يجب أن يخرج و يهجر لئلا يلحق شؤم بدعته لمن جالسه.

و قد ورد فى هذا المعنى كثير من الآثار لذا سلك السلف مسلك الإيمان بالمتشابه مع تفويض علم المراد به إلى الله تعالى و مع اعتقاد التنزيه عما يدل عليه الظاهر و لهذا سموا بالمفوضة.

«المذهب الثانى» مذهب الخلف و هم المؤولة و هم فريقان:

«الفريق الأول» يحمل اللفظ الذى استحال ظاهره على معنى صحيح لائق به جل و علا عقلا و شرعا على وجه يصح استعمال ذلك اللفظ فى ذلك المعنى لغة و حاصله أنه يحمل اللفظ بعد تقدير استعماله فى الحقيقة على أقرب مجاز

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۳۴

يصح و هذا مذهب إمام الحرمين و جماعة من المتأخرين و وجه هذا القول أن المطلوب صرف اللفظ عن مقام الإهمال الذى يوجب الحيرة بسبب ترك اللفظ لا مفهوم له و الخطاب بمثله للخلق بعيد.

«الفريق الثانى» من الخلف يحمل المتشابه فى الصفات بصرفها عن الظاهر المستحيل على إثبات صفات لائقة به جل و علا عقلا و شرعا باعتبار ما فى نفس الأمر و ان لم نكن نحن نعرف حقائق تلك الصفات و لهذا تسمى صفات سمعية أى دل عليها السمع لا العقل و هى صفات زائدة على الصفات المعلومة فيحمل الاستواء من قوله تعالى: عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوى «۱» على إثبات صفة لمولانا جل و علا زائدة على الصفات التى نعلمها تسمى صفة الاستواء و الله أعلم بحقيقتها و مثل ذلك يقال فى الوجه و اليد فى قوله تعالى: وَ يَبْقى وَجْهُ رَبِّكَ «۲» و فى قوله: لِما خَلَقْتُ بِيَدَىَ «۳» و هذا مذهب الإمام أبى الحسن الأشعرى.

و أنت ترى أنه وسط بين المذهبين الأولين فلا هو بالتفويض المحض و لا هو بالتأويل المحض بل فيه تأويل من جهة حمل اللفظ على صفة لائقة به تعالى فيكون المراد من اللفظ معلوما من وجه و لا يكون خطابا بما لا يعرف، و فيه تفويض من جهة حقيقة الصفة فليس تعيينا للمعنى بما لم يرد به قاطع لذا كان غير بعيد عن مذهب السلف بل هو قريب منه.

هذه مذاهب العلماء فى متشابه الصفات و لنذكر بعض هذه المتشابهات:

---

(۱) طه: ۵.

(۲) الرحمن: ۲۷.

(۳) ص: ۷۵.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۳۵

نماذج من متشابه الصفات

و قد أفرد لها ابن اللباب کتابا سماه رد الآیات المتشابهات إلی الآیات المحکمات و قد لخصها السیوطی فی الإتقان و لنذکر خلاصة مقدمة ابن اللبان لنفعها:

قال «لیس فی الوجود فاعل إلا الله، و أفعال العباد منسوبة الوجود إلیه تعالی بلا شریک و لا معین، فهی فی الحقیقة فعله و له بها علیهم الحجة و لا یسأل عما یفعل و هم یسألون.

و من المعلوم أن أفعال العباد لا بد فیها من توسط الجوارح مع أنها منسوبة إلیه تعالی، و بذلک یعلم أن لصفاته تعالی فی تجلیاتها مظهرین: مظهر عبادی منسوب لعباده و هو الصور و الجوارح الجسمانیة و مظهر حقیقی منسوب إلیه و قد أجری علیه أسماء المظاهر العبادیة المنسوبة لعباده علی سبیل التقریب لإفهامهم و التأنیس لقلوبهم.

و لقد نبه فی کتابه علی القسمین و أنه منزه عن الجوارح فی الحالین فنبه علی الأول بقوله قاتِلُوهُمْ یُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَیْدِیکُمْ «۱» فهذا یفهم أن کل ما یظهر علی أیدی العباد فهو منسوب إلیه تعالی و نبه علی الثانی بقوله فیما أخبر عنه نبیه صلّی اللّه علیه و سلّم فی صحیح مسلم «و لا یزال عبدی یتقرب إلی بالنوافل حتی أحبه فإذا أحببته کنت سمعه الذی یسمع به و بصره الذی یبصر به إلخ الحدیث.

و قد حقق اللّه ذلک لنبیه بقوله: إِنَّ الَّذِینَ یُبایِعُونَکَ إِنَّما یُبایِعُونَ اللَّهَ «۲» و بقوله: وَ ما رَمَیْتَ إِذْ رَمَیْتَ وَ لکِنَّ اللَّهَ رَمی «۳» و بهذا یفهم ما جاء من الجوارح منسوبا إلیه تعالی فلا یفهم من نسبتها إلیه تشبیها و لا تجسیما و لکن الغرض من ذلک التقریب للأفهام و التأنیس للقلوب، و الواجب سلوکه إنما هو رد المتشابه

---

(۱) التوبة: ۱۴.

(۲) الفتح: ۱۰.

(۳) الأنفال: ۱۷.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۳۶

إلی المحکم علی القواعد اللغویة و علی مواضعات العرب و علی ما کان یفهمه الصحابة و التابعون من الکتاب و السنة و لنذکر بعضها مفصلا:

فمن ذلک الرَّحْمنُ عَلَی الْعَرْشِ اسْتَوی «۱» کُلُّ شَیْءٍ هالِکٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُکْمُ وَ إِلَیْهِ تُرْجَعُونَ (۸۸) «۲» وَ یَبْقی وَجْهُ رَبِّکَ «۳» وَ لِتُصْنَعَ عَلی عَیْنِی «۴» یَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَیْدِیهِمْ «۵» وَ السَّماواتُ مَطْوِیَّاتٌ بِیَمِینِهِ «۶» عَلی ما فَرَّطْتُ فِی جَنْبِ اللَّهِ «۷» وَ هُوَ الْقاهِرُ فَوْقَ عِبادِهِ «۸» یَخافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ «۹» وَ جاءَ رَبُّکَ «۱۰» أَوْ یَأْتِیَ رَبُّکَ «۱۱» وَ عِنْدَهُ مَفاتِحُ الْغَیْبِ «۱۲» وَ هُوَ مَعَکُمْ أَیْنَ ما کُنْتُمْ «۱۳».

فهذه کلها تجری فیها المذاهب المتقدمة إما التفویض المطلق مع التنزیه عن الظاهر المستحیل و الإیمان بالغیب و إما الحمل علی صفات لائقة به تعالی و إما الحمل علی أقرب مجاز لائق به تعالی فیحمل الاستواء علی العلو المعنوی بالتدبیر و القهر من غیر کلفة و لا معاناة و لا غلبة، و الوجه علی الذات، و العین علی الآیة المبصرة، و الید علی القدرة، و الیمین علی الفضل و العدل، و الجنب علی الطاعة و الحق، و الفوقیة علی العلو لا فی جهة و المجیء و الإتیان بمعنی مجیء أمره و إتیانه، و العندیة علی التمکن، و المعیة علی الإحاطة.

و من ذلک کل ما دل علی المحبة و الرحمة و الرضا و العجب و الضحک و غیر ذلک من کل ما استحال معناه الحقیقی فالمراد منه لازمه کالإحسان و الرضا و الجزاء و غیر ذلک هذا هو رأی المؤولة و قد علمت أن هذا مقام لا یفید فیه إلا الیقین لا الظن.

و من المتشابهات أيضا أوائل السور و المختار فيها إنها من الأسرار التى لا يعلمها إلا الله تعالى، و من المتشابه حقائق اليوم الآخر و ما فيه من عذاب و نعيم و جنة و نار و فواكه و غير ذلك، و علم الساعة فإنها مما استأثر الله بعلمه فقال تعالى و عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ «۱۴».

---

(۱) طه: ۵.

(۲) القصص: ۸۸.

(۳) الرحمن: ۲۷.

(۴) طه: ۳۹.

(۵) الفتح: ۱۰.

(۶) الزمر: ۶۷.

(۷) الزمر: ۶۵.

(۸) الأنعام: ۶۱.

(۹) النحل: ۵۰.

(۱۰) الفجر: ۲۲.

(۱۱) الأنعام: ۱۵۸.

(۱۲) الأنعام: ۵۹.

(۱۳) الحديد: ۴.

(۱۴) لقمان: ۳۴.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۳۷

الحكمة فی ذكر المتشابه فی القرآن

و قد ذكر فيها الفخر الرازى ما ملخصه: اعلم أن العلماء ذكروا فى فوائد المتشابهات وجوها:

«الأول» متى كانت المتشابهات موجودة كان الوصول إلى الحق أصعب و أشق و زيادة المشقة توجب مزيد الثواب قال تعالى: أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَ لَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جاهَدُوا مِنْكُمْ وَ يَعْلَمَ الصَّابِرِينَ «۱».

«الثانى» لو كان كله محكما بالكلية لما كان مطابقا إلا لمذهب واحد و كان بصريحه مبطلا لجميع المذاهب المخالفة له و ذلك منفر لأرباب المذاهب الأخرى عن النظر فيه أما وجود المتشابه و المحكم فيه فيطمع كل ذى مذهب أن يجد فيه ما يؤيد مذهبه فيضطر إلى النظر فيه و قد يتخلص المبطل عن باطله اذا أمعن فيه النظر فيصل الى الحق.

«الثالث» باشتمال القرآن على المحكم و المتشابه يضطر الناظر فيه إلى الاستعانة بالأدلة العقلية فيتخلص من ظلمة التقليد و فى ذلك تنويه شأن العقل و التعويل عليه أما لو كان كله محكما لما احتاج إلى الدلائل العقلية و لظل العقل مهملا.

«الرابع» باشتمال القرآن على المحكم و المتشابه يضطر الناظر فيه إلى تحصيل علوم كثيرة مثل اللغة و النحو و أصول الفقه مما يعينه على النظر و الاستدلال فكان وجود المتشابه سببا فى تحصيل علوم كثيرة.

«الخامس» أن القرآن مشتمل على دعوة الخواص و العوام بالكلية، و طبائع العوام تنبو فى أكثر الأمور عن إدراك الحقائق فمن سمع من العوام فى أول الأمر إثبات موجود ليس بجسم و لا- بمتحيز و لا مشار إليه ظن أن هذا عدم و نفى محض فيقع فى التعطيل فكان الأصلح أن يخاطبوا بألفاظ دالة على بعض ما يناسب ما تخيلوه و ما توهموه و يكون ذلك مخلوطا بما يدل على الحق الصريح.

فالقسم الاول و هو الذى يخاطبون به فى أول الامر من باب المتشابه و القسم الثانى و هو الذى يكشف عن الحق الصريح هو المحكم. أ ه.

و أكثر هذه حكم للتقريب للأفهام و إلا فالإيمان بالغيب أعلى مراتب الإيمان و أن هذا البحث يحتاج إلى إسهاب و لكن نكتفى بهذا القدر و الله المستعان.

---

(۱) آل عمران: ۱۴۲.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۳۹

المبحث الرابع عشر إعجاز القرآن

اشارة

- الأسلوب القرآنى.
- التحدى بالقرآن.
- وجه إعجاز القرآن.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۴۰

أسلوب القرآن الكريم

الأسلوب فى اللغة: قال فى القاموس، و شرحه تاج العروس:

و الأسلوب الطريق من النخيل و الطريق يأخذ فيه، و كل طريق ممتد فهو أسلوب و الأسلوب الوجه و المذهب، يقال هم فى أسلوب سوء، و يجمع على أساليب، و قد سلك أسلوبه طريقته، و كلامه على أساليب حسنة، و الأسلوب بالضم الفن، يقال أخذ فلان فى أساليب من القول أى أفانين منه. أ ه.

و على هذا فالمراد بأسلوب القرآن طريقته أو طرقه فى إفادة المعانى بالألفاظ أو فنه الذى اختص به من أنواع الكلام.

و أسلوب القرآن الكريم مخالف، فى جملته و تفصيله، لأساليب العرب فى كلامهم و ليس نوعا منها مع كونه منتظما من كلماتهم التى بها ينطقون، و كلماته مؤلفة من حروف التهجى التى لا تخرج عنها الألفاظ، و بيان ذلك أن الكلام إما منظوم أو منثور و الثانى إما مسجع أو مرسل و ما ليس بسجع إما رسائل أو خطب.

و بدهى أن القرآن ليس من الرسائل أو الخطب و كذلك ليس من السجع و لا الشعر فى شىء.

بل أسلوب القرآن الكريم مخالف لما كانت العرب تنهجه فى نثرها و نظمها و إذا تأملت أسلوب القرآن تجده مخالفا لأساليب كلام العرب من الوجوه الآتية:

۱- حسن تأليفه و التئام كلماته.

۲- التئام جمله و وجوه مناسباته.

۳- وجوه إيجازه و إفادته للمعانى الكثيرة بالعبارة الوجيزة. منهج الفرقان فى علوم القرآن ج۲ ۱۴۰ أسلوب القرآن الكريم ..... ص : ۱۴۰

حسن مقاطعه و جمال فواصله.

۵- جدله و مناظراته.

۶- تشبیهاته و أمثاله.

۷- قصصه و عظاته.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۴۱

۸- إفادة ألفاظه للمعانی و وجوه دلالاته.

۹- کیفیة النطق به و طرق أدائه.

۱۰- رسمه و نهج کتابته.

فإنک تری أسلوبه فی هذه الوجوه مخالفا لأسالیب أنواع کلام العرب، و أوامره و نواهیه جاءت علی أسالیب مختلفة مما لم یجتمع فی کلام واحد من العرب فقد جاء فیه طلب الفعل علی أسالیب متنوعة فمن ذلک:

۱- صریح الأمر نحو قوله تعالی: إِنَّ اللَّهَ یَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَ الْإِحْسانِ «۱».

۲- الإخبار بأن الفعل مکتوب علی المخاطبین مثل قوله: کُتِبَ عَلَیْکُمُ الصِّیامُ «۲».

۳- الإخبار بأن الفعل علی الناس عامة أو علی طائفة خاصة مثل وَ لِلَّهِ عَلَی النَّاسِ حِجُّ الْبَیْتِ «۳» و مثل: وَ عَلَی الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَ کِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ «۴».

۴- الإخبار عن المکلف بالفعل المطلوب منه نحو وَ الْمُطَلَّقاتُ یَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ «۵» و مثل وَ الْوالِداتُ یُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَ «۶».

۵- طلب الفعل بالصیغة الطلبیة نحو حافِظُوا عَلَی الصَّلَواتِ «۷» و مثل ثُمَّ لْیَقْضُوا تَفَثَهُمْ وَ لْیُوفُوا نُذُورَهُمْ «۸».

۶- طلب الفعل بصیغة الفرض نحو قَدْ عَلِمْنا ما فَرَضْنا عَلَیْهِمْ «۹».

۷- قرن الفعل بلفظ الخیر نحو وَ یَسْئَلُونَکَ عَنِ الْیَتامی قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَیْرٌ «۱۰».

۸- ذکر الفعل مقرونا بالشرط مثل فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَیْسَرَ مِنَ الْهَدْیِ «۱۱».

---

(۱) النحل: ۹۰.

(۲) البقرة: ۱۸۳.

(۳) آل عمران: ۹۷.

(۴) البقرة: ۲۳۳.

(۵) البقرة: ۲۲۸.

(۶) البقرة: ۲۳۳.

(۷) البقرة: ۲۳۸.

(۸) الحج: ۲۹.

(۹) الأحزاب: ۵۰.

(۱۰) البقرة: ۲۲۰.

(۱۱) البقرة: ۱۹۶.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۴۲

۹- ذکر الفعل مقرونا بالوعد مثل مَنْ ذَا الَّذِی یُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضاً حَسَناً فَیُضاعِفَهُ لَهُ «۱».

۱۰- وصف الفعل بأنه بر مثل وَ لكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقى «۲».

و أساليبه فى الكف عن الفعل مختلفة أيضا فمن ذلك:

(۱) صريح النهى مثل قوله تعالى: وَ يَنْهى عَنِ الْفَحْشاءِ وَ الْمُنْكَرِ «۳».

(۲) صريح التحريم مثل: قُلْ إِنَّما حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَواحِشَ ما ظَهَرَ مِنْها وَ ما بَطَنَ «۴».

(۳) التصريح بعدم الحل مثل: لا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّساءَ كَرْهاً «۵».

(۴) صيغة النهى مثل: وَ لا تَقْرَبُوا مالَ الْيَتِيمِ «۶».

(۵) نفى البر عن الفعل مثل: لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُوَلُّوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ «۷».

(۶) ذكر الفعل مقرونا بالإثم مثل: فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ ما سَمِعَهُ فَإِنَّما إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ «۸».

(۷) ذكر الفعل مقرونا بالوعيد مثل: وَ الَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّةَ وَ لا يُنْفِقُونَها فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذابٍ أَلِيمٍ «۹».

(۸) وصف الفعل بأنه شر مثل: وَ لا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِما آتاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْراً لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ «۱۰».

---

(۱) الحديد: ۱۱.

(۲) البقرة: ۱۸۹.

(۳) النحل: ۹۰.

(۴) الأعراف: ۳۳.

(۵) النساء: ۱۹.

(۶) الأنعام: ۱۵۲.

(۷) البقرة: ۱۷۷.

(۸) البقرة: ۱۸۱.

(۹) التوبة: ۳۴.

(۱۰) آل عمران: ۱۸۰.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۴۳

و أساليبه فى التخيير بين الفعل و الترك أيضا مختلفة:

(۱) التصريح بلفظ الحل مثل: أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الْأَنْعامِ «۱».

(۲) نفى الإثم عن الفعل مثل: فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ باغٍ وَ لا عادٍ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ «۲».

(۳) نفى الجناح مثل: لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ جُناحٌ فِيما طَعِمُوا إِذا مَا اتَّقَوْا وَ آمَنُوا وَ عَمِلُوا الصَّالِحاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَ آمَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَ أَحْسَنُوا وَ اللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ «۳».

و المتتبع لأساليب القرآن فى جميع مخاطباته يجدها متنوعة فى أعلى درجات البلاغة و لأسلوبه من القوة ما يملأ القلوب روعة و الأسماع هيبة فلا يمل قارئه و لا يخلق بترديده.

فيه ما يشبه السجع و ليس بسجع و هو مع ذلك غير ملتزم و إنما قلنا يشبه السجع و ليس بسجع لأن الفاظه تابعة لمعانيه و ليس معانيه تابعة لألفاظه بخلاف السجع و فيه الموازنة و ليست له بلازمة.

ألفاظه يقل فيها الغريب و هى مع سهولتها جزلة عذبة منسجمة مع بعضها متشاكلة لا- ينبو لفظ عن أخيه مع سمو المعانى و نبالة الأغراض و من ثم كان السر فى بلاغته و إعجازه.

و مما امتاز به أسلوب القرآن أنه كان محاذيا للدعوة و التشريع الإسلامى فهو فى مخاطبة كفار قريش قوى المقاطع قصير الآيات مع التهديد و الوعيد، و هو فى تشريع الأحكام يفيض رحمة و رجاء، و هو فى كلا الحالين لا يبارى، و من هنا خضعت له رقاب الجبابرة و خرست أمامه ألسنة البلغاء.

و لو شئنا أن نتكلم فى أسلوب القرآن من جميع جهاته لاحتاج ذلك إلى مؤلف طويل و لنكتف بتلك الإشارة، و الله أعلم.

---

(۱) المائدة: ۱.

(۲) البقرة: ۱۷۳.

(۳) المائدة: ۹۳.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۴۴

التحدى بالقرآن

الإعجاز فى الأصل إثبات العجز و إثبات العجز مستلزم لإظهاره و المراد به هنا إظهار صدق النبى صلّى اللّه عليه و سلّم فى دعوى الرسالة بإظهار عجز العرب عن معارضته، و من ذلك سميت المعجزة معجزة: لأن البشر يعجزون عن الإتيان بمثلها فيظهر بذلك صدق من تظهر على يديه فى دعواه الرسالة.

و قد اختار الله القرآن الكريم، ليكون هو المعجزة الباقية و الآية الدائمة الدالة على صدق سيدنا محمد صلّى اللّه عليه و سلّم.

و قد كانت معجزات بنى إسرائيل حسية لبلادتهم و قلة بصيرتهم أما هذه الأمة فقد جعل الله أعظم معجزات نبيها عقلية لوجهين:

(أولهما) الإشارة الى كمال أفهام الأمة و قوة أذهانها.

(و ثانيهما) الإشارة إلى بقاء شريعته بدوام معجزته ما بقيت العقول و الأفهام و تلك المعجزة العظمى هى القرآن و قد أخبر الله عنه بأنه هو الآية الكافية بقوله: أَ وَ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنا عَلَيْكَ الْكِتابَ يُتْلى عَلَيْهِمْ «۱» و قال صلّى اللّه عليه و سلّم «ما من نبى من الأنبياء إلا أعطى ما مثله آمن عليه البشر و إنما كان الذى أوتيته و حيا أوحاه الله إلىّ فأرجو أن أكون أكثرهم تبعا» قيل معناه أن المعجزات الماضية كانت تشاهد بالأبصار و معجزة القرآن تشاهد بالبصيرة فلا يمر عصر إلا و هى مشاهدة و لنذكر دليل إعجازه فنقول:

القرآن الكريم تحدى به النبى صلّى اللّه عليه و سلّم العرب و قد عجزوا عن معارضته مع كونهم فى نهاية الفصاحة و البلاغة و كمال الطلاقة و الذلاقة، و كل ما كان كذلك فهو معجز، فالقرآن الكريم معجز.

الصغرى من هذا الدليل تضمنت دعويين:

(أولاهما) أنه صلّى اللّه عليه و سلّم قد تحدى العرب بالقرآن، و بيانها بالنقل المتواتر فى القرآن و ذلك فى أكثر من آية على ثلاث مراتب:

---

(۱) العنكبوت: ۵۱.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۴۵

۱- بالقرآن كله: بقوله تعالى: قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَ الْجِنُّ عَلى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هذَا الْقُرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَ لَوْ كانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيراً «۱».

۲- بعشر سور منه: بقوله تعالى: قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرَياتٍ «۲» جوابا لقوله أَمْ يَقُولُونَ افْتَراهُ «۳».

۳- بسورة واحدة: بقوله تعالى: فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ وَ ادْعُوا شُهَداءَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ «۴» و هذه المراتب الثلاث هى النهاية فى بلوغ

التحدی.

(و الدعوی الثانیة) هی أنهم عجزوا عن معارضته و بیانها:

أن العرب لم یتمکنوا من معارضة القرآن مع توفر داعیهم إلیها و عدم المانع لهم منها و کل من هذا شأنه فقد عجز عن معارضة القرآن فالعرب قد عجزوا عن معارضة القرآن.

أما أنهم لم یتمکنوا من المعارضة، فلأنهم لو عارضوا لاشتهر أمرها کاشتهار القرآن بل أشد لأنها مبطلة لأمره لکنها لم تنقل فضلا عن أن تشتهر، و أما أن الدواعی إلیها متوفرة فلأنه یتوقف علیها حفظ أدیانهم و دمائهم و أموالهم مع کونهم ذوی حمیة و قوة و بأس، و أما أنه لا مانع منها فلأنهم کانوا أکثر عددا و قوة مما کان عند الرسول صلّی اللّه علیه و سلّم خصوصا فی بادئ الأمر فقد ثبتت صغری الدلیل.

و أما کبراه فواضحة لأنه لا معنی للعجز عن الشیء إلا عدم التمکن منه مع توفر الدواعی إلیه و عدم المانع کما نعلم عجزنا عن خلق الصور و الصفات و لذا عدلوا عن المعارضة إلی تعریض أنفسهم للقتل و أموالهم للسلب. و نسائهم و ذراریهم للسبی، و ریحهم للذهاب، و دینهم للضیاع و حمیتهم للذل و الانکسار.

و إلا فالمعارضة علیهم أسهل من ذلک کله. فما عدلوا عنها إلا لأنهم أحسوا بعجزهم عنها، فثبت بذلک کون القرآن معجزا.

و قد أورد بعض المارقین علی هذا الدلیل شبها نوردها بالتفصیل ثم نتبعها بالإجابة لیتم بذلک الدلیل و هذه هی الشبه و الإجابات عنها:

---

(۱) الإسراء: ۸۸.

(۲) هود: ۱۳.

(۳) السجدة: ۳.

(۴) البقرة: ۲۳.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۴۶

۱- منعوا تواتر آیات التحدی مستندین إلی ما نقل عن ابن مسعود رضی الله عنه، من إنکاره الفاتحة و المعوذتین و إلی ما نقل عن أبی بن کعب، رضی الله عنه، من أنه أثبت فی المصحف القنوت و هو: اللهم اهدنی فیمن هدیت .. إلخ و قوله: لو کان لابن آدم و ادیان من ذهب لابتغی لهما ثالثا.

(و یجاب عن ذلک) بأن ما نقل عنهما روایة آحاد لا- تعارض القطعی و مع ذلک فالذی نقل عن ابن مسعود عدم الإثبات فی المصحف لا نفی القرآنیة، و الذی ثبت عن أبی الإثبات فی المصحف لا القول بأنهما من القرآن.

۲- منعوا دلالات آیات التحدی علی التحدی لأنها لو کانت للتحدی لنقل إلینا أنه استدل علی مخالفیه بالقرآن و أن أحدا ممن آمن به آمن به لدلیل القرآن لکن ذلک کله لم ینقل.

(و یجاب عن ذلک) بأنه علم بالضرورة أنه صلّی اللّه علیه و سلّم کان یغشی مجالسهم و یتلو علیهم القرآن و یقرع أسماعهم و أن کثیرا منهم آمن لسماعه القرآن و لا معنی لذلک کله إلا التحدی به و أنه دلیل له علی مدعاه.

۳- بعد تسلیم وقوع التحدی منعوا وصول خبره إلی جمیع العالم و قالوا إنما وصل إلی البعض و ذلک غیر کاف فی التحدی و فی صحة دعوی النبوة.

(و یجاب عن ذلک) (أولا) بأن عجز العرب یستلزم عجز غیرهم من باب أولی لأنهم أقدر علی معارضته لاختصاصهم فی فنون الکلام و أسالیبه بما لم یختص به غیرهم.

(و ثانیا) بأن التحدی و إن لم یبلغ الکل فی زمانه صلّی اللّه علیه و سلّم فلا شک أنه قد وصل الآن و لم یعارض فدل ذلک علی أن التحدی به واقع دائم مستمر إلی یوم القیامة.

۴- بعد تسلیم تواتر التحدی إلی جمیع العالم منعوا توفر الدواعی مستندین بأنه یجوز أن یکون عدولهم عن المعارضة لعلمهم أنها لا تبلغ فی حسم المادة و قطع الشغب ما یبلغه الحرب، و لجواز أن یکون إیثارهم للحرب لأنهم لو لجئوا للمعارضة لما انقطع الخلاف بینهم و بینه و لجواز أن یکون عدولهم عن المعارضة لعدم معرفتهم حقیقة المماثلة التی وقع بها التحدی أ هی البلاغة أم الفصاحة أم مخالفة الأسلوب .. إلخ.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۴۷

(و یجاب عن ذلک) بأن إنکار توفر الدواعی مکابرة بعد بیانه بما سبق و دعوی أن عدولهم لجواز علمهم بأنها لا تحسم المادة فالحرب غیر مأمونة العاقبة فیجوز معها ما یجوز مع المعارضة، و أنی لهم علم ذلک؟ و أما جواز عدم انقطاع الخلاف بالمعارضة فذاک لو کان المعارضون لیسوا فرسان البیان و ذوی اللسان و لیس کذلک، و أما جواز عدم معرفتهم بحقیقة المماثلة فلو کان کذلک لاستفهموا و استوضحوا لکنهم لم یفعلوا فدل ذلک علی علمهم بحقیقة المماثلة.

۵- بعد تسلیم توفر الدواعی منعوا عدم المانع» مجوزین أن تکون الحرب منعتهم عن ذلک.

(و یجاب عن ذلک) بأنه لو کان عندهم مانع لذکروه و بأن الحرب لم تکن دائمة و بأنه ظل بینهم ثلاث عشرة سنة قبل الحرب یتحداهم و لم یظهر عندهم مانع و لم یجرءوا علی المعارضة فدل ذلک علی عدم المانع.

۶- بعد تسلیم توفر الدواعی و عدم المانع «منعوا عدم وقوعها»، و الجواب عن ذلک بأنها لو وقعت لنقلت إلینا لکنها لم تنقل فدل ذلک علی أنها لم تقع و بذلک ثبت کون القرآن معجزة بهذا الدلیل و بطل ما یرد علیه من الشبه.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۴۸

الکلام فی وجه إعجاز القرآن

اشارة

قد ثبت بما تقدم أن القرآن الکریم معجز، و المطلوب الآن بیان وجه إعجازه، و للعلماء فی ذلک مقالات مختلفة، نذکرها و نبین وجه کل منها و ما یرد علیه من الشبه و ما یدفع تلک الشبه، ثم نذکر المختار فی ذلک فنقول:

القائلون بإعجاز القرآن قد اختلف نظرهم، فمنهم من نظر إلی کونه فعلا معتادا أعجز البشر عن الإتیان بمثله، و هم القائلون بالصرفة، و منهم من نظر إلی کونه فعلا غیر معتاد، و هؤلاء منهم من نظر إلی مجرد ألفاظه بقطع النظر عن المعانی أو ما اشتمل علیه.

و الفریق الأول من هؤلاء، منهم من یقول الإعجاز بأسلوبه و نظمه و منهم من یقول الإعجاز بفصاحة کلماته، و الفریق الثانی منهم من یقول الإعجاز ببلوغه الغایة فی البلاغة و فنونها، و منهم من یقول بمجموع الأسلوب و بلوغ الغایة فی البلاغة، و منهم من یقول باشتماله علی الإخبار بالمغیبات، و منهم من یقول بسلامته من التناقض و الاختلاف، و منهم من یقول بما اشتمل علیه من العلوم و الحقائق و الدقائق أو الأسرار المودعة تحت ألفاظه، فانحصرت الأقوال فی:

۱- الصرفة.

۲- الأسلوب و النظم.

۳- فصاحة الکلمات.

۴- بلوغ الغایة فی البلاغة و فنونها.

۵- اشتماله علی الإخبار بالمغیبات.

۶- سلامته من الاختلاف و التناقض.

۷- ما اشتمل علیه من الحقائق و الدقائق و العلوم التی یشتغل العقل بإدراکها أو بالأسرار المودعة تحت ألفاظه.

و القائلون بالصرفة قالوا: إن القرآن الکریم کانت العرب تقدر علی معارضته

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۴۹

و لکن الله صرفهم عن ذلک، و کل ما کان کذلک فجهة إعجازه الصرفة عن معارضته، فالقرآن الکریم جهة إعجازه الصرفة، هذا رأی الأستاذ أبی إسحاق من أهل السنة. و النظّام من المعتزلة. و المرتضی من الشیعة. مع اختلافهم فی المراد بالصرف کما سنبین.

و قد استدلوا علی صغری هذا الدلیل بأنه: قد نقل عن العرب مقالات بلیغة و کلمات فصیحة مستحسنة، و کل من کان هذا شأنه فهو قادر علی معارضة القرآن، و أما أن الله صرفهم فلأنهم لو فعلوا لنقل إلینا لکنه لم ینقل فدل علی عدم حصول ذلک منهم.

و الصرفة یمکن تفسیرها بما یأتی:

۱- أن الله سلب دواعیهم إلی المعارضة مع توفر أسباب الدواعی فی حقهم من التقریع بالعجز و التکلیف بالانقیاد و الخضوع و مخالفة الأهواء.

۲- أن یریدوا بالصرفة أن الله تعالی سلبهم العلوم التی یتوقف علیها معارضة القرآن، و ذلک بعد أن کانت تلک العلوم حاصلة لهم علی جهة الاستمرار ثم أزالها الله عنهم و محاها من أفئدتهم، أو أن تلک العلوم ما کانت حاصلة لهم غیر أن الله تعالی صرف دواعیهم عن تجدیدها حتی لا تحصل المعارضة.

۳- أن یراد بالصرفة أن الله تعالی منعهم بالإلجاء و القسر عن المعارضة مع کونهم قادرین فلذا لم تحصل.

و الجواب:

(أولا) لا نسلم أن کل من نقل عنه مقالات بلیغة .. إلخ یقدر علی معارضة القرآن الذی بلغ الغایة فی البلاغة.

(ثانیا) القول بالصرفة مردود بما یأتی:

۲- أنهم لو صرفوا عن المعارضة مع تمکنهم منها لعلموا ذلک من أنفسهم، بالضرورة، و لمیزوا بین أوقات المنع و أوقات التخلیة، و لو علموا لتذاکروا متعجبین من حالهم، و لو تذاکروا لانتشر عنهم ذلک لکن ذلک لم یحصل، و لا یقال إنهم

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۵۰

أخفوا ذلک حتی لا تقوم الحجة علیهم، لأنا نقول: إن من تعذر علیه بعض ما کان معذورا له لا یمکنه إخفاء تعجبه من ذلک.

۳- لو کان الوجه فی الإعجاز هو الصرفة لما استعظموا بلاغة القرآن، لکنهم قد استعظموها کما نقل عن الولید بن المغیرة و غیره.

۴- لو کان وجه الإعجاز هو الصرفة علی معنی سلب علومهم لکان العرب بعد نزول القرآن أقل فصاحة و بلاغة منهم قبل نزوله لکن حالهم بعد النزول لم تقل عن حالهم قبل فی الفصاحة و البلاغة.

۵- لو سلبوا القدرة لم تبق فائدة لتحدی الإنس و الجن مجتمعین لأنهم حینئذ بمنزلة الموتی، و لکان المعجز هو الله تعالی، و لما کان القرآن معجزا، و هذا مخالف للإجماع علی إضافة الإعجاز للقرآن، و لما کان الإعجاز بالقرآن باقیا لزواله بزوال زمان التحدی، و لما کان للقرآن فضیلة علی غیره من أنواع الکلام، و اللوازم کلها باطلة، فلیس وجه الإعجاز هو الصرفة! و إذ قد بطل أن أوجه الإعجاز هو الصرفة عن معارضته، فقد ذکر العلماء للإعجاز وجوها کثیرة تقدم ذکرها و قد عدها القرطبی عشرة و هی:

۱- نظمه البدیع المخالف لکل نظم معهود فی کلام العرب.

۲- أسلوبه العجیب المخالف لجمیع الأسالیب.

۳- جزالته التی لا تمکن من مخلوق بحال.

۴- التصرف فی الألفاظ العربیة علی وجه لا یستقل به عربی.

۵- الوفاء بالوعد المدرک بالحس و العیان کوعد المؤمنین بالنصر و غیر ذلک.

۶- الإخبار عن المغیبات المستقبلة التی لا یطلع علیها إلا بالوحی.

۷- ما تضمنه القرآن من العلوم المختلفة التی بها قوام الأنام.

۸- اشتماله علی الحکم البالغة.

۹- عدم الاختلاف و التناقض بین معانیه.

۱۰- الإخبار عن الأمور التی تقدمت من أول الدنیا إلی وقت نزوله بما لم تجر العادة بصدوره ممن لم یقرأ الکتاب و لم یتعلم و لم یسافر إلی حیث یختلط بأهل الکتاب.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۵۱

هذه هی الوجوه التی ذکرت للإعجاز، و هی لا تخرج عما تقدم و قد قیل: إن الثلاثة الأول التی هی النظم، و الأسلوب، و الجزالة لازمة لکل سورة بل هی لازمة لکل آیة و بمجموع هذه الثلاثة یتمیز مسموع کل آیة و کل سورة عن سائر کلام البشر، و بها وقع التحدی و التعجیز.

و مع ذلک فکل سورة تنفرد بهذه الثلاثة من غیر أن ینضاف إلیها شیء آخر من بقیة الوجوه العشرة، و هذا القول له وجه من الحق لأن بقیة الأوجه لیست لازمة لکل سورة و کل آیة، و المطلوب إثبات الإعجاز لکل سورة و لو قصیرة أو ما یماثلها من الآیات.

و لهذا حقق العلماء أن وجه الإعجاز إنما هو بلاغته و فصاحة ألفاظه و هذا راجع إلی الأوجه الثلاثة المذکورة، و هذا الوجه هو الذی علیه العلماء و الحذاق، لأن تعجب العرب إنما کان من فصاحته و انسجامه لما فیه من حسن التألیف و التئام الکلمات و فصاحتها و وجوه البلاغة الخارقة لعادة العرب الذین هم فرسان الکلام، بهذا أعجز البلغاء، فسبحان من أحاط بکل شیء علما.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۵۲

القدر المعجز من القرآن

قد اختلف فیه علی ثلاثة أقوال:

(الأول) و هو مذهب المعتزلة: أن الإعجاز متعلق بجمیعه لا ببعضه، و یرد هذا المذهب بأن آیات التحدی تخالفه و هی قوله فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِنْ مِثْلِهِ فَلْیَأْتُوا بِحَدِیثٍ مِثْلِهِ.

(الثانی) أن القدر المعجز منه، القلیل منه و الکثیر لا یتقید بسورة لقوله تعالی فَلْیَأْتُوا بِحَدِیثٍ مِثْلِهِ و الحدیث یصدق علی القلیل و الکثیر، ورد هذا بأنه لا دلالة فیه لأن الحدیث التام لا یتأتی إلا بأقصر سورة أو مثلها.

(الثالث و هو المشهور) أن الإعجاز یتعلق بسورة تامة و لو قصیرة أو قدرها من الکلام بحیث یتبین فیه تفاضل قوة البلاغة و ضعفها، فإن کانت آیة واحدة بقدر حروف سورة کسورة الکوثر فذلک القدر معجز. و قیل بل یشترط تعدد الآیات.

هذا و قد تکلم العلماء فی إعجاز القرآن کثیرا، و أشهر من ألف فیه و أجاد أبو بکر الباقلانی فی کتابه «إعجاز القرآن» ففیه ما یروی و یشفی، و الله أعلم.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۵۳

المبحث الخامس عشر قصص القرآن و أمثاله

اشارة

- قصص الأولين.
- فوائد ذكر القصة فی القرآن.
- فوائد تكرار القصة فی القرآن.
- أنواع القصص.
- فوائد الأمثال.
- أنواع أمثال القرآن.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۵۴

قصص القرآن الكريم

القصص بفتح القاف فی اللغة مصدر قص الأثر تتبعه: و قص الخبر أعلمه، و من الأول قوله تعالى: فَارْتَدَّا عَلى آثارِهِما قَصَصاً «۱» أی رجعا من الطريق الذی سلكاه يقصان الأثر أی يتتبعانه، و من الثانی قوله تعالى: نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ «۲» أی نبين لك أحسن البيان.

(و القاص) هو من يأتی بالقصة. بكسر القاف. و هی الأمر، و التی تكتب و جمعها قصص- بكسر القاف أيضا- كعنب، و على ذلك: فقصص القرآن أخباره عن أحوال الأمم الماضية، و الأنبياء السابقة و الكائنات الواقعة، و قصة قوم كذا معناها أمرهم و شأنهم و حالهم التی كانوا عليها.

و القصص فی القرآن يحكی أمورا ماضية واقعة، و مضامينها صادقة، و جميع الأسماء التی ترد فی قصصه معبرة عن ذوات سواء كانت أشخاصا أو أمكنة أو غيرها، دالة على مسمياتها حقيقة، كيف و جميع ذلك إنما هو حكاية من رب العالمين الذی أحاط بكل شیء علما، و الذی قال وَ بِالْحَقِّ أَنْزَلْناهُ وَ بِالْحَقِّ نَزَلَ «۳».

---

(۱) الكهف: ۶۴.

(۲) يوسف: ۳.

(۳) الإسراء: ۱۰۵.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۵۵

اشتمال القرآن على قصص الأولين

و قد أخبر القرآن الكريم عن كثير من أخبار الأمم الماضية، و الملل السابقة، و البلاد البعيدة، مما لا يطلع عليه إلا من تتبع التواريخ و ساح فی أقطار الأرض، و قد عمر عمرا طويلا، كيف و منها أمم بائدة اندرست آثارها، و شرائع قديمة نسخت أحكامها، و قد كان بعض علماء أهل الكتاب ممن قطع عمره فی تعلم ذلك، يعلم بعض هذه الأخبار، فيسأل النبی صلّى اللّه عليه و سلّم عن بعض ذلك، فينزل القرآن الكريم مجيبا عن هذه الأسئلة، فأذعن علماء أهل الكتاب بتصديقه فيما أخبر به، و لم يحك عن واحد منهم أنه أنكر شيئا مما جاء، أو كذبه مع شدة عدواتهم له، و حرصهم على تكذيبه، و طول احتجاج النبی صلّى اللّه عليه و سلّم به عليهم، و إخباره عن أنبيائهم و مستودعات سيرهم، و إعلامه لهم بمضمنات كتبهم و مكنونات شرائعهم و عن كثير مما سألوا عنه بقصد التعنت و الإفحام.

فكان القرآن يأتی بذلك كله على وجهه فلا يقدرون على الإنكار، بل أكثرهم اعترف بصدقه، و بادر إلى تصديقه، و الإذعان لما جاء

به، لذا عد بعضهم هذا وجها من أوجه إعجازه، و هو اشتماله على تلك الأخبار مع كون النبى صلّى اللّه عليه و سلّم لم يمارس تعليما و لا كتابة، و لم يغادر أهله و وطنه مدة تتسع للتعليم فى مجرى العادة.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۵۶

فوائد ذكر القصص فى القرآن

قد أشار القرآن إلى فائدة ذلك:

فى قوله تعالى فى سورة هود: وَ كُلًّا نَقُصُّ عَلَيْكَ مِنْ أَنْباءِ الرُّسُلِ ما نُثَبِّتُ بِهِ فُؤادَكَ وَ جاءَكَ فِي هذِهِ الْحَقُّ وَ مَوْعِظَةٌ وَ ذِكْرى لِلْمُؤْمِنِينَ «۱».

و فى قوله تعالى فى سورة يوسف: نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِما أَوْحَيْنا إِلَيْكَ هذَا الْقُرْآنَ وَ إِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمِنَ الْغافِلِينَ «۲».

و فيها أيضا قوله تعالى: لَقَدْ كانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولِي الْأَلْبابِ ما كانَ حَدِيثاً يُفْتَرى وَ لكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَ تَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَ هُدىً وَ رَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ (۱۱۱) «۳» و غير ذلك من الآيات.

و لنذكر خلاصة لهذه الفوائد فنقول (الفوائد) هى ما يأتى:

۱- بيان أن دعوة الرسل جميعا واحدة، و أن الدين الذى جاء به الجميع واحد، فلا عذر لمن يتخلف عن الإجابة، يشير إلى ذلك:

قوله تعالى: وَ ما أَرْسَلْنا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لا إِلهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدُونِ «۴» و قوله تعالى: قُلْ إِنَّما يُوحى إِلَيَّ أَنَّما إِلهُكُمْ إِلهٌ واحِدٌ فَهَلْ أَنْتُمْ مُسْلِمُونَ «۵».

و قوله تعالى: أُولئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُداهُمُ اقْتَدِهْ «۶» بعد قوله: وَ تِلْكَ حُجَّتُنا آتَيْناها إِبْراهِيمَ عَلى قَوْمِهِ «۷». إلخ الآيات التى تضمنت ذكر كثير من

---

(۱) هود: ۱۲۰.

(۲) يوسف: ۳.

(۳) يوسف: ۱۱۱.

(۴) الأنبياء: ۲۵.

(۵) الأنبياء: ۱۰۸.

(۶) الأنعام: ۹۰.

(۷) الأنعام: ۸۳.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۵۷

الأنبياء، و أنه آتاهم الكتاب و الحكم و النبوة، فقد دلت هذه الآيات و غيرها على أن ما أوحى به إلى الأنبياء من توحيد اللّه و تنزيهه هو ما أوحى به إلى النبى صلّى اللّه عليه و سلّم، و أنه قد أمر أن يقتدى بهدى الأنبياء السابقين.

فيكون النبى صلّى اللّه عليه و سلّم مبعوثا بتجديد دين اللّه الذى هو الإسلام بعد أن طرأ عليه التغير و التبديل و التحريف و النسيان، و بعد أن طغى الظلم و عم الشر و الفساد و لم يكن مبعوثا بدين جديد، و إنما الجديد هو بعض الأحكام العملية التى تناسب تطور الزمان و تقدم العقل البشرى.

و قد جاءت قصص القرآن حاكية لدعوة الأنبياء لأممهم و لما أجيبوا به و ما احتملوه فى سبيل الدعوة و كيف كانت عاقبة صبرهم، و

کیف کان مآل من عاداهم و لم یستجب لدعوتهم.

۲- تثبیت النبی صلّی اللّه علیه و سلّم، و تثبیت من آمن به، إذا علموا أن مآل الثبات فی سبیل الدعوة و جهاد الأعداء هو الفوز و العزة للنبی و للمؤمنین، و أن مآل من یعادیهم هو الخذلان و الذل و الوبال بما جرت به سنة اللّه مع أنبیائهم، و فی ذلک تأدیب الأمة و تهذیبها، فقد ذکر الأنبیاء و ثوابهم، و الأعداء و عقابهم، ثم ذکر فی غیر موضع تحذیرهم من صنیع الأعداء و حثهم علی صنیع الأولیاء.

۳- إحیاء ذکر الأنبیاء و الأولیاء الماضین و تخلید لآثارهم ما بقی القرآن محفوظا إلی قیام الساعة، و فی ذلک رغب الخلیل إبراهیم علیه و علی نبینا أفضل الصلاة و السلام حیث قال: وَ اجْعَلْ لِی لِسانَ صِدْقٍ فِی الْآخِرِینَ «۱».

۴- إعلام النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و أمته بأحوال الأنبیاء و الأمم فتکون لهم القدرة التامة علی محاججة أهل الکتاب فیما یکذبون به و ما یکتمونه من الحق، انظر إلی قوله تعالی: کُلُّ الطَّعامِ کانَ حِلًّا لِبَنِی إِسْرائِیلَ إِلَّا ما حَرَّمَ إِسْرائِیلُ عَلی نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُنَزَّلَ التَّوْراةُ قُلْ فَأْتُوا بِالتَّوْراةِ فَاتْلُوها إِنْ کُنْتُمْ صادِقِینَ «۲» و إلی غیر ذلک من الآیات.

۵- أن یکون ذلک من أعظم الآیات الدالة علی صدق النبی صلّی اللّه علیه و سلّم لأنه یخبر بما تطاولت علیه القرون و تقادمت علیه العهود من غیر أن یتصل بمعلم من

---

(۱) الشعراء: ۸۴.

(۲) آل عمران: ۹۳.

المخلوقین و من غیر أن یقرأ فی کتب و لم یعرف القراءة و لا الکتابة، فکان ذلک من أکبر الأدلة علی أنه بتعلیم اللّه الخالق لکل شیء.

۶- دفع تعنت أهل الکتاب فی أسئلتهم التی کانوا یریدون بها تعجیز النبی صلّی اللّه علیه و سلّم، فکان ذکر بعض القصص یرد تعنتهم و یدفع لجاجهم و ربما جر کثیرا منهم إلی الدخول فی الإسلام لما بهرهم من أدلة صدقه.

۷- تصدیق الأنبیاء السابقین فیما قاموا به من دعوة أممهم و جهادهم و لذا کانت هذه الأمة شهداء علی الناس بما قصه اللّه من أحوال الماضین فی القرآن الکریم قال تعالی: وَ کَذلِکَ جَعَلْناکُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَکُونُوا شُهَداءَ عَلَی النَّاسِ وَ یَکُونَ الرَّسُولُ عَلَیْکُمْ شَهِیداً «۱» ۸- تربیة الأمة المحمدیة بذکر جمیع الأخلاق الفاضلة و أصولها التی أطبقت الشرائع جمیعها علی وجوب التحلی بها و بیان أصول الأخلاق السیئة التی نفرت منها جمیع الشرائع، و بیان ما یجب من الآداب نحو الأنبیاء لیجتمع فی هذه الأمة ما تفرق فی غیرها من مکارم الأخلاق و محاسن الآداب، و لذا کان النبی صلّی اللّه علیه و سلّم متمما لمکارم الاخلاق.

۹- التأسی بأولی العزم من الرسل فیما لاقوه فی سبیل الدعوة إلی اللّه من الأذی مهما کان نوعه و هم مع ذلک ثابتون علی مبدئهم القویم و دینهم الحق لم یعترهم و هن و لا ضعف و لم تفتر لهم همة و لم یخالجهم شک إلی أن قضی اللّه أمره و أنجز لهم وعده.

۱۰- تجدد الأمل فی نفوس المؤمنین بنصر اللّه لهم و إهلاک عدوهم کلما تجمعت عوامل الیأس عندهم لقوله تعالی: حَتَّی إِذَا اسْتَیْأَسَ الرُّسُلُ وَ ظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ کُذِبُوا جاءَهُمْ نَصْرُنا فَنُجِّیَ مَنْ نَشاءُ وَ لا یُرَدُّ بَأْسُنا عَنِ الْقَوْمِ الْمُجْرِمِینَ «۲» هذا طرف من فوائد ذکر القصص فی القرآن، و قد یکون لبعض القصص فوائد تخصه یفهمها أصحاب الذوق السلیم و ما ذکرنا بمثابة الأصول الجامعة.

---

(۱) البقرة: ۱۴۳.

(۲) یوسف: ۱۱۰.

فوائد تکرار القصص فی القرآن

إن القرآن الکریم قد عنی عنایة تامة بذکر القصص کعنایته بالتوحید، و أحوال البعث، و الیوم الآخر، فذکرت فیه قصص کثیر من الأنبیاء أکثر من مرة بأسالیب مختلفة فی الطول و القصر و الحذف و الذکر و التقدیم و التأخیر و غیر ذلک و لهذا التکرار فوائد نذکر أهمها و هی:- ۱- شدة عنایة الحق سبحانه و تعالی بشأن القصة المکررة إما لدلالتها علی التوحید کقصة إبراهیم و معاداته للأصنام و أهلها، و إما لدلالتها علی نصرة الله تعالی لأنبیائه علی أعدائه کقصة موسی مع فرعون و إما لغیر ذلک کما یعلم بالتتبع.

۲- تمکین العبرة و الموعظة، إذ بالتکرار یحصل التأکید و التمکین.

۳- التصرف فی البلاغة علی أعلی مرتبة لأن کل قصة کررت حصل فی ألفاظها زیادة و نقصان و تقدیم و تأخیر فی مواضع مختلفة و أتت علی أسلوب غیر أسلوب الأخری، فأفاد ذلک الأمر العجیب فی إخراج المعنی الواحد فی صور مختلفة فی النظم مع جذب النفوس إلی سماعها و بذلک تظهر خاصة للقرآن لم تکن فی غیره من الکلام، و هی أنه بتکرار المعنی الواحد منه بأسالیب مختلفة لا یزداد عند السامع إلا قبولا و لا یعتری قارئه ملل و لا سآمة بخلاف غیره إذا کرر مهما تنوعت أسالیبه سئمته الأسماع و ملته الأفواه و لحقته هجنة، فسبحان من أنزل القرآن فوق قدر البشر.

۴- ظهور الحجة علی الکفار بإبراز المعنی الواحد فی صور متعددة متنوعة إلی أعلی طبقات البلاغة، و من ثم کان عجزهم، و لم یجدوا إلی المعارضة سبیلا.

۵- استیفاء القصة فی موضع بعد ذکر بعضها فی موضع آخر لمقامات اقتضت ذلک.

هذا و إن القصة الواحدة لم تکرر فی سورة واحدة مهما بلغ طولها، و إنما تکرر فی سور متعددة، و ما ذلک إلا لأن کل سورة بمنزلة کتاب مستقل و لذا سمیت سورة- من سور المدینة- لإحاطتها بآیاتها.

و مما ینبغی أن یعلم أن جمیع ما قصه الله فی القرآن حکایة عن غیر أهل اللسان العربی من القرون الخالیة إنما هو معرب عن معانیهم و لیس بحقیقة ألفاظهم و إنما هو حکایة لمضامین جملهم و معرب عن معانی ألفاظهم، و الله أعلم.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۶۰

أنواع القصص فی القرآن

أنواع القصص فی القرآن ثلاثة:- (النوع الأول) یتعلق بالأنبیاء السابقین و أحوالهم و کیفیة دعوتهم لأقوامهم و ما أجیبوا به و کیف کانت عاقبة المستجیبین لهم و کیف کانت عاقبة المعاندین و ذکر آیاتهم و معجزاتهم، و قد ذکر الله تعالی فی القرآن من هذا النوع قصص آدم و إدریس و نوح و هود و صالح و لوط و إبراهیم و إسماعیل و إسحاق و یعقوب و بنیه و بخاصة یوسف، و ذی الکفل و أیوب و إلیاس و الیسع و یونس و شعیب و موسی و هارون و داود و سلیمان و یحیی و زکریا و عیسی علیهم و علی نبینا محمد الصلاة و السلام.

و قد أشرنا إلی الآیات الخاصة بهؤلاء الأنبیاء علیهم الصلاة و السلام فی أثناء الدرس «۱» و أن خیر من کتب فی هذا النوع و الأنواع الباقیة من القصص العلامة الحافظ عماد الدین الشهیر بابن کثیر فی کتابه (البدایة و النهایة) فی التاریخ فإنه رحمه الله تحری الصدق فی الروایة و نقد المدخول منها و جمع مواقف الأنبیاء علیهم الصلاة و السلام و شرح القصص بما لا مزید علیه، لذا رأینا أن التعرض لأنواع القصص فی الجمع و التألیف یستدعی سفرا مطولا فنسأل الله المعونة.

(النوع الثانی) المتعلق بأشخاص لم تثبت نبوتهم أو بحوادث کائنة.

مثل قصة ابنی آدم اللذین قتل أحدهما الآخر فی سورة المائدة، و قصة ذی القرنین و بنائه السد المذکورة فی سورة الکهف و قصة

أهل الكهف فيها أيضا، و قصة موسى مع العبد الصالح فيها أيضا و قصة الرجلين المؤمن و الكافر فيها أيضا، و قصة أصحاب أيلة الذين اعتدوا فى السبت فى سورة الأعراف و فى سورة البقرة و فى سورة النساء، و قصة لقمان فى سورة لقمان و قصة أصحاب

---

(۱) أى أثناء قيام المؤلف رحمه الله تعالى بتدريس هذه المادة لطلابه.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۶۱

الأخدود فى سورة البروج و قصة سبأ فى سورة سبأ و قصة الذين خرجوا من ديارهم فى سورة البقرة و قصة الذى مر على قرية و هى خاوية على عروشها فى سورة البقرة أيضا و قصة جالوت و قتل داود له فيها أيضا و قصة مريم فى سورة آل عمران و مريم و غير ذلك من القصص كقصة قارون و غيره.

(النوع الثالث) يتعلق بحوادث وقعت فى زمن النبى صلّى اللّه عليه و سلّم مثل حكاية أحوال المنافقين كما هو مذكور فى سورة البقرة و غيرها.

و مثل غزوة بدر و أحد فى آل عمران و غزوة حنين و تبوك فى التوبة، و غزوة الأحزاب فى سورة الأحزاب و غزوة الحديبية فى سورة الممتحنة و غزوة بنى النضير و بنى قريظة فى سورة الحشر و غزوة الفتح فى سورة الفتح و قصة الإفك فى سورة النور و قصة زيد بن حارثة فى سورة الأحزاب و غير ذلك مما ذكره القرآن الكريم.

و أنت تعلم أن كل نوع من هذه الأنواع الثلاثة يستحق أن يؤلف فيه أسفار طويلة و قد أفردت بالتأليف و هو مبسوط فى كتب التفسير و السيرة و المغازى، و ابن كثير خير من ألف فى جميع هذه الأنواع فجزاه الله خير الجزاء، و الله أعلم.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۶۲

مفهوم الأمثال

الأمثال جمع مثل بالفتح، و هو فى اللغة الشبيه و النظير و المثل بالكسر و المثيل كذلك بهذا المعنى.

و يطلق على الحال أو القصة أو الصفة التى لها شأن و فيها غرابة و من ذلك:

قوله تعالى: وَ لِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلى «۱» أى الوصف الذى له شأن من العظمة و الجلالة.

و قوله تعالى: مَثَلُهُمْ فِي التَّوْراةِ «۲» أى صفتهم و حالتهم المتعجب منها، و قوله تعالى: مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وُعِدَ الْمُتَّقُونَ «۳» أى قصتهم أو صفتهم.

و المثل فى عرف أهل الأدب (جملة من القول مقتضبة من أصلها أو مرسلة بذاتها تتسم بالقبول و تشتهر بالتداول فتنقل عما وردت فيه إلى كل ما يصح قصده بها من غير تغيير يلحقها فى لفظها و عما يوجبه الظاهر إلى أشباهه من المعانى) و لذلك يصح ضرب المثل و إن جهل سببه الذى من أجله قيل.

و بعبارة أخرى (المثل قول سائر فى غرابة، ممثل مضربه بموردة) و قيل فى ضابطه أيضا هو الكلام البليغ الشائع الحسن المشتمل إما على تشبيه بلا شبيه أو استعارة رائعة تمثيلية أو غيرها أو حكمة جامعة أو موعظة نافعة أو كناية بديعة أو نظم من جوامع الكلم الموجز.

و هو بهذا الأخير كالأول لا يشترط أن يكون له مورد، و منه أمثال القرآن الكريم فإن الله تعالى ابتدأها و ليس لها مورد من قبل و أما على المعنى، الثانى فلا بد له من مورد باعتبار الغالب من أمثلة العرب و الحق خلافه إذ جميع الأمثال فى أول ابتدائها لم يكن لها موارد و مع ذلك سميت لمجرد غرابتها أمثالا.

---

(۱) النحل: ۶۰.

(۲) الفتح: ۲۹.

(۳) محمد: ۱۵.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۶۳

فوائد الأمثال

اشارة

(أولا) إبراز المعقول الصرف فی معرض المحسوس لأن المعانی التی یراد تفهیمها قد تکون معقولة صرفة فینازع الوهم العقل فی إدراکها حتی یحجبها عن العقل و بضرب المثل تبرز فی صورة المحسوس فیصیر الوهم مساعدا للعقل بعد أن کان منازعا.

(ثانیا) إبراز المتخیل فی معرض الیقین، و الغائب فی صورة الشاهد کیف و هو یرفع الأستار عن الحقائق و یمیط اللثام عن الدقائق.

(ثالثا) تبکیت الخصم الألد و قمع لثورة جموحه.

(رابعا) إیجاز اللفظ و إصابة المعنی و حسن التشبیه.

(خامسا) أمور التذکر و الوعظ و الحث و الزجر و الاعتبار و التقریر.

و لهذه الفوائد قد أکثرت العرب من الأمثال فطالما تکلموا بها فی السراء و الضراء و استدروا بها الممتنع و وصلوا إلی المطالب العظیمة و تفرجوا عن الکرب و هی من أبلغ الحکم لأن الناس لا یجتمعون علی ناقص أو مقصر فی الجودة.

و لهذا قال أبو عبید: الأمثال حکمة العرب فی الجاهلیة و الإسلام، و بها کانت تعارض کلامها فتبلغ بها ما حاولت من حاجاتها فی المنطق بکنایة غیر تصریح فیجتمع لها بذلک ثلاث خلال: إیجاز اللفظ، و إصابة المعنی، و حسن التشبیه، و قد ضربها النبی صلّی اللّه علیه و سلّم و تمثل بها هو و من بعده من السلف.

و قد أکثر الله تعالی الأمثال فی القرآن الحکیم و فی سائر کتبه حتی قیل أن فی الإنجیل سورة تسمی سورة الأمثال «۱» قال تعالی: وَ لَقَدْ ضَرَبْنا لِلنَّاسِ فِی هذَا الْقُرْآنِ مِنْ کُلِّ مَثَلٍ لَعَلَّهُمْ یَتَذَکَّرُونَ «۲» و قال تعالی: وَ تِلْکَ الْأَمْثالُ نَضْرِبُها لِلنَّاسِ وَ ما یَعْقِلُها إِلَّا الْعالِمُونَ «۳».

فقد جعل الله ضرب الأمثال من مننه الکبری و نعمه العظمی و قد جاءت أمثال القرآن مشتملة علی بیان تفاوت الأجر و علی المدح و الذم و علی الثواب و العقاب و علی تفخیم الأمر أو تحقیره و علی تحقیق أمر أو إبطاله و منها تؤخذ الأحکام و تتم الهدایة و مکارم الاخلاق.

---

(۱) لیس فی الإنجیل سور و إنما هناک أسفار، و سفر الأمثال موجود فی العهد القدیم (التوراة و ملحقاتها عند الیهود) و هو جزء من الکتاب المقدس عند النصاری.

(۲) الزمر: ۲۷.

(۳) العنکبوت: ۴۳.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۶۴

الأمثال لا تغیر

المثل باعتبار مورده لا باعتبار مضربه فلا یغیر عن عبارته الأصلیة محافظة علی جوهره، و صیانة لصورته، و استبقاء لغرابته لأن الأمثال

غالبا يبتدأ بها على البديهة وفق الفطرة، لذا حافظوا عليها و صانوها من التغيير بل تحكى كما سمعت و لا يطرد فيها القياس و إلا خرجت عن طريقة الأمثال فلو كان مورد المثل لمؤنث و ضرب لمذكر بقى على تأنيثه، و لو كان مورده لمفرد و ضرب لمثنى أو جمع بقى على إفراده، و لو كان ملحونا فى مورده لا يعرب فى مضربه و هكذا.

قال السيوطى فى المزهر ما نصه:

(قال المرزوقى من شرط المثل أن لا- يغير عما يقع عليه أ لا- ترى أن قولهم (أعط القوس باريها) تسكن ياؤه و إن كان التحريك الأصل لوقوع المثل فى الأصل على ذلك و كذلك قولهم (الصيف ضيّعت اللبن) لما وقع فى الأصل للمؤنث لم يغير من بعد و إن ضرب للمذكر. أ ه.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۶۵

أمثال القرآن ثلاثة أنواع

(الأول) الأمثال المصرحة.

(الثانى) الأمثال الكامنة.

(الثالث) التى أرسلت، و هى الجمل التى جرت مجرى المثل.

فأما النوع الأول و هو ما صرح فيه بلفظ المثل أو ما يدل على التشبيه و التنظير:

فمنه قوله تعالى: مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِى اسْتَوْقَدَ ناراً فَلَمَّا أَضاءَتْ ما حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَ تَرَكَهُمْ فِى ظُلُماتٍ لا يُبْصِرُونَ «۱» إلخ الآيات و فيها مثلان للمنافقين مثل بالنار و مثل بالمطر.

و منه قوله تعالى: أَنْزَلَ مِنَ السَّماءِ ماءً فَسالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِها فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَداً رابِياً إلى قوله: كَذلِكَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثالَ «۲».

و فى هذه الآية ثلاثة أمثال:

۱- تمثيل الباطل بالزبد فى أن كلا يزول و يضمحل و لا يبقى له أثر و لا ينتفع به.

۲- تمثيل الحق و بقائه و الانتفاع به بالماء الذى يمكث فى الأرض فتخضر و تربو بركته.

۳- تمثيل الحق بالذهب و الفضة الذين يذهب خبثهما بالنار بجامع أن كلا يزول عنه الخبث و يبقى نقيا ينتفع به.

و منه قوله تعالى: وَ الْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَباتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ «۳» إلى آخر الآية فقد مثل الله المؤمن بالبلد الطيب فهو طيب و عمله طيب و مثل الكافر بالبلد السبخة المالحة فهو خبيث و عمله خبيث.

---

(۱) البقرة: ۱۷.

(۲) الرعد: ۱۷.

(۳) الأعراف: ۵۸.

منهج الفرقان فى علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۶۶

و منه قوله تعالى: أَ لَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُها ثابِتٌ وَ فَرْعُها فِى السَّماءِ (۲۴) تُؤْتِى أُكُلَها كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّها وَ يَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ (۲۵) وَ مَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ ما لَها مِنْ قَرارٍ (۲۶) يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِى الْحَياةِ الدُّنْيا وَ فِى الْآخِرَةِ وَ يُضِلُّ اللَّهُ الظَّالِمِينَ وَ يَفْعَلُ اللَّهُ ما يَشاءُ (۲۷) «۱» و فيه تمثيل كلمة الإيمان و ما يتبعها من حسن الأعمال بالشجرة الطيبة و ما تنتجه من طيب الثمار و كلمة الكفر بالشجرة الخبيثة التى لا تثمر.

و هذا النوع كثير فى القرآن الكريم و ما من مثل إلا و فيه عبرة و عظة و هداية و لا يخلو من فائدة من الفوائد السابقة.

(النوع الثانی) و هو الأمثال الکامنة التی لم یصرح فیها بلفظ التمثیل و لکنها تدل علی معان یصح نقلها إلی ما یشبهها. و قد رأیت رسالة خطیة فی المکتبة الملکیة فیها هذا النوع من القرآن و رأیت فی الإتقان للسیوطی قریبا مما فیها نذکر خلاصة منها:

أن أبا إسحاق إبراهیم بن مضارب بن إبراهیم یقول: سمعت أبی یقول سألت الحسن بن الفضیل فقلت له إنک تخرج أمثال العرب و العجم من القرآن فهل تجد فی کتاب الله (خیر الأمور الوسط؟) قال نعم: فی أربعة مواضع:

الأول فی البقرة فی قوله تعالی: لا فارِضٌ وَ لا بِکْرٌ عَوانٌ بَیْنَ ذلِکَ «۲».

الثانی قوله تعالی فی النفقة: وَ الَّذِینَ إِذا أَنْفَقُوا لَمْ یُسْرِفُوا وَ لَمْ یَقْتُرُوا وَ کانَ بَیْنَ ذلِکَ قَواماً «۳».

الثالث قوله تعالی فی الصلاة: وَ لا تَجْهَرْ بِصَلاتِکَ وَ لا تُخافِتْ بِها وَ ابْتَغِ بَیْنَ ذلِکَ سَبِیلًا «۴».

---

(۱) إبراهیم: ۲۴: ۲۷.

(۲) البقرة: ۶۸.

(۳) الفرقان: ۶۸.

(۴) الإسراء: ۱۱۰.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۶۷

الرابع قوله تعالی: وَ لا تَجْعَلْ یَدَکَ مَغْلُولَةً إِلی عُنُقِکَ وَ لا تَبْسُطْها کُلَّ الْبَسْطِ «۱».

قلت فهل یوجد فی کتاب الله من جهل شیئا عاداه؟ قال فی موضعین.

قوله عز و جل: بَلْ کَذَّبُوا بِما لَمْ یُحِیطُوا بِعِلْمِهِ «۲».

و قوله تعالی: وَ إِذْ لَمْ یَهْتَدُوا بِهِ فَسَیَقُولُونَ هذا إِفْکٌ قَدِیمٌ «۳».

قلت فهل تجد فی کتاب الله احذر شر من تحسن إلیه؟ قال نعم قال الله تعالی: وَ ما نَقَمُوا إِلَّا أَنْ أَغْناهُمُ اللَّهُ وَ رَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ «۴».

قلت فهل تجد فی کتاب الله لیس الخبر کالمعاینة؟ قال نعم فی قصة إبراهیم علیه الصلاة و السلام: قالَ أَ وَ لَمْ تُؤْمِنْ قالَ بَلی وَ لکِنْ لِیَطْمَئِنَّ قَلْبِی «۵».

و فیها من هذا النمط کثیر و هو وارد مورد الأمثال الکامنة.

(النوع الثالث) الأمثال المرسلة فی القرآن و هذا النوع کالثانی لم یصرح فیه بلفظ المثل و إنما هو جمل أرسلت فی القرآن إرسالا یصح نقلها عما وردت فیه إلی ما یمکن قصده منها من غیر تغییر یلحقها و قد ذکر السیوطی من ذلک جملة صالحة فی الإتقان ضمن فائدة نقلها عن جعفر بن شمس الخلافة و خلاصتها مع بعض زیادة:

۱- الْآنَ حَصْحَصَ الْحَقُ یوسف: ۵۱.

۲- وَ ضَرَبَ لَنا مَثَلًا وَ نَسِیَ خَلْقَهُ یس: ۷۸.

۳- لَیْسَ لَها مِنْ دُونِ اللَّهِ کاشِفَةٌ النجم: ۵۸.

۴- ذلِکَ بِما قَدَّمَتْ یَداکَ الحج: ۱۰.

۵- قُضِیَ الْأَمْرُ الَّذِی فِیهِ تَسْتَفْتِیانِ یوسف: ۴۱.

---

(۱) الإسراء: ۲۹.

(۲) یونس: ۳۹.

(۳) الأحقاف: ۱۱.

(۴) التوبة: ۷۴.

(۵) البقرة: ۲۶۰.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۶۸

۶- أَ لَیْسَ الصُّبْحُ بِقَرِیبٍ هود: ۸۱.

۷- وَ حِیلَ بَیْنَهُمْ وَ بَیْنَ ما یَشْتَهُونَ سبأ: ۵۴.

۸- لِکُلِّ نَبَإٍ مُسْتَقَرٌّ الأنعام: ۶۷.

۹- وَ لا یَحِیقُ الْمَکْرُ السَّیِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ فاطر: ۴۳.

۱۰- قُلْ کُلٌّ یَعْمَلُ عَلی شاکِلَتِهِ الإسراء: ۸۴.

۱۱- وَ عَسی أَنْ تَکْرَهُوا شَیْئاً وَ هُوَ خَیْرٌ لَکُمْ البقرة: ۲۱۶.

۱۲- کُلُّ نَفْسٍ بِما کَسَبَتْ رَهِینَةٌ المدثر: ۳۸.

۱۳- ما عَلَی الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلاغُ المائدة: ۹۹.

۱۴- ما عَلَی الْمُحْسِنِینَ مِنْ سَبِیلٍ التوبة: ۹۱.

۱۵- هَلْ جَزاءُ الْإِحْسانِ إِلَّا الْإِحْسانُ الرحمن: ۶۰.

۱۶- کَمْ مِنْ فِئَةٍ قَلِیلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً کَثِیرَةً البقرة: ۲۴۹.

۱۷- آلْآنَ وَ قَدْ عَصَیْتَ قَبْلُ یونس: ۹۱.

۱۸- تَحْسَبُهُمْ جَمِیعاً وَ قُلُوبُهُمْ شَتَّی الحشر: ۱۴.

۱۹- وَ لا یُنَبِّئُکَ مِثْلُ خَبِیرٍ فاطر: ۱۴.

۲۰- کُلُّ حِزْبٍ بِما لَدَیْهِمْ فَرِحُونَ الروم: ۳۲.

۲۱- وَ لَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِیهِمْ خَیْراً لَأَسْمَعَهُمْ الأنفال: ۲۳.

۲۲- وَ قَلِیلٌ مِنْ عِبادِیَ الشَّکُورُ سبأ: ۱۳.

۲۳- لا یُکَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَها البقرة: ۲۸۶.

و الحمد لله الذی بنعمته تتم الصالحات

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۶۹

المحقق فی سطور

دکتور/ محمد سید أحمد المسیر- أستاذ العقیدة و الفلسفة بکلیة أصول الدین- جامعة الأزهر.

- عمل أستاذا مشارکا، ثم رئیسا لقسم اللغة العربیة و الدراسات الإسلامیة فی کلیة التربیة- فرع جامعة الملک عبد العزیز بالمدینة المنورة ۱۹۸۳- ۱۹۸۷ م- أعیر أستاذا فی کلیة الدعوة و أصول الدین- جامعة أم القری بمکة المکرمة ۱۹۹۳- ۱۹۹۸ م- شارک فی عضویة المجلس الأعلی للشئون الإسلامیة بوزارة الأوقاف.

- شارک فی عضویة جمعیة الدراسات الإسلامیة بالزمالک.

- یشارک فی عضویة الجمعیة الفلسفیة المصریة.

- یکتب المقالات فی المجلات و الصحف الإسلامیة فی مصر و العالم الإسلامی.

- یشارک فی البرامج الإذاعیة و التلیفزیونیة لمصر و العالم.

- کان الأول علی طلاب الجمهوریة فی الشهادة الإعدادیة عام ۱۳۸۴ ه- ۱۹۶۴ م. من معهد شبین الکوم.

- کان السادس عشر علی طلاب الجمهوریة فی الثانویة الأزهریة عام ۱۳۸۹ ه- ۱۹۶۹ م، و کانت المرحلة الثانویة یومئذ خمس سنوات.

- حصل علی تقدیر ممتاز مع مرتبة الشرف الأولی فی الشهادة العالیة من قسم العقیدة و الفلسفة بکلیة أصول الدین بالقاهرة عام ۱۳۹۳ ه- ۱۹۷۳ م.

- حصل علی الدکتوراة بمرتبة الشرف الأولی من جامعة الأزهر عام ۱۳۹۸ ه- ۱۹۷۸ م.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۷۰

* شارک فی المؤتمرات و الملتقیات الفکریة مثل:

- المؤتمر الحادی عشر لمجمع البحوث الإسلامیة بالأزهر فی رجب ۱۴۰۸ ه-- ندوة الفقه الإسلامی فی سلطنة عمان فی شعبان ۱۴۰۸ ه.

- الموسم الثقافی لشهر رمضان فی دولة الکویت ۱۴۰۹ ه.

- الندوة القومیة لمواجهة الدس الشعوبی فی بغداد من ۲۲- ۲۴ لشهر جمادی الأولی ۱۴۱۰ ه.

- المؤتمر الإسلامی العالمی لمناصرة العراق المنعقد فی بغداد، فی شهر ذی القعدة ۱۴۱۰ ه «قبل الغزو».

- المؤتمر القومی الذی نظمه المرکز العربی للإعلام بالقاهرة تحت عنوان «الإدمان قضیة العصر» من ۱۸- ۲۰ من فبراير سنة ۱۹۹۰ م-

المؤتمر الإسلامی العالمی لمناقشة أزمة الخلیج، الذی نظمته رابطة العالم الإسلامی بمکة المکرمة من ۲۱- ۲۳ صفر ۱۴۱۱ ه.

- الندوة العالمیة لمناقشة حقوق الإنسان بین الإسلام و الغرب، فی طهران بتاریخ ۹- ۱۲ سبتمبر ۱۹۹۱ م.

- المهرجان الإسلامی العالمی فی الکویت للإفراج عن الأسری و المحتجزین فی سجون العراق من ۱۹- ۲۱ یناير ۱۹۹۲ م.

- الموسم الثقافی لشهر رمضان فی دولة الإمارات العربیة المتحدة ۱۴۱۲ ه- ندوة الإعلام الإسلامی بین تحدیات الواقع و طموحات المستقبل، التی نظمتها مؤسسة «اقرأ» الخیریة، بالتعاون مع جامعة الأزهر فی ذی القعدة ۱۴۱۲ ه- مایو ۱۹۹۲ م.

- سافر مع وزیر الأوقاف المصری ضمن وفد رسمی لزیارة دول الکومنولث الإسلامیة بتاریخ ۱۳- ۲۵ سبتمبر ۱۹۹۲ م.

- المؤتمر الثانی عشر لمجمع البحوث الإسلامیة بالأزهر من ۲- ۵ لشهر جمادی الأولی سنة ۱۴۱۳ ه.

- مؤتمر التوجیه الإسلامی للعلوم الذی نظمته رابطة الجامعات الإسلامیة بالاشتراک مع جامعة الأزهر سنة ۱۴۱۳ ه.

منهج الفرقان فی علوم القرآن، ج۲، ص: ۱۷۱

- شارک فی لجان الاختیار لجائزة الملک فیصل العالمیة.

- الندوة العلمیة «فی قلب الشرق: قراءة معاصرة لأعمال لوی ماسنیون» و التی نظمها قسم الفلسفة بکلیة الآداب- جامعة القاهرة مع المرکز الفرنسی للثقافة و التعاون، یومی ۱۴، ۱۵ مارس ۱۹۹۹ م.

- المؤتمر الدولی الرابع للفلسفة الإسلامیة فی کلیة دار العلوم- جامعة القاهرة تحت عنوان «الإسلام فی عصر العولمة» بتاریخ ۱۸، ۱۹ من المحرم ۱۴۲۰ ه- ۴، ۵ من مایو ۱۹۹۹ م.

- ندوة «الفساد الاقتصادی- الواقع المعاصر و الحل الإسلامی» التی أقامها مرکز صالح کامل للاقتصاد الإسلامی بجامعة الأزهر بتاریخ ۲۲، ۲۳ من مارس ۲۰۰۰ م.

- المؤتمر الدولی الخامس للفلسفة الإسلامیة فی کلیة دار العلوم- جامعة القاهرة، تحت عنوان «الإسلام و حوار الحضارات» بتاریخ ۲۷، ۲۸ من المحرم ۱۴۲۱ ه- ۲، ۳ من مایو سنة ۲۰۰۰ م.

- المؤتمر الدولی السادس للفلسفة الإسلامیة فی کلیة دار العلوم- جامعة القاهرة تحت عنوان «الإسلام و مشروعات النهضة الحدیثة»

۱، ۲/ ۴/ ۲۰۰۱ م.

- الندوة الثامنة للإعجاز العلمى فى القرآن الكريم بجامعة جنوب الوادى ۱۵- ۱۷/ ۴/ ۲۰۰۲ م.

- المؤتمر الدولى السابع للفلسفة الإسلامية فى كلية دار العلوم- جامعة القاهرة تحت عنوان «الإسلام و الغرب» بتاريخ ۲۰، ۲۱/ ۴/ ۲۰۰۲ م

تعريف مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

جاهِدُوا بِأَمْوالِكُمْ وَ أَنْفُسِكُمْ فى سَبيلِ اللَّهِ ذلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (التوبة/۴۱).

قالَ الإمامُ علىّ بْنُ موسَى الرِّضا – علَيهِ السَّلامُ: رَحِمَ اللّهُ عَبْداً أحْيَا أمْرَنَا... يَتَعَلَّمُ عُلُومَنَا وَ يُعَلِّمُهَا النَّاسَ؛ فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ عَلِمُوا مَحَاسِنَ كَلَامِنَا لَاتَّبَعُونَا... (بَنادِرُ البِحار – فى تلخيص بحار الأنوار، للعلّامة فيض الاسلام، ص ۱۵۹؛ عُيونُ أخبارِ الرِّضا(ع)، الشّيخ الصَّدوق، الباب۲۸، ج ۱/ ص۳۰۷).

مؤسّس مُجتمَع "القائميّة" الثّقافىّ بأصبَهانَ – إيرانَ: الشهيد آية الله "الشمس آباذى" – رَحِمَهُ اللهُ – كان أحداً من جَهابذة هذه المدينة، الذى قدِ اشتهَرَ بشَغفِهِ بأهل بَيت النبىّ (صلواتُ اللهِ علَيهِم) و لاسيَّما بحضرة الإمام علىّ بن موسَى الرِّضا (عليه السّلام) و بساحة صاحِب الزّمان (عَجَّلَ اللهُ تعالى فرجَهُ الشَّريفَ)؛ و لهذا أسّس مع نظره و درايته، فى سَنَةِ ۱۳۴۰ الهجريّة الشمسيّة (=۱۳۸۰ الهجريّة القمريّة)، مؤسَّسةً و طريقةً لم يَنطَفِئ مِصباحُها، بل تُتَّبَع بأقوَى و أحسَنِ مَوقِفٍ كلَّ يوم.

مركز "القائميّة" للتحرِّى الحاسوبىّ – بأصبَهانَ، إيرانَ – قد ابتدَأَ أنشِطتَهُ من سَنَةِ ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجريّة القمريّة) تحتَ عناية سماحة آية الله الحاجّ السيّد حسن الإمامىّ – دامَ عِزّهُ – و مع مساعَدَةِ جمعٍ من خِرّيجى الحوزات العلميّة و طلاب الجوامع، بالليل و النهار، فى مجالاتٍ شتّى: دينيّة، ثقافيّة و علميّة...

الأهداف: الدّفاع عن ساحة الشيعة و تبسيط ثَقافة الثّقَلَين (كتاب الله و اهل البيت عليهِمُ السَّلامُ) و معارفهما، تعزيز دوافع الشّباب و عموم الناس إلى التّحَرِّى الأدَقّ للمسائل الدّينيّة، تخليف المطالب النّافعة – مكانَ البَلاتيثِ المبتذلة أو الرّديئة – فى المحاميل (=الهواتف المنقولة) و الحواسيب (=الأجهزة الكمبيوتريّة)، تمهيد أرضيّةٍ واسعةٍ جامعةٍ ثَقافيّةٍ على أساس معارف القرآن و أهل البيت –عليهم السّلام – بباعث نشر المعارف، خدمات للمحققين و الطّلّاب، توسعة ثقافة القراءة و إغناء أوقات فراغة هُواةِ برامِجِ العلوم الإسلاميّة، إنالة المنابع اللازمة لتسهيل رفع الإبهام و الشّبُهات المنتشرة فى الجامعة، و...

- مِنها العَدالة الاجتماعيّة: التى يُمكِن نشرها و بثّها بالأجهزة الحديثة متصاعدةً، على أنّه يُمكِن تسريعُ إبراز المَرافِق و التسهيلاتِ – فى آكناف البلد – و نشرِ الثّقافةِ الاسلاميّة و الإيرانيّة – فى أنحاء العالَم – مِن جِهةٍ اُخرَى.

- من الأنشطة الواسعة للمركز:

الف) طبع و نشر عشراتِ عنوانِ كتبٍ، كتيبة، نشرة شهريّة، مع إقامة مسابقات القِراءة

ب) إنتاجُ مئات أجهزةٍ تحقيقيّة و مكتبيّة، قابلة للتشغيل فى الحاسوب و المحمول

ج) إنتاج المَعارض ثّلاثيّةِ الأبعاد، المنظر الشامل (= بانوراما)، الرّسوم المتحرّكة و... الأماكن الدينيّة، السياحيّة و...

د) إبداع الموقع الانترنتى "القائميّة" www.Ghaemiyeh.com و عدّة مَواقِعَ اُخرَ

ه) إنتاج المُنتَجات العرضيّة، الخَطابات و... للعرض فى القنوات القمريّة

و) الإطلاق و الدَّعم العلمىّ لنظام إجابة الأسئلة الشرعيّة، الاخلاقيّة و الاعتقاديّة (الهاتف: ۰۰۹۸۳۱۱۲۳۵۰۵۲۴)

ز) ترسيم النظام التلقائىّ و اليدوىّ للبلوتوث، ويب كشك، و الرّسائل القصيرة SMS

ح) التعاون الفخرىّ مع عشراتِ مراكزَ طبيعيّة و اعتباريّة، منها بيوت الآيات العِظام، الحوزات العلميّة، الجوامع، الأماكن الدينيّة كمسجد

جَمكرانَ و...

ط) إقامة المؤتمَرات، و تنفيذ مشروع" ما قبلَ المدرسة "الخاصّ بالأطفال و الأحداث المُشارِكين فی الجلسة

ی) إقامة دورات تعليميّة عموميّة و دورات تربية المربّی (حضوراً و افتراضاً) طيلة السَّنَة

المكتب الرّئيسیّ: إيران/أصبهان/ شارع"مسجد سيّد/ "ما بينَ شارع"پنج رَمَضان "ومُفترَق"وفائی/"بناية"القائميّة"

تاريخ التأسيس: ۱۳۸۵ الهجريّة الشمسيّة (=۱۴۲۷ الهجرية القمريّة)

رقم التسجيل: ۲۳۷۳

الهويّة الوطنيّة: ۱۰۸۶۰۱۵۲۰۲۶

الموقع: www.ghaemiyeh.com

البريد الالكترونی: Info@ghaemiyeh.com

المَتجَر الانترنتی: www.eslamshop.com

الهاتف: ۲۵-۲۳۵۷۰۲۳- (۰۰۹۸۳۱۱)

الفاكس: ۲۳۵۷۰۲۲ (۰۳۱۱)

مكتب طهرانَ ۸۸۳۱۸۷۲۲ (۰۲۱)

التّجاريّة و المَبيعات ۰۹۱۳۲۰۰۰۱۰۹

امور المستخدمين ۲۳۳۳۰۴۵(۰۳۱۱)

ملاحَظة هامّة:

الميزانيّة الحاليّة لهذا المركز، شَعبيّة، تبرّعيّة، غير حكوميّة، و غير ربحيّة، اقتُنِيَت باهتمام جمع من الخيّرين؛ لكنّها لا تُوافِی الحجمَ المتزايد و المتّسِعَ للامور الدّينيّة و العلميّة الحاليّة و مشاريع التوسعة الثّقافيّة؛ لهذا فقد ترجَّی هذا المركزُ صاحِبَ هذا البيتِ (المُسمَّی بالقائميّة) و مع ذلك، يرجو مِن جانب سماحة بقيّة الله الأعظم (عَجَّلَ اللهُ تعالی فرَجَهُ الشَّريفَ) أن يُوفّقَ الكلَّ توفيقاً متزائداً لِإعانتهم – فی حدّ التّمكّن لكلّ احدٍ منهم – إيّانا فی هذا الأمر العظيم؛ إن شاءَ اللهُ تعالی؛ و اللهُ ولیّ التوفيق.

مرکز القائمیة للبحوث والتخریبات الکمبیوتریة
اصبهان
WWW
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاء من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹